

هذه حاشية العالم الهمام والعلامة الامام الشيخ
ابراهيم الباجوري على متن الشمائل المحمديه
على صاحبها افضل الصلاة وازكى التحية
للامام المحقق والمحدث المدقق محمد

ابن عيسى الترمذى نفعنا

الله وأعاد علينا

من بركاته امين

امين



• فهرست حاشية الباجوري على (السمائل المحمدية) •

صفحة	المطبعة
٢	باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧	باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٥	باب ما جاء في ترتيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٠	باب ما جاء في شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦١	باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٩	باب ما جاء في كل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٤	باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٨	باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
٨٩	باب ما جاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩١	باب ما جاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٣	باب ما جاء في ذلك كرخاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٤	باب ما جاء في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في عينه
١٠٥	باب ما جاء في حفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٠٩	باب ما جاء في حفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١١	باب ما جاء في حفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٣	باب ما جاء في حفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٤	باب ما جاء في حفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٦	باب ما جاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٩	باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٠	باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢١	باب ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٢	باب ما جاء في اتكاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٥	باب ما جاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٦	باب ما جاء في صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٩	باب ما جاء في صفة ادم رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٣٢	

صفحة	
١٥٠	باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٥١	باب ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه
١٥٦	باب ما جاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٥٦	باب ما جاء في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٥٩	مطلب ومن خواص اسم مكة الخ
١٦٠	باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٦٤	باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٦٥	مطلب قال ابن القيم للشرب فاعمات الخ
١٦٦	مطلب ورحبة المسجد منه
١٧٠	باب ما جاء في نعط رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٧٤	باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٧٩	باب ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٨٧	باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٩٤	باب ما جاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر
٢٠٢	باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر
٢١٤	باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢١٨	باب ما جاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٣٣	باب صلاة الضحى
٢٣٧	باب صلاة التطوع في البيت
٢٣٧	باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٤٤	باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٤٨	باب ما جاء في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٥٢	باب ما جاء في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٥٣	باب ما جاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٦٨	باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٨٢	باب ما جاء في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٨٣	باب ما جاء في حجامه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(Annex A)

2276

,9075

,567

1859

(RECAP)

- ٢٨٦ باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٢٨٨ باب ما جاء في عين رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣٠١ باب ما جاء في سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣٠٣ باب ما جاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣١٤ باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣١٧ باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام

• (ترجمة مؤلف هذه الحاشية المباركة) •

هو العالم العامل والجهيد الكامل الجامع بين شرف العلم والتقوى السارى
 سبيل ذلك في السر والتجوى ولديله البيجور وهي قرية من قرى مصر المحروسة
 مسيرة اثني عشر ساعة منها بالسرايا الوسط ونشأ فيها في حجر والده وقرأ عليه القرآن
 المجيد بفاية الاتقان والتجويد وقدم الى الأزهر في عام ست مائة لاجل تحصيل
 العلم الشريف وسنه اذ ذلك أربعة عشر سنة ومكث فيه حتى دخل القرن سارى
 في عام ست مائة وخروج حفظه الله وتوجه الى الجيزة وأقام بها مدة وجيزة وعاد
 حضرت الشيخ الى الجامع الأزهر في ست مائة عام وخروج القرن سارى من القطر
 المصرى كما أفاد ذلك بنفسه فيكون مولده المبارك في عام ألف ومائة وخمسة وتسعين
 وأخذ في الاشتغال بالتعلم وقد أدرك الجهادة الافاضل كالشيخ محمد الامير الكبير
 والشيخ عبد الله الشرفاوى والسيد داود القطاوى ومن كان في عصرهم وتلقى عنهم
 ما يسهل من العلوم وصار يأخذ منها بالمنطوق والمفهوم ولكن كان أسكت
 ملازمته وتلقبه وأخذوا للعلم الشريف عن المرحوم الاستاذ الشيخ محمد الفضالى
 والمرحوم الاستاذ الشيخ حسن القويسى ولازم الاقول الى ان توفى الى رحمة الله
 تعالى وفي مدة قرينة ظهرت عليه آية النبوية فدرس وألف التأليف العديدة
 الجامعة المفيدة في كل فن من توحيد واصول ومعقول ومنقول منها هذه
 الحاشية المباركة قد ألفها في ست مائة وأما التمهيد والتأليف الميمون في ست مائة
 فانه في السنة المذكورة ألف حاشية على رسالة لشيخه المرحوم الشيخ محمد الفضالى
 المرقوم في لاله الا الله وحاشية على الرسالة المسماة بكفاية العوام فيما يجب عليهم

من علم الكلام لشيخه المذکور أيضا في سنة ١٢٢٢هـ وكاب فتح القريب الحميد
شرح بداية المرید للشيخ السباعي في سنة ١٢٢٤هـ وحاشية على مولد المصطفى
صلى الله عليه وسلم للإمام ابن حجر الهيتمي في سنة ١٢٢٥هـ وحاشية على مختصر
السوسى في فن الميزان في تاريخه وحاشية على متن السلم للاخضرى في فن الميزان
أيضا في سنة ١٢٢٦هـ وحاشية على متن السمرة قديفة في فن البيان في تاريخه وكاب
فتح الخبير اللطيف شرح نظم الترتيب في فن التصريف في سنة ١٢٢٧هـ وحاشية
على متن السنوسية في التوحيد في تاريخه وحاشية على مولد المصطفى للشيخ الدردير
في تاريخه وشرح على منظومة الشيخ العمرى بطي في النحو في سنة ١٢٢٩هـ وحاشية
على البردة التريفة في تاريخه وحاشية على بانة سعادي في سنة ١٢٣٠هـ وحاشية
على الجوهرية في التوحيد في تاريخه وكاب منح الفتاح على ضوء المصباح في أحكام
التكاح في تاريخه وحاشية على الشفورى في فن القرائن في سنة ١٢٣٦هـ وكاب
الدرر الحسان على فتح الرحمن فيما يحصل به الاسلام والايمان للزيدى سنة ١٢٣٨هـ
ورسالة صغيرة في فن الكلام في تاريخه وحاشية على شرح ابن فاعم لابي شجاع
في فقه مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه بمجلدين في سنة ١٢٥٨هـ وله مؤلفات
اخر ولكنها لم تكمل منها حاشية على جمع الجوامع الى غاية المقدمة ومنها حاشية على
شرح السعد لعقائد النسفي ومنها حاشية على المنهج في الفقه الى كتاب الخنازير
ومنها شرح منظومة الشيخ البخاري في التوحيد وكان ديدنه حفظه الله تعالى
التعلم والاستفادة والتعليم والافادة وله في التطيم نصح عالي وكان ملازما لذلك
على التوالي حتى صار له ذلك حجة وعادة ولسانه دائم طرب بتلاوة القرآن
وكان مقبزا بذلك بين الامثال والاقربان وله عظيم وحب جسيم لاهل
بيت النبي المكرم ولذلك كان مواظبا على زيارتهم ومتوقفا على ابوابهم وبالجملة
فكان حفظه الله تعالى مبارقا منزهة في طاعة مولاة وشاكر الله على ما اولاه
فن جملة نعمه عليه الاتضاع بتأليفه في حياته والسعي في طلبها من أقصى البلاد
والاجتهاد في تحصيلها من كل حاضر وباد وقد انتهت اليه رئاسة الجامع الازهر
ومحصل الدين الانور وقلدها في شهر شعبان المظلم سنة ١٢٦٣هـ لاغر وهو ابن
بجدهم في اثنا عشر قرأ كتاب التفسير الرازي في تفسير القرآن وما فيه من آيات اعجاز
وحضرة افاضل الجامع الازهر ولكن لم يكمل له بسبب ضعف قد أدركه ومع ذلك
فهو محل للثقة والاخذ به ولم ينجعه الى الان ذلك المرض منه حفظه الله تعالى
وابقاء وحفه بلطفه وشفاه ومن كل سوء وشين وناه بجاه خير انبياء آمين

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

الحمد لله المستوجب لكل كمال * المنعوت بكل تعظيم وجمال * والصلاة والسلام
على من جمع كل خلق وخلق فاستوى على اكل الاحوال * واختص بمجموع
الكلام في الاقوال * وعلى من اعتمه الناسى به في التخلق باخلاقه وشمائله الحسان
من الآل والاصحاب والتابعين لهم على عمر الزمان * أما بعد فيقول ابراهيم
البيجورى ذوالعجز والتقصير * غفر له ولو اديه الخبير البصير * ان كتاب الشمانل
للامام الترمذى كتاب وحيدي بابيه * فريد في ترتيبه واستيعابه * حتى عد ذلك
الكتاب من المواهب * وطار في المشارق والمغارب * وقد تصدى لشرحه العلماء
الاعلام * لكن وقع لبعضهم ما عدت من السقطات والاوهام * فسأني بعض
الاخوان * اصلح الله لي وله الحمال والشان * ان اكتب عليه كآبة منتخبة من
الشرح * متضمنة للكشف عن اسرار الكتاب مع الايضاح * فأجبت له ذلك * مع
الاعتراف بالقصور عن الخوض في هذه المسالك * رجاء ان استتمت من انوار الملبح *
وان تشملني نفعات صاحب المديح * وسميتها المواهب اللدنية * على الشمانل

المحمديه * جعلها الله خالصة لوجهه الكريم * وسبيل الفوز بجنت النعيم * نفع الله
 بها النفع العميم * من تلقاها بقلب سليم * وهذا اوان الشروع في المقصود *
 دعون الملك المعبود * فأقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) أى
 أو لف او ابتدئ مستعينا بجمي اسم الله المنم بجلال التم وبدقاتها فالبا
 للاستعانة لكن على وجه التبرك قال الصغوى والاقرب انها للتعديه أى أجعله
 بداية وقد سبقه الى ذلك الجوينى فانه بحث جعلها للتعديه لان الابتداء لم يتعد
 الى الاسم الابليا (واعلم انه ينبغي لكل شارح فى فن ان يتكلم على البسلة بطرف
 مما يناسب ذلك الفن ونحن شارعون فى فن علم الحديث فتتكم عليها بنبذة تتعلق
 بفضلها باعتبار الفن المشروع فيه فنقول * قد جاء فى فضلها احاديث كثيرة * وآثار
 شهيرة * منها ما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول خير الناس وخير من عيشى على وجه الارض المعلنون فانهم كلما
 خلق الدين جددوه أعطوهم ولا تستأجروهم فان المعلم اذا حال للصبي قل
 بسم الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براءة للصبي وبراءة للمعلم وبراءة
 لآبويه من النار * ومنها ما روى عن أبى هريرة رضى الله عنه انه التقى شيطان المؤمن
 وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهن لابس واذا شيطان المؤمن
 مهزول اشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن مالك على هذه الحالة
 فقال أنا مع رجل اذا أكل سمي فأظل جائعا واذا شرب سمي فأظل عطشانا
 واذا اذهن سمي فأظل شعنا واذا لبس سمي فأظل عريانا فقال شيطان الكافر
 أنا مع رجل لا يفعل شيئا مما ذكرت فأنا اشاركه فى طعامه وشرا به ودهنه وملبسه
 * ومنها ما روى عن ابن مسعود قال من أراد أن ينحبه الله من الزبانية التسعة
 عشر فليقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا
 وخزنة جهنم تسعة عشر كك ما قال تعالى عليها تسعة عشر فيجعل الله تعالى
 بكل حرف منها جنة من كل أحد منهم ولم يسلمهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم
 * ومنها ما روى عن عكرمة قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول لما أنزل الله تبارك
 وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها حتى كأن سمع دويها
 فقالوا يا خير محمد الجبال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يقرأها
 الا صبت معه الجبال غير أنه لا يسمع ذلك (ويحكى) ان قيصر ملك الروم كتب الى
 عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان بي صيدا عا فأنفذ الى شيا من الدواء فانفذ اليه
 فلبسوه فكان اذا وضعها على رأسه سكن ما به من الصداع واذا رفعها عن رأسه

بسم الله الرحمن الرحيم

عاد الصداق اليه فتعجب من ذلك فأمر بقصها ففتشت فاذا فيها رقعة مكتوب فيها
 بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما اكرم هذا الدين وأعزه حيث شفاني الله تعالى بآية
 واحدة فأسلم وحسن اسلامه * ومنها ما روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال
 من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلاله لاله كتب عند الله
 من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين * وحكى ان بشر الحاماني كان
 مارا في الطريق فرأى قرطاسا مكتوبا عليه بسم الله الرحمن الرحيم قال فطار اليه
 قلمي وتبلى عليه لبي فتناولت المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت
 املاك درهمين فاشتريت بهما طيبا وطيبته * وحجته عن العيون وغيبته * فهتف بي
 هاتف من الغيب * لاشك فيه ولا ريب * يا بشر طيبت اسمي وعزتي وجلالي لا طمين
 اسمك في الدنيا والاخرة * ومنها ما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه انه عليه الصلاة
 والسلام قال يا ابا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظت
 يكتبون لك الحسنات حتى تفرغ واذ غسيت أهلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم
 فان حفظت يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك من تلك
 المواقعة ولد كتب لك حسنات بعدد انفاس ذلك الولد وبعدد انفاس عقبه حتى
 لا يبقى منهم أحد يا ابا هريرة اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك
 الحسنات بعدد كل خطوة واذ ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب
 لك الحسنات حتى تخرج منها (فائدة) قال سيدي ابن عرب في كتابه الصراط
 المستقيم في خواص بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في ورقة في أول يوم من
 المحرم التسعة مائة وثلاث عشرة مرة وخطها لم يله ولا أهل بيته مكروه مدة عمره
 ومن كتب الرحمن خمسين مرة وخطها ودخل بها على سلطان جائر أو حاكم ظالم أمن
 من شره (قوله الحمد لله) أي الوصف بالجبل على الجبل الاختياري ولو حكما
 كذاته تعالى وصفاته على جهة التعظيم مستحق لله حمد غيره كالمبارية اذا الكل
 منه واليه وابته اهدى الكتاب * بحمد الكريم الوهاب * بعد التين بالسهملة اقتداء
 بالقرآن وامتثال الماصد عن صدر النبوة من قوله ~~كل~~ كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه
 بيسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية بحمد الله فهو أرفع وفي رواية فهو أبتدأ في رواية
 فهو أجدم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة واختار من صيغ الحمد والسلام
 ما علمه الله لنبيه عليه الصلاة والسلام بقوله قل الحمد لله وسلام على عباده الذين
 اصطفى فيما له من مطلع يدع * قدر صعب بالاعتباس أبع ترصيع * والاعتباس
 ان تأخذ شيئا من القرآن او من السنة او من كلام من يوثق بعينه لا على وجه

(الحمد لله)

أتم منه وهو جائز على الصحيح إلا أن سكان قبيصا كما يقع لبعض الشعراء • وجلة
 الحمد خبرية لفظا انشائية معنى ويصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لأن الاخبار
 عن الحمد دلالاته على الاتصاف بالكمال وأما جملة السلام فلا يصح أن تكون
 خبرية لفظا ومعنى لأن الاخبار بالسلام ليس بسلام (قوله وسلام الخ) التنوين
 أما للتعظيم كما في قوله هدى للمتقين أي سلام عظيم يبلغ في ارتفاع الشأن مبلغا
 عظيما وفي علو القدر ومبلغا جسيما فلا يكتنه كنه ولا يقدر قدره وأما التعميم
 كما في قولهم ثمرة خير من جراحة وإنما عرف الحمد ونكر السلام أيضا بأنه
 لانسبة بين الحضرة العلية وبين الحضرة النبوية لأن العباد وان بلغوا أعلى الرتب
 وأعظم القرب لا يزالون عاجزين عجزا بشريا ومقتربين اقتقارا ذاتيا كما قال بعضهم
 العبد عبد وان تعالى • والمولى مولا وان اتزل

وهذا هو مراد من عبر بالتحقير في قوله لا ينبغي حسن تنكير السلام المتبني عن
 التحقير وبذلك يرتد قول القسطلاني هذا فاسدا لأنه إن أراد تحقير العباد فهو
 ساقط وإن أراد ان السلام أدنى رتبة من الحمد فالتشكيك لا يضيد ووجه الرد
 اتنا مختار الشق الأول ونمنع سقوطه بما علمت ثم في التعبير بالتحقير بشاعة واعتراض
 على المصنف بأنه أفراد السلام عن الصلاة وهو مكروه كعكسه ومن زعم عدم
 الكراهة هنا لكون هذا من القرآن فقد وهم لأن المصنف أورد هذا اللفظ لأعلى
 وجه أنه منه كما هو شرط الاقتباس وقد عمل بعضهم لدفع هذا الاعتراض بما
 يخلص من أشكال يسهل دفعه بما وقع في أشكال يعظم وقعه فالاسلم ان
 يجاب بأن المصنف ممن لم يثبت عنده كراهة الافراد وقد قال خاتمة الحفاظ
 ابن حجر لم اتف على دليل يقتضي الكراهة وقال الشيخ الجزري في مفتاح
 الحصن لا أعلم أحدا نص على الكراهة على أن الافراد انما يتحقق اذا لم يجمعهما
 مجلس او كتاب • كما حقه بعض الأئمة الانحباب • والمصنف قد ذر في كتابه
 بتكرار الصلاة والسلام • كما ذكروا في الانام • وإنما كتني بالسلام في هذا
 الاوان • اقتفاء للفظ القرآن • فان قيل كان ينبغي للمصنف ان يشهد لخبر
 أبي داود في كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كالبديهة لما أوجب بأنه تشهد لفظا
 واسقطه خطأ اختصارا وبأن الخبر في خطبة النكاح لا الكتب والرسائل بدليل
 ذكره في كتاب النكاح وأما الجواب عنه بأن فيه لينا فقير قويم لانه يفرض ذلك
 يعمل به في فضائل الاعمال كما هنا وقول بعضهم المراد بالمشهد الحمد مردود بأنه
 معنى مجازي والجميل على الجواز بغير قرينة صارفه عن الحقيقة غير مرضي على أنه

وسلام على عباده الذين
 اصطفى

في رواية أخرى كل خطبة ليس فيها شهادة (قوله على عباده الذين اصطفى) أي
الذين اختارهم وأورد على المصنف أنه سلم على غير الأنبياء وهو لا يطلب إلا ما
وأجيب بأن المراد بالعباد الذين اصطفاهم الله الأنبياء عند الأكثر وعلى
ذلك فلا يتجه هذا الأيراد (قوله قال الخ) التعبير بالماضي يدل على أن الخطبة
متأخرة عن التأليف ويحتمل أنه أوقع الماضي موقع المستقبل لقوة رجائه
أو تغاها ولا يحصل ولم يقدم ذلك على البسطة والجدلة والسلام أداء لكلال حقها
في التقديم ولا مجأ لجعل ذلك ترجمة من بعض رواه لأنه يعترض بأن اللائق
عدم التصرف في الأصول ولا مانع من كونه من كلام المصنف وتعبيره بالشيخ
والحافظ لا يمنع من ذلك لأنه وصف نفسه بهذين الوصفين الموجبين لتوثيقه ليعتمد
لا تركية لنفسه كما وقع ذلك للبخاري وغيره (قوله الشيخ) قال الراغب
وأصله من طعن في السنن ثم عبروا به عن كل استاذ كامل ولو كان شابا لأن شأن
الشيخ أن تكثر معارفه وتجاربه ومن زعم أن المراد به هنا من هو في سنن يسنن
فيه الحديث وهو من فهو حسين إلى عثمانين فقد أبدع وتكلف والتزم المشي على
القول المزيف لأن الصحيح أن مدار الحديث على تأهل المحدث فقد حدث
البخاري وما في وجهه شعرة حتى أنه رد على بعض مشايخه غلطا وقع له في سند وقد
حدث مالك وهو ابن سبع عشرة والشافعي وهو في حد ذاته السنن وبالجملة
فسميته شيخا لما حوى من كثرة المعاني المقتضية للاقتداء به لا لكبر سنه كما زعمه
بعضهم وهو الفاضل العمام (قوله الحافظ) هو أحد مراتب خمسة لاهل
الحديث أولها الطالب وهو المبتدئ ثم المحدث وهو من تحمّل روايته واعتنى
بداريته ثم الحافظ وهو من حفظ مائة ألف حديث متناوسا سنادا ثم المجتهد وهو من
حفظ ثلاثمائة ألف حديث ثم الحاكم وهو من أحاط بجميع الأحاديث ذكره
الطرزي (فائدة) أخرج ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل عن الزهري لا يولد
الحافظ إلا في كل أربعين سنة ولعل ذلك في الزمن المتقدم وأما في زماننا هذا
فقد عدم فيه الحافظ وعلم بما ذكرنا المراد الحافظ للحديث وإن لم يكن حافظا
للقرآن لأن ذلك ليس مرادها (قوله أبو عيسى) محمد بن عيسى بن سورة
أي ابن موسى بن الفضل السلي بضم أوله منسوب إلى بن سليم بالتصغير قبيلة
من غيلان كذا ذكر ابن عساكر وقال ابن السعدي بن شداد بدل ابن الفضال
وقال هو المبرغني منسوب لبوغ بالعين المعجمة قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ
منها وأبو عيسى كنيته ومحمد اسمه وعيسى اسم أبيه وسورة اسم جدته كما في

قال الشيخ الحافظ أبو عيسى
محمد بن عيسى بن سورة

القاموس وهو بفتح السين وسكون الواو وفتح الراء ومعنى السورة في الاصل
 الحدة ففي القاموس سورة النحر حدها كسوارها بالضم وبكره التسمية بأبي
 عيسى لما روى أن رجلا سمي أبا عيسى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان عيسى
 لا يأله فكره ذلك لكن تحمل الكراهة على تسميته به ابتداء فاما من اشهر به
 فلا يكره كما يدل عليه اجماع العلماء على تعبير الترمذى به عن نفسه للتمييز ذكره
 على قارى نقلنا عن شرح شرعة الاسلام (قوله الترمذى) بمشاة فوقية ومهملة
 خجمة وفيه ثلاث لغات كسر التاء والميم وهو الاشهر وضمهما وهو ما يقوله المتقنون
 وأهل المعرفة وفتح التاء وكسر الميم وثانيه ساكن في الوجوه الثلاثة نسبة
 الى ترمذ باللغات الثلاث وهي قرية قديمة على طرف نهر بلخ من جهة شاطئه
 الشرقي يقال لها مدينة الرجال وكان جده مروزيان نسبة لمروزيان زيادة الزاى في
 النسب على غير قياس ثم انتقل ترمذ ومن مناقب الترمذى أن البخارى روى
 عنه حديثا واحدا خارج الصحيح وحسبه بذلك نخرأوله تصانيف كثيرة بدبعة
 ونهايك بجامعه الجامع للفوائد الحديثية والفقهية والمذاهب السلفية والخليفة
 فهو كافي للعبث مدفن للمقلد قال المصنف من كان في بيته هذا الكتاب يعنى جامعه
 فكأنما في بيته نبى يتكلم وهو احد الاعلام والحفاظ الكبار في الصدر الاوّل
 وأخذ عن المشاهير الكبار كالبخارى وشاركه في شيوخه وكان مكشوف البصر بل
 قيل انه ولدا كره وكان يضرب به المثل في الحفظ ولد سنة تسع ومائتين ومان سنة
 تسع وسبعين ومائتين ثالث عشر رجب

الترمذى (باب) ما جاء في
 خلق رسول الله صلى الله عليه
 وسلم

(باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

كذا في أكثر النسخ وفي نسخ وعليها نرجع جمع منهم الجلال السيوطى باب
 حصة النبي صلى الله عليه وسلم والاولى اولى من حيث زيادة لفظ ما جاء لان وضع
 الباب ليس للصفته بل لما جاء فيها من الاحاديث التي تعلم بها المعنى باب الاحاديث
 التي جاءت في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والباب لغة ما يتوصل منه الى
 المقصود ومنه قول بعضهم وأنت باب الله أى أمره أتاه من غيرك لا يدخل واصطلاحا
 بالالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة لانها توصل الى المقصود
 بقول بعضهم انه هنا بمعنى الوجه اذ كل باب وجه من وجوه الكلام ركيب بعيد من
 القاموس وقد استعملت هذه اللفظة زمن التابعين كما قاله ابن محمود شارح أبي
 داود وهو في مضافة ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم أى ما ورد فيه من

الاحاديث وهو من قسم المرفوع وان لم يكن قولاه صلى الله عليه وسلم ولا فعلا
 ولا تقريرا لانهم عرفوا علم الحديث رواية بأنه علم يشتمل على نقل ما أضيف
 الى النبي صلى الله عليه وسلم قبل أو الى أصحابه والى من دونه قولاً أو فعلاً
 أو تقريراً أو وصفاً وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث أنه نبي لا من
 حيث أنه انسان مثلاً وواضعه أصحابه صلى الله عليه وسلم الذين تصدوا والضبط
 أقواله وافعاله وتقريراته وصفاته • وغايته الفوز بسعادة الدارين • ومسائله
 قضايا التي تذكر فيه ضمناً كقولك قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات
 فانه متضمن لقضية قائله انما الاعمال بالنيات من اقواله صلى الله عليه وسلم واسمه
 علم الحديث رواية ونسبته انه من العلوم الشرعية وهي الفقه والتفسير والحديث
 • وفضله أن له شرفاً عظيماً من حيث أن به يعرف كيفية الاقتداء به صلى الله
 عليه وسلم • وحكمه الوجوب العميق على من انقردوا والكفائي على من تعدد •
 واستداده من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم واقواله وتقريره وهمه وأوصافه
 الخلقية ككونه ليس بالطويل البائن ولا بالقصير واخلاقه المرضية ككونه أحسن
 الناس خلقاً فهذه هي المبادئ العشرة المشهورة • واتما علم الحديث دراية وهو
 المراد عند الاطلاق فهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد
 وما يتبع ذلك • وموضوعه الراوي والمروي من الحينية المذكورة • وغايته معرفة
 ما يقبل وما يرد من ذلك • ومسائله ما يذكر في كتيبه من المقاصد كقولك كل
 حديث صحيح يقبل • وواضعه ابن شهاب الزهري في خلافة عمر ابن عبد العزيز بأمره
 وقد أمر أتباعه بعد فناء العلماء العارفين بالحديث بجمعه ولولاه لصاح الحديث •
 واسمه علم الحديث دراية وبقيّة المبادئ العشرة تعلم مما تقدم لانه قد شارك فيها
 النوع الثاني الاول • والخلق بفتح فسكون يستعمل في الابداع وفي الخلق
 والمراد منه هنا صورة الانسان الظاهرة • والخلق بضمين صورته الباطنة ولذلك
 قال الراغب الخلق بضمين يقال في القوى المدركة بالبصيرة كالعلم والحلم والخلق بفتح
 فسكون يقال في الهياكل والصور المدركة بالبصر كالبياض والطول وانما تقدم
 المصنف الكلام على الاوصاف الظاهرة التي هي الخلق بفتح فسكون على
 الكلام على الاوصاف الباطنة التي هي الخلق بضمين مع انها أشرف لان الصفات
 الظاهرة أول ما يدرك من صفات الكمال ولانها كالدليل على الباطنة فان
 الظاهر عنوان الباطن ورعاية للتريق بانتقاله من غير الأشرف الى الأشرف
 ولترتيب الوجودي اذا الظاهر مقدم في الوجود على الباطن وانما كانت الصفات

الباطنة لشرف من الظاهرة لأن مناط الكمال انما هو الباطن ولذا سمي
 الكتاب بالشعائل بالياء فرقا بينه وبين شمائل بالهمزة فالاولى جمع شمال بمعنى
 الطبع والسجية كما في كتب اللغة والثانية جمع شمال ضد اليمين ومن جعل ما هنا
 بالهمزة فقد غلط وجملة أحاديث الكتاب أربعة مائة وجملة أبوابه ستة وخمسون
 أولها باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه أربعة عشر حديثا
 (قوله أخبرنا) كذا في بعض النسخ وفي بعضها حدثنا وقد يقولون انبأنا والثلاثة
 بمعنى واحد عند جمع منهم البخاري كما يشير إليه صنيعه في كتاب العلم وغيره ولا خلاف
 فيه عند أهل العلم بالنسبة إلى اللغة وأما بالنسبة إلى الاصطلاح ففيه خلاف
 فهم من استقر على أصل اللغة وعليه عمل المغاربة ورجحه ابن الحاجب في مختصره
 ورأى بعض المتأخرين التفرقة بين صيغ الاداء بحسب طرق العمل فيخص
 التصديت بما يقرأ الشيخ والتلذذ يسمع منه والخبار بما يقرأه التلذذ على الشيخ
 والانباء بالابانة التي يشافهها الشيخ من يحيزه وهذا كله مستحسن عندهم
 وليس بواجب نعم يحتاج المتأخرون إلى رعاية الاصطلاح المذكور لئلا يختلط
 المسموع بالمجاز واختلفوا في القراءة على الشيخ هل تساوى السماع من نقله
 أو هي دونه أو فوقه ثلاثة اقوال فذهب مالك وأصحابه وغيرهم إلى التسوية
 بينهما وذهب أبو حنيفة وابن أبي ذئب إلى ترجيح القراءة على الشيخ وذهب
 جمهور أهل المشرق إلى ترجيح السماع من لفظ الشيخ قال زين الدين العراقي
 وهو الصحيح وأصل وجهه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الصحابة وهم
 يسمعون منه وكذلك كانوا يؤذون إلى التابعين واتباعهم لكن هذا ظاهر في
 المتقدمين لأنه كان لهم طابعية تامة بحيث أنهم كانوا يأخذون الحديث بمجرد السماع
 أخذوا كدلائل بخلاف المتأخرين نقله استعدادهم وبطء ادراكهم فقرأ عليهم
 على الشيخ أقوى لأنهم إذا أخطأوا بين لهم الشيخ موضع خطأهم وقد اعتيد
 عند كتبه الحديث الاقتصار على الرسم في الرسم لاني النطق فيكتبون بدل حدثنا
 دنا أو ثنا وبدل أخبرنا انا أو رنا وبدل انبأنا انا ذكره القسطلاني وقال قل من نبه
 على ذلك وقد جرى المصنف على ذلك الاصطلاح ومن الاقتصار في الرسم حذف
 قال وكتابة صورة ق بدلها قال ابن الصلاح وقد رأيت في خط الخاصكم وغيره
 وهو غير حسن قال العراقي انه اصطلاح متروك (قوله أخبرنا) كنيته ورجاء
 يقع الزاء والجيم بعدها ألف ثم همزة وقوله قتيبة لقبه وهو مصغر قتيبه بكسر القاف
 واحدة الاقصاب وهي الامعاء وقوله ابن سعيد كنيته اسم أبيه يقال له البغلاني

أخبرنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد

نسبة الى بغلان بسكون المجمة قريبة من قرى بلخ واسمه على ولد سنة ثمان أو تسع
 ومائة وأخذ عن مالك والنسائي وشريك وطبقتهم وروى عنه الجماعة الا ابن ماجه
 وكان مأمونا حافظا صاحب سنن ومات سنة أربعين وماتين (قوله عن مالك
 ابن أنس) أى حال كون أبي رجا ناقل عن مالك ابن أنس فالحجاز والمجور ومتعلق
 بناقل دل عليه السياق وكان مالك أحد أركان الاسلام وامام دار الهجرة ووجه
 الله في أرضه بعد التابعين روى الترمذى حديثا مرويا بوشك أن يضرب الناس
 أباط الايل في طلب العلم فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة جملة ابن عيينة وغيره
 على مالك قال البزارى أصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر فاذا قال الشافعى
 حديثا مالك عن نافع عن ابن عمر كانت سلسلة الذهب كما قاله شيخنا ومكث
 الامام مالك في بطن أمته ثلاث سنين وولد سنة ثلاث وتسعين ومات سنة تسع
 وسبعين ومائة ومناقبه شهيرة كثيرة أفردت بالتأليف (قوله عن ربيعة ابن أبي
 عبد الرحمن) أى حال كون مالك ناقل عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن كما تقدم
 وربيعة لقبه واسمه فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء الخمومة وجمجمة كان حافظا
 فقيها بصيرا بالرأى ولهذا يعرف بريعة الرأى كان فضيه المدينة قال مالك ذهبت
 سلاوة الفقه بموته مات سنة ست وثلاثين ومائة قاله السيوطى في الانساب (قوله
 عن أنس بن مالك) أى خادم المصطفى صلى الله عليه وسلم لانه المراد حيث أطلق
 وان كان أنس بن مالك في الرواة خساخدمه صلى الله عليه وسلم في أول الهجرة
 وعمره عشر سنين وجاوز المائة قال ابن عساكر مات له في طاعون الجحرف عثمانون
 ابنا وقد حاله النبي صلى الله عليه وسلم حين قالت له أمته يا رسول الله ادع لانس فقال
 اللهم اكثر ماله وولده وبارك فيه قال أنس فلقد دفنت من صلى سوى ولد ولدى
 مائة وخسة وعشرين ذكورا الا بنتين وان أرضى لتخرف في العام مرتين رجال هذا
 الحديث كلهم مديون (قوله انه سمعه) أى ان ربيعة سمع أنسا وقوله يقول حال
 فان قيل هلا عبر بالماضى ليوافق تعبيره بسمع أجيبت بأنه عبر بالمضارع استحضار
 لصورة القول ~~مكأنه~~ يقول الآن انتهى على قارى (قوله كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الخ) كان لا تضيد التكرار مطلقا كما نقله في شرح مسلم عن المحققين
 وقول ابن الحاجب تضيد وليس المراد انها تضيد مطلقا بل في مقام يقبله لا كما هنا
 وقيل بل وهنا والمعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طويل طولاً بائنا وغير
 قصيرا بين الصبيان ولا بين الكهول ولا بين الشيوخ وفيه تكلف كما قاله المناوى وابن
 حجر (قوله ليس بالطويل الخ) جملة ليس واسمها وخبرها خبر كان وليس لنفى

عن مالك بن أنس عن ربيعة ابن
 أبي عبد الرحمن عن أنس بن
 مالك انه سمعه يقول كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم

مضمون الجملة حال وهو المناسب هنا وقيل انم التي مضمونها في الماضي وعليه
فكون حالاً ماضية قصد دوام تقيها وقوله البائن بالهمز لا بالياء لوجوب اعلال
اسم الفاعل اذا اعل فله كبايع وقائل وهو اما من بان بين يينا اذا اظهر وعليه فهو
بمعنى الطاهر طوله او من بان يون بونا اذا بعد وعليه فهو بمعنى البعيد عن حد
الاعتدال ويصح أن يكون من البين وهو القطع لان من رأى فاحش الطول تصور
ان كلامه من اعضانه مبين عن الآثر اه مناوى (قوله ولا بالقصير) عطف على
قوله بالطويل ولا زائدة لتأكيد النفي وانما وصف الطويل بالبائن ولم يصف القصير
بمقابله لانه كان الى الطول أقرب كما رواه البيهقي ويؤيده خبر ابن أبي هالة الا ترى
كان أطول من المربع وأقصر من المشذب وهو الموافق للجمع الا ترى لم يكن بالطويل
الممقط ولا ينافي ذلك وصفه بالربعة لان من وصفه بالربعة اراد الامر التقريبي
ولم يرد التصديد وورد عن البيهقي وابن عساكر لم يكن عماشية أحد الاطالة
ولرعا كنفه الرجلان الطويلان فطولهما اى ثلاثا يطاول عليه أحد الاطالة
كما لا يطاول عليه أحد معنى فوزه بمجزة صلى الله عليه وسلم اه مناوى
وابن حجر ملخصا (قوله ولا بالايض الامهق) التي من صب على القيد وهو
الامهق اى الشديد البياض بحيث يكون خاليا عن الحمرة والنور فلا ينافي انه
ايض مشرب بجمرة كما في روايات يأتي بعضها ووصف لونه بشدة البياض
في بعض الروايات كخبر البرار عن أبي هريرة رضي الله عنه كان شديد البياض
وغير الطبراني عن أبي الطفيل ما أنسى شدة بياض وجهه فعمول على البريق
واللعان كما يبشر اليه حديث كان الشمس تجرى في وجهه ورواية المصنف
في جامعهم امهق ليس بأبيض وهم كما قاله عياض كاداوى أو مقالوبة كاذب اليه
الحافظ ابن حجر أو مؤولة بأن المهق قد يطلق على الحمرة كما نقل عن روبة
وضيره • واعلم ان أشرف الالوان في هذه الدار البياض المشرب بجمرة وفي
الآخرة البياض المشرب بصفرة فان قيل من عادة العرب ان تمدح النساء بالبياض
المشرب بصفرة كما وقع في لامية امرئ القيس وهذا يدل على انه فاضل في هذه
الدار أيضا لا يجب بأنه لا نزاع في انه فاضل فيها ولكن البياض المشرب بجمرة أفضل
منه فيها وحكمة التفرة بين هذه الدار وتلك الدار ان الشوب بالجمرة تشاعن
الدم ويرياه في البدن وعروقه وهو من الفضلات التي تشاعن أغذية هذه الدار
فالشوب بالجمرة فيها واما الشوب بالصفرة التي تورث البياض صفالة
وهي لا تشاعن عادة من هذا من أغذية هذه الدار فاسب الشوب بالصفرة في تلك

ليس بالطويل البائن ولا بالقصير
ولا بالايض الامهق

الدار فظهر ان الشوب في كل من الدارين بما يناسبه وقد جمع الله لئيبه صلى الله عليه
 وسلم بين الاشرافين ولم يكن لونه في الدنيا كلونه في الاخرى لثلاثي فتره أحد الحسنين
 اه ملخصا من المناوي وابن حجر (قوله ولا بالآدم) أي ولا بالاسمر الآدم أي
 شديد الادمه أي السمرة وآدم بمد الهمزة أصله آدم بهمزة زينة على وزن أفعل
 أبدت الثانية ألفا وعلم بما ذكر أن المتني انما هو شدة السمرة فلا ينافي اثبات السمرة
 في الخبر الاتي لكن المراد بها السمرة لان العرب قد تطلق على كل من كان كذلك
 أسمر وما يؤيد ذلك رواية البيهقي كان أبيض يياضه الى السمرة والحاصل أن المراد
 بالسمرة سمرة تضالط البياض وبالبياض المنبت في رواية ومعظم العمامة ما يخاطط
 السمرة وجمع بعضهم بل أن رواية السمرة بالنسبة لما برز للشمس كلوجه والعنق ورواية
 البياض بالنسبة لما تحت الثياب ورد بأنه سياتي في وصف عنقه الشريف انه
 أبيض كأنما صيغ من فضة مع انه بارز للشمس (تنبيه) قال أئمننايكفر من قال
 كان النبي أسود لان وصفه بغير صفته في قوة ففيه فيكون تكديسا به ومنه يؤخذ ان
 كل صفة علم نبوتها له بالتواتر كان نفيها كفر الملعلة المذكورة وقول بعضهم لا بد
 في الكفر من أن يصفه بصفة تشعير نقصه كالسواد هنا لانه لون مفضل فيه نظر لان
 العلة ليست هي النقص بل ما ذكره فالوجه انه لا فرق اه ابن حجر (قوله ولا بالجعد
 الخ) هذا وصف له صلى الله عليه من حيث شعره والجعد بفتح فسكون والقط بفتح
 على الاشهر وفتح فكسر وفي المصباح جعد الشعر بضم العين وكسر هاء جعودة
 اذا كان فيه التواء وانقباض وفيه شعر قط شديد الجعودة وفي التهذيب القلط شعر
 الزنج وقط الشعر يقط من باب رد وفي لغة قطط من باب تعب وقوله ولا بالسبط بفتح
 فكسر او بفتحة او بفتح فسكون وفي التهذيب سبط الشعر سبطا من باب تعب
 فهو سبطا اذا كان مستر سلا وسبط سبوطة فهو سبط كسهل سهولة فهو سهل والمراد
 ان شعره صلى الله عليه وسلم ليس نهابة في الجعودة ولا في المسبوطة بل كان وسطا
 بينهما وخيرا الامور واساطها قال الزمخشري الغالب على العرب جعودة الشعر
 وعلى العجم سبوطة وقد أحسن الله لرسوله الشمايل وجمع فيه ما تفرق في غيره
 من الفضائل ويؤيد ذلك ما صحح من أنس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان
 شعره بين شعرين لا رجل سبط ولا جعد قطط ولا ينافي ذلك رواية كان رجلا لان
 الرجولة أمر نسبي فحيث أثبتت أريدها الامر الوسط وحيث نثبتت أريدها
 السبوطة اه ملخصا من المناوي وابن حجر وشرح الجمل (قوله بعنه الله تعالى)
 أي أرسله بالاحكام وشريعة الاسلام وقوله على رأس أربعين أي من مولده وجعل

ولا بالآدم ولا بالجعد القلط
 ولا بالسبط بعنه الله تعالى
 على رأس أربعين سنة

على عمى في أول من ابقاها على ظاهرها والمثهورين الجمهورانه بعث بعد
استكمال الاربعين وبه جزم القرطبي وغيره والمراد برأس الاربعين السنة التي هي
أعلاها وبعثه على رأسها انما يتحقق بلوغ غايتها ومما بين ذلك خبر البخاري وغيره
أثرت النبوة وهو ابن أربعين سنة وابتدى صلى الله عليه وسلم بالرويا الصادقة
فكان لا يرى روي الاجابن كطلق الصبح ثم جاء جبريل وهو بغار حرائ وهو الذي
كان يعبد به فقال له اقرأ فقال ما أنا بخاري فقطه حتى بلغ منه الجهد ثم قال له اقرأ
فقال ما أنا بخاري فقطه كذلك ثم أعاد وأعاد فقال اقرأ باسم ربك حتى بلغ ما لم يعلم
وكرر اللفظ ثلاثا لظهوره الشدة في هذا الامر فكتبه لثقل ما سبقت عليه وما الأولى
امتناعية والثانية نافية والثالثة استهامية ثم قرأ الوحي ثلاث سنين ليذهب عنه
ما وجدته من الروع ولينزله تشوقه الى العود ثم نزل عليه فقال يا أيها المذتر قم فأندبر
والقول بأنها أول ما نزل باطل كما قاله النووي اه ابن حجر بتصرف (قوله فأقام
عكة عشر سنين) وفي رواية ثلاثة عشر سنة توجع بين الروايتين بأن الأولى محمولة
على انه أقام بها عشر سنين رسولا فلا ينافي أنه أقام بها ثلاث سنين نبيا وهذا
ظاهر على القول بأن النبوة متقدمة على الرسالة واما على القول بأنهما
متقارنان فاما أن يقال ان اروى المشرك الكسرا أو يقال بترجيح رواية الثلاث
عشرة واستدل على القول بأنهما متقارنان بأنه قد ثبت انه كان في زمن فترة
الوحي يدعو الناس الى دين الاسلام سرا فكيف يدعون من لم يرسل اليه قال في
الهدى وغيره أقام المصطفى بعد ان جاء الملك ثلاث سنين يدعو الى الله مستخفيا
اه مناوي (قوله وبالمدينة عشر سنين) أي بعد الهجرة فانه صلى الله عليه
وسلم هاجر من مكة يوم الخميس ومعه أبو بكر رضى الله عنه وقد ما المدينة يوم الاثنين
لاثنى عشرة خلت من شهر ربيع الأول كما في الروضة وفيه خلاف طويل
وأمر صلى الله عليه وسلم بالتاريخ من حين الهجرة فكان عمر أول من أرخ على
ما قبل وجعله من الحرم وأقام صلى الله عليه وسلم بقبا أربعين وعشرين ليلة وأسس
مسجدها ثم خرج منها فأدركته الجمعة في الطريق فصلاها بالمسجد المشهور ثم
وجه على راحته للمدينة وأرخي زمامها فناداه أهل كل دار اليهم وهو يقول
خلوا سبلها فانها مأمورة فسارت تنظر يمينا وشمالا الى أن برصكت بحمل باب
المسجد ثم نارت الى ان بركت يباب أبي أيوب ثم نارت وبركت مبركها الأول وألقت
حقتها بالارض فنزل صلى الله عليه وسلم عنها وقال هذا المنزل ان شاء الله اه ابن
حجر (قوله وتوفاه) وفي نسخة توفاه وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم

فأقام عكة عشر سنين وبالمدينة
عشر سنين توفاه الله

أواخر صفر وكانت مدته ثلاثة عشر يوماً وقد خيره الله تعالى بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختر ما عنده فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك على المنبر حيث قال إن عبد أخير ما لله تعالى الخ فهم أبو بكر رضي الله عنه دون بهيمة الصحابة أنه يعني نفسه فسبى وقال قد بناك يارسول الله بأبائنا وأمهاتنا نقابله بقوله إن من أمن الناس على في محبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لا اتخذت أبو بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام أي ولكن بنى وبينه أخوة الإسلام وإنما لم يتخذ صلى الله عليه وسلم من أهل الأرض خليلاً لأن الخليل تلا محبته القلب بحيث لا يبقى فيه محل لغيره وهذا لا يكون منه صلى الله عليه وسلم إلا الله ثم قال لا يبقى في المسجد خوذة الاسدت الاخوخة أبي بكر وفي هذا الإشارة ظاهرة لظلالته ويؤيد هذا أمره صريحاً أن يصلي بالناس وأذن له صلى الله عليه وسلم نساؤه أن يمرض في بيت عائشة لما رأين من حرمة على ذلك فتوفاه الله يوم الاثنين حين اشتد الضحى كالوقت الذي دخل فيه إلى المدينة في هجرته اه ابن حجر (قوله على رأس ستين سنة) أي عند استكمالها وهذا يقتضي كون سنة ستين وفي رواية توفى وهو ابن خمس وستين سنة وفي أخرى ثلاث وستين وهي أصحها وأشهرها ووجه بين هذه الروايات بأن الأولى فيها الغاء الكسر وهو ما زاد على العقد والثانية حسب فيها سننا المولد والوفاة والثالثة لم يعد فيها سننا المولد والوفاة وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم بعد أن أعلمه الله تعالى باقتراب أجله بسورة اذا جاء نصر الله والفتح اذ هي آخر سورة نزلت بمبى يوم النحر في حجة الوداع وقيل قبل وفاته بثلاثة أيام (قوله وليس في رأسه ولحيته الخ) أي والحال انه ليس في رأسه ولحيته الخ فالواو للعالم وجوزا للعمام جعلها للعطف وهو بعيد لافساد كإزعمه بعضهم وقوله عشرون شعرة بيضا أي بل أقل بدليل خبر ابن سعيد ما كان في لحيته ورأسه الا سبع عشرة شعرة بيضا وخبر ابن عمر كان شبيهه نحو من عشرين أي قسرياً منها وفي بعض الاحاديث ما يقتضي ان شبيهه لا يزيد على عشر شعرات لا يراد به صبغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنقته وفي المستدرک عن أنس لو عددت ما أقبل من شبيهه في لحيته ورأسه ما كنت أزيد من على احدى عشرة لكن هذا بالنسبة لما يرى من الشعرات بالتخمين اذ يعد ان الصابي يتفحص ما في اثناء شعره بالتحقيق ونحو الشيب في رواية المراد به نفي كثرته لا أصله وسبب قلة شبيهه صلى الله عليه وسلم انه شين لان النساء يكرهنه غالباً ومن كرهه من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً كفر ومن ثم صرح عن أنس ولم يشنه الله بالشيب والمراد انه شين عند من يكرهه

على رأس ستين سنة وليس
في رأسه ولحيته عشرون شعرة
بيضا

لامطلقا فلا ينافي خيران الشيب وفارونور واما امره صلى الله عليه وسلم بتغييره
 فلا يدل على انه شيب مطلقا بل بالنسبة لما مر والجمع بين الاحاديث ما يمكن امهال
 من دعوى النسخ انتهى لمخاض المناوي وابن حجر (قوله حدثنا حميد بالتصغير)
 قيل انه تصغير حمد وقيل انه تصغير حامد روى له الجماعة الا البصري مات سنة أربع
 وأربعين ومائتين وقوله ابن مسعدة بفتح أوله وسكون ثانيه وقوله البصري نسبة الى
 بصرة البلد المشهورة وهو مثل الباء والفتح أفصح ولم يسمع الضم في التسمية لئلا
 ياتسب بالنسبة الى بصرى الشام اه مناوي بزيادة (قوله حدثنا عبد الوهاب)
 أى قال حدثنا عبد الوهاب أبو محمد أحد اشرف البصرة ثقة جليل ولكنه اختلط
 قبل موته بثلاث سنين ولد سنة ثمان ومائة ومات سنة أربع وثمسين ومائة
 روى عنه الشافعي وأحمد ابن حنبل وابن راهوية وخرج له الجماعة وقوله الشافعي
 بالمثل والصلف نسبة لتصنيف كضيف القبيلة المعروفة اه مناوي (قوله
 عن حميد) متعلق بحدثنا وقد اشهر حميد هذا بالطويل وكان قصيرا وانما كان
 طوله في يديه بحيث اذا وقف عند الميت وصلت احدى يديه الى رأسه والاخرى الى
 رجليه وقيل كان له جار يسمى حميد القصير فلقب هذا بالطويل ليمتيز عنه مات وهو
 قائم صلى سنة اثنين أو ثلاث وأربعين ومائة حجة ثمه ومن تركه فأنما تركه
 لدخوله في عمل السلطان خرج له الجماعة (قوله عن أنس ابن مالك) أى حال
 كونه ناقلا عن أنس ابن مالك كما تقدم في نظيره (قوله كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم) ربعة بفتح أوله وسكون ثانيه وقد يحترك وتقدم أن من وصفه بالربعة
 فقد أراد التقريب لا التصديد فلا ينافي انه كان يضرب الى الطول كما في خبر ابن
 أبي هالة كان أطول من المربع وأقصر من المثلث (قوله ليس بالطويل
 ولا بالقصير) تفسير لكونه ربعة وفي بعض النسخ وليس بالطويل ولا بالقصير وعليه
 فهو عطف تفسير والمراد ليس بالطويل البائن بدليل ما تقدم وفي بعض الروايات عن
 أبي هريرة كان ربعة وهو الى الطول أقرب (قوله حسن الجسم) بالصب
 خبر آخر لكان والحسن كما قاله بعضهم عبارة عن كل يهيج مرغوب فيه حسا أو
 عقلا وهو هنا صادق بهما جميعا والجسم هو الجسد من البدن والاعضاء وبالجملة
 فالمراد بحسن جسمه انه معتدل الخلق متناسب الاعضاء اه مناوي (قوله
 وكان شعره الخ) جعل ذلك هنا وصفا للشعر وفيما تقدم وصفنا الذى الشعر لبيان ان
 كلاهما يوصف بذلك وقوله ليس بجمعد أى شديد الجمودة وقوله ولا بسبط أى شديد
 السبوطه بل كان بين ذلك لما تقدم عن أنس انه كان شعره بين شعرين لا رجل بسبط

(حدثنا) حميد بن مسعدة
 البصري (حدثنا) حميد
 الوهاب الثقفي عن حميد عن
 أنس بن مالك قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ربعة
 وليس بالطويل ولا بالقصير
 حسن الجسم وكان شعره ليس
 بجمعد ولا بسبط

ولا بعد قسط اي بل كان وسطا وخيرا الامورا واساطها (قوله أسمر اللون) بالنصب
 خبرا لكان الاولى أو بالرفع خبر لمبتدأ محذوف وفي المصباح وغيره اللون صفة الجسد
 من البياض والسواد والحمر وغير ذلك والجمع ألوان ١٤ وهذه اللفظة أعني أسمر
 اللون انفرد بها جند عن أنس ورواه عنه غيره من الرواة بلفظ أزهر اللون ومن روى
 صفته صلى الله عليه وسلم غير أنس فقد وصفه بالبياض دون السمرة وهم خمسة عشر
 صحابيا قاله الحافظ العراقي وحاصله ترجيح رواية البياض بكثرة الرواة ومزيد
 الوثاقة ولهذا قال ابن الجوزي هذا الحديث لا يصح وهو مخالف للأحاديث
 كلها وقد تقدم الجمع بين الروايتين فراجعه فإنه مهم (قوله اذا مشى يتكفا)
 وفي بعض النسخ اذا مشى يتوكا واذا نظرفيه لاشربطية والعامل فيها الفعل بعدها
 ومعنى يتكفأ بهم جزودونه تخفيفا كما قاله أبو زرعة يعيل الى سنن المشى وهو ما بين يديه
 كالسفينة في جريها وفي بعضهم يتكفأ بكونه يسرع في مشيه ~~كأنه~~ يعيل تارة
 الى عينه وتارة الى شماله والاول اظهر ويؤيده قوله في الخبر الآتي كأنما ينصط
 من صديقه ومن قولهم كفات الانا اذا قلبته ومعنى يتوكا يعتمد على رجله
~~كما~~ اعتمادا على العصا وما ذكر من كيفية مشيه صلى الله عليه وسلم مشية
 اولى العزم والهمة وهي اعدل المشية ~~فم~~ كثير من الناس يمشى قطعة
 واحدة كأنه خشبة محمولة وكثير منهم يمشى كالجلل الالهوج وهو علامة
 خفة العقل وعبر بالاضارع لاستحضار الصورة الماضية وفي رواية الصبيح
 التعبير بصيغة الماضي (قوله حدثنا محمد بن بشار) أي المعروف يتدار
 بضم الموحدة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها الف فرأى ومعناه
 بالعرييه سوق العلم قال الحافظ ابن حجر هو شيخ الأئمة الستة قال ابو داود
~~كتب~~ عنه خمسين الف حديث وانفقوا على توثيقه وهو أحد المشاهير
 الثقات (قوله يعني العبدى) بصيغة الغائب فقيه الثقات على رأى السكاكي
 الذي يفسر الالتفات بأنه مخالفة مقتضى الظاهر وان لم يتقدم ما يوافقه او لا وكان
 مقتضى الظاهر هنا أن يقول اعني العبدى بصيغة التكلم ويحتمل ان العناية
 مدرجة من بعض الرواة ولو قرأ نفي بصيغة التكلم مع غيره لكان قريبا لكن
 الرواية لا تساعده والعبدى نسبة الى عبد قيس قبيلة مشهورة من ربيعة
 (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أي الملقب بقندريه من الفين المجسة وسكون
 النون وضم الدال أو فتحها كما في القاموس ومعناه في اللغة محرك الشر واول من
 لقب بذلك ابن جريج حين اتى عليه اسئلة كثيرة لما تصدى للتدريس بمسجد

أسمر اللون اذا مشى يتكفا
 (حدثنا) محمد بن بشار يعني
 العبدى (حدثنا) محمد بن
 جعفر

البصرة مكان الحسن البصري وكان شيخا لمحمد بن جعفر وهو لا يجب ان يرى غير
 شيخه بقعد مكانه فلما اكره عليه السؤال قال ماتريد يا غندر تجرى عليه ولم يدع
 بمحمد الا قليلا وكان بصوم يوما ونظروا ما واعتمده الائمة كلهم مات سنة
 ثلاث وتسعين ومائة (قوله حد ثاشعبة) أي ابن الحاج بن بسطام الحافظ امير
 المؤمنين في الحديث قال انشأني لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق وقال
 احمد بن حنبل لم يكن في زمن شعبة مثله ولدوا مطوسكن البصرة خرج له الجماعة
 مات سنة ستين ومائة (قوله عن ابي اسحاق) أي عمرو بن عبد الله السبيعي
 نسبة الى سبيع بن من همدان لاسليمان ابن غيرور الشيباني كما هو
 واعترض على المصنف بأن ابا اسحاق في الرواة كثير فكان ينبغي تمييزه واجيب بانه
 اغفل ذلك جلا على ما هو متعارف بين جهابذة أهل الاثر ان شعبة والثوري اذا
 روي عن ابي اسحاق فهو السبيعي فان روي عن غيره زادنا ما عجزه وهو أحد الاعلام
 تابعي كبير مكثره نحو ثلاثمائة شيخ عابد كان صواما قواما غزير مران ولد لستين
 بقيتا من خلافة عثمان ومات سنة سبع وتسعين ومائة (قوله قال سمعت
 البراء) بفتح الموحدة وتخفيف الراء مع المد وقد ينصرف كنبته ابو عمارة ولد عام ولادة
 ابن عمرو اول مشهده الخندق نزل الكوفة ومات بها سنة اثنين وسبعين
 وقوله ابن عازب بجملة وزاي وكل من البراوايه صحابي (قوله يقول) أي حال
 كونه يقول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا) بضم الجيم في جميع
 الروايات وهو خير صورة توطية لما هو خير حقيقة اذ هو المقصود بالاخادة كقوله
 تعالى ذلك بانهم قوم لا يفقهون وهذا مبني على أن المراد بالرجل المعنى المتبادر
 وهو الذكر البالغ وفيه أنه لا يطبق بعضا من ان يفقه بذلك ولم يسمع من احد منهم
 وحضه به فالاحسن كما قال بعضهم ان المراد وصف شعره بالرجولية وهي التكرس
 القليل يقال شعر رجل بضم الجيم كما يقال بفتحها وكسرهما وتكونها أي فيه تكسر
 قليل اه منادى بصرف (قوله من نوعا) هو بمعنى الربعة وقد علمت انه
 تفرس لا تهد يدي فلا ينافي انه يضرب الى الطول (قوله بعبد ما بين المتكئين)
 روي بالتكبير والتخفيف ولم يوصولة أو موصوفة لازمنة كما زعم بعضهم والمتكئين
 تنبيه مكتوب وهو جمع العضد والكف والمراد بكونه بعبد ما بين المتكئين انه عرض
 اعلى الظهر ويلزمه انه عرض الصدر ومن ثم جاء في رواية رجب الصدر ذلك اية
 الحاجة وفي رواية التصغير اشارة الى تقليل البعد اجمالا ان بعد ما بين تكبيه لم يكن
 متناحيا إلا عندال (قوله عظيم الجمة) بضم الجيم وتشديد الليم والجمة ما سقط من شعر

(حدثنا) شعبة عن ابي اسحاق
 قال سمعت البراء بن عازب يقول
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رجلا صر بوعا بعيد ما بين المتكئين
 عظيم الجمة

الرأس ووصل الى المنكبين واما الوفرة فهي ما لم يصل الى المنكبين واما اللمة فهي
 ما جاوز شحمة الاذن سواء وصل الى المنكبين او لا وقبل أنها بين الجحمة والوفرة فهي
 ما نزل عن الوفرة ولم يصل للجمجمة وعلى هذا اقتربها ولج قالوا والوفرة واللام للجمجمة
 والجحيم للجمجمة وهذه الثلاثة قد اضطرب أهل اللغة في تفسرها واغرب ما وفق به ان
 فيها لغات وكل كتاب اقتصر على شيء منها كما يشير اليه كلام القاموس في مواضع
 وقول المصنف الى شحمة اذ فيه لا يوافق ما تقدم لان الذي يبلغ شحمة الاذن يسمى
 وفرة لاجتماعه فلذا قيل لعل المراد بالجمجمة هنا الوفرة فيجوز ان هذا مبني على ان الجمار
 والمجرور متعلق بالجمجمة ولو جعل متعلقا بعظيم لم يصح ذلك لان العظيم من جمته يصل
 الى شحمة اذ نيسه وما نزل عنها الى المنكبين يكون خفيفا على العادة من ان
 الشعر كل انزل خف وشحمة الاذن حالان من انظها وهو معلق القرط وفي رواية الى
 شحمة الاذن بالافراد وهي بضمين وقد تسكن تحضيفا العضو المعروف (قوله عليه
 حلة حراء) بالمد تأنيث الاحمر والحلة ثوبان او ثوب لها زينة وبطانة كما في القاموس
 ولا يشترط أن يكون الثوبان من جنس خلاف المن استشرط ذلك سميت حلة لحلول
 بعضها على بعض او لحلولها على الجسم كما في المشارق وهذا الحديث صحيح اجتمع به
 اما ما حل لبس الاحمر ولو قانيا أي شديد الحرارة غير انه قد يخص بلبسه أهل القسق
 فينتد بحرم لبسه لانه تشبه بهم ومن تشبه يقوم فهو منهم كما في الذخيرة واخطا من
 كره لبسه مطلقا (فائدة) اخرج ابن الجوزي من طريق ابن حبان وغيره ان
 النبي صلى الله عليه وسلم اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة فلبسها (قوله
 ما رأيت شيئا قط احسن منه) أي بل هو احسن من كل شيء لانه قد علم
 نقي احسنية الغير والتساوي بين الشيعين نادر لان الغالب التفاضل وحيث ثبتت
 احسنية من غيره لانه متى اتفت احسنية احد هما ثبتت احسنية الآخر لما علمت
 من ان التساوي بين الشيعين نادر فهذا التركيب وان كان محتملا لا احسنية من غيره
 وللمساواة ولكنه مستعمل في الصورة الاولى استعمالا لا اعلم في الاخص وانما
 قال شيادون انبانا ليشمل غير البشر كالشمس والقمر وعبر بقط اشارة الى انه
 كان كذلك من المهد الى العدلان معنى قط الزمن الماضي ولا يستعمل
 الا في النبي وهو بفتح القاف وضم الطاء المشددة وقد تخفف الطاء المضمومة وقد
 نضم القاف اتباعا لضمة الطاء المشددة او المخففة وجاءت ما سكتة الطاء فهذه
 خمس لغات والاشهر منها الاولى وقد صرحوا بان من كمال الايمان اعتقاداته
 لم يجتمع في بدن انسان من المحاسن الظاهرة ما اجتمع في بدنه صلى الله عليه وسلم ومع

الى شحمة اذ فيه عليه حلة حراء
 ما رأيت شيئا قط احسن منه

ذلكم يظهر تمام حسنه والامطافات الا عين رؤيته (قوله حدثنا محمود بن
 غيلان) بفتح فسكون مات في رمضان سنة تسع وثلاثين ومائتين ثقة حافظ خرج له
 النجاشي والمصنف وقوله قال حدثنا الخ بيان حدثنا محمود على حد قوله تعالى
 فوموس اليه الشيطان قال يا آدم وفي بعض النسخ اسقاط قال وقوله وكيع أي
 ابن الجراح أبو سفیان الرزاسي بضم الراء وقع الهمزة بعدها الف ثم سين مهمله
 واخره بالسب وهو أحد الاعيان قال أحمد ما رأيت أوعى لعلم منه ولا حفظ
 وقال حماد بن زيد لو شئت لقلت أنه أراج من سفیان مات يوم عاشوراء سنة سبع
 وتسعين ومائة (قوله حدثنا سفیان) أي الثوري كما صرح به المصنف في جامعه
 خلافاً لمن زعم أنه ابن عينة لكن كان فبني له مصنف ان يميزه هنا وهو تثليث
 السين وقوله عن أبي اسحاق أي الهمداني نسبة لهمدان قبيلة من اليمن ثقة
 مكره عابد وهو السبيعي لما تقدم من ان شعبة والثوري اذا روي عن أبي اسحاق فهو
 السبيعي فان روي عن غيره زاد اما يميزه (قوله عن البراء بن عازب) تقدمت ترجمته
 (قوله ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء الخ) أي ما رأيت صاحب لمة حال كونه
 في حلة حمراء الخ فمن زائدة لتأكيد العموم والمراد باللمة هنا ما نزل عن شعبة
 الاذن ووصل الى المتكئين لانها تطلق على الواصل اليهما وهو المسمى باللمة
 وعلى غيره وهو المسمى بالوفرة وهذا على القول الاول وأما على القول الثاني فالظاهر
 أنه محمول على حالة تصير الشعر كإسباني توضيحه (قوله احسن من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم) أي بل رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن كما مر (قوله
 له شعر يضرب منكبيه) أي الذي هو اللمة كما سبق ذكره بالضرب عن الوصول
 (قوله بعد ما بين المتكئين) روى مكره ومصفرا كما تقدم (قوله لم يكن
 بالتصير ولا بالطويل) أي البائن فلا ينافي أنه كان يضرب الى الطويل كما علمت (قوله
 حدثنا محمد بن اسماعيل) أي البخاري جيل الحفظ وامام الديلمي في صحابه
 فاصبر دعا عنه وكان يكتب باليمين واليسار وروى بالبصرة قبل ان تطلع عينه وخلفه
 الوف من طلبه الحميد بن شعوروى عنه انه قال احفظ ما نزلت حديث صحيح ومات
 الق حديث غير صحيح مات يوم القدر سنة ست وخمسين ومائتين (قوله حدثنا
 ابو نعيم بضم ففتح) أي الفضل بن دكين بهمهله مضهومة فكاف مفتوحة فمشاة
 فبها فتون العسكوني مولى اللمة اخرج به الجماعة كاهم لكن تكلم الناس
 فيها بالفتح مات سنة تسع عشرة ومائتين بالكوفة (قوله حدثنا المسعودي)
 الحميد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ابن عبد الله بن مسعود ولذلك نسب اليه قال ابن

(حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) وكيع (حدثنا) سفیان
 عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب
 قال ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء
 احسن من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم له شعر يضرب
 منكبيه بعد ما بين المتكئين لم يكن
 بالتصير ولا بالطويل (حدثنا) محمد
 بن اسماعيل (حدثنا) أبو نعيم
 (حدثنا) المسعودي

مسر ما أعلم احدا أعلم بعلم ابن مسعود منه مات سنة ستين ومائة (قوله عن
 عثمان ابن مسلم ابن هرمز) بضم اوله وثالثه وسكون ثانيه وبالزاي المجهة بصرف
 ولا يصرف قال النسائي عثمان هذا ليس بذلك (قوله عن نافع تاجي جليل) وقوله
 ابن جبير بالتصغير مات سنة تسع وتسعين (قوله عن علي ابن ابي طالب) أي
 أبي الحسين وهو اول من اسلم من الصبيان نهد مع النبي المشاهد كلها غير برك فانه
 خلقه في أهله وقال له اما ترضى أن تصومون مني بمكة هارون من موسى الا أنه
 لا يقبي بعدى استخلف يوم قتل عثمان وضربه عبد الرحمن ابن ملجم المرادي عامله
 الله بما يستحق ومات بعد ثلاث ليال من طهرته وغسله ابناء الحسن والحسين
 وعبد الله ابن جعفر وصلى عليه الحسن ودفن بصرى واعترض العصام على
 المصنف بان علي ابن ابي طالب من رواة الحديث تسعة فتركه وصفه بامير المؤمنين
 خلاف الأولى واجيب بان هذا غفلة عن اصطلاح المحدثين على أنه اذا اطلق على
 في آخر الاسناد فهو المراد قال علي فاروقى فهذا نشأ من عرف العجم وان كنت
 منهم اه (قوله قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير) أي
 بل كان ربعة لكن اى الطول اقرب كما تقدم (قوله شئ الكفين والقديمين)
 بالرفع خبر مبتداه محذوف والشئ بالثنية كما في السروح وضبطه السيوطي
 بالثناة القوية فسروا الاصمى فيما نقله عنه المصنف فيما سبأني بظليظ الاصابع من
 الكفين والقديمين وفسره ابن حجر بظليظ الاصابع والراحة وهو المتبادر
 ويؤيده رواية ضمها الكفين والقديمين قال ابن بطال كانت كف صلى الله عليه وسلم
 مملية لما غير انها مع غاية ضخامتها كانت بيضة كما ثبت في حديث لس ماست
 خرا ولا حريرا البز من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن في القاموس شئت
 كف خنثت وغلظت فقتضاه ان الشئ معناه الحسن القليظ وعليه فهو محمول
 على ما اذا عمل في الجهاد او مهنة أهله فان كف الشريفة تصير خشنة للعارض
 المذكور واذا ترك ذلك رجعت الى النعومة وجمع بين الكفين والقديمين
 في مضاف واحد لشدة تناسبهما بخلاف الرأس والكراديس ومن ثم لم يجمعها
 كذلك (قوله ضم الرأس) أي عظيمه وفي رواية عظيم الهامة وعظم الرأس دليل
 على كمال القوى الدماغية وهو آية النجابة (قوله ضم الكراديس) أي عظيم رؤس
 العظام وهو بمعنى جليل المشائش الا ترى والكراديس جمع كردوس بوزن عصفور
 وهو رأس العظم وقيل بجمع العظام كركبة والمنكب وعظم ذلك يستلزم كمال
 القوى الباطنية (قوله طويل المسربة كسكرمة) وقد فتح الزاء وأما عمل

عن عثمان ابن مسلم بن هرمز عن
 نافع ابن جبير مطم عن علي ابن
 ابي طالب رضي الله عنه قال
 لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
 بالطويل ولا بالقصير شئ الكفين
 والقديمين ضم الرأس ضم
 الكراديس طويل المسربة

خروج الخراج فهو مسر به بالفتح فقط كما في الصباح وسياق تفسير المسربة فيما قلناه
المصنف عن الاصمعي بانها الشعر الدقيق الذي كانه قضيب من الصدر الى السرة وفي
رواية عند البيهقي له شعران في سرة تجرى كالقضيب ليس على صدره أي ما عدا
اعلامه أخذها بما يأتي ولا على بطنه غيره اه ابن حجر زيادة (قوله اذا مشى تكفأ
نكفوا) اما بالهمز فهما وحينئذ يقرأ المصدر بضم الفاء كقدم قدما أو بلا همز
تخفيفا وقرأ المصدر بكسر الفاء كيسي تسميا وعلى كل فهو مصدر مؤن كد وقد
تقدم تفسيره (قوله كأنما ينطم من صب) وفي رواية كأنما يهوى من صب وفي نسخ
كانه بدل ~~كانما~~ وعلى كل فهو مبالغة في التكفؤ والاضططاط النزول وأصله
الانحدار من علو الى سفلى واسرع ما يكون الماء جارا اذا كان منحدر او سياق في
كلام المصنف تفسير الصبب بالحدور فتح الحاء وهو المكان المنحدر لاضططاطه لانه
مصدر وفي القاموس الصبب ما انحدر من الارض ومن به منى في كلبه من التسخ
فما صل المعنى كأنما ينزل في موضع منحدر وحمله على سرعة انطواء الارض تحته
خلاف المظاهر اه مناوي (قوله لم ارقبله ولا بعده مثله) هذا متعارف في المبالغة
في نفي المثل فهو كناية عن نفي كونه احد مثله وهو يدل عرفا على كونه احسن من
كل احد كما تقدم توضيحه ومما يتعين على كل مكلف ان يعتقد ان الله سبحانه وتعالى
او وجد خلقه صلى الله عليه وسلم على وجه لم يوجد قبله ولا بعده مثله (قوله
حدثنا سفيان بن وكيع) أي ابن الجراح كان من المكثرين في الحديث خرج له
المصنف وابن ماجه وكان صدوقا الا أنه ابتلى بجرقة الوراقه أي ضرب الورق
فادخل عليه طليس من حديثه فسقط حديثه فان قيل اذا سقط حديثه كيف يذكروا
المصنف الحديث باسناد بعد الاسناد العالي اجيب بانه انما سقط حديثه اخر اعلى
ان روايته من لا يمتنع به رجائنا كفي المتابعة والاستشهاد والفرق بينهما ان المتابعة
هي تاييد الحديث المستند مع الموافقة في اللفظ والمعنى والمخالفة في الاسناد
والاستشهاد تاييد مع الموافقة في المعنى وفي الاسناد والمخالفة في اللفظ وليس
المراد بالاتحاد في اللفظان لاختلاف عبارة بل ان لا يختلفا في الصوغ ~~لصبيكم~~ واحد
ويمثل له مجاز كره أهل المصطلح في مقام المتابعة من قوله صلى الله عليه وسلم لو أخذوا
بأبوابهم فمضوا فانتفخوا به وقوله لا تزعم جلد هاند بغموه فانتفخت به فان كلامهما
موصوف لخلل الاتباع بالجلد المدبوغ والاول صحيح والثاني ضعيف وذ كره بعده
المتابعة ولا تضاد معنى ان يزول معنى احد الحديثين الى معنى الآخر ولو بطريق
الاجتهاد ويمثل له مجاز كره في مقام الاستشهاد من قوله صلى الله عليه وسلم

اذا مشى تكفأ تكفوا
من صب لم ارقبله ولا بعده مثله
(حدثنا) سفيان بن وكيع

ايما هاب دبيع فقد طهر مع الحديث الاول اذ يلزم من الجمع بالطهارة حيل
الانتفاع والحاصل انهم اعتبروا في المتابعة الاتحاد وفي الاستشهاد الزوم
كما قاله العصام (قوله حديثنا اي) الذي هو وكيع بن الجراح (قوله عن
المسعودي) تقدمت ترجمته (قوله بهذا الاسناد) اي بقية السلسلة
المقدمة في السند الاول فيقال عن المسعودي عن عثمان بن مسلم ابن هرمز
عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي بن ابي طالب فسفيان عن ابيه متابع للبخاري
عن ابي نعيم في الرواية عن المسعودي فهي متبعة في شيخ الشيخ وهي متبعة ناقصة
واما المتابعة التامة فهي المتبعة في الشيخ وعلم من ذلك ان المراد بالاسناد هنا
بقية السلسلة وان كان معناه في الاصل ذكر رجال الحديث واما السند
فهو نفس الرجال ويطلق على معنى الاسناد ايضا (قوله نحوه) اي نحوه
الحديث المذكور قبله وقد جرت عادة اصحاب الحديث انهم اذا ساقوا الحديث
باسناد اول ثم ساقوا اسنادا آخر يقولون في آخره مثله ونحوه اختصارا اذ لو ذكروا
الحديث لادى الى الطول واصططوا على ان التمثل يستعمل فيما اذا كانت
الموافقة بين الحديثين في اللفظ والمعنى والنحو يستعمل فيما اذا كانت الموافقة
في المعنى فقط هذا هو المشهور وقد يستعمل كل منهما مكان الآخر اه ميرزا
(قوله بمعناه) اي بمعنى الحديث المذكور وهو توكيد لانه علم من قوله نحوه
(قوله حديثنا احمد بن عبدة الخ) لما كان احمد بن عبدة مشتركا بين الضبي
والابلي ميمه المصنف بقوله الضبي نسبة لثبي ضبية قبيلة من عرب البصرة ولذلك قال
البرصري وهو ثقة جهة مات سنة خمس واربعين وماتين (قوله وعلى ابن جبر)
بهملة مضمومة بجم ساكنة وهو مامون ثقة حافظ خرج له البخاري ومسلم
والترمذي والقسائي مات سنة اربع واربعين وماتين (قوله وابو جعفر محمد
ابن الحسين) هو مقبول لكن لم يخرج له الا المصنف (قوله وهو ابن ابي حليمه)
باللام لا بالكاف وفي نسخ بلا واو الضمير لمجد الحسين خلافا لما وقع لبعض الشراح
وانما يئنه بذلك لعدم شهرته (قوله والمعنى واحد) اي والحال ان المعنى
واحد فالجمله حالية (قوله قالوا) اي الثلاثة المذكورون اي احمد
وعلي ومحمد (قوله حديثنا عيسى ابن يونس) كان علماني العلم والعمل كان يجمع سنة
ويغزو سنة قبل حج خمس واربعين جهة وغزا خمس واربعين غزوة وهو ثقة مأمون
اخرج حديثه الائمة الستة وروى عن مالك ابن انس والاوزاعي وغيرهما وعنه
ابوه يونس واصحاق ابن راھويه وجماعة مات سنة اربع وستين وماتين (قوله

(حديثنا) ابي عن المسعودي
بهذا الاسناد نحوه بمعناه
(حديثنا) احمد بن عبدة الضبي
البرصري وعلى بن جبر وابو جعفر
محمد ابن الحسن بن وهو ابن ابي
حليمه والمعنى واحد قالوا (حديثنا)
عيسى ابن يونس

عن عمر ابن عبد الله مدني مسن خرج له أبو داود والمسنف ما من سنة خمس
واربعين ومائة وقوله مولى غفرة مجمة مضمومة وفاها مائة وراة مقضوحة وهي بنت
رياح اخت بلال المؤذن (قوله قال حدثني ابراهيم ابن محمد) أي ابن الحنفية وهي
امة لعل من سبي بن حنيفة واسمها خولة وهي بنت جعفر بن قيس الحنفية وقيل انها
بكانت امة لبني حنيفة (قوله من ولد علي ابن أبي طالب) الاولي قاله
العصام أن يكون صفة لابراهيم اهما ما مجال الراوي لكن يلزم عليه ان المراد بالولد
بواسطة وبمعنىهم جعله صفة لحمد لان التبادر من الولد ما كان بقدر واسطة
وولد بخصيغ اسم حسن أو بضم فسكون اسم جمع لكن الاقل هو الرواية كما قاله
التسطلاني (قوله قال كان علي الخ) في هذا السند انقطاع لان ابراهيم هذا لم يسمع
من علي ولذا قال المؤلف في جامعه بعد ايراد هذا الحديث بهذا الاسناد ليس اسناده
بمتصل (قوله اذا وصف رسول الله) وفي نسخة النبي (قوله قال لم يكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل المعط) بضم الميم الاولي وفتح الثانية مشددة
وذكر العين المجمة بعدها طاء مهملة وأصله التمعط بنون المطاوعة فقلبت
بملاواد غمت في الميم وعلى هذا فالمعط اسم فاعل من الانمط وفي جماع الاصول
المحدثون يشددون العين أي مع تخفيف الميم الثانية وعليه فهو اسم مفعول من
التقط واختاره الجزري وهو بمعنى البائن في رواية والمثذب في اخرى (قوله
ولا بالتصير المتردد) أي التناهي في القصر (قوله وكان ربعة) وفي نسخ بلاو او
وكيفما كان فهو اثبات صفة الكمال بعد تنقي المنقصان وعدم الاكتفاء باستلزام
التي للاثبات في مقام المدح من فنون البلاغة وتقدم غير مرة أن وصفه بالربعة
للتعريب فلا يتأني أنه كان اطول من المربع (قوله من القوم) أي في قومه
فن بمعنى في وافي المصنف بذلك لان كلام من الطول والقصر والربعة يتفاوت
في الاقوام والقوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة ورعا يتناول النساء تعاموا به
لقيامهم بالمهمات (قوله لم يكن بالجعد القلط ولا بالسبط) اي بل كان بين ذلك
قواما ولذا قال كان جعدا رجلا أي كان بينهما كما مر (قوله ولم يكن بالمطهم) الرواية
فيه بلفظ اسم المفعول فقط وسأني تفسيره في كلام المصنف بالبادن أي كثير البدن
متفاحش السمن وقيل هو المنتفخ الوجه وقيل نحيف الجسم فيكون من أسماء
الاضداد وقيل طهمة اللون ان يغسل سمرته الى السواد ولا مانع من ارادة كل من
هذه المعاني هنا (قوله ولا بالمكتم) الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط ومعناه مدور
الوجه كما سبأني في كلام المصنف والمراد أنه اسبل الوجه مسنون الحدين

عن عمر ابن عبد الله مولى غفرة
قال حدثني ابراهيم ابن محمد من
ولد علي ابن أبي طالب رضي الله
عنه قال كان علي اذا وصف
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لم يكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالطويل المعط ولا
بالتصير المتردد كان ربعة من
القوم لم يكن بالجعد القلط ولا
بالسبط كان جعدا رجلا ولم يكن
بالمطهم ولا بالمكتم

ولم يكن مستديرا غاية التدوير بل كان بين الاستدارة والاسالة وهو اقل عند كل ذي ذوق سليم وطبيع قويوم ونقل الذهبي عن الحكميم ان استدارة الوجه المفرطة دالة على الجهل (قوله وكان في وجهه تدوير) أى شئ منه قليل وليس كل تدوير حسنا كما علمت مما سبق (قوله ايض) بارفع خبر ليتدأ محذوف وقوله (مشرب) أى بجمرة كما في رواية ومشرب بالتخفيف من الاشراب وهو خلطون بلون كانه سقى به او بالتشديد من التمشرب وهو مخالفة في الاشراب وهذا لا ينافي ما في بعض الروايات وليس بالايض لان البياض المثلث ماخالطه حمرة والنبي ما لا يخاطها وهو الذي تكرهه العرب (قوله ادعج العينين) أى شديد سواد العينين كما سيأتى في كلام المصنف وقيل شديد بياض سواد السواد (قوله أهدب الاشفار) أى طويل الاشفار كما سيقوله المصنف عن الاصمعي وفي كلامه حذف مضاف أى اهدب شعر الاشفار لان الاشفار هي الاجفان التي تثبت عليها الاهداب ويحتمل أنه سمي النابت باسم المنبت للملازمة فاندفع ما قد يقال كلامه يؤهم ان الاشعار هي الاهداب ولم يذكره أحد من الثقات وفي المصباح العامة تجعل اشفار العين الشعر وهو غلط اه (قوله جليل المشاش) بضم فسحة بين بينهما الف جمع مشاشة وهي رؤس العظام وقوله والكنداي وجيليل الكندعشاة فوقية مفتوحة أو مكسورة وسيأتى في كلام المصنف أنه مجتمعت الكفين (قوله أجرد) أى غير اشعر لكن هذا باعتبار اغلب المواضع لوجود الشعر في مواضع من بدنه وبعضهم فسروا مجرد بمن لم يعمه الشعر واما قول البيهقي في التاج معنى اجرد هنا صغير الشعر فرد ويقول القاسموس اجرد اذا جعل وصفا للقرص كان يعني صغير الشعر واذا جعل وصفا للرجل كان بمعنى لا شعر عليه على ان لحيته الشريفة كانت كثة (قوله ذو مسربة) أى شعر تمد من صدره الى مسرته كما تقدم (قوله شق الكفين والقدمين) تقدم الكلام على ذلك (قوله اذا مشى تطلع) أى مشى بقوة كما سيأتى في كلام المصنف وهي منسبة أهل البلادة والهمة لاكن يمتنى اختيالا (قوله كأنما ينحطم من صيب) هذا مؤكدا للمعنى التطلع وتقدم أيضا (قوله واذا التفت التفت معا) أى بجميع اجزائه فلا يلوى عنقه يمنة أو يسرة لذا نظر الى الشئ لما في ذلك من الخفة وعدم الصيانة وان كان يقبل جميعا ويدبر جميعا لان ذلك البق بجلالته ومهابته وينبغي كما قاله الدبلي ان يخص هذا بالتفاته وراه اما لو التفت يمنة أو يسرة فالتظاهر أنه بعنقه الشريف (قوله بين كنفه خاتم النبوة) هو في الاصل ما يحتم به وسيأتى أنه اثر اى قطعة لحم كانت بارزة بين كنفه

وكان في وجهه تدوير ايض
مشرب ادعج العينين اهدب
الاشفار جليل المشاش والكند
اجرد ذو مسربة شق الكفين
والقدمين اذا مشى تطلع كأنما
ينحطم من صيب واذا التفت
التفت معا بين كنفه خاتم النبوة

بقدر بيضة الحمامة أو غيرها على ما سياتي من اختلاف الروايات وكان في الكتب
 القديمة منعتا بهذا الاثر فهو علامة على نبوته ولذا اضيف اليها وسيأتي اوضح
 الكلام عليه في باب (قوله وهو خاتم النبيين) أي آخرهم فلا يبعده بتقدم نبوته فلا
 يرد عيسى عليه السلام لان نبوته سابقة لامبتدأه بعد نبينا صلى الله عليه وسلم
 (قوله اجود الناس صدرا) أي من جهة الصدر والمراد به هنا القلب نسبة للرجال
 باسم الحمل اذ الصدر يحمل القلب الذي هو محل الجود والمعنى ان جوده عن طيب
 قلب وانشراح صدر لا عن تكلف وتصنع وفي رواية اوسع الناس صدرا وهو كناية
 عن عدم المال من الناس على اختلاف طباعهم وتباين امزججتهم كان ضيق الصدر
 كناية عن المال (قوله واصدق الناس لهجة) بسكون الهاء وتفتح وهو افصح
 واللهجة هي اللسان لكن لا بمعنى العضو المعروف بل بمعنى الكلام لانه هو الذي
 يتصف بالصدق فلا مجال لغيره ان صورة الكذب في كلامه ووضع الظاهر موضع
 المضمر لزيادة التمكن كما في قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد واتمالم يجر على سننه
 فيما بعد اكفاء في حصول النكته بهذا (قوله والينهم عريكة) البن من الين
 وهو ضد الصلاة والعريكة الطيبة كما في كتب اللغة ومعنى لينها انقيادها
 للخلق في الحق فكان معهم على غاية من التواضع والمساهمة والحلم ما لم تتمك
 حرمان الله تعالى (قوله واكرمهم عشرة) وفي نسخ عشيرة كقبيلة والذي
 سيذكره المصنف في التفسير يؤيد الاول بل يعينه (قوله من رآه بديهة هابه) أي
 من رآه قبل النظر في اخلاقه الطيبة وأحواله السنية خافه لما فيه من صفة الجلال
 الربانية ولما عليه من الهيبة الالهية قال ابن القيم والفرق بين المهابة والكبر
 أن المهابة اثر من اثار امتلاء القلب بعظمة الرب ومحبه واجلاله فاذا امتلاء القلب
 بذلك حل فيه النور ونزلت عليه السكينة والبس رداء الهيبة فكلامه نور وعلمه
 نور وان سكت علاه الواروان نطق أخذ بالقلوب والابصار واما الكبر فانه اثر من
 اثار امتلاء القلب بالجهل والظلم والعجب فاذا امتلاء القلب بذلك ترحلت عنه
 العبودية وتفرقت عليه الظلمات الغضبية فشيء بينهم تجترو معاملة لهم تكبر لا يبدأ
 من لقبه بالسلام وان رقد عليه يريه أنه بالغ في الانعام لا ينطلق لهم وجهه
 ولا يسمعهم خلفه (قوله ومن خالطه معرفة احبه) أي ومن عاشره معاشرة
 معرفة اول اجل المعرفة احبه حتى يصير احب اليه من والديه وولده والناس اجمعين
 لظهور ما يوجب الحب من كمال حسن خلقه ومزيد شفقتة وخروج بقوله
 معرفة من خالطه تكبرا كالمنافقين فلا يحبه (قوله يقول ناعته لم اره ولا بعده

هو خاتم النبيين اجود الناس
 صدرا واصدق الناس لهجة
 والينهم عريكة واكرمهم عشرة
 من رآه بديهة هابه ومن خالطه
 معرفته احبه يقول ناعته لم ار
 قبله ولا بعده

مثله) أي يقول واصفه بالجميل على سبيل الاجمال لجزءه عن ان يصفه وصفات اما
 بالغ على سبيل التفصيل لم ارقبه ولا بعده من يساويه صورة وسيرة وخلقاً وخلقاً
 ولا ينافي ذلك قول الصديق وقد حمل الحسن ياله شبهه بالنبي ليس بشبهه بعلى وقول
 انس لم يكن احداً أشبهه بالنبي من الحسن ونحو ذلك لان المنى هنا عموم الشبه
 والمثبت في كلام أبي بكر وغيره نوع منه وانما ذكر في باب الخلق ما ليس منه
 محافظة على تمام الخبر (قوله قال أبو عيسى) من كلام المصنف وعبر عن نفسه
 بكنيته لاشتهاره بها ويحتمل أنه من كلام بعض رواة والاول هو الظاهر ويقع مثل
 ذلك للخازني فيقول قال أبو عبد الله يعني نفسه فاه شيخنا (قوله سمعت ابا
 جعفر محمد بن الحسين) أي الذي هو ثالث الرجال الذين روى الترمذي عنهم
 هذا الحديث (قوله يقول سمعت الاصمعي) بفتح الهمز والميم نسبة لجدده اصمعي
 كان اماماً في اللغة والخبار روى عن الكبار كمالك بن انس مات بالبصرة
 سنة خمس اوست أو سبع عشرة ومائتين (قوله يقول في تفسير صفة النبي
 صلى الله عليه وسلم) أي في تفسير بعض اللغات الواقعة في الاخبار الواردة
 في صفة النبي صلى الله عليه وسلم لا في خصوص هذا الخبر أخذ من قول المصنف
 في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم دون أن يقول في تفسير هذا الحديث
 (قوله الميمط الذاهب طولاً) أي الذاهب طولاً فطولاً تمييز محمول عن الفاعل
 وأصل الميمط من مغط الحبل فامعط أي مددته فامتد (قوله وقال) وفي بعض
 النسخ قال بلا وواو على كل فالمراد قال الاصمعي وهذا استدلال على ما قبله
 (قوله سمعت اعرابياً) هو الذي يكون صاحب نجعة وارتباد للكلام (قوله
 يقول في كلامه) أي في انشائه (قوله تمقط في نشأته أي مدها الخ) النشأة
 بضم النون وتشديد الشين المعجمة وموحدة وبتاء التأنيث ودونها السهم واصافة
 المد اليها مجاز لانها لا تمد وانما تمد وتر القوس واعترض على المصنف بأنه ليس
 في الحديث لفظ التمقط حتى يتعرض له هنا وانما فيه لفظ الانقطاع واجيب بأنه
 من توضيح الشيء بتوضيح نظيره (قوله والمتردد الداخل بعضه في بعض قصراً)
 بكسر ففتح فلتدة قصره كأن بعض اعضائه دخل في بعض فيتردد الناظر هو صبي
 ام رجل (قوله وأما القلط فالشديد بالعودة) أي التسكسر والاتواء (قوله
 والرجل الذي في شعره حجونة) بمهمله تجيم وفي القاموس مجن العود يحجنه عطفه
 فالجونة الانعطاف (قوله أي تنن) بفتح النون والمثناة وتشديد النون
 حال كونه قليلاً وهذا تفسير لكلام الاصمعي من أبي عيسى أو أبي جعفر

مثله قال أبو عيسى سمعت ابا جعفر
 محمد بن الحسين يقول سمعت
 الاصمعي يقول في تفسير صفة
 النبي صلى الله عليه وسلم الميمط
 الذاهب طولاً وقال سمعت
 اعرابياً يقول في كلامه تمقط
 في نشأته أي مدها مدها تشديداً
 والمتردد الداخل بعضه في بعض
 قصراً وأما القلط فالشديد
 بالعودة والرجل الذي في شعره
 حجونة أي تنن قليلاً

(قوله)

ر قوله وأما المظلم فالبادن الكثير اللحم) البادن عظيم البدن بكثرة لحمه كما يؤخذ من
 المصباح فإنه قال بدن بدونا من باب قعد عظم بدنه بكثرة لحمه فهو بادن اه وبذلك
 تعلم ان قوله الكثير اللحم صفة كاشفة أقي بالتوضيح والمباغاة (قوله والمكلم
 المدور الوجه) قال في الصحاح الكثرة اجتماع لحم الوجه اه (قوله والمشرى
 الخ) بالتخفيف أو بالتشديد كما تقدم (قوله والادعج الشديد سواد العين)
 وقيل شديد بياض البياض وشديد سواد السواد كالمتر (قوله والاهدب
 الطويل الاشارة) أى الطويل شعر الاشارة فهو على حذف المضاف ويحتمل
 أنه سمي النابت باسم النبات كما علمت (قوله والكد مجتمع الكتفين) تقيده
 كتف بفتح اوله وكسر ثانيه وبكسر اوله أو فتحه مع سكون ثانيه كفى القاموس
 وقوله وهو الكاهل بكسر الهاء وفي المصباح الكاهل مقدم اعلى الظهر مما يلي
 العنق وهو الثلث الاعلى مما يلي الظهر وفيه ست فقرات وفي القاموس الكاهل
 كصاحب الحارك والغارب (قوله والمسر به وهو الشعر الدقيق الذى كأنه قضيب)
 هو السيف اللطيف الدقيق أو العود أو الفصن وقوله من الصدر أى من اعلى
 الصدر لمناسأى في بعض الروايات انها من اللبنة وقوله الى السرة وفي بعض الروايات
 الى العانة (قوله والثن الغليظ الاصابع الخ) هذا تفسير للثن المضاف
 للكتفين والقدمين للثن مطلقا اذ هو الغليظ وتقدم ان الاظهر تفسير بن حجر
 لثن الكتفين والقدمين بأنه غليظ الاصابع والراحة (قوله والتقطع ان عشى بقوة)
 أى بان يرفع رجلية من الارض بقوة لاكن يحتمل فان ذلك شأن النساء (قوله
 والصب الحدور) بفتح الحاء المهملة وهو المكان المنحدر لابعضهما لانه مصدر
 (قوله يقال الخ) وفي نسخة نقول الخ وقوله المنحدرنا فى صوب وصب بفتح الصاد
 فهما وكل منهما معنى المكان المنحدر واما الصوب بضم الصاد فهو مصدر كالحدور
 بضم الحاء المهملة وقد يستعمل جمع صوب أيضا فتصح ارادته هنا لانه يقال
 انحدرنا فى صوب بالضم أى فى أمكنة منحدره (قوله جليل المشاش يريدروس
 المتناكب) أى ونحوها كالرفيقين والركبتين اذ المشاش رؤس العظام أو العظام
 اللينة فتفسيرها برؤس المتناكب فيه قصور (قوله والعشرة العصب) وأما
 العشرة فالقوم من جهة الاب والام وقوله والعشير صاحب ويطلق على الزوج
 كما فى خبر ويكفرن العشير (قوله والبدية المفاجأة) يقال فجأ الامر
 اذا جاءه بغتة (قوله أى فجأته به) وفي نسخ فجأته وهو انساب بسياقه حيث عبر
 بالمفاجأة (قوله حدشاسفان بن وكيع) تقدمت ترجمته (قوله قال

وأما المظلم فالبادن الكثير
 اللحم والمكلم المدور الوجه
 والمشرى الذى فى بياضه حرة
 والادعج الشديد سواد العين
 والاهدب الطويل الاشارة
 والكد مجتمع الكتفين وهو
 الكاهل والمشرية هو الشعر
 الدقيق الذى كأنه قضيب من
 الصدر الى السرة والثن الغليظ
 الاصابع من الكتفين والقدمين
 والتقطع ان عشى بقوة والصب
 الحدور يقال انحدرنا فى صوب
 وصب وقوله جليل المشاش
 يريدروس المتناكب والعشيرة
 العصبية والعشيرة صاحب
 والبدية المفاجأة يقال بدته
 بامر أى فجأته (حدثنا) سفيان
 ابن وكيع قال

حدثنا جميع بن عمير) بالتصغير فهم ما وفي نسخ عمرو وهو عمرو بن وثقة ابن حبان
وضعه غيره وضبطه علي قارى عمر بضم العين وفتح الميم مع التكبير وقوله
ابن عبد الرحمن العجلي نسبة للعجل قبيله كبيرة (قوله املاء علينا) بصيغة المصدر
وفي بعض النسخ املاءه علينا بصيغة الماضي والاملاء في الاصل الالتقاء على
من يكتب وفي اصطلاح المحدثين ان يلقي المحدث حديثا على اصحابه فيسلكم فيه
مبلغ علمه من عريضة وفضه ولقعه واسناد و نوادر ونكت والاول هو الالقي هنا
(قوله من كتابه) أى من كتاب جميع واينار الاملاء من الكتاب يزيدون الحفظ لتيسان
بعض المروى أو زيادة الاحتياط اذا الاملاء من الحفظ مظنة الذهول عن شئ من
المروى أو تغييره (قوله قال حدثني رجل من بني عمير) فهو عمير واسمه يزيد بن عمرو
وقيل اسمه عمرو وقيل عمرو وهو مجهول الحال فالحدثت معلول وقوله من ولد أبي
هالة أى من أولاد بناته فهو من اسباطه واختلف في اسم أبي هالة فقيل اسمه
النباش وقيل مالك وقيل زرارة وقيل هند وقوله زوج خديجة صفة لابي هالة لانه
تزوجها في الجاهلية فولدت له ذكرا من هندا وهالة وتزوجها أيضا عتيق بن خالد
الخرزومي فولدت له عبد الله وبناتم تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجميع أولاده صلى الله عليه وسلم منها الابراهيم بن مارية القبطية وكنات
خديجة تدعى في الجاهلية بالطاهرة وهي اول من آمن قبل مطلقا وقيل من النساء
وقوله يكنى ابا عبد الله أى يكنى ذلك الرجل الذى هو من بني عمير ابا عبد الله ويكنى
بصيغة المجهول مخففا ومشددا (قوله عن ابن لابي هالة) أى بواسطة ذلك
الابن خفيد لابي هالة واسمه هند وكذلك ابوه اسمه هند بل واسم جده أيضا هند على
بعض الاقوال كما تقدم وعليه فهذا الابن وافق اسمه اسم ابيه واسم جده
(قوله عن الحسن ابن علي) أى سبط المصطفى وسيد شباب أهل الجنة في الجنة
ولما قتل ابوه بالكوفة بايعه على الموت اربعون الفاهم سلم الخلافة الى معاوية
تحقيقا لقوله صلى الله عليه وسلم ان ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فتيين
عظيمين من المسلمين (قوله قال سألت خالى هند بن أبي هالة) أى اصله بخلاف
ابن أبي هالة السابق فانه بواسطة كما علمت وانما كان هند هذا خالا للحسن
لانه اخواته من امها فانه ابن خديجة التي هي ام فاطمة التي هي امه قتل هند هذا
مع علي يوم الجمل وقيل مات في طءون عوامس (قوله وكان وصافا) أى
يحسن صفة المصطفى وفي القاموس الوصاف العارف بالصفة واللائق بتفسيره
بكتبة الوصف وهو المناسب في هذا المقام وكان هند قد امن عن النظر في ذاته الشريفة

(حدثنا) جميع بن عمير ابن
عبد الرحمن العجلي املاء علينا
من كتابه قال حدثني رجل من
بني عمير من ولد أبي هالة زوج
خديجة يكنى ابا عبد الله عن ابن
لأبي هالة عن الحسن ابن علي
قضى الله عنهما قال سألت خالى
هند ابن أبي هالة وكان وصافا

في شعره من ثم خص مع علي بالوصاف وأما غيرهما من كبار الصحب فلم يسبح
 من أحد منهم أنه وصفه هيبته فهو من وصفه صلى الله عليه وسلم قائما وصفه على
 سبيل التمثيل والافلاهم أحد حقيقة وصفه الاخلاقه ولذلك قال البوصري
 انما صفا واصفا لنا * من كما مثل العجوم الماء (قوله عن حلية النبي
 صلى الله عليه وسلم) أي عن صفته وهيبته وصورته والجلو والمجرو ومعلق
 بقوله سألت لاجل قوله وصافا كما قد يتوهم (قوله وأنا اشتهى ان يصف لي منها
 شيئا الخ) أي لان المصطفى فارق الدنيا وهو صغير في سن لا يقضي التأمل في الاشياء
 وقوله اتعلق به أي تعلق علم ومعرفة فالعقل اعلمه وأعرفه (قوله فقال) أي هند
 وهو مطوف على سألت (قوله كان فخما) أي عظيم في نفسه وقوله فخما أي
 معظم في صدور الصدور وعين العيون لا يستطيع مكابر أن لا يعظمه وان احصر
 على ترك تعظيمه (قوله بتلا لا وجهه الخ) انما بدأ الوصف بالوجه لانه
 اشرف ما في الانسان ولانه اول ما يتوجه اليه النظر ومعنى تلا لا بضئ وبشرق
 كالتلا وتارة تلا لا القمر ليله البدر أي مثل تلا لا القمر ليله البدر وهي ليله
 كاله وانما سمي فيها بدرا لانه يبدد بالطول فيسبق طلوعه مغيب الشمس وانما أثر
 القمر بالذكريون الشمس لانه صلى الله عليه وسلم محاط بالذكور ككمان القمر
 محاط بالاناث الليل وقد ورد التشبيه بالشمس نظر الكونيات في الاشراف والاضاءة
 وقد ورد أيضا التشبيه بما منظر الكونيات في الاشراف والاضاءة
 من الكمال والتشبيه انما هو للتقريب والافلاهي بمائل شيئا من اوصافه (قوله
 اطول من المربع) أي لان القرب من الطول في الصلابة احسن والطف وقد
 عرفت ان وصفه فيما مر بالرمية تقريبي فلا ينافي أنه اطول من المربع وقال بعضهم
 المراد بكونه ربة فيما مر كونه كذلك في بادئ النظر فلا ينافي أنه اطول من المربع
 في الواقع وقوله واقصر من المشذب أي من الطويل البائن مع محاقفة وأصله التخله
 الطويلة التي شذب منها جريد ها أي قطع كما قاله علي قارى (قوله عظيم الهامة)
 أي الرأس وعظم الرأس مدوح لانه اعون على الادراك والكمالان (قوله رجل
 الشعر) أي في شعره تكسرتين قليل (قوله ان انخرقت
 صفة فرقا) أي ان قبلت الفرق بسهولة بأن كان حديث عهد بنحو غسل
 فرقا أي جعلها فرقا من فرقة عن يمينه وفرقة عن يساره والمراد بصفتها شعر رأسه
 الذي صلى ناصيته لانه بمن أي يقطع ويحلق لانه العقيقة حقيقة هي الشعر الذي
 يتزل مع المولود وخصيته ان شعره صلى الله عليه وسلم كان شعر الولادة واستبعده

عن حلية رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وأنا اشتهى أن يصف لي
 منها شيئا اتعلق به فقال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فخما فخما بتلا لا وجهه
 تلا لا القمر ليله البدر أطول
 من المربع واقصر من المشذب
 عظيم الهامة رجل الشعر ان
 انخرقت صفة فرقا

الزنجشري لان ترك شعر الولادة على المولود بعد سبع وعدم الذبح عنه عيب
 عند العرب وشعر وبه هاشم الكرم الناس ودفع هذا الاستبعاد بان هذا
 من الارهاصات حيث لم يمكن الله قومه من ان يذبحوا له باسم اللات والعزى
 ويؤيده قول التوروى في التهذيب انه صلى عن نفسه بعد انبؤة هذا ويحقل أمه
 اطلق على الشعر بعد الخلق حقيقة مجاز لانه منها ونسائه من اصولها (قوله
 والافلا) أى وأن لم تقبل الفرق فلا يفرقه بما بل يسدلها أى يرسلها على جبينه
 فيجوز الفرق والسدل لكن الفرق افضل لانه الذى رجع اليه النبي صلى الله عليه
 وسلم فان المشركين كانوا يفرقون رؤسهم وكان أهل الكتاب يسدلونها فكان صلى
 الله عليه وسلم يسدل رأسه لانه كان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ
 ثم فرق وكان صلى الله عليه وسلم لا يحساق رأسه الا لاجل التذكير وبما فهمه
 (قوله يجاوز شعره الخ) ليس من مدخول النبي بل مستأنف كذا حقيقته المولى
 العصام وعليه شرح ابن حجر أوثان قال و يصح أن يكون من مدخول النبي فيصير
 التركيب هكذا والافلا يجاوز شعره الخ وقوله اذا هو وفرة أى جعله وفرة وتقدم
 ان الوفرة الشعر النازل عن شحمة الاذن اذا لم يصل الى المنكبين وحاصل المعنى
 على التقرير الاول ان شعره صلى الله عليه وسلم يجاوز شحمة اذنيه اذا جعله وفرة
 ولم يفرقه فان فرقه ولم يجعله وفرة وصل الى المنكبين وكان شحمة وعلى التقرير
 الثانى ان عقبة صلى الله عليه وسلم اذا لم تتفرق بل استقرت بمجموعة لم يجاوز شعره
 شحمة اذنيه بل يكون حذاء اذنيه فقط فان انفردت عقبة جاوز شعره شحمة
 اذنيه بل وصل الى المنكبين كما تقدم (قوله ازهر اللون) أى ابيضه يياضا
 نرا لانه مشرب بمحمة كذا قال الاكثر لكن قال السهلبى الزهر فى اللغة اشراق
 فى اللون يياضا وغيره (قوله واسع الجبين) أى عمته الجبين طولاً وعرضا
 وسعة الجبين محمودة عند كل ذى ذوق سليم والجبين ككافى الصالح فوق
 الصدغ وهو ما اكتنف الجبهة من يمين وشمال فهما جبينان فتكون الجبهة بين
 جبينين وبذلك تعلم ان ال فى الجبين للجنس فيصدق بالجبينين كما هو المراد (قوله
 ازج الحواجب) الزج بزى وجبين استقواس الحاجبين مع طول كفى
 القاموس أو دقة الحاجبين مع سبوغهما كفى القائق وانما قيل ازج الحواجب
 دون مزيج الحواجب لان الزج خلقة والتزج صنعة والخلقة اشرف
 والحواجب جمع حاجب وهو ما فوق العين يلحمه وشعره وأهو الشعر وحده
 ووضع الحواجب موضع الحاجبين لان التثنية جمع أو للتباينة فى امتدادها حتى

والافلا يجاوز شعره شحمة اذنيه
 اذا هو وفرة ازهر اللون واسع
 الجبين ازج الحواجب

صارا كالحواجب وقوله سوابغ أى حال كونها سوابغ أى كالمات وهو بالسين
أوبالباد والسين أفصح وقوله في غير قرن مكمل للوصف المذكور وفى معنى من
وفى بعض النسخ من على الاصل والقرن بالتحريك اقتران الحاجين بحيث
يلتقى طرفاهما وضد البسج والقرن معدود من معائب الحواجب والعرب
تكرهه خلاف ما عليه العجم واذادقت النظر علمت ان نظر العرب اذق
وطبعهم ارق ولا يعارض ذلك خبر أم معبد بفرض صحتها كان ازج اقرب لان المراد
أنه كان كذلك بحسب ما يبدو ولناظر من غير تأمل وأما التأمل فيصير بين حاجبيه
فاصل لطيفانها وبالجملة في الواقع اقرب بحسب الظاهر (قوله بينهما عرق يدزده
الفضيب) أى بين الحاجبين عرق يصير الفضيب مثلثا دما كما يصير المخرج مثلثا لينا
وفى ذلك دليل على كمال قوته الغضبية التى عليها مدار حياية الدنيا ووقع الاشرار
وفى قوله بينهما الخ تشبيه على ان الحواجب فى معنى الحاجين (قوله اقنى العرينين)
أى طويل الاتف مع دفنة ارنبته ومع حذب فى وسطه فلم يكن طوله مع استواء
بل كان فى وسطه بعض ارتساع وهو وصف مدح يقال رجل اقنى وامرأة تنواء
والعرينين بكسر العين المهسلة قبل هو ما صلب من الاتف وقيل الاتف كله وهو
المناسب هنا وقيل اوله وهو ما نعت مجتمع الحاجين ويجمع على عرائين وعرائين
الناس اشرانهم وعرائين السحاب اول مطره (قوله له نور بعلاه) الضمير للعرينين
لانه الاقرب وجعله بعيدا من السباق لا يخجلو عن الشفاق ويحتمل انه للثبي
عليه الصلاة والسلام لانه الاصل وكذا الضمير فى قوله يحسبه من لم يتأمله اشم أى
وعرف الحقيقة غير اشم والشم بثنتين ارتضاع قسبة الاتف مع استواء
أعلاه ومع اشراف الاربسة وحاصل المعنى ان الرائي له صلى الله عليه وسلم يظنه
اشم لحسن قناه وتورع علاه ولو امكن النظر لركبكم بأنه غير اشم (قوله
كت اللحية) وفى رواية كتيف اللحية وفى أخرى عظيم اللحية وعلى كل فالمعنى
ان طيبته صلى الله عليه وسلم كانت عظيمة واشتهر اجمع من السراح مع الغلط القصر
شوق على نقل من كلام أهل اللسان واللحية بكسر اللام على الافصح الشعر
المنابت على الذقن وهى مجتمع اللعين (قوله سهل الخدين) وفى رواية أسبل
الخدين وعلى كل فالمعنى أنه كان غير مرتفع الخدين وذلك اعلى واحلى عند العرب
(قوله ضليع القم) الضليع فى الاصل كما قاله الزمخشري الذى عظمت أضلاعه
الضليع يشبه ثم استعمل فى العظيم فالمعنى عظيم القم وواسعه والعرب تتدح بسمعة
القمامة بضم القم لانه دليلا على الفصاحة فانه لسعة له يفتح الكلام

سوابغ فى غير قرن بينهما عرق
يدزده الفضيب اقنى العرينين له نور
بعلاه يحسبه من لم يتأمله اشم
كت اللحية سهل الخدين ضليع
القم

ويحتمه باشداقه وتفسير بعضهم لصلح الفم بعظيم الاسنان فيه نظر من وجهين الاول
 ان اضافته الى الفم تمنع منها لانها تقتضى أن المراد عظيم الفم لا عظيم الاسنان
 والثاني ان المقام مقام مدح وليس عظم الاسنان بمدح بخلاف عظيم الفم
 (قوله مفلج الاسنان) بصيغة اسم المفعول والفلج اقتراج ما بين الشنايا
 وفي القاموس مفلج الشنايا منفرجها وظاهره اختصاص الفلج بالشنايا ويؤيده
 اضافته الى الثنيتين في خبر الخبر الا ترى وما قاله العصام من انه يحتمل أن المراد
 الاقتراج مطلقا يرده أن المقام مقام مدح وقد صرح جمع من شراح الشفاء
 وغيرهم بأن اقتراج جميع الاسنان عيب عند العرب والاص ضد المنفلج
 فهو متقارب الشنايا والفلج ابلغ في الفصاحة لان اللسان يتسع فيها وفي رواية
 اثبت مفلج الاسنان والشب يفحصين رقة الاسنان وماؤها وقيل رونقها ورقتها
 (قوله دقيق المسربة) بالدال وفي رواية بالراء ووصف المسربة بالدقة للمالفة
 اذ هي الشعر الدقيق كما تقدم (قوله كان عنقه جيد دمية في صفاء الفضة) أي كان
 عنقه الشريف عنق صورة منخدة من عاج ونحوه في صفاء الفضة فالجيد بكسر الجيم
 العنق والدمية بضم الدال المهمله وسكون الميم بعدها مشناه تحية الصورة المنخدة
 من عاج ونحوها فتسببه عنقه الشريفه بعنق الدمية في الاستواء والاعتدال
 وحسن الهيئة والكمال والاشراق والجمال لافي لون البياض بدليل قوله
 في صفاء الفضة لبعدها ما بين لون العاج ولون الفضة من التفاوت وقد بحث فيه بأن
 في أنواع المعادن ما هو أحسن نضارة من العاج ونحوه كاللؤلؤ ثم آثار العاج
 وأجيب بأن هذه الصورة قد تكون مألوفة عندهم دون غيرها لان مصورها يبالغ
 في تحسينها ما أمكنه (قوله معتدل الخلق) بفتح الخاء المجهمة أي معتدل الصورة
 الظاهرة بمعنى ان أعضائه متناسبة غير متنافرة وهذا الكلام أجمال بعد تفصيل
 بالنسبة لما قبله وأجمال قبل تفصيل بالنسبة لما بعده (قوله بادن) أي حين
 سمننا معتدل لا بدليل قوله فيما تقدم لم يكن بالمطعم فالحنق أنه لم يكن سميناً جديداً
 ولا نحيفاً وفي القاري قال الحنق قوله بادن روايتنا الى هنا بالنصب ومن هنا الى آخر
 الحديث بالرفع ويحتمل كك ما قيل أن يكون قوله بادن منصوباً كما يقتضيه
 السياق ويكتفى بحركة النصب عن الالف كما هو رسم المتقدمين ويؤيده ما وقع
 في جامع الاصول بادن بالالف وكذا في الفائق وكذا في الشفاء للقاضي عياض
 (قوله متماثل) أي ليس بمسترخ بل عيسك بعضه بعضاً من غير ترجيح حتى أنه
 في السن الذي شأنه استرخاء البدن كان كالشباب ولذلك قال العزالي يكاد أن يكون

مفلج الاسنان دقيق المسربة
 كان عنقه جيد دمية في صفاء
 الفضة معتدل الخلق بادن
 متماثل

على الخلق الاقول فلم يضره السنن (قوله سواء البطن والصدر) برفع سواء
 منونا ورفخ البطن والصدر وفي بعض التصح سواء البطن والصدر برفع سواء غير
 منون وجز البطن والصدر على الاضافة وجاء في سواء كسر السين وفتحها على
 ما في القاموس ~~لكن~~ الرواية بالفتح والمعنى ان بطنه وصدره الشريفان
 مستويان لا يتواء أحدهما عن الآخر فلا يزيد بطنه على صدره ولا يزيد صدره على
 بطنه (قوله عرض الصدر) وجاء في رواية رجب الصدر وذلك آية النجاة فهو
 مما يتحد به في الرجال (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى بالتكبير والتصغير والمراد
 بكونه بعيد ما بين المنكبين انه عرض اعلى الظهر كما تقدم (قوله خضم الكراديس)
 تقدم الكلام عليه (قوله انور التجرد) بكسر الراء المشددة على انه اسم فاعل
 وفتحها على انه اسم مكان قيل وهو أشهر بل قيل انه الرواية والمعنى انه غير العظور
 التجرد عن الشعر أو عن الثوب فهو على غاية من الحسن ونصاعة اللون وعلم من
 ذلك أنه وضع أفضل موضع فعيل كما قاله جمع (قوله موصول ما بين اللبة والسرة
 الخ) ما موصولة او موصولة واللبة بفتح اللام وتشديد الباء التفرقة التي فوق
 الصدر أو موضع القتلادة منه والسرة بضم أوله المهمل ما بقي بعد القطع وأما
 لسرة فهو ما يقطع وقوله بشعر يجري أي عند شبهه امتداده بجز بان الماء
 والجناز والجسود متعلق بموصول وقوله كلنظ أي خط الكتابة وروى كالخيط
 والتشبيه بالخط يبلغ لاشعاره بأن الشعرات مشبهة بالخروف وهذا معق دقيق
 المسرية الذي مر الكلام عليه وفي رواية لابن سعد له شعر من ابته الى سرتة يجري
 كالقضب ليس في بطنه ولا صدره أي ما عدا أعاليه أخذ بما يأتي شعر غيره (قوله
 عارى الثديين والبطن) أي خالي الثديين والبطن من الشعر وقوله ما سوى ذلك وفي
 رواية عماسوى ذلك وهي اثنى وأقرب أي سوى محل الشعر المذكور أما هو فقبه
 الشعر الذي هو المسرية وقال بعضهم ولا شعر تحت ابطنه ولعله أخذ من ذكر أنس
 وغيره يبيض ابطنه ويزده المحقق أو ذرعه بأنه لا يلزم من البياض فقد الشعر على
 أنه ثبت أنه على اقله عليه وسلم كان يفتقه كما في القناري (قوله اشعر الذراعين
 والمنكبين وأعلى الصدر) أي ~~كثير~~ شعر هذه الثلاثة فشرها غزير كثير
 وفي القاموس والاشعر كثير الشعر وطوله ٥١ (قوله طويل الزندين) تشبيه
 زند وهو كما قاله الزمخشري ما انحسر عنه اللحم من الذراع قال الاصمعي لم ير
 احدا عرض زندا من الحسن البصرى كان عرضه شبرا (قوله رجب الراحة)
 أي واسع الكف وهو دليل الجود وصفه دليل البذل والراحة بطن الكف

سواء البطن والصدر عرض
 البطن وبعيد ما بين المنكبين
 خضم الكراديس انور التجرد
 موصول ما بين اللبة والسرة
 بشعر يجري كلنظ عارى الثديين
 والبطن عماسوى ذلك اشعر
 للذراعين والمنكبين وأعلى
 الصدر طويل الزندين رجب
 الراحة

مع بطون الاصابع وأصلها من الروح وهو الانساع (قوله شئ الكفين والقدمين)
سبق معناه (قوله سائل الاطراف) أي طولها طول معتدلا بين الاطراف والتفريط
فكانت مستوية مستقيمة وذلك مما يجدح به قال ابن الانباري سائل باللام وروى
سائر بالتون وهما بمعنى وفي نسخ سائر بمعنى باقي وفي نسخ وسائر بواو العطف وهو
اشارة الى تخالفة سائر اطرافه (قوله او قال سائل الاطراف) شك من الراوي
وسائل بالتين المحجمة قريب من سائل بالتين المهمله من سائل الميزان ارفع
أحدى كفتيه والمعنى كل من ارتفاع الاطراف بلا احديها ولا انقباض وحاصل
ما وقع الشك فيه سائل سائر سائل ومقصود الكل أنهم ليست متقدمة
كما قاله الزخسري (قوله خصان الاخصين) أي شديدتجانها عن الارض
لكن شدة لا تخرج عن حد الاعتدال ولذلك قال ابن الاعرابي كل معتدل
الاخص لا مرفعه جدا ولا منقضة كذلك وفي النهاية وأخص القدم هو الموضع
الذي لا يمس الارض عند الوطء من وسط القدم مأخوذ من الخصى يقطن وهو
ارتفاع وسط القدم عن الارض والخصان كفمان ويضيق ويفتح فسكون المبالغ
فيه وذلك مدوح بخلاف القدم الرحاء بالشد والتشديد وهي التي لا اخص لها
بجيت يس جميعها الارض فانه مذموم ونقي الاخص في خبر أبي هريرة ما ذاب وطىء
بقدمه وطىء بكلها ليس له اخص محمول على نقي عدم الاعتدال (قوله مسج
القدمين) أي املهما ومستويهما بلا تكسر ولا تشقق ولذلك قال يفسو عنهما
الماء أي يفسا في ويقاعد عنهما الماء لوصب عليهما بقلبا النسي تجافي وتباعد
وبابه ما كافي المختار وروى أحمد وغيره ان سبأ بنى قدميه صلى الله عليه وسلم
كأشأ طول من بقية أصابعهما وما اشتهر من اطلاق ان سبأ بنى كاتأ أطول
من وسطاه غلط بل ذلك خاص بأصابع رجله كما قاله بعض الحفاظ (قوله اذا زال
زال قلما) أي اذا انتهى رفع رجله بقوة كأنه يقطع شيئا من الارض لا كشي
القتال وقلما حال أو صدر على تقدير مضاف أي زوال قطع وفيه خمسة اوجه فتح
أوله مع تلبث فأنه أي قصه وكسره وسكونه وضمه أوله مع سكون ثانيه وقصه
والقطع في الاصل انتزاع النسي من أصله او تحويبه عن محله وكلاهما صالح
لان يراد هنا لانه يرفع رجله بقوة ويحويها كذلك (قوله يخطون تكفيا) وفي نسخة
تكفوا وسبق تحفيقهما وهذه الجملة مؤكدة لقوله زال قلما (قوله ويمشي هونا)
هذا تيمم لكيفية مشبه صلى الله عليه وسلم فقوله اذا زال زال قلما اشارة الى كيفية
رفع رجله عن الارض وقوله ويمشي هونا اشارة الى كيفية وضعهما على الارض

شئ الكفين والقدمين سائل
الاطراف او قال سائل الاطراف
خصان الاخصين مسج القدمين
يبو منهما الماء اذا زال زال
قلما يخطون تكفيا ويمشي هونا

وبهذا عرف أنه لا تدافع بين الهون والتقطع والانهيار والهون الرفق واللين فكان
 صلى الله عليه وسلم بمنى برفق ولين وثبت ووظف وحلم وأناة وعفاف وتواضع
 فلا يضرب برجله ولا يمتحن بظلمة وقد قال الزهري ان سرعة المشي تذهب بهاء الوجه
 وهذه الصفة قد وصف الله بها عباده الصالحين بقوله وعباد الرحمن الذين يمشون على
 الارض هونا ولا يخنى أنه صلى الله عليه وسلم أثبت منهم في ذلك لان كل كمال في غيره
 فهو فيه اكمل (قوله ذريع المشية) بكسر الميم أى واسع الخطوة خلفته
 لان كثافة مال الراغب الذريع الواسع يقال فرس ذريع أى واسع الخطو فتح كونه
 صلى الله عليه وسلم كان يمشى بسكينة كان يمشى خطوه حتى تكن الارض تطوى له
 (قوله اذا مشى) صح أن يكون نظرا لقوله ذريع المشية وقوله كأنما يمشى من
 صيب والثاني هو المتبادر وتقدم الكلام على ذلك (قوله واذا التفت التفت
 جميعا) أى بجميع اجزائه كما تقدم (قوله خافض الطرف) أى خافض البصر
 لان هذا شأن المتأمل المستغل بربه فلم يزل مطرفا متوجها الى عالم القيب مشغولا
 بجماله متفكرا في أمور الآخرة متواضعا بطبعه والطرف يفتح فسكون العين
 كافي المختار وأما الطرف بالتحريك فهو آخر الشيء فطرف الجبل آخره وهكذا
 (قوله نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء) أى لانه أجمع للمكورة وأوسع
 للاعتبار ولانه يفتقر لربة أهل الارض لا لربة أهل السماء والنظر ككفى
 المصباح تأمل الشيء بالعين والارض كما قاله الراغب الحرم المقابل للسماء
 ويعبر بها عن أسفل الشيء كما يعبر بالسماء عن أعلى الشيء والطول الامتداد يقال
 طال الشيء امتد وأطال الله بقائه مذهة ووسعه وأهل ذلك كان حال السكون
 والسكون فلا ينافى خبر أبي داود كان اذا جلس يتحدث يكف عن رفع طرفه
 الى السماء وقيل ان الاكثر لا ينافى الكثرة (قوله جل نظره الملاحظة) بضم الجيم
 وتشديد اللام أى معظم نظره الى الاشياء لاسما الى الدنيا وزخرفها الملاحظة
 أى النظر بالمسار بفتح اللام وهو شق العين مما يلي الصدغ وأما الذى يلي الانف
 فالنور ويقال له الملقى فليكن نظره الى الاشياء كنظر أهل الحرص والنشره
 بل كمكان يلاحظها في الجملة امتثال لقوله تعالى ولا تمدن عينيك الى آية (قوله
 يسوق أصحابه) وفي بعض الروايات يسوق أصحابه أى يسوقهم فان الذين يسوقون
 فهملة منقذة السوق كما في القاموس فكان صلى الله عليه وسلم يسوقهم بين
 يديه ويمشى خلفهم كأنه يسوقهم لان الملائكة كانت تمشى خلف ظهره فكان يقول
 انزكو خلف ظهري لهم ولان هذا شأن الولي مع المولى عليهم ليضربوا لهم ويتنظر

ذريع المشية اذا مشى كأنما يمشى
 من صيب واذا التفت التفت
 جميعا خافض الطرف نظره
 الى الارض اطول من نظره الى
 السماء جل نظره الملاحظة
 يسوق أصحابه

اليهم فيرى من يستحق التريفة ويعاتب من تليق به المعاتبة ويؤدب من يناسبه
التاديب ويكمل من يحتاج الى التكميل وانما تقدمهم في قصة جابر كما قال النووي
لانه دعاهم اليه فكان كصاحب الطعام اذا دعا طائفة يمشي امامهم (قوله
ويذكر من لقي بالسلام) اى حتى الصبيان كما صرح به جمع في الرواية عن انس
ويذكر بضم الهمزة من باب نصر وفي نسخة يبدأ والمعنى متقارب وفي نسخة من لقيه
بهاء الضمير والمعنى أنه كان يسادر ويسبق من لقيه من أمته بتسليم التحية
لانه من كمال شيم المتواضعين وهو سيدهم وليست بداءة بالسلام لاجل ايثار
الغضب بالجواب الذى هو فرض ونوابه اجرل من ثواب السنة كما قاله العصام لان
الايشار في القرب مكره كما ينفى في المجموع اتم بيان على أنه ناظر في ذلك الى ان
افترض أفضل من التفل وما درى أنها قاعدة اغلبية فقد استحسنوا منها مسائل
منها ابراء المعسر فانه سنة وهو أفضل من انظاره وهو واجب ومنها الوضوء قيل
الوقت فانه سنة وهو أفضل من الوضوء في الوقت وهو واجب ومنها ابتداء السلام
فانه سنة وهو أفضل من جوابه وهو واجب كما ائق به القاضي حسين وفي هذه
الأفعال السابقة من تعليم أمته كيفية المشي وعدم الالتفات وتقديم العقب
والمبادرة بالسلام ما لا يخفى على الموفقين اقولهم امراراً حواله نسأل الله تعالى
ان يجعلنا منهم بمنه وكرمه (قوله حدثنا أبو موسى محمد بن المنثري) بالثلثة اسم
مفعول من التثنية وهو المعروف بالرمن ثقتة ورعيات بعدئذ ابرار بربعة أشهر
روى عن ابن عيينة وغندر خزيجه الجماعة (قوله حدثنا محمد بن جعفر) اى
المعروف بغندر وقد تقدم الكلام عليه قال ابن معين أراد بعضهم ان يخطئه
فلم يقدر وكان من اصح الناس كما بالكن صار فيه غفلة (قوله حدثنا شعبة)
كان مترجاً بآتم محمد بن جعفر ولذلك بالسه عشرين سنة وقوله عن سماك بكسر
أوله محققاً كسباب وقوله ابن حرب بفتح فسكون واحترز ابن حرب عن سماك
ابن الوليد وهو ثقة ثبت أخرج له مسلم والاربعة أحد علماء التابعين لكن قال ابن
البارك ضعيف الحديث وكان شعبة يضعفه (قوله قال سمعت جابر بن حمزة)
صحايبان خرج لاييه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وله الجماعة
كلهم وسيرة بفتح السين المهملة وضم الميم وأهل الحجاز يسكنونها تحفيها (قوله
يقول) حال من المفعول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع القم)
بتخفيف الميم وقد تشدد وقوله اشكل العين وفي نسخ العينين بالتثنية والمراد
بالعين على التسخ الاول الجنس فتشمل العينين وقوله منهوس العقب بسين مهملة

ويذكر من لقي بالسلام حدثنا
أبو موسى محمد بن المنثري
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
شعبة عن سماك بن حرب
قال سمعت جابر بن حمزة
يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ضليع القم اشكل
عين منهوس العقب

اوشين مبهجة والعقب بفتح فكسر مؤخر القدم (قوله قال شعبية) أي المذكور
 في السند وقوله قلت لسماك أي شيخه (قوله ما ضليح الفم قال عظيم الفم) هذا
 هو الأشهر الاكثر وبعضهم فسره بعظيم الاسنان وتقدم ما فيه (قوله قلت) أي
 لسماك وانما لم يصرح به لعله مما تقدم وكذا يقال فيما بعد (قوله ما اشكل العين قال
 طويل شق العين) هذا التفسير خات عنه كتب اللغة المتداولة ومن ثم جعله القاضي
 عياض وهو من سماك والصواب ما اتفق عليه العلماء وجميع أصحاب الغريب
 ان الشكلة حمرة في بياض العين وأما الشبهة فهي حمرة في سوادها والشكلة إحدى
 علامات الثبوة كما قاله الحافظ العراقي والاشكل محمود محبوب قال الشاعر

ولا عيب فيها غير شكلة عينها كذا العناق الخليل شكل عيونها

(قوله قلت ما منهوس العقب قال قليل لحم العقب) هكذا في جامع الاصول
 ونفسه رجل منهوس القدمين بسين وشين خفيف لهما وبطلق منهوس أيضا على
 قليل اللحم مطلقا كما في القاموس ولكن هذا في المنهوس مطلقا في المنهوس المضاف
 للعقب كما هنا (قوله حدثنا هناد بن السري) أي الكوفي التميمي الدارمي الزاهد
 الحافظ وكان يقال له رهاب الكوفة تبعده خرج له مسلم والاربعة وهناد بتشديد
 النون وبوجه له في آخره والسري بفتح السين المهملة المشددة وكسر الراء المهملة
 بعد هاء مشددة ما من سنة ثلاث وعشرين ومائتين (قوله حدثنا عبد بن القاسم)
 أي الزبيدي نسبة الى زييد بالتصغير وعبد بكسر معمله وموحدة ومثلثة وبهمله
 كوفي ثقة خرج له الجماعة (قوله عن اشعث) كاربوع بثلاثة في آخره روى له البخاري
 في تاريخه ومسلم والترمذي والنسائي قال أبو زرعة ابن وقال بعضهم ضعيف
 كما في المناوي (قوله يعني ابن سوار) العناية مدرجة من كلام المصنف
 او هناد او جبر ولم يقل اشعث بن سوار من غير لفظ العناية بحافظة على لفظ الراوي
 وسوار ضبطه الذهبي في الكنتف بخطه والحافظ مظطاي في عدة نسخ بفتح السين
 وتشديد الواو وهو الذي عليه المعول وخطبه بعض الشراح بكسر السين وتحفيف
 الواو وكفشار (قوله عن أبي اسحاق) أي السبيعي وقوله عن جابر بن سمرة قال
 النسائي استاده الى جابر خطأ وانما هو مستند الى البراء فقط ورد بقول البخاري
 الحديث صحيح عن جابر وعن البراء كما في المناوي (قوله في ليله اضحيان) بكسر
 الهمزة ومكون الضاد المعجمة وكسر الجاء المهملة وتحفيف التثنية وفي آخره نون
 منبؤة أي ليله مقسمة من أولها الى آخرها قال في القاموس يقال ليله ضحيا
 واضحيان واضحيان وهي المقسمة من أولها الى آخرها هـ قال الزمخشري

قال شعبية قلت لسماك ما ضليح
 الفم قال عظيم الفم قال
 ما اشكل العين قال طويل شق
 العين قلت ما منهوس العقب
 قال قليل لحم العقب (حدثنا)
 هناد بن السري (حدثنا)
 عبد بن القاسم عن اشعث يعني
 ابن سوار عن أبي اسحاق عن
 جابر بن سمرة قال رأيت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في ليله
 اضحيان

وافعلان في كلامهم قليل جدا (قوله وعليه حلة جمر) أي والحال ان عليه حلة جمره فالجمله حاله والقصد به بيان ما اوجب التأمل وامعان النظر فيه من ظهور مزيد حسنه صلى الله عليه وسلم حينئذ (قوله فجعلت انظر اليه والى القمر) أي حضرت انظر اليه نارة والى القمر أخرى وقوله فهو عندى أحسن من القمر أي فوالله هو عندى أحسن من القمر فهو جواب قسم مقتدروني رواية في عميق بدل عندى والتقييد بالعندية في الرواية الاولي ليس للتخصيص فان ذلك عند كل أحد وآه كذلك وانما كان صلى الله عليه وسلم أحسن لان ضوءه يقلب على ضوء القمر بل وعلى ضوء الشمس في رواية لابن المبارك وابن الجوزي لم يكن له ظل ولم يقسم مع شمس قط الاغلب ضوءه على ضوء الشمس ولم يقسم مع سراج قط الاغلب ضوءه على ضوء السراج (قوله الروايتي) بضم الراء وفتح الهيمزة وآخره سين مهملة بعدها ياء وهو منسوب لجده رؤاس وهو الحارث بن كلاب ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن قيس بن غيلان (قوله عن زهير) أي ابن حديج بالتصغير فيهما وهو ثقة حافظ خرج له الستة مات سنة ثلاث وسبعين ومائة (قوله اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف) أي في الاستنارة والاستطالة فالسؤال عنهما معا وقوله قال لابل مثل القمر أي ليس مثل السيف في الاستنارة والاستطالة بل مثل القمر المستدير الذي هو أنور من السيف ولكنه لم يكن مستديرا جدا بل كان بين الاستدارة والاستطالة كما مر وكونه صلى الله عليه وسلم أحسن من القمر لا ينافي في تشبيهه به في ذلك لان جهات الحسن لا تنحصر على ان التشبيه بالقمر أو بالشمس أو بهما انما هو على سبيل الترتيب كما تقدم (قوله حدثنا أبو داود المصاحفي) بفتح الميم وكسر الميم نسبة الى المصاحف لعله لكتابته لها أو يبعه لها وكان القصاص ان يقسب الى المفرد وهو مصحف بتلث ميمه وقوله ابن سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام (قوله حدثنا النضر) بسكون الضاد المجهمة وقد التزم المحدثون اثبات اللام في النضر بالضاد المجهمة وحذفها في نصر بالصاد المهملة للفرق بينهما وقوله ابن شمير بضم الميم وسكون التنية (قوله عن صالح بن أبي الاخضر) أي مولى هشام بن عبد الملك كان نادما للزهري لانه يضاري وضعفه المصنف لكن قال الذهبي صالح الحديث خرج له الاربعون كما في المناوي (قوله عن ابن شهاب) أي الزهري الفقيه الكبير أحد الاعلام الحافظ المتقن تابعي جليل سمع عشرة من الصحابة أو أكثره فهو ألقى حديث قال الميت ما رأيت أجمع ولا أكثر علما منه وقيل

وعليه حلة جمره فجعلت انظر اليه والى القمرى فهو عندى أحسن من القمر (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) حميد بن عبد الرحمن الرازي عن زهير عن أبي اسحاق قال قال رسول البراء ابن عازب اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف قال لابل مثل القمر (حدثنا) أبو داود المصاحفي سليمان بن سلم (حدثنا) النضر بن شمير عن صالح بن أبي الاخضر عن ابن شهاب

لمكحول من أعلم من رأيت قال ابن شهاب خرج له الجماعة (قوله عن أبي سلمة) أي
 ابن عبد الرحمن بن عوف وهو تابعي كبير قرشي وزهري ومدني واختلف في اسمه
 فقيل عبد الله وقيل اسماعيل وقيل ابراهيم (قوله عن أبي هريرة) أي ابن صخر
 الدوسي بفتح الدال وكان اسمه في الجاهلية عبد شمس فغيره النبي صلى الله عليه وسلم
 إلى عبد الرحمن على الأصح من أربعين قولاً (قوله كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أيضاً كاتماً صبيغ من فضة) أي لانه كان يعلو يفاضه التور والاشراق
 وفي القماموس والصحاح ما غ الله فلانا حسن خلقه وفيه ايماء الى نورانية وجهه
 وتناسب اعضائه وعلم من ذلك أن المراد أنه كان نيراً البياض وهذا معنى ما ورد
 في رواية أنه كان شديد البياض وفي أخرى انه كان شديد الوضع (قوله
 رجل الشعر) تقدم الكلام عليه (قوله حدثنا قتيبة بن سعيد) أي أبو ريباه
 البلخي (قوله قال) وفي نسخة اسقاط قال (قوله اخبرنا الليث بن سعد) أي
 القهقي نسبة الى قيس بن عيلان كان عالم أهل مصر وكان نظير مالك
 في العلم لكن ضيع أصحابه مذهبه قال الشافعي وما فتنني أحد فأسفت عليه مثله
 كان دخل في كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة مات يوم الجمعة
 في نصف شعبان سنة خمس وسبعين ومائة (قوله عن أبي الزبير) أي محمد بن
 مسلم المكي الاصدى خرج له الجماعة وهو حافظ ثقة لكن قال أبو حاتم لا يخرج
 به وأقره الذهبي (قوله عن جابر بن عبد الله) أي الانصاري العصابي ابن
 العصابي غزامع النبي صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة (قوله عرض على
 الانبياء) بالبناء للمجهول أي عرضوا على في النوم بدليل رواية البخاري اراى
 الليلة عند الكعبة في المنام الحديث وفي البقرة بدليل رواية البخاري أيضا ليلة
 اسرى بي رأيت موسى الى آخره ولعل وجه الاقتصار على الثلاثة المذكورين
 بعد من بين الانبياء لان سيدنا ابراهيم جد العرب وهو قبول عند جميع الطوائف
 وسيدنا موسى وعيسى رسولنا بنى اسرائيل والترتيب بين هؤلاء الثلاثة وقع
 تدليلاً ثم قيفاً انه ابتداء موسى وهو أفضل من عيسى ثم ذكر ابراهيم وهو
 أفضل منهما فهو بالنسبة الى الاقل تدل وبالنسبة الى الاخير ترقى (قوله
 فاذا موسى الخ) أي فرأيت موسى فاذا موسى الى آخره فهو عطف على محذوف
 وموسى معرب موسى سمته به آسية بنت مزاحم لما وجد بالتساوت بين ماء وشجر
 لمناسبته لحاله فان مو في لغة القبط الماء ونى في تلك اللغة الشجر فترتب
 الى موسى وقوله ضرب من الرجال أي نوع منهم وهو الخفيف اللحم المستدق بحيث

عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال
 كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أيضاً كاتماً صبيغ من فضة
 رجل الشعر (حدثنا) قتيبة بن
 سعيد (قال اخبرني الليث) ابن
 سعد عن أبي الزبير عن جابر بن
 عبد الله أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال عرض على
 الانبياء فاذا موسى عليه السلام
 ضرب من الرجال كأنه من
 رجال شنوة

يكون جسمين جسمين لا نأكل ولا نطعم وقوله كأنه من رجال شنوءة أى التى هى
 قبيلة من اليمن او من فحطان وهى على وزن فعوله تمز وتسهل قال ابن السكيت
 ربما قالوا شنوءة كنبوءة ورجال هذه القبيلة متوسطون بين الخففة والسمن
 والشنوءة فى الاصل التباعد كفى كلام الصحاح ومن ثم قيل لقبوا به لظهارة
 نسبهم وجبل حنبلهم والمتبادر أن التشبيه بهم فى خفة اللحم فيكون تأكيد الما قبله
 ويأناه وقيل المراد تشبيه صورته بصورتهم لا تأكيد خفة اللحم اذ التأيس خير
 من التأكيد وقال بعضهم الاولى أن يكون التشبيه باعتبار أصل معنى شنوءة
 فلا يكون تأكيد الما قبله ولا يأتاه بل خبرا مستقبلا بالفائدة وانما لم يشبهه
 صلى الله عليه وسلم بفرد من كسيدنا ابراهيم وعيسى لعدم تخصص فرد معين
 فى خاطره كما قاله العصام وغيره وان تعقبوه (قوله ورأيت عيسى ابن مريم) أى
 بنت عمران من ذرية سليمان بينا وبينه أربعة وعشرون ابا ورفيع عيسى عليه السلام
 وسنها ثلاث وخسون سنة وبقيت بعده خمس سنين (قوله فاذا أقرب من
 رأيت به شهاب عروة بن مسعود) أى التقى لالهذلى كما وهم وهو الذى أرسلته
 قرين للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فعقد معه الصلح وهو كافر ثم أسلم سنة
 تسع من الهجرة بعد رجوع المصطفى من الطائف واستأذن النبي فى الرجوع
 لأهله فرجع ودعا قومه الى الاسلام فرماه واحدا منهم يسهم وهو يؤذن للصلاة
 فبات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك مثل عروة مثل صاحب ياسين
 دعا قومه الى الله فقتلوه ولا يخفى ان أقرب مبتدأ خبره عروة بن مسعود ومن
 موصولة وعاندها محذوف أى أقرب الذى رأيت به متعلق بشهاب المنصوب على
 أنه تمييز للتبعية وصله القرب محذوف أى اليه او منه (قوله ورأيت ابراهيم) أى
 الخليل قال الماوردى فى الحاوى معناه بالسريانية ابراهيم وفيه خبر لغات بل
 أكثر ابراهيم و ابراهيم وهما أشهر لغاتهما وجهما قرئ فى السبع و ابراهيم بضم
 الهاء وكسرها وفضها وقوله فاذا أقرب من رأيت به شهابا صاحبكم ولذلك ورد أنا
 أشبه ولد ابراهيم به وقوله يعنى نفسه أى يقصد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله
 صاحبكم نفسه الشريفة وهذا من كلام جابر رضى الله عنه (قوله ورأيت
 جبريل الخ) معطوف على قوله عرض على الانبياء عطف قصة على قصة وليس
 داخلها فى عرض الانبياء حتى يحتاج الى جعله منهم تغليبا غاية الامر أنه ذكر
 مع الانبياء لكثرة مخالطته لهم وتبليغ الوحي اليهم نظير ما قيل فى قوله تعالى فسجد
 الملائكة كلهم أجمعون الا ابليس وجبريل بوزن فعليل سريانى معناه عبد الله

ورأيت عيسى بن مريم عليه
 السلام فاذا أقرب من رأيت به
 شهاب عروة بن مسعود ورأيت
 ابراهيم عليه السلام فاذا أقرب
 من رأيت به شهابا صاحبكم يعنى
 نفسه ورأيت جبريل عليه السلام

اوعبد الرحمن اوعبد العزيز (قوله فاذا اقرب من رأيت به شهادته) أي
 الكلي الصابي المشهور ثم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها بعد
 بدروبايع تحت الشجرة ودحية بوزن سدرة وقد يفتح أوله ومعناه في الاصل
 رئيس الجند وبه سمى دحية هذا وكان جبريل يأتي المصطفى غالباً على صورته
 لأن عادة العرب قبل الاسلام اذا أرسلوا رسولا الى ملك لا يرسلوه الا مثل دحية
 في الجمال والقصاحة فانه كان بارعاً في الجمال بحيث تضرب به الامثال ولا شك أنه
 صلى الله عليه وسلم أعظم من الملوك فكان يأتيه في غالب احبائه بصورته
 (قوله حديثان بن وكيع) أي ابن لجراح وقوله ومحمد بن بشار أي
 أبو بكر العبدى (قوله المعنى واحد) جملة معقوفة ويضع جعلها حالاً لعدم
 قرنها بالواو (قوله فالأ) أي سفيان ومحمد وقوله اخبرنا في بعض النسخ حديثنا
 (قوله يزيد بن هارون) أي أبو خالد السلي الواسطي الحافظ أحد الاعلام
 قيل كان يحضر مجلسه يفتاد نحو سبعين ألفاً خرج الجماعة (قوله عن سعيد
 الجريري) بضم الجيم وفتح الراء نسبة لبلده جرير مصغراً وهو ثقة ثبت خرج له
 الجماعة (قوله قال سمعت أبا الطفيل) بالتمغير وهو عامر بن وائله بمنزلة
 مكسورة ويقال عمرو اللبي الكلابي كان من شيعة علي ومحبيه ولد عام الهجرة
 او عام أحد ومات سنة عشر ومائة على الصحيح وبه ختم العصب على ما يأتي (قوله
 يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وما بقي على وجه الارض أحد راه غيري)
 أي من البشر فخرج الملك والجن وخرج بقوله على وجه الارض عيسى فانه لم يكن
 على وجه الارض وخرج انضر ايضا فانه لم يكن من خالطه نجاه والمراد
 وحينئذ فهو أحق بأن يسأل لا لخصار الامر فيه اذ ذلك فقصده بذلك الحث على
 طلب وصف المصطفى منه وقضية هذا أنه آخر العصب موتاً وزعم أن معمر المغربي
 ورتن الهندي صحابيان عاشا الى قريب القرن السابع ليس بصحيح خلافاً لمن
 اتصروا بجملة قوله وما بقي الخ عطف على رأيت لاحال لفساد المعنى لانه يقتضى
 أنه رآه في حال كونه لم يتبق على وجه الارض أحد من الصحابة وليس كذلك (قوله
 قلت صفه لي) أي اذ كرر شيأ من اوصافه وقائل ذلك سعيد الجريري الراوي
 عن أبي الطفيل (قوله قال كان أبيض مليحاً) أي لانه كان أبيض مشرباً بحمرة
 وكان ازهر اللون وهذا غاية الملاحظة وهي الحسن فعنى مليحاً حسناً قال في المختار
 مليحاً التني بالضم من باب ظرف وسهل أي حسن فهو مليح اه (قوله مقصداً)
 بتشديد الصاد المفتوحة على أنه اسم مفعول من باب التفعيل أي متوسطاً

فاذا اقرب من رأيت به شهادته
 دحية (حديثنا) سفيان بن
 وكيع ومحمد بن بشار المعنى
 واحد فالأ (اخبرنا) يزيد بن
 هارون عن سعيد الجريري قال
 سمعت أبا الطفيل يقول رأيت
 النبي صلى الله عليه وسلم وما بقي
 على وجه الارض أحد راه
 غيري قلت صفه لي قال كان

أي من ملجأ مقصداً

يقال رجل مقصد أي متوسط كما يقال رجل قصد أي وسط قال تعالى وعلى الله
 قصد السبيل أي وسطه والمراد أنه صلى الله عليه وسلم متوسط بين الطول والقصر
 وبين الجسامة والرخافة بل جميع صفاته على غاية من الأمر الوسط فكان في لونه
 وهيكله وشعره وشرعه ما تلا عن طرفي الإفراط والتفريط وكان في قواه كذلك
 لحفظ صلى الله عليه وسلم في ذلك كله من محذورى الإفراط والتفريط (قوله
 حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) أي الدارمي السجسي السمرقندي لا الطائفي
 الثقفى كما وهم فيه بعض الشراح وصكان عالم سمرقند امام أهل زمانه وهو
 حافظ كبير ثقة ثبت مات سنة خمس وخسين ومائتين (قوله أخبرنا إبراهيم بن
 المنذر الخزازي) بجاه مهمله مكسورة وزاى بعدها ألف فيم نسبة الى جده حرام
 فإنه إبراهيم بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام القرشي المدني وقال
 العصام نسبة لقبى حزام وليس بصواب وصكان من كبار العلماء صدوقا خرج له
 البضارى والترمذى وابن ماجه (قوله أخبرنا عبد العزيز بن ثابت) كذا فى
 كثير من النسخ والصواب ابن أبي ثابت كما حذره الثقات وابن أبي ثابت هو عمران
 ابن عبيد العزيز وقوله الزهرى نسبة لقبى زهرة بضم الزاى وسكون الهاء وهو
 متروك الحديث لكثرة غلطه فإنه حدث من حفظه لاحتراف كنبه فكثر غلطه واهذا
 قال الذهبى لا يتابع فى الحديث لكن خرج له المصنف (قوله حدثنى) وفى نسخة
 قال حدثنى (قوله اسماعيل بن إبراهيم) أي الاسدى ثقة ثبت صحى تكلم فيه ابن
 معين بلا حجة خرج له البضارى والنسائى وقوله ابن أخى موسى بن عقبة ثبت آخر
 لاسماعيل أو بدل منه أو عطف بيان له وليس صفة لإبراهيم فإنه أخو موسى فكيف
 يوصف بأنه ابن أخى موسى وبين نسب موسى بأنه ابن عقبة بضم العين وسكون
 القاف مع ان المقام يدعولبيان نسب إبراهيم لأن بيانه كيبانه فإنه أخوه كما علمت
 (قوله عن موسى بن عقبة) أي مولى آل الزبير أحد علماء المدينة كان اماما فى
 القازى روى عنه السفبانان وخرج له الجماعة (قوله عن كريب) بالتصغير ابن
 أبى مسلم المدني مولى ابن عباس روى عن مولاة ابن عباس وجماعة وعنه ابنه
 وخلق وخرج له الجماعة ثقة ثبت (قوله عن ابن عباس) أي حبر الامة عبد الله
 المشهور بالفضل والعلم مات بالطائف وقد كف بصره وصلى عليه بن الحنفية وقال
 مات ربانى هذه الامة وهو أحد العبادلة الاربعة ومناقبه أكثر من ان تذكر
 (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم افعى الثيبين) تسمية ثيبة بتشديد الياء
 وفى نسخ الثنايا بصيغة الجمع قال الطيبى الفيلج هنا التفرق بقرينة اضافته الى الثنايا

(حدثنا) عبد الله بن عبد
 الرحمن (أخبرنا) إبراهيم بن
 المنذر الخزازي (أخبرنا) عبد
 العزيز بن ثابت الزهرى (حدثنى)
 اسماعيل بن إبراهيم بن أخى
 موسى بن عقبة عن موسى بن
 عقبة عن كريب عن ابن عباس
 قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم افعى الثيبين

لذا الخ فرجة بين التنايا والرباعيات والفرق فرجة بين التنايا اه لكن ظاهر كلام
العصاح ان الفلج مشترك بينهما وعليه فلا حاجة الى ما قاله الطيبي وفي الفهم أربع تنايا
معروفة (قوله اذا تكلم رؤى كالنور يخرج من بين ثناياه) أي رؤى شيء له صفاء
يلج كالنور يخرج من بين ثناياه ويحتمل ان الكاف زائدة للتخفيف ويصحبكون الخارج
حيث نورا حسبا معجزة له صلى الله عليه وسلم وروى بضم الراء وكسر الهمزة
وقال التلساني بكسر الراء على وزن قيسل ويصح وظاهر قوله من بين ثناياه انه من
داخل القم الشريف وطريقه من بين ثناياه ويحتمل ان أصله من التنايا بنفسها ومن
صار الى أنه معنوي زاعما أن المراد به لفظه الشريف على طريق التشبيه فقد وهم
وما فهم قوله رؤى وهذا الحديث وان كان في مسنده مقال إلا أنه خرجه الدارمي
والطبراني وغيرهما (قوله باب ما جاء في خاتم النبوة) أي باب بيان ما ورد
في شأنه من الاخبار وهو بفتح التاء وكسرها والكسر أشهر وأصح واضافته
لنسبته لكونه من آياتها كما تقدم وأما أفرده يلب مع أنه من جملة المطلق اهتما
بشأنه لتفسيره عن غيره بكونه معجزة وكونه علامة على أنه النبي الموعود به في آخر
الزمان وفي الباب غائبية احاديث (قوله قتيبة الخ) وفي بعض النسخ ابورجاء
قتيبة الخ وقوله حاتم بكسر التاء كقائه وقوله ابن اسماعيل أي الحارثي اخرج
حديثه أصحاب السنن الستة وقوله عن الجعد كسعد فهو بالتكبير وفي نسخة
باتصغير وقوله ابن عبد الرحمن أي ابن اوس الكندي ويقال التميمي روى عن
السائب وعائشة بنت سعد ابومي وغيرهما وعنه الشيطان وغيرهما (قوله
السائب) بمهمله وهمز كصاحب وقوله ابن يزيد أي ابن اخت غير الكندي
وهو صحابي صغير روى عن عمر وغيره قال الذهبي وروايته في الكتب كلها *
ولدى السنة الثانية من الهجرة ومات سنة ثمانين (قوله ذهب بي خالقي) أي
مضت بي واستصعبتني في الذهب قال الباء للتعدية مع المصاحبة كما ذهب اليه المبرد
وغيره ولا يزيد قوله تعالى ذهب الله بنورهم فانه على المجاز والمعنى اذهبهم أي أبعدهم
عن رحمة لاسمحالة المصاحبة هنا وذهب الجهور الى أنها للتعدية فقط قال
الهيقلاني لم أتف على اسم خالته وأما أمته فاسمها علبة بنت شريح (قوله الى النبي)
وفي نسخة الى رسول الله (قوله وجمع) بفتح الواو وكسر الجيم أي ذوو جمع
بفتحهم او هو يقع على كل مرض وجميع ذلك الوجود في قدميه بدليل رواية
البخاري وقع بفتح الواو وكسر القاف أي ذو وقع بفتحهما وهو مرض القدمين
لكن قضية مسنده صلى الله عليه وسلم لرأسه ان مرضه كان برأسه ولا مانع

اذا تكلم رأى كالنور يخرج
من بين ثناياه
(باب ما جاء في خاتم النبوة)
(حدثنا) ابورجاء قتيبة بن
سعد (حدثنا) حاتم بن اسماعيل
عن الجعد بن عبد الرحمن قال
سعد السائب بن يزيد يقول
ذهب بي خالقي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان ابن اختي وجمع

أن يكون به المرضان وآثر مسح الرأس لأن صرف النظر إلى إزالة مرضه أهم اذ هو مدار البقاء والعصمة وميزان البدن ولا كذلك القدمان (قوله فسمع صلى الله عليه وسلم رأسي) يؤخذ منه انه يسئ للراقي ان يمسح محل الوجع من المريض وقد روى البيهقي وغيره ان أثر مسحه صلى الله عليه وسلم من رأس السائب لم يزل اسود مع شيب ما سواه (قوله ودعالي بالبركة) يؤخذ منه انه يسئ للراقي ان يدعو للمريض بالبركة اذا كان ممن يتبرك به والبركة كما قاله الراغب ثبوت الخبر الا لهي في النبي والاقرب أن المراد هنا البركة في العمر والعصمة فقد بلغ أربعة وتسعين سنة وهو معتدل قوى سوى قال راويه قال لي السائب قد علمت اني مامتعت بسمي وبصري الابركة دعائه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان في غاية التلطف مع اصحابه سيما الاحداث لكما شفقتهم عليهم (قوله وتوضأ) يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم توضأ لحاجته للوضوء ويحتمل أنه توضأ للشرب ذلك المريض من وضوئه كما يقتضيه السياق وقوله فشربت من وضوءه بفتح الواو كما هو الرواية فيحتمل أن يراد به كما قاله ناصر الدين الطبري في فضل وضوئه بمعنى الماء الباقي بالظرف بعد فراغه وان يراد به ما عدل للوضوء من يراد به المنفصل من اعضائه صلى الله عليه وسلم وهذا الاخير أنسب بما قصده الشارب من التبرك (قوله وقت خلف ظهره) أي تحز بالروية الخاتم واتصافا فوقع نظره عليه وقوله فنظرت الى الخاتم بين كفيه أي لا تكشف محله او لكشفه صلى الله عليه وسلم لغيره واليمنية تقريرية لا تحديدية فقد كان الى اليسار اقرب والسرفية ان القلب في تلك الجهة فجعل الخاتم في المحل المحاذي للقلب وفي رواية أنه كان عند كفه اليمين والاول اربع وأشهر فوجب تقديمه وفي مستدرک الحاكم عن وهب لم يبعث الله نبيا الا وعليه شامة النبوة في يده اليمنى الانبيا فان شامة النبوة كانت بين كفيه خصوصية له وبه جزم السبوطي في خصائصه وهل ولديه او وضع حين ولد او عند شق صدره او حين نبي أقوال قال الحافظ ابن حجر أنها الثالث وبه جزم عياض (قوله فاذا هو مثل زراجله) أي فجا جاني علم أنه مثل زراجله بتقديم الزاي المكسورة على الراء المهملة المشددة هذا ما صوبه النووي وقيل انما هو زراجله بتقديم الراء المهملة على الزاي المشددة قال بعضهم وهو وفق بظاهر الحديث لكن الرواية لا تساعد على الاول فالز واحد الا زرار التي توضع في العري التي تكون للشيمة والمراد بالجله بفتحين وقيل بضم الحاء وقيل بكسرهما مع سكون الجيم فيهما مائة صغيرة تعلق على السرير وهي المعروفة لان بالناموسية

سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسي ودعيت بالبركة وتوضأ فشربت من وضوءه وقت خلف ظهره فنظرت الى الخاتم بين كفيه فاذا هو مثل زراجله

وعلى الثاني فالرز الأبيض قال رزت الجرادة غرزت ذنبها في الأرض لتبيض والمراد بالجملة الطائر المعروف (قوله الطالقاني) بكسر اللام وقد فتح نسبة لطاقان بلدة من بلاد قزوين ثقة لكن قال ابن حبان ربما خطأ خرج له أبو داود والنسائي والمصنف (قوله أيوب بن جابر) أي اليماني ثم الكوفي خرج له أبو داود والمصنف لكن قال أبو زرعة وغيره ضعيف روى عنه قتيبة بن سعيد وابن أبي ليلى وغيرهما (قوله عن سماك بن حرب) أي الذهلي أبي المغيرة أدرك ثمانين صحابياً وهو ثقة لكن سماه حفظه فلذلك قال ابن المبارك ضعيف الحديث وكان شعبه يضعفه (قوله رأيت الخاتم بين الخ) أي الكائن بين الخ أو كائناً بين الخ فهو على الأول مفسد للخاتم وعلى الثاني حال (قوله غدة) بضم الغين المجمة وتشديد الدان المهملة وهي كـ ما في المصباح لحم يحدث بين الجلد والعم يتحرك بالتحريك وقوله جراه وفي رواية أنها سوداء وفي رواية أنها خضراء وفي رواية كلون جسده ولاتدافع بين هذه الروايات لأنه كان يتفاوت باختلاف الاوقات فكانت كلون جسده تارة وكانت جراه تارة وهكذا بحسب الاوقات (قوله مثل بيضة الحمامة) لاتعارض بين هذه الرواية والرواية السابقة بل ولاغيرها من الروايات كرواية ابن حبان كبيضة نعامة ورواية البيهقي كالتفاحة ورواية ابن عساكر كالبندقة ورواية مسلم بضم الجيم وهو ككون الميم عليه خيلان كأنها التاليل وسيأتي ذلك للمصنف وفي صحيح الحاكم شعر مجتمع وسيأتي ذلك للمصنف أيضاً لرجوع اختلاف هذه الروايات الى اختلاف الاحوال فقد قال القرطبي انه كان يكبر ويصغر فكل شبه بما سخر له ومن قال شعر فلان الشعر حوله كما في رواية أخرى وبالجملة فالاحاديث الناسئة تدل على ان الخاتم كان شيئاً بارزاً اذا قلل كان كالبندقة ونحوها واذا كثر كان بجمع اليد وأما رواية كـ أثر المحجم او كربة هنزاً وكشامة خضراء او سوداء ومكتوب فيها محمد رسول الله او سرفانك المنصور لم يثبت منها شيء كما قاله العسقلاني وتصحيح ابن حبان لذلك وهم وقال بعض الحفاظ من روى أنه كان على خاتم النبوة كتابة محمد رسول الله فقد اشتبه عليه خاتم النبوة بخاتم اليد اذ الكتابة المذكورة انما كانت على الثاني دون الاول (قوله أبو مصعب) بفتح العين واسمه مطرف بن عبد الله الهلالي وقيل أحد بن بكير الزهري قال أبو حاتم في الاول صدوق روى عنه البخاري وأبو زرعة لكنه مضطرب الحديث وقال ابن عدي في الثاني له منساكبر وقوله المدني باثبات الباء وفي نسخ المدني وعلى كل فهو نسبة للمدينة التي هي طيبة الآن المدني باثبات الباء لمن ولديها

(حدثنا) سعيد بن يعقوب
الطالقاني (أخبرنا) أيوب بن
جابر عن سماك بن حرب عن جابر
ابن سمرة قال رأيت الخاتم بين
كفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم غدة جراه مثل بيضة
الحمامة (حدثنا) أبو مصعب
المدني

وتحول عنها والمدني لمن لم يفارقها كما نقل عن البخاري لكن في الصحاح ما يقتضي ان القياس هنا الثاني ونحو النسبة لطيبة مدني ولدينة المنصور وهي بغداد مدني ولدان كسرى مداتي اه (قوله يوسف بن الماجشون) أي بواسطتين لانه ابن يعقوب بن أبي سلمة بن الماجشون وهو بكسر الجيم في الاصول الصحيحة ووقع في القاموس انه بضم الجيم وضبطه ابن حجر بفتحها ولا أصل له والماجشون بالفارسية المورد وانما سمي به لجرته خذبه وهو مولى المنكدر روى عنه أحمد وهو ثقة خرج له الشيخان والنسائي وابن ماجه والمصنف (قوله عن أبيه) يعني يعقوب بن أبي سلمة بن الماجشون وثقه ابن حبان روى عن الصحابة مرسلًا خرج له مسلم وغيره ويعرف هو وأهل بيته بالماجشون وفيهم رجال لهم فقه ورواية (قوله عن عاصم بن عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن قتادة بفتح القاف وهو ابن النعمان المدني الاومى الانصاري وثقوه وكان عالما بالمغازي كثير الحديث كما قاله الذهبي خرج له الجماعة (قوله رميثة) بالتصغير صحابية صغيرة لها حديثان أحدهما هذا والاخر في صلاة الضحى روته عن عائشة خرج لها النسائي (قوله ولو أشاء ان أقبل الخ) هذه الجملة معترضة بين الحال وهي جملة يقول الاتي وبين صاحبها وهو رسول الله وقائدها بيان قربها منه صلى الله عليه وسلم جدًا تحقيقا للسماعها فان المروي أمر عظيم وانما عبرت بالمضارع مع ان المشيئة ماضية اشارة الى ان تلك الحال كالمشاهدة في نظرها لا يقال نظر المرأة الاجنبية للاجنبي حرام لاننا نقول من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز نظر المرأة الاجنبية له (قوله من قربه) أي من أجل قربه بن تعليبية بمعنى اللام والضمير راجع للناسم أو النبي صلى الله عليه وسلم واقتصر المناوي على الاول (قوله لفضلت) جواب لو وقوله يقول جملة حالية من رسول الله كما علمت (قوله لسعد بن معاذ) أي في شأنه وبيان منزلته ومكاتبه عند الله تعالى وكان سعد بن معاذ من عظماء الصحابة شهيدًا ونبت مع المصطفى يوم أحد وروى يوم الخندق في أكله فلم يرقأ الدم حتى مات بعد شهر ودفن بالقيع وشهد جنازته سبعون ألف ملك وكان قد أهدى للمصطفى حلة حرير فخلت الصحابة يتعجبون من لينها فقال صلى الله عليه وسلم لتناديل سعد في الجنة خير منها وألين رواه المصنف واذا كانت المتناديل المعدة للوسخ خير منها وألين فما بالك بغيرها اه مناوي (قوله يوم مات) الظاهر أنه من كلام رميثة وعليه فهو ظرف ليقول ويحتمل أنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وعليه فهو ظرف لقوله اهتز الخ (قوله اهتز له عرش الرحمن) أي

(حدثنا يوسف بن الماجشون عن أبيه عن عاصم بن عمر بن قتادة عن جده رميثة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو أشاء ان أقبل الخاتم الذي بين كتفيه من قربه لفضلت يقول لسعد بن معاذ يوم مات اهتز له عرش الرحمن

استبشار أو سرور أو جود و روحه والاهتزاز في الاصل التحرك والاضطراب
وأبقاء على ظاهره جمهور المحدثين وقالوا لا يستنكر صدور أفعال العقلاء عن
غيرهم باذن الله تعالى قال النووي وهذا هو المختار ولم يبقه بعضهم على ظاهره بل
فسره بالفرح والسرور فيكون من قبيل قولهم ان فلانا تأخذه للتناءهزة أي
ارتياح وطلاقة ووقوع ذلك في كلامهم غير عزيز وذبح بعضهم الى أن في الحديث
تقدير مضاف أي حلة عرش الرحمن على حد قوله تعالى فما يكسبهم السماء
والارض أي أهلها وفي هذه الرواية تصريح برمز ما زعمه بعضهم في بعض الروايات
اعتز العرش من ان المراد بالعرش نفس سعد الذي حمل عليه الى قبره ولعله لم يطلع
على هذه الرواية وبما ضعف به هذا الزعم أن المقام مقام بيان فضل سعد
ولافضيلة في اهتزاز سريره لأن كل سريره لتجاذب الناس اياه نعم لو كان اهتزاز
من نفسه لكان فيه الفضيلة فحيث احتمل واحتمل لم يكن صحيحا على القطع وقد غفل
عن ذلك بعض السراخ فاتصرت بأنه اذا أتموته في الجهاد كان غاية في تأثيره
في عظماء الخلق (قوله وغير واحد) اعترض بأنه واحد لأنه لم يذكر فيما تقدم
حين ساق هذا الحديث سوى أحمد بن عبدة وعلى بن حجر الا واحد هو أبو
جعفر محمد بن الحسين وأجيب بأنه هنا على أنه رواه عن غير الثلاثة المذكورين
فيما تقدم وان اقتصر عليهم فيما سبق (قوله مولى غفرة) بضم الغين المهملة
وسكون الفاء وهو يدل من عمر بضم العين وفتح الميم (قوله قال حدثني الخ)
الضمير في قال لعمر المذکور (قوله قال كان الخ) الضمير في قال هذه لابراهيم
المذكور (قوله فذكر الحديث بطوله) أي المتقدم في أول الكتاب وانما أوردته
هنا بجمالا لاجل قوله بين كتفيه خاتم النبوة ولذلك صرح به بقوله وقال بين
كتفيه الخ والضمير في قال لعلي (قوله وهو خاتم النبيين) أي كما قال تعالى وخاتم
النبيين (قوله أبو عاصم) أي البصري واسمه الخمال وكان شيخ البخاري
صاحب مناقب وفضائل خرج له الجماعة ويلقب بالنيل بفتح النون وكسر الموحدة
لكبر أتمه وقيل لقبه بذلك ابن جريج لأن القبيل قدم البصرة فذبحه الناس يتلونه
فقال ابن جريج مالك لا تمذبح فقال لا آخذ عنك عوضا فقال انت نبيل وقيل لقبه
به المهدي وقيل غير ذلك (قوله عزرة) بفتح العين المهملة وسكون الزاي وفتح
الراء المهملة في آخره هاء التانيث وقوله ابن ثابت أي ابن أبي زيد الانصاري
البصري خرج له الستة روى عن عمرو بن دينار وطائفة وعنه وكيع وابن مهدي
والطبعة وهو ثقة (قوله علماء) بكسر العين المهملة وسكون اللام وبعد الموحدة

(حدثنا) أحمد بن عبدة الضبي
وعلى ابن حجر وغير واحد قالوا
(بنا) عيسى بن يونس عن
عمر بن عبد الله مولى غفرة قال
حدثني ابراهيم بن محمد بن ولد
علي بن أبي طالب قال كان
علي اذا وصف رسول الله صلى
الله عليه وسلم فذكر الحديث
بطوله وقال بين كتفيه خاتم
النبوة وهو خاتم النبيين
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
أبو عاصم (حدثنا) عزرة
ابن ثابت (حدثني) علماء بني
أحمد البشكري

وقوله ابن أحرر بهملات بوزن أكرم وقوله البشكري بفتح المشناة التحتية وسكون
الشين المجهمة وضم الكاف وكسر الراء وتشديد الباء روى عن عكرمة وغيره وعنه
ابن واقد وغيره وهو ثقة صدوق خرج له المصنف ومسلم والنسائي وابن ماجه
(قوله أبو زيد) كسبته وقوله عمرو اسمه وهو بفتح العين وسكون الميم وقوله ابن
أخطب بفتح الهمزة وسكون الخاء المجهمة وفتح الطاء المهملة وفي آخره باموحدة
وقوله الانصاري أي البدري الحضرمي صحابي جليل خرج له مسلم والاربعة
(قوله قال قال لى رسول الله الخ) الضعيف قال الاول لى زيد الذى اخرج عنه
المصنف هذا الحديث بالاسناد المذكور وأخرجه ابن سعد بهذا الاسناد عن
أبي زمة بلفظ قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا زمة ادن منى اصمخ ظهري
فدنوت فصحت ظهره ثم وضعت أصابعي على الخاتم فغمزتها قلنا له ما الخاتم قال
شعر يجمع عند كتفه ويرجع رواية المصنف كما قاله العصام ان عزة حفيد أبي زيد
فهو أعلم بحديثه وقول بعض الشراح كونه أعلم لا يوجب الرجحان تعصب في غاية
البيان نعم قول العصام يظهر أن احدى الطريقين وهم هو الوهم لاحتمال أن يكون
للحديث طريقان اه مناوى (قوله ادن منى) أى اقرب منى وهو بم - عزة
وصل وبدال مهملة ساكنة وبتون مضمومة (قوله فاصمخ ظهري) يحتمل انه
صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان أبا زيد يريد معرفة كيفية الخاتم فأمره أن
يسمخ ظهره ليعرفها ملاطفة له واهتماما بشأنه ولم يرفع يديه ليراه لما منع ككون
الثوب مخيطا يعسر رفعه ويحتمل أنه ظن أن في يديه شيئا يؤذيه كقشة أو نحوها
فأمره أن يسمخ ظهره ليفحص عن ذلك ويؤخذ من ذلك حل مسح الظهر مع اتحاد
الجنس (قوله فصحت) أى دنوت فصحت وفي جامع المصنف انه صلى الله عليه
وسلم دعاه فقال كما في رواية اللهم جـ له فعاش مائة وعشرون سنة وليس في رأسه
ولحيتة الا شعرات بيض (قوله فوثعت أصابعي على الخاتم) أى اصابعه
يقال وقع الصديق الشرك أى حصل فيه (قوله قلت وما الخاتم) القائل علباء
وقوله قال أي أبو زيد لانه المستول وقوله شعرات مجتمعات ظاهره انه لم يس
الخاتم بنفسه بل الشعرات المجتمعات فأخبر عما وصات اليه يده بدليل ماجاء
في الروايات الصحيحة انه لم يأتى ويمكن حل كلامه على تقدير مضاف أى ذو شعرات
مجتمعات واعلم أنهم قالوا من كان على ظهره شامة عليها شعرات كثر العناء
وأصاب أهل بيته لاجله مكروه ويكون موته من قبل الميم وقد كان كذلك فكان
صلى الله عليه وسلم ككثير العناء لما لاقى من الشدائد وأصاب بنى هاشم لاجله

قال (حدثني) أبو زيد عمرو بن
أخطب الانصاري قال قال
لى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بأبي زيد ادن منى فاصمخ
ظهري فصحت ظهره فوثقت
أصابعي على الخاتم قلت
وما الخاتم قال شعرات مجتمعات

مالايخني وأما الموت بالسم فقد قال ما زالت اكلة خبير تعاودني فهذا أو ان انقطاع
 أبيهري (قوله حدثنا أبو عمار) بمهمات كشداد وقوله ابن حريث بمهملتين
 وفي آخره نامثلة مصغر حرث وقوله الخزاعي بضم الخاء المعجمة نسبة الى خزاعة
 القبيلة المشهورة روى عن سفيان بن عيينة ووكيع وغيرهما وخرج له البخاري
 ومسلم وغيرهما وهو ثقة قال ابن خزيمة رأيت في النوم على منبر النبي صلى الله عليه
 وسلم بتياب خضر فقرا أم يحسبون انالانسمع سرهم ونجواهم فاجيب من القبر
 الشريف حقا (قوله علي بن حسين) وفي نسخة ابن الحسين بالالف واللام
 وقوله ابن واقد بكسر الفاف كان صدوقا قال أبو حاتم ضعيف لكن قال التميمي
 لأبأس به روى عن ابن المبارك وغيره وعنه ابن راهويه وغيره خرج له البخاري
 في الادب والاربعة (قوله حدثني أبي) أي حسين بن واقد روى عن عكرمة
 وثابت البناني وعنه ابن شقيق وحق وثقه ابن معين وخرج له مسلم (قوله عبد الله
 ابن بريدة) بالتصغير كان من ثقات التابعين وثقه أبو حاتم وغيره وخرج له الجماعة
 (قوله سمعت أبي بريدة) أي ابن الحبيب بضم الخاء المهملة وحمفه بعضهم
 بالحجة وبريدة عطف بيان لابي أو بدل منه لا مضاف اليه كما قد توهم وهو صحابي
 أسلم قبل بدر ولم يشهدا (قوله جاء سلمان الفارسي) نسبة لفارس لكونه منها
 أو لغير ذلك ويقال له سلمان الخير مثل من أيه فقال أما سلمان ابن الاسلام وهو
 صحابي كبير أحد الذين اشتاقت لهم الجنة وسئل علي عنه فقال علم العلم الاقل
 والآخر وهو بجر لا يترق وهو من أهل البيت له اليد الطولى في الزهد مع طول عمره
 فقد عاش مائتين أو ثلثمائة وخمسين سنة وكان عطاؤه خمسة آلاف وكان يفرقه
 ويأكل من كسبه فانه كان يعمل الخوص وكان أخبره بعض الرهبان بظهور
 النبي في الجباز ووصف له فيه علامات وهي عدم قبول الصدقة وقبول الهدية
 وخاتم النبوة فأحب الفحص عنها (قوله الى رسول الله) متعلق بجاء وقوله حين
 قدم المدينة ظرف لجاء والضمير في قدم لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله بمائدة)
 الباء لاتعدية مع الصحابة والمائدة خوان عليه طعام والافه وخوان لامائدة
 كما في الصحاح فهي من الاشياء التي تختلف أسماءها باختلاف أوصافها كالبلستان
 فانه لا يقال له حديقة الا اذا كان عليه حائط وكالقدح فانه لا يقال له كأس
 الا اذا كان فيه شراب وكالذو فانه لا يقال له سجيل الا اذا كان فيه ماء وهكذا
 وحينئذ فقوله عليها وحب ليعين ما عليها من الطعام بناء على ان الرطب طعام
 وأما على انه فاكهة لا طعام تكون المائدة مستعارة هنا للظرف وانما سميت مائدة

(حدثنا) أبو عمرو والحسين ابن
 حريث الخزاعي (أبنا) على
 ابن حسين بن واقد حدثني أبي
 حدثني عبد الله بن بريدة قال
 سمعت أبي بريدة يقول جاء
 سلمان الفارسي الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حين قدم
 المدينة بمائدة

لأنها تمجد بما عليها أي تحرك وقيل لأنها تمجد من حولها بما عليها أي تعطيم فهي
على الأول من ماد إذا تحرك وعلى الثاني من ماد إذا أعطى وربما قيل فيها مبددة
كقول الرازي ومدة كثيرة الألوان * تصنع للبيران والاخوان
(قوله عليها رطب) هكذا في هذه الرواية ولا يعارضها ما رواه الطبراني عليه السلام
لأن رواية الترمذي لا يعارضها أيضا ما رواه أحمد والبخاري بسند جيد عن سلمان
فاحتطبت طبيا فبعته فصنعته به طعما فأنت به النبي صلى الله عليه وسلم
وما رواه الطبراني بسند جيد فاشترت لحم جزور بدروهم ثم طبخته فجعلته قصعة من
زبد فاحتلتها على عاتق ثم أتيت بها حتى وضعتها بين يديه لاحتمال تعدد الواقعة
أو أن المائدة كانت مشتملة على الرطب وعلى التريد وعلى اللحم وخص الرطب لكونه
المعظم (قوله فوضعت) بالبناء للمفعول وفي أكثر النسخ فوضعها وقوله فقال
يا سلمان ما هذا أي ما هذا الرطب هل هو صدقة أو هدية فليس السؤال عن
حقيقته كما هو المتبادر من التعبير بما لأنه يسأل بهما عن الحقيقة وإنما عبر بهما الإشارة
إلى أن التي بدون الاعتبار الشرعي كأنه لاحقية له وإنما ناداه صلى الله عليه وسلم
بقوله يا سلمان جبر الخاطره ولعله صلى الله عليه وسلم علم اسمه بنور النبوة أو بأخبار
من حضر أو أنه اقتبه قبل ذلك وعرف اسمه (قوله فقال صدقة عليك وعلى
أصحابك) عبرنا على وباللام فيما يأتي لأن المقصود من الصدقة معنى الترحم
ومن الهدية معنى الأكرام وشركنا هنيئنا صلى الله عليه وسلم وبين أصحابه واقصر
فيما يأتي عليه صلى الله عليه وسلم إشارة إلى أن الإصحاب يشاركونه في المقصود
من الصدقة وأنه هو يختص بالمقصود من الهدية (قوله فقال ارفعها) ظاهره
أنه أمره برفعها مطلقا ولم يأكل منها أصحابه ووجه بعضهم بأن المتصدق تصدق به
عليه وعليهم وحسنه لم يخرج عن ملك المتصدق وهي غير متميزة لكن المعروف
في كتب السير وهو الصحيح كما قاله الولي العراقي أنه قال لصاحبه كوا وأمسك رواه
أحمد والطبراني وغيرهما من طرق عديدة وجعل هذا الحديث على أن المراد أرفعها
عني لا مطلقا فلا ينافي أن أصحابه أكلوه لكن بعد أن جعله سلمان كله صدقة
عليهم كذا قال العصام وتعبه المناوي بأنه لا دليل في الحديث على هذه البعديّة
ولا قرينة ترشد لهذه القضية فالأولى أن يقال إن من خصائصه صلى الله عليه وسلم
أنه التصرف في مال الغير بغير إذنه فأباح لهم ولم يأكل معهم لأنه صدقة
(قوله فانا لانا كل الصدقة) أي لأنها لا تليق بجنابه صلى الله عليه وسلم لما فيها
من معنى الترحم وأورد على ذلك أنه جاء في رواية أنه أكل من شاة صدقة أخذتها

عليها رطب فوضعها بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا سلمان ما هذا فقال
صدقة عليك وعلى أصحابك
فقال ارفعها فانا لانا كل
الصدقة

بريرة وقال صدقة عليها وهدية لنا وأجيب عنه بأنه هنا إنما أبيع لهم الاكل
فلا يعلكون شيئا الا بلا زردا أو بالوضع في الفم على الخلاف الشهير وأما بريرة
فلعلك الشاة ملكا بمنزلة ما يحتمل انه صلى الله عليه وسلم أراد نفسه فقط وأتى
بالبون الدالة على التعظيم اللائق بمقامه الشريف تحذرا بالنعمة ويحتمل انه أراد
نفسه وغيره من سائر الانبياء كما قاله بعض الشراح بناء على انهم مثلهم صلى الله
عليه وسلم في تحريم الصدقة عليهم وفي ذلك خلاف شهير (قوله قال) أي بريدة
وقوله فرفعها أي عنه صلى الله عليه وسلم لا مطلقا على ما تقدم (قوله فجاء الغد
بمثله) ينصب الغد أي فجاء سلمان في الغد بمثل ما جاء به أولا والمراد من الغد وقت
آخر وان لم يكن هو اليوم الذي بعد اليوم الاول (قوله فقال ما هذا) أي أهو
صدقة أو هدية كما تقدم (قوله فقال هدية لك) تقدم حكمة تعبيره هنا باللام
وحكمة الاقتصار عليه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الخ) من الواضح ان سلمان قام عنده شاهد عظيم على نبوته صلى الله عليه
وسلم وهو قوله انانا كل الصدقة فأراد ما يتضمن علامة أخرى وهي قبوله الهدية
فمن ثم قبل منه صلى الله عليه وسلم غير كاشف عن كونه مأذونا له من مالكة في ذلك
على أنه قد تقرر ان من خصه صلى الله عليه وسلم جواز التصرف في ملك الغير
بغير اذنه فنسقط ما ادعاه العصام من انه لا يخلص من هذا الاشكال (قوله
ابسطوا) بالياء والسين المهملة وفي رواية انشطوا بالنون والسين المعجمة وفي أخرى
انشقوا بالالف المشددة ومعنى هذه الرواية انشروا بالفتح الجلس ومعنى الرواية
التي قبلها اسبلوا للاكل لانه أمر من النشاط وكل ما مال الشخص لعله فقد نشطه
وأما الرواية الاولى فيحتمل ان معناها انشروا الطعام ليصله كل منكم فيكون من
يسطه بمعنى نشره ويحتمل ان معناها مآذوا أي يكتم الطعام فيكون من بسط يده أي
مدها ويحتمل ان معناها سوا سلمان بأكل طعامه فيكون من بسط فلان فلان سوا
ويحتمل ان معناها وسعوا المجلس ليدخل بينكم سلمان فيكون من بسط الله الرزق
لفلان وسعه وعلى كل من هذه الروايات والاحتمالات فقد أكل صلى الله عليه
وسلم مع أصحابه من هذه الهدية ويؤخذ من ذلك انه يستحب للمهدي له أن يعطى
الحاضرين مما أهدي اليه وهذا المعنى مؤيد لحديث من أهدي له هدية
فجلساؤه شركاؤه فيها وان كان ضعيفا والمراد بالجلساء كما قاله الترمذي في الاصول
الذين يداومون مجلسه لا كل من كان جالسا اذ ذلك (وحكى) أن بعض الاولياء
أهدى له هدية من الدراهم والدنانير فقال له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة

قال فرفعها فجاء الغد بمثله
فوضعه بين يدي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا
يا سلمان فقال هدية لك يا رسول
الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يصحابه أبسطوا

فقال نحن لا نحب الا شتر الفتغير ذلك القائل لظنه ان الشجر يريد أن يختص
 بالهدية فقال الشيخ خذها لك وحدك فأخذها فحجز عن سلبها فأمر الشيخ بعض
 تلامذته فأعانوه (وحكى) أنه أهدى لابي يوسف هدية من الدراهم والدنانير فقال له
 بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة فقال أل في الهدية للعهد والمعهود هدية
 الطعام فأنظر ما بين مسلك الاواباء ومسلك الفقهاء من القرقي (قوله ثم نظر الى
 الخاتم على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي بين اكتفيه كما سبق في الاخبار
 المتقدمة وهذا هو المقصود هنا لانه المترجم له وانما عبر بتم المفيدة للتراخي لما ذكره
 أهل السير أن سلمان انتظر رؤية الآية الثالثة حتى مات واحد من الانصار
 فشيح رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازته وذهب معها الى بضيع الفرق وقد قد
 مع صحبه ينتظرونه فجاء سلمان واستدار خلفه ليرى خاتم النبوة فألقى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم رداه اينظره (قوله فآمن به) مفرغ على مجموع ما سبق من
 الآيات الثلاث فلما تمت الآيات وكملت العلامات آمن به (قوله وكان لليهود)
 أي والسالم انه كان رقيقا لليهود أي يهود بنى قريظة وله له كان مشتمرا كايين جمع
 منهم أو كان لواحد منهم وسبب ذلك انه كان مجوسيا فخرج من بلاد فارس هربا
 من أخيه فلحق بجماعة من الرهبان في القدس فدلوه أحدهم على ظهور النبي صلى
 الله عليه وسلم بارض العرب فقصده الخازم جمع من الاعراب فباعوه لليهود (قوله
 فاشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي تسبب في كتابة اليهود له لامره بذلك
 فقبولها بشراء عماد كرو قوله بكذا وكذا درهمها أي بعدد يشتمل على العطف ولم يبينه
 في هذا الحديث وفي بعض الروايات انه أربعون اوقية قيل من فضة وقيل من
 ذهب وقد بقي عليه ذلك حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة
 من ذهب فقال ما فعل الفارسي المكاتب فدعى له فقال خذها فأداهما معا عليك قال
 سلمان فأين تقع هذه جماعلي قال صلى الله عليه وسلم خذها فان الله سيؤدتي بها
 عندك قال سلمان فأخذتها ففوزت لهم منها أربعين اوقية فأوفيتهم حقهم فعتق
 سلمان رضي الله عنه وقصته مشهورة (قوله على أن يغرس الخ) أي مع ان
 يغرس الخ فكاتبوه على شئين الاواقى المذكورة وغرس الخل مع العمل فيه
 حتى يطلع ولم يبين في هذا الحديث عدد الخل وفي بعض الروايات انه كان ثلثمائة
 فقال صلى الله عليه وسلم أعينوا أظناكم فأعانوه فبعضهم بثلاثين ودية وبعضهم
 بخمسة عشر وبعضهم بعشرة وبعضهم بما عنده حتى جمعوا ثلثمائة ودية (قوله
 بخلا) وفي رواية بخيلا وقوله فيعمل بالنصب ليفيد أن عمله من جملة عوض الكتابة

ثم نظر الى الخاتم على ظهر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فآمن
 به وكان لليهود فاشترى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بكذا
 وكذا درهمها على ان يغرس لهم
 خيلا فيعمل سلمان فيه حتى يطعم

وقوله فيه وفي بعض النسخ فيها وكل صحيح لان النخل والتخيل يذكران ويؤشيان
كما في كتب اللغة وقوله حتى يطعم بالمنانة التحتية أو القومية وعلى كل فهو بالبناء
للفاعل أو لامة معول فقيه أربعة أوجه لكن أنكر التسطواني بناءه للمجهول
وقال ليس في روايتنا وأصول مشايخنا والمعنى على بناءه للفاعل حتى يثمر وعلى
بناءه للمفعول حتى تؤكل ثمرة (قوله فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
التخيل) أي لانه صلى الله عليه وسلم خرج مع سلمان فصار سلمان يقرب له صلى الله
عليه وسلم الودي فيضعه بيده قال سلمان فوالذي نفسى بيده ما مات منها ودية
فأذيت النخل وبقي على المال حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة
الدياجية الى آخر ما تقدم (قوله الاملحة واحدة غرسها عمر) في بعض الشروح
ان حكاية غرس عمر رضى الله عنه فحيلة وعدم حملها من عامها غير منقولة
الا في حديث الترمذي وليس فيما سواه من اخبار سلمان رضى الله عنه (قوله
فحملت النخل من عامها) أي اشمرت من عامها الذي غرست فيه على خلاف
العتاد استجبال التخيل سلمان من الرق ليزداد رغبة في الاسلام وفي بعض النسخ
من عامه وفي بعض النسخ في عامها وازافة العام اليها باعتبار غرسها فيه (قوله
ولم تحمل النخلة وفي رواية ولم تحمل نخلة عمر) أي لم تثر من عامها على سنن ما هو
المتعارف لكمال امتياز رتبة المصطفى صلى الله عليه وسلم عن رتبة غيره (قوله
ما شأن هذه النخلة) أي ما حالها الذي منعها من الحمل مع صواحبها (قوله
انا غرسها) أي ولم تغرسها أنت كصواحبها (قوله فغرسها) أي في غير
الوقت المعالوم لغرس النخل فهذه معجزة وقوله فحملت من عامها وفي رواية من
عامه أي الغرس على خلاف العتاد فهذه معجزة أيضا في ذلك معجزتان غير ما سبق
(قوله محمد بن بشار) كشداد كما مر وقوله بشر كصدق بالباء الموحدة والشين
المجبة وقوله ابن الواضح بتشديد المجبة وهو أبو الهيثم صدوق وثقه ابن حبان
وخرج له في السمائل روى عن أبي عقيل وغيره وعنه بن دار وغيره وقوله أبو
عقيل بفتح أوله وكسر ثانيه وقوله الدورقي نسبة لدورق بفتح الدال وسكون
الواو بلدة بفارس ثقة خرج له الشيخان والمصنف واسمه بشير بفتح الموحدة
وكسر المجبة ابن عقبة بضم المهمله وسكون القاف روى عن أبي التوكل
والمعبدى وعنه بن روعير وقوله عن أبي نضرة بنون وضاد هجمة ورهم من ضبطه
بوحدة وضاد مهمله ثقة من اجلاء التابعين خرج له الجماعة واسمه المنذر بن مالك
ابن قطعة بضم القاف وفتح الطاء والعين وقوله العوفي بفتح المهمله والواو نسبة

فغرس رسول الله صلى الله عليه
وسلم التخيل الا نخلة واحدة
غرسها عمر فحملت النخل من
عامها ولم تحمل نخلة عمر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما شأن هذه فقال عمر يا رسول
الله انا غرسها فغرسها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فغرسها
فحملت من عامها (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا) بشر ابن
الواضح

اعوفة بطن من عبد قيس وقيل بضم المهملة نسبة لعوفة ككوفة محلة بالبصرة
 (قوله قال) أي أبو نضرة (قوله أبا سعيد) أي سعد بن مالك بن سنان
 ابن ثعلبة الخزرجي تابعه صلى الله عليه وسلم على أن لا تأخذ في الله لومة لائم
 وقول الخلدري بضم الخاء المحجمة وسكون الدال المهملة نسبة لبني خدره (قوله
 يعني) أي أبو نضرة وقوله خاتم النبوة أي لا الخاتم الذي كان في يده الشريف
 (قوله فقال) أي أبو سعيد (قوله كان في ظهره بضعة ناشزة) أي كان الخاتم
 في أعلى ظهره قطعة لحم مرتفعة فكان ناقصة واسمها ضمير يعود على الخاتم
 وبضعة ناشزة خبرها والبضعة بفتح الواو قد تكسر قطعة لحم والناشزة المرتفعة
 كما يؤخذ من المصباح (قوله أحمد بن المقدم) بكسر الميم صدوق خرج له
 البخاري والنسائي مات سنة ثلاث وخسين ومائتين وقوله أبو الأشعث بالثنية
 وفي رواية أبو الشعثاء وقوله العجلي بكسر المهملة وسكون الجيم نسبة إلى بني عجل
 قبيلة معروفة وقوله البصري نسبة إلى البصرة كما تقدم وقوله حماد بن زيد كان
 ضريرا وخرج له الجماعة واحترز بن زيد عن حماد بن سلمة وقوله عن عاصم
 الاحول أي أبي عبد الرحمن بن سليمان فاضى المدائن ثقة خرج له الستة وقوله عن
 عبد الله بن سرجس بكسر الجيم كترجس وضبطه العصام كجعفر وفي اللقاني انه
 ممنوع من الصرف للعلية والجمعة صحابي خرج له مسلم والاربعة (قوله وهو
 في ناس الخ) أي والحال انه في ناس الخ فالجملة حالية والناس الجماعة من العقلاء
 وفي نسخ أناس (قوله فدرت هكذا من خلفه) أي فظفت هكذا من خلفه صلى
 الله عليه وسلم وأشار بقوله هكذا للكيفية دورانه ويحتمل أنه روى هذا الحديث
 في المسجد النبوي يجعل جلوس المصطفى فيه حين ملاقاته فأشار بقوله هكذا إلى
 المكان الذي انتقل منه إلى أن وقف خلف ظهره (قوله فعرف الذي أريد)
 أي علم بنور النبوة أو بقرينة الدوران الذي اقصد وهو رؤية الخاتم (قوله
 فألقى الزداء عن ظهره) الزداء بالذ ما يرتدى به وهو مذكور قال ابن الأنباري
 لا يجوز تأنيثه (قوله فرأيت موضع الخاتم) المراد بالخاتم هنا الطابع الذي ختم به
 جبريل حيث شق صدره الشريف فانه أتى به من الجنة وطبع به حينئذ فظهر
 خاتم النبوة الذي هو قطعة لحم (قوله على كتفيه) ورد في أكثر الروايات بالثنية
 وورد في بعضها بالافراد والمراد من كونه على كتفيه انه بينهما كما في أكثر الروايات
 (قوله مثل الجمع) بضم الجيم وضبطه القاري بكسرها أيضا أي مثل جمع الكف
 وهو هيئة بعد جمع الاصابع ويفهم من ذلك أن فيه خطأ كما في الاصابع

أبانا أبو عقيل الدوري عن
 أبي نضرة العوفي قال سألت
 أبا سعيد الخلدري عن خاتم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يعني خاتم النبوة فقال كان
 في ظهره بضعة ناشزة (حدثنا)
 أحمد بن المقدم أبو الأشعث
 العجلي البصري (حدثنا) حماد
 بن زيد عن عاصم الاحول عن
 عبد الله بن سرجس قال أتيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو في أناس من أصحابه فدرت
 هكذا من خلفه فعرف الذي
 أريد فألقى الزداء عن ظهره
 فرأيت موضع الخاتم صلى
 الله عليه وسلم

المجموعة (قوله حولها خيلان) أي حول الخاتم فقط تضرب إلى السواد تسمى
شامات فالضمير راجع للخاتم وأشبه باعتبار كونه علامة النبوة أو باعتبار كونه
قطعة لحم والخيلان بكسر الخاء المعجمة جمع خال وهو نقطة تضرب إلى السواد تسمى
شامة وقوله كأنها نائل أي كان تلك الخيلان نائلين بثلاثة بالهمز والمد كما يبيح
وهو جمع ثؤلول كصفور وهو خراج صغير نحو الحصاة يظهر على الجسد له توه
واستدارة وفي بعض النسخ النائل معرفاً (قوله فرجعت حتى استقبلته) أي
فرجعت من خلفه ودرت حتى استقبلته (قوله فقلت غفر الله لك يا رسول الله) أي
شكر اللعنة التي صنعها النبي صلى الله عليه وسلم معه وهذا الكلام انشاء وقع
في صورة الخبر للمبالغة والتفاوت (قوله فقال ولك) أي فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وغفر لك حيث استغفرت لي فهو من مقابلة الاحسان بالاحسان
امتثالاً لقوله تعالى وإذا حيينم بحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ورده صلى الله
عليه وسلم وإن كان من القسم الثاني ظاهراً فهو في الحقيقة من القسم الأول
اذ لا ريب ان دعاءه في شأن أمته أحسن من دعاء الأمة في شأنه والقول بان المعنى
وغفر لك حيث سبعت لرؤية خاتم النبوة بهيد (قوله فقال القوم استغفركم
رسول الله) بهجرة الوصل والقصد الاستفهام والمراد بالقوم الجماعة الذين
حدثهم عبد الله بن سرجس أو المراد بهم أصحابه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال
نم ولكم) أي استغفرتي واستغفركم يعني ان شأنه أن يستغفرتي ولكم وان لم
يصرح في هذه الحالة إلا بالاستغفار لي والظاهر أن قائل ذلك عبد الله بن سرجس
ففيه التفات اذ مقتضى السياق فقلت وقد غلب الذكور على الاناث في قوله ولكم
بل غلب الحاضرين على الغائبين ويسوغ جملة على مجرد مخاطبتين (قوله ثم
تلا هذه الآية) أي استدلالاً على انه لا يخصه بالاستغفار لانه أمر بالاستغفار
لجميع المؤمنين والمؤمنات فهو صلى الله عليه وسلم يستغفر لجميع أمته والظاهر أن
التالي للآية عبد الله بن سرجس (قوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات)
بدل من الآية أو عطف بيان عليها والمراد بالذنب في هذه الآية وما أشبهها ترك
الأولى على حد حسناته الأبرار سيئات المقربين وفيل المراد به ما كان من سهو
وغفلة وقال السبكي المراد تشریفه صلى الله عليه وسلم من غير أن يكون ذنب
وكيف يحتمل وقوع ذنب منه وما ينطق عن الهوى وقال الخبر ابن عباس المعنى
انك مغفور لك غير مؤاخذ بذنب لو كان

حولها خيلان كأنها نائل
فرجعت حتى استقبلته فقلت
غفر الله لك يا رسول الله فقال
ولك فقال القوم استغفركم
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال نعم ولكم ثم تلا هذه الآية
واستغفر لذنبك وللمؤمنين
والمؤمنات (باب ما جاء في شعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ما ورد في مقداره طولا وكثرة وغير ذلك من الاخبار والشعر يسكون العين وفحها والواحدة منه شعرة يسكون العين وقد تفتح قال ابن العربي والشعر في الرأ من زينة وثر كما سنة وحلقه بدعة وقال في شرح المصابيح لم يخلق النبي رأسه في سنى الهجرة الا في عام الحديبية وعمره القضاء ووجه الوداع ولم يقصر شعره الا مرة واحدة كما في الصحيحين وقد تقدم الجمع بين الروايات المختلفة في وصف شعره صلى الله عليه وسلم فارجع اليه وأحاديثه ثمانية (قوله على ابن حجر) يضم المهمله وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن حميد) بالتصغير أى الطويل كما في نسخة وقد سبق الكلام عليه (قوله الى نصف أذنيه) بالثنائية وفي نسخة بالافراد وسيأتى بلفظ الى انصاف أذنيه باضافة الجمع الى المنى كما في قوله تعالى فقد صغت قلوبكما وانما بين الاول كراهة اجتماع التثنيين مع ظهور المراد اذا المعنى الى نصف كل واحدة من أذنيه والمراد أنه يكون كذلك في بعض الاحوال فلا ينافى الاحاديث الدالة على كونه بالغنا منكبيه كما علم مما مر (قوله هناد) بتشديد النون وقوله ابن السرى بفتح السين المهمله وكسر الراء وتشديد الباء وقوله عبد الرحمن أى ابن أبى الزناد بكسر الزاى وثقه مالك وقال أحمد مضطرب الحديث وقال في الميزان له منا كبير لكنه أحد العلماء الكبار كان يفتى بيغداد خرج له الستة وقوله عن هشام بن عروة كان حجة اما ما وهو أحد الاعلام لكن تناقض حديثه في الكبير (قوله عن أبيه) أى عروة بن الزبير وهو أحد فقهاء المدينة السبعة المذكورين في قوله

ألا كل من لم يقتدى بأئمة * فقصمته ضيزى عن الحق خارجه

نخذهم عبدا لله عروة قاسم * سعيد أبو بكر سليمان خارجه

(قوله كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم) عبرت بصيغة المضارع استحضارا للصورة الماضية قال الطيبي أبرز الضمير ليصح العطف لا يقال كيف يصح العطف مع انه لا يصح تسليط الفعل على المعطوف اذا يقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لاننا نقول يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع كما في قوله تعالى اسكن أنت وزوجك الجنة والظاهر من كمال حياتهما الستر وعلى تقدير الكشف فالظاهر أنه لم يحصل تطر الى العورة بل صرح بذلك في بعض الروايات عن عائشة كقولها ما رأيت منه ولا رأيت منى فقول العصام وفيه جواز نظر الرجل الى عورة المرأة وعكسه فيه نظر وقوله من انا واحد قيل ان ذلك الاناء كان يسع ثلاثة أصع لكنه لم يثبت (قوله وكان له شعر فوق الجبهة) بضم

(حدثنا) على بن حجر (أبانا)
 اسماعيل بن ابراهيم عن حميد
 عن أنس بن مالك قال كان شعر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الى نصف أذنيه (حدثنا)
 هناد بن السرى (حدثنا)
 عبد الرحمن بن أبى الزناد عن
 هشام بن عروة عن أبيه عن
 عائشة قالت كنت أغتسل أنا
 ورسول الله صلى الله عليه وسلم
 من انا واحد وكان له شعر
 فوق الجبهة وودون الوفرة

الجيم وتشديد الميم كما مر وقوله ودون الوفرة بفتح الواو وسكون الفاء وما في رواية
المصنف مخالفا لما في رواية أبي داود فإنه قال فوق الوفرة ودون الجمة وجمع بأن
فوق ودون تارة يكونان بالنسبة الى محل وصول الشعر وتارة يكونان بالنسبة الى
الكثرة والقلة فترواية المصنف محمولة على ان شعره صلى الله عليه وسلم كان فوق الجمة
ودون الوفرة بالنسبة الى المحل فهو باعتبار المحل أعلى من الجمة وأزول من الوفرة
ورواية أبي داود محمولة على ان شعره صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة
بالنسبة الى الكثرة فهو باعتبار الكثرة أكبر من الوفرة وأقل من الجمة فلا تعارض
بين الروايتين قال الحافظ ابن حجر هو جمع جيد لولا ان مخرج الحديث متحد وأجاب
بعض الشراح بأن ما ل الروايتين على هذا التقدير معنى واحد ولا يقدح فيه اتحاد
المخرج اه ولا يخفى ان كلام الروايتين يقتضى بظاها ان شعره صلى الله عليه
وسلم كان متوسطا بين الجمة والوفرة وقد سبق ما يقتضى انه كان جمة ولعل ذلك
باعتبار بعض الاحوال كما علم مما تقدم (قوله أحمد بن منيع) أى أبو جعفر
البيهقي نزول بغداد الاصم الحافظ صاحب المسند خرج له الستة وروى عنه
الجماعة ومنيع كبديع وقوله أبو قطن يضاف وطاهه فتوحين واسمه عمرو بن
المهيتم الزبيدي صدوق ثقة خرج له الستة (قوله قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم) هذا الحديث مترسحه في الباب الاول والمقصود منه قوله فيه وكانت
جتمه تضرب شحمة أذنيه والمراد ان معظمها يصل الى شحمة أذنيه فلا ينفى
ان المستدق منها يصل الى المتكئين كما تقدم (قوله وهب) بفتح أوله وسكون ثانيه
كفلس وقوله ابن جرير كسيري وقوله ابن حازم أى الأزدي البصرى وثقه ابن
معين والعجلي وقال النسائي لا بأس به وتركاه فيه عضان روى عن هشام ابن
حسان وعنه أحمد خرج له الستة وقوله حدثني أبي الذى هو جرير أحد الأئمة
الثقات عدّه بعضهم من صفار التابعين اختلط قبل موته بسنة فحجبه أولاده فلم يسمع
منه أحد بعد الاختلاط خرج له الستة وقال بعضهم في حديثه عن قتادة ضعف
وقوله عن قتادة أى ابن دعامة بكسر الهمزة والفتح الخاطب البصرى ثقة ثبت ولداً كنه
أجمعوا على زهده وعلمه خرج له الستة (قوله كل يبلغ شعره شحمة أذنيه) يعنى ان
معظمه كل عند شحمة أذنيه فلا ينفى ان ما استرسل منه يصل الى المتكئين
وفي الرواية المتقدمة يجب اوز شعره شحمة أذنيه اذ هو وفرة وقد تقدم الكلام عليها
(قوله محمد بن يحيى بن أبي عمر) أى المكي الحافظ كان امام زمانه خرج له المصنف
والنسائي وابن حبان وقال أبو حاتم كل فيه غفلة وكلما ذكر في السمائل ابن أبي

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
أبو قطن (حدثنا) شعبة عن أبي
اسحاق عن البراء بن عازب قال
كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مر بوعا بعد ما بين المتكئين
وكانت جنبه تضرب شحمة أذنيه
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
وهب بن جرير بن حازم (قال
حدثني) أبي عن قتادة قال
قلت لانس كيف كان شعر رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال
لم يكن بالبعد ولا بالسبط كان
يلعب شعره شحمة أذنيه (حدثنا)
محمد بن يحيى بن أبي عمر (حدثنا)
سفيان بن عيينة عن ابن أبي
نخبة عن مجاهد عن أم هانئ
بنت أبي طالب

عمر قال راد به محمد بن يحيى وقوله سفيان ثلثت سبينة وقوله ابن عينة اى أبو محمد
أحد الاعلام الكبار سمع من سبعين من التابعين قال الشافعي لولا مالك وسفيان
لذهب علم الجواز خرج له الجماعة وعيينة ثم خبير عين وقوله عن ابن أبي شيبة
مفتوحة فقيم فمناة فمناة فمناة واسمه يسار وهو مولى الاخنس بن شريق وثقه
أحمد وغيره وهو من الأئمة الثقات وقال البخارى يتهم بالاعتزال كفى الميزان وغيره
فقول العصام ولم يترجمه أحد قصور وقوله عن مجاهد أى ابن جبر أو جبير بالصخر
والاول أشهر وأكثر أحد الاثبات الاعلام اجمعوا على أماته ولم يلتفتوا الى ذكر
ابن حبان له فى الضعفاء خرج له الستة مات بمكة وهو ساجد وقوله عن أم هانئ
بالمزنى آخره ويسهل واسمها فاخنة أو عاتكة أو هند أسأت يوم الفتح وخطبها
صلى الله عليه وسلم فاعتذرت فعذرها وهى التى قال لها المصطفى يوم الفتح قد أجزنا
من أجزت يا أم هانئ وقوله بنت أبي طالب فهى شقيقة على كرم الله وجهه وعاشت
بعده دهر أطول وماتت فى خلافة معاوية (قوله قدمة) بفتح القاف وسكون
المدال أى مرة من القدوم وهذه المرة كانت فى فتح مكة وكان له قدومات أربع بعد
الهجرة قدوم عمرة القضاء وقدوم الفتح وقدوم عمرة الجمرات وقدوم حجة الوداع
(قوله وله أربع غدائر) أى والحال ان له أربع غدائر فالجمل حلبة والغدائر
جمع غديرة ووقع فى الرواية الأئمة بلفظ ضفائر وهى جمع ضفيرة وكل من الغديرة
والضفيرة بمعنى الذؤابة وهى الخصلة من الشعر اذا كانت مرسله فان كانت
ملوية فعقيقة ويقال الغديرة هى الذؤابة والضفيرة هى العقبة (قوله سويد)
بهملات مصغر وقوله ابن نصر أى المروزى وهذه الكلمة اذا تكررت كانت بالصاد
المهمله واذ عرفت كانت بالصاد المهجبة كما تقدم وهو ثقة خرج له المصنف
والتسائى وقوله عبد الله بن المبارك أى ابن واضح وهو أحد الأئمة الاعلام أخذ
عن أربعة آلاف شيخ جمع علما عظيما من فضله وأدب ونصوف ونحو وزهد و لغة
وشعر ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن معمر بهملات كطلب وهو أحد الاعلام
الثقات له أو هام معروفة احققت له فى سعة ما أتقن قال أبو حاتم صالح الحديث
روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعى خرج له الستة وقوله عن ثابت البناني
نسبة الى بناتة بضم الواو وحده وهى أم سعد وقيل أمة لسعد بن لوى وقيل اسم قبيلة
كفى القاموس وهو تابعى صاحب أنس بن مالك أربعين سنة ثقة بلامدافعة جليل
القدوم عابد العصر له كرامات قال أحمد ثابت أثبت من قبادة وقال الذهبي ثبت
ثابت كاسمه خرج له الستة (قوله كان الى أنصاف أذنيه) بإضافة الجمع الى المثني

قالت قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم مكة قدمة وله أربع
غدائر (حدثنا) سويد بن نصر
(حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
معمر عن ثابت البناني عن أنس
أن شعر رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان الى أنصاف أذنيه
(حدثنا) سويد بن نصر

كافي قوله تعالى فقد صفت قلوبكم والمراد بالجمع ما فوق الواحد (قوله عن يونس
 ابن يزيد) أي ابن أبي النجار وثقه التتاسي وضعفه ابن سعد أخرج حديثه الأئمة
 وقوله عن الزهري هو ابن شهاب وقد تقدم ترجمته وقوله عبيد الله بالتصغير وهو
 فقيه ثبت ثقة أحد الفقهاء المتقدم ذكرهم ومن تلامذته عمر بن عبد العزيز خرج له
 الستة وقوله ابن عبد الله بن عتبة كان عبد الله من أعيان الراضين وهو تابعي
 كبير وعتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة القومية بعدها موحدة وهو ابن
 مسعود فهو أخو عبد الله بن مسعود (قوله ~~كان~~ يسدل شعره) بكسر
 الدال ويجوز ضمها أي يرسل شعره حول رأسه وقيل على الجبين فيكون كالقصة
 يقال سدلت الثوب أرخته وأرسلته من غير ضم جانبه والافهوق رب من
 التلصيف ولا يقال فيه أسدلته بالالف (قوله وكان المشركون يفرقون رؤسهم)
 أي شعر رؤسهم وروى الفعل مخففا وهو الأشهر ومشددا من باب التفعيل
 وعلى الأول فهو بضم الراء وكسرهما والفرق بفتح فسكون قسم الشعر نصفين
 نصف من جانب اليمين ونصف من جانب اليسار وهو ضد السدل الذي هو الأرسال
 من سائر الجوانب (قوله وكان أهل الكتاب يسدلون رؤسهم) أي يرسلون
 أشعار رؤسهم حولها (قوله وكان يجب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه
 بشئ) أي فيما لم يطلب فيه منه شيء على جهة الوجوب أو الندب قال القرطبي
 وجبه موافقتهم ~~كان~~ في أول الأمر عند قدمه المدينة في الوقت الذي كان
 يستقبل قبلتهم فيه لتألفهم فلما لم ينفع فيهم ذلك وغلبت عليهم الشقوة أمر بمخالفتهم
 في أمور كثيرة وإنما أترجمه موافقة أهل الكتاب دون المشركين لتمكنك أو تملك
 بيقا بشرائع الرسل وهؤلاء وثبون لا مستند لهم إلا ما وجدوا عليه آباؤهم أو كان
 لا يستلأنهم كآلافهم باستقبال قبلتهم ذكره النووي وغيره وردّه الشارح ابن حجر بأن
 المشركين أولى بالتأليف وهو غير مرضي لانه صلى الله عليه وسلم قد أحسن أولاً
 على تألفهم وكلما زاد زاد وانفوراً فأحب تألف أهل الكتاب ليعلمهم عونا على قتال
 من أبي واستكبر من عبادة الوثن (قوله ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رأسه) أي ألقى شعره إلى جاني رأسه وحكمة عدوله عن موافقة أهل الكتاب إن
 الفرق انطلق وأبعد عن الأصراف في غسله وعن مشابهة النساء قال في المطامح
 الحديث يدل على جواز الأمرين والإصراف فيه واسع لكن الفرق أفضل لكون النبي
 رجح إليه آخراً وليس بواجب فقد تنقل أن من الصحابة من سدل بعد ولو كان
 الضرقي واجبا لسدلوا (قوله عبد الرحمن بن مهدي) بفتح الميم وتشديد

(حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
 يونس بن يزيد عن الزهري
 (حدثنا) عبد الله بن عبد الله
 ابن عتبة عن ابن عباس أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يسدل شعره وكان المشركون
 يفرقون رؤسهم وكان أهل
 الكتاب يسدلون رؤسهم
 وكان يجب موافقة أهل الكتاب
 فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق رسول
 الله صلى الله عليه وسلم رأسه
 (حدثنا) محمد بن يسار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي

الباء اسم مفعول من الهداية خرج له الستة وقوله عن ابراهيم بن نافع المكي
 أي الهزومي وقوله عن ابن أبي شيبة بفتح النون وكسر الجيم وقوله عن مجاهد أي
 ابن جبر (قوله ذاضاً أربع) أي حال كونه صاحب ضفائر أربع قد
 تقدم الكلام على الضفائر والغداة قرى ياءً يحتمل ان هذه الواقعة
 حين قدم صلى الله عليه وسلم مكة فيرجع هذا الحديث الى الحديث السابق ويجعل
 أن تكون في وقت آخر ويؤخذ من الحديث المذكور حل ضفر الشعر حتى للرجال
 ولا يختص بالنساء وان اعتيد في اكثر البلاد في هذه الازمنة اختصاصه به لانه
 لا اعتبار به وقد تحصل أن الروايات اختلفت في وصف شعره صلى الله عليه وسلم وقد
 جمع القاضي عياض بينها بأن من شعره ما كان في مقدم رأسه وهو الذي بلغ نصف
 أذنيه وما بعده هو الذي بلغ شحمة أذنيه والذي يليه هو الكائن بين أذنيه وعاتقه
 وما كان خلف الرأس هو الذي يضرب منكبيه أو يقرب منه وجمع النووي تبعاً
 لابن بطال بأن الاختلاف كان دائراً على حسب اختلاف الاوقات في تنوع
 الحالات فاذا قصره كان الى أنصاف أذنيه ثم يطول شيئاً فشيئاً واذا غفل عن
 تقصيره بلغ الى المتكئين فعلى هذا ينزل اختلاف الرواة فكل واحد أخبر عما رآه
 في حين من الاحيان وكل من هذين الجمعين لا يتخلو عن بعد أما الاول فلأن
 الظاهر ان من وصف شعره صلى الله عليه وسلم أراد مجموعاً أو معظمه لا كل
 قطعة قطعة منه وأما الثاني فلانه لم يرد تقصير الشعر منه صلى الله عليه وسلم الا مرة
 واحدة كما وقع في الصحيحين فالاولى الجمع بأنه صلى الله عليه وسلم حلق رأسه
 في عمرته وحجته وقال بعض شراح المصابيح لم يحلق النبي رأسه في سنى الهجرة
 الا في عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فاذا كان قريماً من الحلق
 كان الى أنصاف أذنيه ثم يطول شيئاً فشيئاً فيصير الى شحمة أذنيه وبين أذنيه
 وعاتقه وغاية طوله أن يضرب منكبيه اذا طال زمان ارساله بعد الحلق فأخبر
 كل واحد من الرواة عما رآه في حين من الاحيان وأقصرهما ما كان بعد حجة
 الوداع فانه توفي بعدها بثلاثة أشهر

عن ابراهيم بن نافع المكي عن
 ابن أبي شيبة عن مجاهد عن أم
 هاني قالت رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ذاضلاً
 أربع (باب ما جاء في ترجيل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم)

• (باب ما جاء في ترجيل رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أي باب بيان ما ورد في ذلك من الاخبار والترجيل والترجيل تسريح الشعر وتحسينه
 كما في النهاية ويطلق الترجيل أيضاً على تجعيد الشعر ولذلك قال في المختار ترجيل
 الشعر تجعيده وترجيله ايضاً ارساله بمشط وأثر في الترجة الترجيل على الترجيل

لانه الاكثر في الاحاديث وأما قول بعض الشراح آثره لان الترجيل مشترك بين
الترجل وتجميد الشعر فهو مردود بأن الترجل ايضا مشترك بين هذا والمنسئ
راجلا قال الحافظ ابن حجر وهو من باب النظافة وقد نذب الشارع اليها بقوله
النظافة من الايمان وفي خبر أبي داود من كان له شعر فليكرمه وفي الباب خمسة
احاديث (قوله حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين المهملة احد أئمة الحديث
كان يتوسد عتبة الامام مالك فلا يلفظ بشئ الا كسبه قال ابن المديني أخرجه الينا
معن أربعة عشر ألف مسألة جمعها من مالك روى عن مالك وابن أبي ذئب ومعوية بن
صالح خرج له الستة وقوله ابن عيسى كذا في بعض النسخ الاشجعي القزاز بالقاف
والزاي المشددة أبو يحيى المدني (قوله قالت كنت ارجل) بضم الهمزة وفتح الراء
وكسر الجيم مشددة أي أسرح وقوله رأس رسول الله أي شعره فهو من قبيل
اطلاق اسم المحل وارادة الخال أو على تقدير مضاف ويؤخذ من هذا نذب تسريح
شعر الرأس وقيس به اللحية وبه صرح في خبر ضعيف وقوله وأما ناض جلة حالية
وهذا يدل على طهارة يد الحائض وسائر ما لم يصبه دم من بدنها وهو اجماع ويدل أيضا
على عدم كراهة مخالطتها وعلى حل استخدام الزوجة برضاها وأنه ينبغي للمرأة تولى
خدمة زوجها بنفسها (قوله يوسف بن عيسى) أي ابن دينار الزهري المروزي
أبو يعقوب خرج له الشيخان (قوله الربيع) بفتح الراء المهملة وكسر الباء الموحدة
ثم ساكنة ثم عين مهملة وقوله ابن صبيح بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة
ثم ياء ساكنة بعدها حاء مهملة خرج له البخاري في تاريخه والمصنف وابن ماجه
وهو أول من صنف الكتب (قوله عن يزيد بن ابان) بكسر الهمزة وتشديد الباء
الموحدة أو بفتح الهمزة وتخفيف الباء كسحاب وهو غير منصرف عند أكثر النحاة
والحدثين وصرفه بعضهم حتى قال من لم يصرف ابان فهو أتان وقوله هو الرقائبي
نسبة لرقاشة بفتح الراء وتخفيف القاف وبالسين المجهمة اسم لبنته قيس بن ثعلبة
كان عابدا زاهدا روى عن حماد بن سنان (قوله كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكثر دهن رأسه) الدهن بالفتح استعمال الدهن بالضم وهو ما يدهن به من زيت
وغيره والمراد هنا الأول واكثره ذلك إنما كان في وقت دون وقت وفي زمن دون
آخر بدليل نهي عن الأدهان الاغباق في عدة أحاديث وقوله وتسريح لحيته مطلق
على دهن رأسه كما هو ظاهر لاعلى رأسه كما وهم وقوله ويكثر القناع أي اغتذاه
ولبسه فهو على حذف مضاف وهو بكسر القاف خرقه توضع على الرأس حين

(حدثنا) اصحاق بن موسى
الانصاري (حدثنا) معن بن
عيسى (حدثنا) مالك بن انس
عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة قالت كنت ارجل رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأما ناض (حدثنا) يوسف
ابن عيسى (حدثنا) الربيع بن صبيح عن
يزيد بن ابان هو الرقائبي عن
انس بن مالك قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكثر
دهن رأسه وتسريح لحيته ويكثر
القناع

استعمال الدهن اتى العمامة منه (قوله حتى كان ثوبه ثوب زيات) في رواية
 يحدف حتى وهو غاية ليكثر القناع قال الشيخ جلال الدين المحدث المراد بهذا الثوب
 القناع المذكور ولا يقصه ولا رداه ولا عمامته فلا بنا في نظافة ثوبه من
 رداه وقص وغير ذلك ويؤيده ما وقع في بعض طرق الحديث حتى كان ملحفته
 ملحفه زيات والملحفه هي التي توضع على الرأس تحت العمامة لوقايتها وغيرها
 من الشباب عن الدهن والزيات بايع الزيت أو صانع الزيت (قوله أبو الاحوص)
 بجاء وصاد مهملتين واسمه عون ابن مالك أو سلام ابن سليم بالتخفيف في الاوّل
 والتصغير في الثاني له أربعة آلاف حديث وثقه الزهري وابن معين (قوله عن
 أمثت) بشين مجة وثام مثله كأكرم وقوله ابن أبي الشعثاء بفتح المجهمة والمثلثة
 وسكون المهمله وبالمثد روى عن ابيه والاسود وعنه شعبة ثقة خرج له الستة وقوله
 عن ابيه أي أبي الشعثاء اسمه سليم بالتصغير ابن اسود يفتح فسكون ابن حنظلة
 روى عن عمرو بن مسعود وأبي ذر ولازمه مليا وهو ثقة ثبت وغلط من قال ادرك
 النبي خرج له الجماعة (قوله عن مسروق) بالسين والراء المهملتين اسم مفعول من
 السرقة سمي بذلك لانه سرق في صغره ثم وجد ثقة امام همام قدوة من الاعلام
 الكبار كان أعلم بالقسام من شريح عالمنا هذا (قوله ان كان رسول الله) أي انه
 أي الحال والشان كان رسول الله فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن وقوله
 ليجب التيمن زاد البخاري في روايته ما استطاع فبها على المخافضة على ذلك ما لم
 يمنع مانع واللام في قوله ليجب هي الفارقة بين المخففة والتاسفة والتيمن هو الابتداء
 بالتيمن وانما أحبه صلى الله عليه وسلم لانه كان يحب الفأل الحسن ولان اصحاب
 التيمن أهل الجنة (قوله في طهوره) بضم أوله أو وقع روايتان مسعودتان
 ورواية الضم لا تحتاج الى تقدير لان الطهور بالضم هو الفعل ورواية الفتح تحتاج
 الى تقدير مضاف أي في استعماله لان الطهور بالفتح ما يطهر به وقوله اذا تطهر
 أي وقت اشتغاله بالطهارة وهي اعم من الوضوء والغسل وانما أي بذلك يدل على
 تكرار المحبة بتكرار الطهارة فكقوله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وقوله
 وفي ترجمه اذا ترجمه أي ويحب التيمن في ترجمه وقت اشتغاله بالترجل فاذا اراد أن
 يدهن أو يمشط أحب أن يبدأ بالجهة اليمنى من الرأس أو اللحية وقوله وفي اتعاله
 اذا اتعل أي ويحب التيمن في اتعاله وقت اشتغاله بالاتعمال فاذا اراد لبس
 النعل أحب ان يبدأ بالرجل اليمنى ولعل الراوي لم يستحضر بقية الحديث وهي
 وفي شأنه كله كافي الصحيحين فليس المراد الحضر في الثلاثة بقية قوله وفي شأنه كله

حتى كان ثوبه ثوب زيات (حدثنا)
 هشام بن السري (حدثنا) أبو
 الاحوص عن اشعث بن ابي
 الشعثاء عن ابيه عن مسروق
 عن عائشة قالت ان كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ليجب
 التيمن في طهوره اذا تطهر
 وفي ترجمه اذا ترجمه وفي اتعاله
 اذا اتعل

لكن ليس على عومه بل مخصوص بما صكك من باب التكريم وأما ما كان من
 باب الالهامة فيستحب فيه التيامر ولذلك قال النووي فاعادة الشرع المستورة
 استحباب البداءة بالمعنى في كل ما كان من باب التكريم وما كان بضده فاستحب
 فيه التيسر ويدل لذلك ما رواه أبو داود عن عائشة قالت كانت يدرسول الله صلى
 الله عليه وسلم اليمن لظهوره وطعامه وكانت اليسرى لخلائه وما كان من اذى
 (قوله يحيى بن سعيد) كان امام زمانه حفظا وورعا وزهدا وهو الذى رسم
 لاهل العراق رسم الحديث ورأى في منامه مكتوبا على قميصه بسم الله الرحمن الرحيم
 برأه يحيى بن سعيد وأطام أربعين سنة ويقرأ القرآن في كل يوم وليس له ولم يقته
 الزوال في المسجد أربعين سنة وبشر قبل موته بعشر سنين بأمان من الله يوم
 القيامة كان يقف بين يديه احمد وابن معين وابن المديني يسألونه عن الحديث
 هيبه واجلالا خرج له الستة (قوله عن هشام بن حسان) كان من أكابر الثقات
 اما ما عظيم الشأن قال الذهبي وأخطأ شعبة في تضعيفه وحسان صيغة مبالغة
 من الحسن فيصرف لان فوه حينئذ أصلية فان كان من الحسن فلا يصرف للعلية
 وزيادة الالف والتون حينئذ وتظهره ما قبل لبعضهم انصرف عنان قال نعم ان هجوته
 أى لانه حينئذ من الضمنية لان مدحته أى لانه من العنة (قوله عن الحسن)
 أى البصرى كما في نسخة كان اذا بكى في صفه جعلت امة تديها في فقه فقدر له لبنا
 فيورثه حتى صار اماما علميا وعلماء وهو من كبار التابعين أدرك ماة وثلاثين من
 الصحابة خرج له الجماعة (قوله عن عبد الله بن مفضل) بمجاعة قضاء كعده صحابي
 مشهور من اصحاب الشجرة قال كنت أرفع اغصانها عن المصطفى صلى الله عليه
 وسلم (قوله الاغصبا) بمجاعة مكسورة وموحدة مشددة اصله ورود الابل الماء يوما
 وتر كى يوما ثم استعمل في فعل النبي حينما وتر كى حينما قال المراد أنه نهي عن دوام
 تسريح الشعر وتدهينه لان مواظبته تشعر بشدة الامعان في الزينة والترفة
 وذلك شأن النساء ولهذا قال ابن العربي موالاته تصنع وتر كى تدنس واغصابه سنة
 (قوله الحسن بن عرفة) بهمتين وفاء كسنة خرج له المصنف والنسائي (قوله
 عبد السلام بن حرب) فتح الحاء المهملة وسكون الراء وبالبااء الموحدة كان من
 كبار مشايخ الكوفة وثقاتهم ثقة حافظ وضعفه بعضهم خرج له الجماعة (قوله
 عن يزيد بن أبي خالد) كذا وقع في نسخ الشعائل وصوابه يزيد بن خالد باسقاط ابى قال
 السجزي ما رأيت اخشع قلبه منه ما حضرناه قط يحدث بحديث فيه وعد أو وعيد
 فاتقضا به ذلك اليوم من البكاء أى لتأثير ما يلقى عليهم من المواعظ فيشتد بهم البكاء

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 يحيى بن سعيد عن هشام بن
 حسان عن الحسن بن عبد الله
 ابن مفضل قال نهي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن الترجيل
 الاغصبا (حدثنا) الحسن بن
 عرفة (حدثنا) عبد السلام
 ابن حرب عن يزيد بن ابي خالد

فلا يتفقون به ذلك اليوم وهو ثقة عابد كان يحفظ أربعة وعشرين ألف حديث
 خرج له المصنف وأبو داود والنسائي وابن ماجه (قوله عن أبي العلاء) اسمه داود
 ابن عبد الله قال أبو زرعة لا بأس به وقال غيره ثقة خرج له أبو داود والمصنف وابن
 ماجه وقوله الأودي بفتح وسكون ثم مهمله منسوب إلى أود بن مصعب (قوله
 عن حميد) بالتصغير روى عن أبيه وعمر وعنه ابنه والزهرى وقتادة وقيل لم يرو عن
 عمر خرج له الجماعة وقوله ابن عبد الرحمن أي ابن عوف (قوله عن رجل) لم يسم
 وأبهم الصحابي لا يضر لأنهم كلهم عدول واختلف فيه فقيل هو الحكم بن عمرو
 وقيل عبد الله بن مرجس وقيل عبد الله بن مغفل (قوله ان النبي) وفي نسخة ان
 رسول الله (قوله كان يترجل غبا) أي يفعله حيناً ويتركه حيناً ولا يواطى عليه
 لأن مواظبته تشعربا بالمعان في الزينة كما تقدم (تبيه) صح أنه صلى الله عليه وسلم
 كان إذا طلى بدأبعاته فطلاها بالتوردة وماورد من أنه كان لا يتنور وكان إذا
 كثرت شعر عاتة حلقه ضعيف وأما خبر أنه دخل حمام الخنفة فوضوع باتفاق الحفاظ
 وان وقع في كلام الدميري لأن العرب لم تعرفه يلادهم إلا بعد موته صلى الله عليه
 وسلم كما قاله ابن حجر

• (باب ماجاء في شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أي باب بيان ماورد في شيب رسول الله من الاخبار وانما أخره عن الرجل لان
 الرجل عمل يقتدى به فيه بخلاف الشيب وقد مر باب الشعر عليهم إلا أنهم من
 عوارض الشعر والشيب ايضاً الشعر المسود كما في المصباح ويؤخذ من
 القاء من انه يطلق على يياض الشعر وعلى الشعر الابيض وأحاديثه غريبة
 (قوله محمد بن بشار) بالتشديد صيغة مبالغة (قوله أبو داود) أي الطيالسي
 سليمان بن داود بن الجارود ثقة حافظ فارسي الأصل روى عن ابن عون وشعبة
 وعنه بن دار والسكر يعني واستشهد به البخاري قال أسرد ثلاثين ألف حديث
 ولا خسر ومع ثقته أخطأ في ألف حديث خرج له البخاري في تاريخه ومسلم
 (قوله همام) بالتشديد كوهاب وكان ينبغي أن يقول ابن يحيى احترازا عن
 همام بن منبه قال أبو حاتم ثقة في حفظه شيء وقال أبو زرعة لا بأس به وربما
 وهم خرج له الستة وكان أحد علماء البصرة (قوله عن قتادة) بفتح
 القاف كسعادة (قوله هل خضب رسول الله) أي هل غير يياض رأسه ولحيته
 ولونه بالحناء ونحوه لأن الخضب كالمخضب بمعنى تلوين الشعر بجمرة كما سأتى

عن أبي العلاء الأودي عن حميد
 ابن عبد الرحمن عن رجل من
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يترجل غبا (باب ماجاء
 في شيب رسول الله) صلى الله
 عليه وسلم (حدثنا) محمد بن بشار
 (حدثنا) أبو داود (حدثنا)
 همام عن قتادة قال قلت لانس
 ابن مالك هل خضب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم

(قوله قال لم يبلغ ذلك) أي قال أنس لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم حد الخضب الذي في ضمن هل خضب فالخضير في يبلغ راجع للنبي صلى الله عليه وسلم كما قاله بعض الشراح وهو الظاهر وجعله بعضهم راجعاً للشعر المفهوم من السياق وأتى بلمس الإشارة الذي للبعيد ليسير إلى بعد وقت الخضب وقوله انما كان شيئاً في صدغه أي انما كان شبه صلى الله عليه وسلم المفهوم من السياق شيئاً قليلاً وفي بعض النسخ شيئاً بديل شيئاً في صدغه بالصاد المهملة وقد يقال بالسين تسمية صدغ بالضم وهو ما بين لحاظ العين إلى أصل الأذن وسمى الشعر الذي تدلى على هذا الموضع صدغاً أيضاً ذكره في المصباح قال القسطلاني وهو المراد هنا وما ذكره في هذه الرواية من أن البياض لم يكن إلا في صدغيه مغاير لما في البخاري من أن البياض كان في عنقه وهي ما بين الذقن والشفة ولعل المحصر في هذه الرواية اضافي فلا ينافي ما في البخاري وأما قول الحافظ ابن حجر ووجه الجمع ما في من عن أنس كان في خيشته شعرات بيض لم ير من الشيب الا قليل ولو شئت أن أعد شطبات كنت في رأسه لعلت ولم يخضب انما كان البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الرأس بدم متفرقة انتهى لم يظهر منه وجه الجمع كما قاله القسطلاني وقوله ولم يخضب قاله بحسب علمه لما يجيء في باب الخضب (قوله ولكن أبو بكر خضب بالحناء والكتم) وجه الاستدراك المناسبتة صلى الله عليه وسلم وقربه منه سنا والحناء بكسر المهملة وتشديد النون كقضاء والكتم بفتحين وأبو عبيدة يشدد المثناة الفوقية بت فيه حرة يخطأ بالوسمة ويخضب به لاجل السواد والوسمة كما في المصباح بت يخضب بورقه ويشبهه كما في النهاية أن يكون في الحديث انه خضب بكل منهما منقردا عن الآخر لأن الخضب بهما معا يجعل الشعر أسود وقد صرح النهي عن السواد فالمراد أنه خضب بالحناء تارة وبالكتم تارة أكن قال القسطلاني الكتم الصرف يوجب سوادا ما تلالا إلى الحرة والحناء الصرف يوجب الحرة فاستعمالهما معا يوجب بين السواد والحرة اهـ وعليه فلا مانع من الخضب بهما معا (قوله اسحاق بن منصور) أي ابن بهرام بفتح الموحدة على للشهور وبكسر هاء عند النورى أبو يعقوب خرج له الستة وقوله ويحيى بن موسى ثقة روى عن ابن عيينة ووكيع وعنه الحكميم الترمذى وغيره خرج له البخاري وأبو داود والنسائي وقوله عبد الرزاق بن همام بتشديد الميم خرج له الستة وقوله عن معمر بن راشد كثر وقوله عن ثابت بن أي البناي (قوله الأربعة عشرة شعرة يضاء) بفتح الجزءين على التركيب ولا ينافيه رواية ابن عمر الآية انما كان شبه

قال لم يبلغ ذلك انما كان شيئا في صدغيه ولكن أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه خضب بالحناء والكتم (حدثنا) اسحاق بن منصور ويحيى بن موسى قالوا (حدثنا) عبد الرزاق عن معمر عن ثابت بن أنس ابن مالك قال ما عدت في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحبه الأربعة عشرة شعرة يضاء

نحو من عشرين لأن الأربيع عشرة يصدق عليها نحو العشرين لكونها كثير من
نصفها نعم ينافيه رواية البيهقي عن أنس ما شانه الله بالشيب ما كان في رأسه وخطته
الاسبع عشرة أو ثمان عشرة شعرة بيضاء وجمع بينهما باختلاف الأزمان وبأن
الأول اخبار عن عده والثاني اخبار عن الواقع فهو لم يعد إلا الأربيع عشرة وهو
في الواقع سبعة عشر أو ثمانية عشر وانما كان الشيب شينامع الله نور ووقار لأن فيه
ازالة بهجة الشباب ووروقه والحاقه بالشيوخ الذين يكون الشيب فيهم عيبا عند
النساء لانهم يكرهه غالباً ومن كره منه شيئاً كفر (قوله وقد سئل عن شيب رسول
الله) أي والحال انه قد سئل عن شيب رسول الله فالجملته طالبة وقوله فقال كذا
بالفاء في الاصول المعتمدة وفي نسخة قال بلا فاء (قوله كان اذا دهن رأسه لم ير منه
شيء) أي لا تباس البياض يبريق الشعر من الدهن وقوله واذا لم يدهن روى منه أي
لظهور شمه حينئذ فيصير شيبه مرئياً ودهن بالتخفيف فهو ثلاثي مجزئ وكذا
لم يدهن فهو بضم الهاء كما قاله القاري لكن قال الخنفي وتبعه العصام ان مضارعه
بالحر كات الثلاث فيكون من باب نصر وضرب وقطع وفي بعض النسخ اذهن
بالتشديد من باب الافتعال وكذا لم يدهن وهذا يقتضي أن كلامه المنخفض والمشدد
متعد للمفعول وليس كذلك بل المشدد لازم فقوله اذهن شاربه خطأ (قوله محمد
ابن عمر بن الوليد) كسعيد وقوله الكندي بكسر الكاف نسبة لكندة كخطة محلة
بالكوفة ولذلك قيل له الكوفي لا لقبيله كما وهم قال ابو حاتم صدوق وقال النسائي
لا بأس به خرج له المصنف والنسائي وابن ماجه (قوله يحيى بن آدم) ثقة حافظ
روى عن مالك وسعرو عنه أحد واسحاق خرج له الستة (قوله عن شريك) أي
ابن عبد الله بن ابي شريك النخعي لا شريك بن عبد الله بن ابي عمر كما وهم فيه بعض
الشراح وكان ينفق للمواق تميزه صدوق ثقة حافظ لكن كان يظط ويخطئ كثيراً
خرج له الجماعة (قوله عن عبيد الله بن عمر) ثقة ثبت من أكابر الصحابة قدمه أحد
ابن صالح عن مالك في الرواية عن نافع وقوله عن نافع ثقة ثبت أحد الاعلام من أئمة
التابعين اصله من الغرب وقيل من نيسابور (قوله عن عبد الله بن عمر) روى له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف وستائة وثلاثون حديثاً وكان كثير الصدقة تصدق
في مجلس بثلاثين ألفاً وخرج ستين حجة واعتمر ألف مرة (قوله نحو من عشرين)
أي قريبا منها وقد سبق ان هذا لا ينافي خبر أنس (قوله أبو كريب) بالتصغير
وقوله محمد بن العلاء بالهملة والمتنفة أحد الاعلام الكثيرين ظهر له بالكوفة ثلاثمائة
ألف حديث خرج له الستة (قوله معاوية بن هشام) قال ابو حاتم صدوق وقال

(حدثنا) محمد بن المنقر (حدثنا)
أبو داود (انا) شعبة عن مالك
بن حرب قال سمعت جابر بن
سيرة وقد سئل عن شيب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال كان
اذا دهن رأسه لم ير منه شيب
واذا لم يدهن روى منه شيء
(حدثنا) محمد بن عمر بن الوليد
الكندي الكوفي (انا) يحيى
ابن آدم عن شريك عن عبد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
انما كان شيب رسول الله صلى
الله عليه وسلم نحو من عشرين
شعرة بيضاء (حدثنا) أبو كريب
محمد بن العلاء (حدثنا) معاوية
ابن هشام

أبو داود ثقة وخطأ الذهبي من زعم انه متروك خرج له البخاري في الادب والخمسة
 (قوله عن شيان) بفتح الشين وقوله عن أبي اسحاق أي السبيعي (قوله عن
 عكرمة) أي ابن عبد الله مولى ابن عباس أحد أوعية العلم لكنه منهم برأى
 الخوارج الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ولذلك وقف يوماً على باب المسجد فقال
 ما فيه الا كافر وثقه جمع منهم البخاري وقال ابن معين كل من سيرين هو كذاب وأما
 يجهلونه الى المسجد فاحل احد من اهله حيوة ومات في يومه كثير عزة فتشهد الناس
 جلازته وتجنبا وعكرمة (قوله قد ثبت) أي قد ظهر فيك الشيب ومراده
 السؤال عن السبب المقضي للشيب مع أن من اجبه صلى الله عليه وسلم اتخذت فيه
 الطبايع واعتد لها يستلزم عدم الشيب (قوله قال شيبني هود) بالصرف
 وعدمه روايتان وقوله والواقعة زاد الطبراني في روايته والواقعة وزاد ابن
 مردويه في أخرى وهل أتاك حديث الفاشية وزاد ابن سعد في أخرى والقارعة
 وبأل سائل وفي أخرى واقترت الساعة واسناد الشيب الى السور المذكورة
 من قبيل الاسناد الى السبب فهو على حد قولهم أبت الزبيح البقل لان الموتر
 هو اقله تعالى وانما كانت هذه السور سبب في الشيب لاشغالها على بيان أحوال
 السعداء والاشقياء وأحوال القبلة وما تعسر بل تهذر عاينته على غير النفوس
 القدسية وهو الامر بالاستقامة كما امر وغير ذلك مما يوجب الخوف لاسيما
 على أمتة لعظيم راقته بهم ورحمته وتبليغ القم فيمليصهم واعمال خاطره فيملهم
 بالامر الماضي كما في بعض الروايات شيبني هود وأخواتهم لو طاف على بالامر قبل
 وذلك كله يستلزم الضعف ويسرع الشيب قال المنبي

والهم يحترم المسلم بحافة * وشيب ناصية النبي ويحرم

لكن لما كان صلى الله عليه وسلم عنده من شرح الصدور وأثر اليقين على قلبه
 ما يسليه لم يستول ذلك الاعلى قدر صبر من شعر ما لشر يفد لتكون فيه مظهر
 الجلال والجمال وانما قدمت هود على بقية السور لانها امر فيها بالثبات في وقت
 الاستقامة التي لا يستطيع الترفي الى ذروة سلامها الا من شرفه الله تعالى بجمع
 السلامة * وقد أورد أن ما اشتمت عليه هود من الامر بالاستقامة مذموم
 في سورة شوري فلم اسند الشيب الى هود دونها وأجيب بأنه سمع ذلك في هود أولاً
 وبأن الأمور في سورة شوري ينافض وفي سورة هود تينا ومن تبعه فلم يعلم انهم
 لا يستطيعون على القيام بهذا الامر العظيم اهتم بحالهم وملا خطه عاقبة امرهم
 (قوله محمد بن بشر) بكسر فسكون احد الاعلام ثقة خرج له السنن وقوله

عن شيان عن أبي اسحاق عن
 عكرمة عن ابن عباس قال
 قال أبو بكر يا رسول الله قد
 شيبني قال شيبني هود والواقعة
 والمرسلان وهما نساء لولون واذا
 الشمس كورت (حدثنا) شيان
 بن زكريع (حدثنا) محمد بن بشر
 عن علي بن صالح عن ابيه
 اسحاق

عن علي بن صالح وثقه جمع قال في الكاشف وكان رأسا في العلم والعمل
والقراءة نخرج له الجماعة خلا البضاري وقوله عن أبي إسحاق أي السبيعي (قوله
عن أبي جيفة) بهيم ومهمله مصغرا وهو وب السوائى يضم السين المهملة
وتخفيف الواو مع المذم من غير سواء وهو من مشاهير الصحابة كان علي المرتضى
يحبه ويسميه وهب الخبير وجعله علي بيت المال قال الذهبي ثقة (قوله قالوا
يا رسول الله نزلت قدسيت) الظاهر التبادر أن القائل هنا جمع من الصحابة
بخلاف ما تقدم فان القائل هناك أبو بكر الصديق فتكون الواقعة متعددة
ولا يخفى بعد كون الواقعة واحدة ويكون القائل واحدا لكن نسب القول
في هذه الرواية الى الجماعة لانها قسم في المعنى في هذا القول فكانهم قائلون
ثم انه يحتمل ان الروية عملية فجملة قدسيت في محل نصب على أنه مفعول ثاني وانها
بصرية فجملة قدسيت في محل نصب على الحال (قوله قال شيبني هود) بالصرف
وعدمه كما مر وقوله وأخواتها أي نظائرهما من كل ما شغل على أحوال القيامة
ووجه تشبيهها اشتغالها على بيان السعداء والاشقياء وأحوال القيامة وذلك
موجب للشيب قال الرمخسري وعامة في بعض الكتب ان رجلا من أسود الشعر
فأصبح أبيضه كالنظام فقال رأيت القيامة والناس يقادون الى النار باللاس
فن هول ذلك أصبحت كما تزون (قوله شعيب بن صفوان) كعطشان قال ابن
عدي عاتمة ما يرويه لا يتابع عليه روى له في مسلم حديث واحد وقال ابن حجر
مقبول وقوله عن عبد الملك بن عمير مصغرا فصيح عالم تغير حفظه وثقه جمع ونخرج له
السته لكن قال أحمد مضطرب الحديث وقال ابن معين محتلط (قوله عن إيراد)
بكسر الهمزة وتخفيف المثناة التسمية ثم دال مهملة بعد الالف وقوله ابن لقيط
بشاف كسبديع قال الذهبي ثقة نخرج له البضاري في تاريخه ومسلم في صحيحه
وأبو داود وقوله الجبلي بكسر العين وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن أبي
رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثناة صحابي يقال اسمه رفاعنة
ويقال حيان ويقال جندب ويقال خضلس وقوله التيمي نسبة لتيم وقوله
تيم الرباب منصوب بتقدير أعنى كما قاله العصام وقال القاري بالجز في أصل
سماعنا واحدا كذلك عن تيم غريش قبيلة من بكر والرباب بكسر الراء وتخفيف
الموحدين وضبطه السقلاني في شرح البضاري بفتح الراء وهم كما قاله ابن
حجر خمس قبائل ضبة وثور وعكل وتيم وعدي غمسا أي هم في رب وتخالقوا
عليه فصاروا بدا واحدة والرب ثقل اليمن (قوله ومسي ابن لي) الواو للعمال

عن أبي جيفة قال قالوا يا رسول
الله نزلت قدسيت قال قد
شيبني هود وأخواتها (حدثنا)
علي بن حجر (حدثنا) شعيب بن
صفوان عن عبد الملك بن عمير
عن إيراد بن لقيط الجبلي عن أبي
رمثة التيمي تيم الرباب قال
ابن النبي صلى الله عليه
وسلم ومسي ابن لي

فالجمله حاليه وقوله قال فأريته أي قال أبو وئنه فأريته بالبناء للمجهول أي
 أن بعض الحاضر ين ارانيه وعزفنيه ويجوز كونه بالبناء للمعلوم أي فأريته لابني
 فالمفعول الثاني محذوف أي فأريته اياه وهذا النسب بسياق الحديث (قوله فقلت
 لما رأيت هذاني الله) غرضه بذلك تصديق المعرفه من الحاضر بن فكانه قال
 صدقت يا من عزفتني لانه ظهر لي انه نبي الله لماعلاه من الهيبة ونور النبوة ويحتمل
 ان المعنى فقلت لابني لما رأيت هذاني الله (قوله وعليه ثوبان اخضران) أي
 والحال ان عليه ثوبين اخضرين وهما ازار ورداء مصبوغان بالخضرة واللباس
 الاخضر هو لباس اهل الجنة كما في خبر ويدل عليه قوله تعالى ويلبسون ثيابا خضرا
 (قوله وله شعر قد علاه الشيب) أي وله شعر قليل قنوين شعر للتقليل كما قاله
 الطيبي قد صار البياض بأعلى ذلك الشعر أي بنباتته وما قرب منها وقوله وشبهه
 أحمرا أي والشعر الابيض منه مصبوغ بالحمر بناء على ثبوت الخضب منه صلى الله
 عليه وسلم ويحتمل أن المراد أن شعره الابيض يحاطه حمره في اطرافه لان العادة أن
 الشعر اذا قرب شبهه احمر ثم ابيض (قوله سريع) مصغر سريع مهملتين بجم وقوله
 ابن النعمان بضم النون وسكون العين كغفران أخذ عن ابن الماجشون وعنه
 البخاري ثقة اتهم قليلا خرج له البخاري والاربعه (قوله جاد) بالشديد كشداد
 وقوله ابن سلمه بجهملات وفتحات وكان عابدا زاهدا ايجاب الدعوة أحد الاعلام
 قال عمرو بن عاصم كتبت عن جاد بن سلمه بضعة عشر ألفا وقال ابن حجر أثبت الناس
 لكن تغير آخرها خرج له مسلم والاربعه والبخاري في تاريخه (قوله أ كان) في نسخ
 هل كان (قوله الاشعرات في مفرقه) أي الاشعرات قليلة فالتنوين للتقليل
 في محل الفرق من رأسه الشريف وفي المختار المرفق بفتح الراء وكسر هاء وسط
 الرأس وهو الموضع الذي يتفرق فيه الشعر وكذا مفرق الطريق (قوله اذا اذهن
 وارهق الدهن) أي اذا استعمل الدهن في رأسه ستره من الدهن وغيبه فلاترى
 كما تقدم في الرواية السابقة كان اذا اذهن رأسه لم يرمه شيب واذا لم يدهن رؤى
 منه (تنبيه) يكره تف الشيب عندا كثر العلماء الحديث مرفوع لا تنتفوا الشيب
 فانه نور المسلم رواه الاربعة وقالوا احسن

قال فأريته فقلت لما رأيت هذاني
 نبي الله صلى الله عليه وسلم
 وعليه ثوبان أخضران وله شعر
 قد علاه الشيب وشبهه أحمرا
 (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) سريج بن النعمان
 (حدثنا) جاد بن سلمه عن مالك
 ابن حرب قال قيل لجاد بن سلمه
 أ كان في رأس رسول الله صلى
 الله عليه وسلم شيب قال لم يكن
 في رأس رسول الله صلى الله
 عليه وسلم شيب الا اشعرات
 في مفرق رأسه اذا اذهن
 وارهق الدهن (باب ما جاء
 في خضب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم) *

(باب ما جاء في خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان ما ورد في خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخضاب
 كالخضب مصدر بمعنى تلوين الشعر باللحناء ونحوه وهو عندنا معاير الشافعية بغير

السواد سنة وبالسواد حرام يدل لنا ما في العميم لما جرى بأبي خافة يوم الفتح
 للنبي صلى الله عليه وسلم ولحيته ورأسه كالنخامة يضاف فقال غيره وهذا شيء
 واجتنبوا السواد وما في العميم أيضا عن ابن عمر أنه رأى النبي صلى الله عليه
 وسلم يصبغ بالصفرة زاد ابن سعد وغيره عن ابن عمر أنه قال فأنما أحب أن أصبغ بها
 وما رواه أحمد وابن ماجه عن ابن وهب قال دخلنا على أم سلمة فأتت بالحناء
 شعر النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو مخضوب بالحناء والكتم وعن أبي جعفر قال
 سمط عارض رسول الله صلى الله عليه وسلم فغضب بحناء وكتم وعن عبد الرحمن بن الحارث
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير لحيته بجماء الصدر ويأمر بتغيير الشعر
 مخالفة للأعاجم وفي حديث أبي ذر أن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم
 أخرجه الأربعة وعن أنس دخل رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو أبيض
 اللحية والرأس فقال ألسنت مؤمنا قال بلى قال فاخضب لكن قيل أنه حديث
 منكر ولا يمارض ذلك ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم يغير شيبه لتأويله جملة
 الأخبار بأنه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقت وتركه في معظم الأوقات فأخبر كل
 بما رأى وهذا التأويل كالتعين كما قاله ابن حجر والمعلم من الباب السابق وجود
 البياض في شعره مناسب أراد أنه يباب خضاه ليعلم حاله اثباتا ونفيًا وفيه أربعة
 أحاديث (قوله هشيم) بالتصغير وهو امام ثقة حافظ بغداد وقوله ابن عمر
 بهملات مصفرا (قوله مع ابن لي) أي حال كوفي معه (قوله فقال ابنك هذا)
 أي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك هذا على حذف همزة الاستفهام
 وهذا مبتدأ مؤخر وابنك خير مقدم بقرينة السياق الشاهد بأن السؤال انما هو
 عن ابنة هذا فالاصل أهدا ابنك ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم علم أنه ابنة
 ولم يعلم أنه هذا فاستنهم عن كون ابنة هذا وقال ابنك هذا (قوله فقلت نعم) أي
 فقلت هو ابني فتم حرف جواب وقوله أشهد به يحتمل أن يكون بصيغة الأمر أي كن
 شاهدا على اقرارى بأنه ابني ويحتمل أن يكون بصيغة المضارع أي أعترف وأقر به
 وهذه الجملة مقررة لقوله نعم أي به لبيان ان كلامها يحمل جنابة الأخرى على ما
 اعتيد في الجاهلية من مواخذة البعض بجنابة بعضه كليل ذلك قوله قال لا يجني
 عليك ولا تجني عليه أي بل جنابته عليه وجنابتك عليك ولا تؤاخذ بجنابه ولا
 يؤاخذ بجنابتك لأن الشرع ابطال قاعدة الجاهلية قال تعالى ولا تزواجة منكم
 الاخرى (قوله قال ورأيت الشيب أحر) أي قال أبو هريرة ورأيت الشيب أحر
 بالخصاب وفي رواية الحاكم وشيبه أحر مخضوب بالحناء (قوله قال أبو عبيس)

(حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) هشيم (حدثنا) عبد
 الملك بن عمير عن ابي ابن لقيط
 قال أخبرني أبو هريرة قال
 أتت النبي صلى الله عليه وسلم
 مع ابني فقال ابنك هذا
 فقلت نعم أشهد به قال لا يجني
 عليك ولا تجني عليه قال
 ورأيت الشيب أحر قال أبو
 عبيس

يعني نفسه لان هذا من كلام المصنف وتكسفة الشخص نفسه غير مذمومة لقلبة
 الكنية على القب وكثيرا ما يقول شيخه البضاري في صحبه وجميع تصانيفه
 قال أبو عبد الله ويريد نفسه (قوله هذا احسن شي روى في هذا الباب)
 أي هذا الحديث احسن رواية رويت في باب الخضب وقوله وأفسر في نسخة
 وأفسره بالضمير أي اكشف عن حله وأوضح من التفسير معنى الكشف والإيضاح
 (تبيه) كثيرا ما يقول المصنف في جامعه هذا أصح شي في الباب ولا يلزم من هذه
 العبارة كما قاله التوروي في الاذكار صحة الحديث فانهم يقولون هذا أصح
 ما في الباب وان كان ضعيفا و مرادهم انه أرجح ما في الباب أو أقله ضعفا
 (قوله لان الروايات العديدة انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب) أي لم يبلغ
 الشيب الكثير حتى يحتاج الخضب فتناقى هذه الروايات الاخبار الدالة على
 الخضب ويحتاج لجهلها على أن الراوي اشتهر عليه الحال فالتبس عليه حرمة الشعر
 الخلقية التي تظهر في أطراف الشعر نارة قبيل الشيب بجمرة الخضب وفي هذا
 التعليل وقفة لانه لا ينتج العلل ويوجب بأنه عليه لم يحدف والتقدير وانما لم يكن صحبا
 لان الروايات الخ (قوله وأبورثة الخ) لما كان في اسم أبي رثة ونسبه اضطراب
 ينه في بعض النسخ بقوله وأبورثة الخ فهذا من مقول أبي عيسى لكن كان
 الاولي أن يقدم ذلك في الباب السابق لتقدم ذكر أبي رثة فيه وقوله اسم رفاعة
 بهملتين بينهما ظاهرا وألف ثم تاء تأنيث وقوله ابن يثري التبعي بيان لتسبه بهديان
 اسمه (قوله عن عثمان بن موهب) بفتح الميم والمهله كما في القاموس تبع لجمع
 وقال بعضهم قول بعضهم بكسر الهاء سهو وقال الكمال ابن أبي واقد أشهد ابن حجر
 في شرح البضاري الى أنه بكسر الهاء والمعروف خذلاقة والمذكور في هذا
 الاسناد نسبة الى بقده لانه عثمان بن عبد الله بن موهب كما صرح به فيما بعد
 (قوله قال سئل أبو هريرة) أي قال عثمان بن موهب سئل أبو هريرة فعثمان
 ابن موهب روى هذا الحديث في هذا الاسناد عن أبي هريرة ولم يسم السائل
 لعدم تعلق الفرص بتعيينه وقوله هل خضب رسول الله أي هل لون شعره وغيره
 بيناه أو نحوه وقوله قال نعم أي قال أبو هريرة نعم يعني خضب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لان نعم لتقرير ما قبلها من نفي أو اثبات وما هنا من الثاني ويوافق هذا
 الحديث ما تقدم من الاخبار والله اعلم الخضب وقد سبق الجمع بينهما وبين
 الاخبار الواردة بأنه صلى الله عليه وسلم لم يضر شيبه بأنه صلى الله عليه وسلم خضب
 في وقت وترك الخضب في معظم الاوقات فأخبر كل بما رأى (قوله قال أبو

هذا احسن شي روى في هذا
 الباب وأفسر لان الروايات
 العديدة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم لم يبلغ الشيب وأبورثة
 اسمه رفاعة بن يثري التبعي
 (حدثنا) سفيان بن وكيع
 (حدثنا) أبي عن شريك عن
 عثمان بن موهب قال سئل
 أبو هريرة هل خضب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال نعم قال
 أبو عيسى

عيسى) يعني نفسه كما مر وغرضه ذكر طريق آخر لهذا الحديث وتحقيق نسب
 عثمان فانه في الطريق الاول نسب الى جده فقد اشتمل هذا السياق على فائدتين
 * احدهما ذكر طريق آخر للحديث وهو انه رواه شريك عن عثمان عن أم
 سلمة وأما الطريق الاول فهو انه رواه شريك عن عثمان عن أبي هريرة فعثمان رواه
 عن كل من أبي هريرة وأم سلمة لكن روى شريك عنه عن أبي هريرة فهذا هو الطريق
 الاول وروى ابو عوانة عنه عن أم سلمة فهذا هو الطريق الثاني * والفائدة الاخرى
 أن عثمان بن عبد الله بن موهب فهو منسوب في الطريق الاول الى جده (قوله)
 وروى ابو عوانة) بمهمله وواو ثم نون بعد الالف وفي آخره تاء التانيث كسمادة اسمه
 الواضح الواسطي البرأ أحد الاعلام سمع قتادة وابن المنكدر ثقة ثبت خرج له
 الستة وقوله هذا الحديث أي الذي هو هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ
 وقوله فقال عن أم سلمة أي فقال عثمان عن أم سلمة التي هي أم المؤمنين وزوجة
 أفضل الخلق أجمعين اسمها هند بنت أمية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في شوال وبنيها في شوال وماتت في شوال (قوله ابراهيم بن هارون البلخي)
 كان عبدا زاهدا صدوقا ثقة روى عن حاتم بن اسماعيل خرج له الحكيم الترمذي
 وغيره وقوله النضر بالمعجمة وقوله ابن زرارة كبحالة بزاي ورواه بينهما ألف ثم تاء
 التانيث أوردته الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال انه مجهول وقال ابن حجر
 مستور خرج له المنصف في الثمائل فقط (قوله عن أبي جناب) بجيم مفتوحة
 فنون فألف فموحدة كصاحب وفي نسخ جناب بمعجمة مفتوحة فموحدة مشددة
 وفي أخرى جناب بجاء مهمله مضمومة فموحدة مخففة وفي أخرى جناب بفتح الخاء
 المهمله وتشديد الموحدة واسمه يحيى بن أبي حبة الكلبي حدث مشهور بما ضعفوه
 (قوله عن الجهممة) كدحرجة بجيم وذال معجمة صحابية غير المصطفى اسمها ماها
 ليلى وقوله امرأة بشير كبديع بموحدة ومعجمة كان اسمه زحما فغيره صلى الله عليه
 وسلم وسماه بشيرا وقوله ابن الخصامية كصكر اهية بجاء معجمة وصادين مهملتين
 بينهما ألف ثم تحتية مخففة لانه هو الرواية كما صرحوا به وفي آخره تاء التانيث
 نسبة الى خصامية بن عمرو بن كهب بن الفطريف الاكبر وهي أم جده الاعلى
 ضباري بن سدوس واسمها كبشة ووهم من قال انها أمه وانما هي جدته (قوله)
 قالت انارأيت رسول الله الخ) انما قدمت المسند اليه وهو الضمير لا فائدة افرادها
 بالرؤية وقوله يخرج من بينه بالجملة حال من المفعول وقوله ينفض رأسه أي من الماء
 بدليل قولها وقد اغتسل أي والحال أنه قد اغتسل وفي نسخ حذف الواو وقتل سكت

وروى ابو عوانة هذا الحديث
 عن عثمان بن عبد الله بن موهب
 فقال عن أم سلمة (حدثنا)
 ابراهيم بن هارون (حدثنا)
 النضر بن زرارعة عن أبي جناب
 عن اناد بن لقط عن الجهممة
 امرأة بشير بن الخصامية قالت
 انارأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخرج من بينه ينفض
 رأسه وقد اغتسل

بهذا من ذهب الى عدم كراهة نقض ماء الطهارة من وضوء وغسل وأجيب بأنه
 ليسان الجواز فلا يدل على عدم الكراهة (قوله وبرأسه ردع) ضبطه في كتب
 اللقمة والغريب بمهمات كفلس وقوله أو قال ردغ يعني بغين معجمة وفي بعض النسخ
 من حناه بالمد والتشديد قال القسطلاني اتفق المحققون على أن الردغ بالمعجمة غلط
 في هذا الموضع لا طباق أهل اللغة على أنه بالمهمله الطخ من زعفران وقال الحافظ
 ابن حجر الردع بمهمله الصبغ وبهجة طين رقيق وفي عبارة كثير وشحوة في المغرب لكن
 يؤخذ من كلام بعض الشارحين أن هذا الفرق من حيث أصل اللقمة والمراد منها
 هنا واحد وهو أثر صبغ وطيب (قوله شك في هذا الشيخ) يعني شيخه المذكور أول
 السند وهو ابراهيم بن هارون وفي بعض النسخ الشك هو لابراهيم بن هارون ومآل
 التسخين واحد وهو أن ابراهيم بن هارون شك فيما سمعه من النضر بن زرارته هل
 قال ردع أو ردغ ومآل طرفي الشك واحد أيضاً لأن المراد بهما واحد كما علمت
 (قوله عبد الله بن عبد الرحمن) أي الحافظ الثبت عالم سمرقند صاحب المسند
 المشهور قال أبو حاتم هو امام أهل زمانه خرج له الجماعة وقوله عمرو بن عاصم أي
 الحافظ قال كتب عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألف حديث وقال ابن حجر صدوق
 في حفظه شيء روى عن خلق كثير منهم شعبة وعنه البخاري خرج له الجماعة وقوله
 حميد أي الطويل (قوله قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوباً)
 أي بالحناء والكم كافي رواية البخاري (قوله قال حماد الخ) هذه رواية لحناد
 بطريق غير الطريق السابق (قوله عبد الله بن محمد) كان أحمد وابن راهوية
 يختجان به لكن قال أبو حاتم لين الحديث وقال ابن خزيمة لا احتج به خرج له
 البخاري وأبو داود وابن ماجه وقوله ابن عقيل كدليل (قوله قال رأيت شعر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك مخضوباً) هذه الرواية قد حكى جمع
 بشذوذها وحيث فلا تقاوم مافي الصحيحين من طرق كثيرة أن النبي صلى الله عليه
 وسلم لم يخضب ولم يبلغ شبيهه أو ان الخضاب ويمكن كون الخضاب من أنس وبدل له
 مافي رواية الدارقطني ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لمسامات خضب من كان عنده
 شيء من شعره ليكون أنبي له وقد تقدم الجمع بين الروايات (خاتمة) في المطامح وغيرها
 ان الخضاب بالاصفر محبوب لانه سبحانه وتعالى أشار الى مدحه بقوله انها بقرة
 صفراء فاقع لونها تاسر الناظرين ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما ان من طلب
 حاجة بفعل أصفر قضيت لان حاجة بني اسرائيل قضيت بجملد أصفر فبتاً كند
 جعل النعل من الاصفر وكان على يرغب في لبس النعال الصفولان الصفرة من

وبرأسه ردع أو قال ردغ شك
 في هذا الشيخ (حدثنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن (أنا)
 عمرو بن عاصم (حدثنا) حماد
 ابن سلمة (أنا) حميد عن أنس
 قال رأيت شعر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مخضوباً (قال
 حماد) وأخبرنا عبد الله بن محمد
 ابن عقيل قال رأيت شعر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عند
 أنس بن مالك مخضوباً

الالوان السارة كما اشار اليه جمهور المفسرين وقال ابن عباس الصفرة تبسط النفس وتذهب الهم ونهى ابن الزبير ويحيى بن كثير عن لباس النعال السوداء لها ثم وقال ابن حجر في الفتاوى وجاء بامعشر الانصار حمرها واصفروا وخالقوا أهل الكتاب وكان عثمان يصفر

*(باب ما جاء في كل رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان ما ورد في كل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وعقب باب الخضب بياض الكحل لشبهه الكحل بالخضاب في انه نوع من الزينة والكحل بالضم كل ما يوضع في العين للاستشفاء والكحل بالفتح جعل الكحل بالضم في عينه قال القسطلاني المسموع من الرواة ضم الكاف وان كان الفتح وجهه بحسب المعنى اذ ليس في احاديث الباب تصريح بما كان يكحل به النبي صلى الله عليه وسلم الا في الحديث الثاني والا كحمال عندنا معاشر الشافعية سنة للاحاديث الواردة فيه قال ابن العربي الكحل يشتمل على منفعتين احدهما الزينة فاذا استعمل بنيتها فهو مستثنى من التصنع المنهى عنه والثانية التطيب فاذا استعمل بنيتها فهو يقوى البصر وينبت الشعر ثم ان كل الزينة لاحد له شرعا وانما هو بقدر الحاجة واما كل المنفعة فقد وقته صاحب الشرع كل ليلة وفي الباب ستة احاديث باعتبار الطرق وهي في الحقيقة اربعة (قوله محمد بن حميد) مصغرا وقوله الرازي نسبة الى الري وهي مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم وزادوا الزاي في النسب اليها وثقه جمع وقال البخاري فيه نظر وقال ابن حجر ضعيف خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله أبو داود الطيالسي نسبة الى الطيالسة التي تجعل على العمائم والمشهور أبو داود سليمان بن داود قاله اللقاني (قوله عن عباد) كشذاد وقوله ابن منصور أي الساجي أبي سلمة صدوق تفسير آخره وقال في الكاشف ضعيف وقال النساءى ليس بالقوى خرج له البخاري في التعليق والاربعة (قوله اكلوا بالانمد) الخاطب بذلك الاصحاء اما العين المربضة فقد يضرها الانمد وهو بكسر الهمزة وسكون الشاء المثناة وكسر الميم بعدها ال مهمله حجر الكحل المعدني المعروف ومعدنه بالمشرق وهو أسود يضرب الى حمرة (قوله فانه يجلو البصر) أي يقويه ويدفع المواد الرديئة المتصدرة اليه من الرأس لاسيما اذا أضيف اليه قليل مسك وقوله وينبت الشعر بفتح العين هنا لاجل الازدواج ولانه الرواية أي يقوى طبقات شعر العينين التي هي الاهداب وهذا اذا كحل به من اعتاده فان كحل به من لم يعتده رمدت عينه (قوله وزعم)

(باب ما جاء في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) محمد بن حميد الرازي (حدثنا) أبو داود الطيالسي عن عباد بن منه ورعن كحلته عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكلوا بالانمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم

أبى ابن عباس والمراد من الزعم القول المحقق فزعم بمعنى قال وإن كان أكثر ما يستعمل فيما يشك فيه وفي الحديث بشر مطية الرجل زعموا شبهت بالطية لأن الرجل إذا أراد الكذب يقول زعموا كذا فيتوصل بلفظة زعموا إلى التكذيب فكان الشخص يتوصل بالطية إلى المقصود (قوله إن النبي صلى الله عليه وسلم له مكحلة) بضم الأول والثالث وقاسها على سر لانها اسم آلة فهي من النوادر التي جاءت بالضم وهي معروفة والمكحل كفتح والمكحال كفتح هو الميل (قوله يكحل منها كل ليلة) أي في كل ليلة وإنما كان ليلا لأنه انبى للعين وأمكن في السراية إلى طبقاتها لأنه يلتقي عليه الجفنان (قوله ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه) أي ثلاثة متواليه في العين وثلاثة كذلك في اليسرى فيسن فيه التيسر لأنه صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن في شأنه كله قال الزبير العراقي وهل تحصل سنة التيمن بأكسالة مرة في اليمن ومرة في اليسرى ثم يفعل ذلك ثانيا وثالثا أو لا تحصل الابتداء المرات الثلاث في الأولى الظاهر الثاني قياسا على العضوين المتماثلين في الوضوء كاليدين ويحتمل حصولها بذلك قياسا على المضمضة والاستنشاق في بعض صوره المعروفة في الجمع والتفريق وحكمة التثليث توسطه بين الاقلال والاكثر وما ذكر في هذه الرواية من أنه صلى الله عليه وسلم كان يكحل كل ليلة ثلاثي هذه وثلاثي هذه يخالف ما رواه الطبراني في الكبير عن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كحل يجعل في اليمن ثلاثة مراد وفي الأخرى مرودين يجعل ذلك وترا وما رواه ابن عدي في الكامل عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكحل في اليمن فتين وفي اليسرى ثنتين وواحدة بينهما ومن ثم قيل في خبر من أكحل ظيوتز قولان أحدهما كون الأيتار في كل واحدة من العينين الثاني كونه في مجموعهما قال الحافظ ابن حجر والأرجح الأول قال ابن سيرين وأنا أحب أن يكون في هذه ثلاثا وفي هذه ثلاثا وواحدة بينهما يحصل الأيتار في كل منهما وفي مجموعهما وهذا صارت الأقوال في الأيتار ثلاثة وقد ذكر بعضهم أنه صلى الله عليه وسلم كان يفتح في الأكحال باليمن ويختم بها فضيلا لها وظاهره أنه كان يكحل في اليمن ثنتين وفي اليسرى كذلك ثم يأتي بالثالثة في اليمن ليختم بها ويفضلها على اليسرى بواحدة ويمكن الجمع بين هذه الروايات باختلاف فعله باختلاف الأوقات ففعل كذا في وقت (قوله عبد الله بن الصباح) بفتح المهملة وتشديد الموحدة كان ثقة خرج له الشيخان وأبو داود والصفه والنسائي وقوله عبيد الله بن موسى

أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكحل منها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه (حدثنا) عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري (أخبرنا) عبيد الله بن موسى

أى السيد الجليل أحد الحفاظ المشاهير كان عالما بالقرآن ولم يرضح كفاظ قال
الذهبي - أحد الاعلام على تشيعه وبدعه وقال ابن حجر ثقة يشيع وقوله اسرائيل
ابن يونس أى ابن اسحاق السبيعي (قوله ح) اشارة الى التحويل من
اسناد لاخر لان أهل الحديث جرت عادتهم بأنهم يكتبون ح مفردة عند الجمع
بين اسنادين أو أسانيد وروما للاختصار وروى في كتب المتأخرين اكثر منها في كتب
المتقدمين وهي في صحيح مسلم اكثر منها في صحيح البخاري وهي مختصرة من التحويل
أو من الحائل أو من صح أو من الحديث وهل ينطق بها مفردة ثم يترقى قراءته
أو ينطق بلفظ ما رزبهه له أولا ينطق بها أصلا فخرم ابن الصلاح بأنه ينطق بها
مفردة كما كتبت قال وعليه الجمهور من السلف وتلقاه عنهم الخلف وقيل ينطق
بالحديث مثلا وقيل لا ينطق بها أصلا (قوله وحديثنا على بن حجر) هكذا في نسخة
وفي نسخة وقال حديثنا وفي نسخة قال وحديثنا وهو الاظهر والضمير فيه راجع الى
المصنف وفيه التفات على رأى السكاكي (قوله حديثنا عباد بن منصور) الى هنا
حصل الاتفاق بين الاسنادين فيمن المصنف وعباد في الاسناد الاول ثلاثة مشايخ
وفي الاسناد الثاني اثنان فقط فالاسناد الثاني اعلى بمرتبة من الاول (قوله قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتمل قبل ان ينام بالائمة ثلاثي كل عين)
هذه رواية اسرائيل بن يونس السابق على التحويل وقوله وقال يزيد بن هارون
في حديثه أى بالاسناد المتقدم أعني عن عباد عن عكرمة عن ابن عباس
وايسر يعلق ولا مرسل كما توهم والمقصود بيان اختلاف الالفاظ بين رواية اسرائيل
ورواية يزيد وقوله انه صلى الله عليه وسلم كانت له مكلمة يكتمل منها عند النوم ثلاثا
في كل عين هذه رواية يزيد بن هارون المتأخر بعد التحويل فالخاص ان كلام
اسرائيل ويزيد روى عن عباد بلفظ غير الاخر فاللفظ الاول رواية اسرائيل
عن عباد واللفظ الثاني رواية يزيد كما بصرح به كلام اللقاني (قوله محمد بن يزيد)
حجة ثقة ثبت عابد وعدم الابدال خرج له أبو داود والمصنف والتساوي وقوله
عن محمد بن اسحاق أحد الاعلام امام المغازي والسير روى عن عطاء وطبقته
وهنه شعبة والسفيانان وكان يجران بحار العلم صدوق ولكنه يدلن له غرائب
واختلف في الاحتجاج به وحديثه فوق الحسن خرج له البخاري في التعليق وقوله
عن محمد بن المنكدر بضم فسكون ناهي جليل ثقة متزهدي بكاء روى عن
أبي هريرة وعائشة وعنه مالك والسفيانان خرج له جماعة (قوله عليكم
بالائمة) أى الزموا الاكتمال به فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمخاطب بذلك

(أخبرنا) اسرائيل بن يونس
عن عباد بن منصور ح وحديثنا
على بن حجر (حديثنا) يزيد بن
هارون (حديثنا) عباد بن منصور
عن عكرمة عن ابن عباس قال
كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكتمل قبل أن ينام بالائمة
ثلاثي كل عين وقال يزيد بن
هارون في كتابه حديثه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كانت له
مكلمة يكتمل منها عند النوم
ثلاثي كل عين (حديثنا) أحمد
ابن منيع (حديثنا) محمد بن يزيد
عن محمد بن اسحاق عن محمد بن
المنكدر عن جابر هو ابن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليكم بالائمة عند
النوم فانه يجالوا البصر وينبت
الشعر

الإصحاء كما تقدم وقوله عند النوم أي لانه حينئذ أدخل وأنفع وقوله فانه
يجلو البصر وينبت الشعر اخبار عن أصل غائذة الاتصال والافتد يكون للزينة
(قوله قتيبة) في نسخ ابن سعيد وقوله بشر بكسر فسكون وقوله ابن الفضل بضم
الميم وفتح الفاصون شديد الصاد المجهمة المفتوحة وكان اما ما حجة ثقة روى عنه خلق
كثير قال ابن المديني كان يصلي كل يوم أربعين ركعة وكان يصوم يوما ويفطر يوما
خرج له الجماعة وقوله عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بقاء مبهمة فثلاثة مصغر القاري
الملكى قال أبو حاتم صالح الحديث خرج له البصري في التمليق والخسة (قوله عن
سعيد بن جبيرة) تابعي جليل بل قيل هو أفضل السابعة جمع على جلالاته وعلمه
وزعمه قتله الخجاج موصفة قتله عبيبة وهي أنه لما أوقفه قدامه قال له ما تقول في
يا سعيد قال أنت فاسط عادل فاعثم الخجاج فقال الحاضر ومن قدمه حدث فقال
لغيره فوا يا جهال انه قد دتمني فانه نسبي الى الجور بقوله فاسط قال تعالى وأما
القاسطون فكانوا لجهنم حطباً ونسبي للشرك بقوله عادل قال تعالى ثم الذين
كفروا بربهم يعدلون ثم أمر بقتله فلما قطعت رأسه صارت تقول لاله الا الله وعاش
بعنه خمسة عشر يوماً فقط لدعائه عليه بقوله اللهم لا تسلطه على أحد بعدى خرج له
الستة (قوله ان خيراً كالكلم الأعد) قال القسطلاني خيرته باعتبار حفظه
صحة العين لاني مرضها اذا لا كمال به لا يوافق الرمذق فيكون غير الأتمد خيراً
لها بل ربما ضمرها الأعد وقوله يجلو البصر وينبت الشعر الجملة واقعة في جواب
سؤال مقدر فكان مائلاً قال ما السبب في كونه خيراً كمال فقبل له يجلو البصر
وينبت الشعر (قوله ابراهيم بن المستقر) بصيغة اسم الفاعل روى عنه ابن
خزيمة وأمم قال التساهى صدوق خرج له أبو داود والمصنف والتساهى وابن
ماجه وقوله عن عثمان بن عبد الملك مستقيم بن قال أبو حاتم منكر الحديث وقال
أحمد ليس بذلك روى عن ابن المسيب وعنه أبو عاصم خرج له ابن ماجه وقوله عن
سلم أي ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب تابعي جليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة
كان رأساني العبادة والزهد وكان يلبس بدرهمين وقد انتهت نوبة العلم اليه
وأقرانه مثل علي بن الحسين بن سيدنا الحسين خرج له الجماعة وقوله عن ابن عمر
أي ابن الخطاب شهدنا المناهد كلها كأن املما واسع العلم متين الدين وافر الصلاح
(قوله عليكم بالاعتدال) قال القسطلاني حديث ابن عمر هذا في معنى الاخذ
المارة لكنه أبو داود جابياً يد مختلفة تقوية لاصل الظرفان عباد بن منصور ضعيف
فأراد تقوية روايته بهذه الطرق (تبيينه) كان له صلى الله عليه وسلم زينة

(حدثنا) قتيبة (حدثنا)
بشر بن الفضل عن عبد الله بن
عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبيرة
عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان خيراً كالكلم
الأعد يجلو البصر وينبت الشعر
(حدثنا) ابراهيم بن المستقر
البصري (حدثنا) أبو عاصم عن
عثمان بن عبد الملك عن سالم عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليكم بالاعتدال فانه يجلو
البصر وينبت الشعر

اسكندرية فيها مرآة ومشط ومكحلة ومقراض وسواله وكانت له مرآة احبها
المدة قال في زاد المعاد وكان المشط من عاج اه (قائده) من اكمل بلقيس
بعد محضه وكان المرود ذهباً مرتين في كل شهر آمن من العناء

• (باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أى باب بيان ما ورد في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وأردف
الابواب السابقة كباب الرجل وباب الخضب وباب الكحل باب اللباس لتاسيته
لها في انه فرع من الزينة وفي الصباح وغيره ان اللباس يوزن كباب ما يلبس وكذا
الملبس يوزن المذهب والملبس يوزن حل واللبوس يوزن مسبور والملبوس معتبره
الاحكام الخمسة فيكون واجباً كاللباس الذي يستر العورة عن العيون ومدوناً
كالثوب الحسن للعبد والثوب الابيض للجمعة ومجزماً كالحرير للرجال ومكروها
كلبس الخلق داعماً للفتن ومباحاً وهو ما عدا ذلك وأحاديث الباب ستة عشر (قوله
الفضل بن موسى) من ثقات صفارات التابعين قال الذهبي ما علمت فيه لنا الا ما روى
عن ابن المديني انه قال له منا كبر روى عن هشام بن عروة وطبقته وعنه ابن ابراهيم
وخلق خرج له الستة وقوله وأبو عميلة بالتصغير كعبدة وهو بالمشاة الفوقية وهو هم
شريح فقال بالثلثة قال أحمد لا بأس به وقال ابن معين ثقة قال الذهبي وهو هم ابن
الجوزي ككأبي حاتم حيث ضعفه خرج له الستة وقوله وزيد بن حباب جهلة
ومحدثين بينهما ألف كتاب قال الذهبي لا بأس به وقال ابن حجر صدوق ويحظى
في حديث الثوري (قوله عن عبد المؤمن) أى حال كون الثلاثة ظاهرين عن
عبد المؤمن قال أبو حاتم لا بأس به وقال الذهبي صدوق خرج له أبو داود والمنصف
وقوله عن عبد الله بن بريده بضم الموحدة وفتح الراء مذكور البلاء وفتح الدال
المهمل وفي آخره ناء التأنيث وقوله عن أم سلمة أى أم المؤمنين وقد تقدمت ترجمتها
(قوله كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص) قد أورد
المصنف هذا الحديث بثلاثة أسانيد ووقع في بعض النسخ في الرواية الثلاثة جلة
يلبس قبل القميص وأحب اسم كان فيكون مرغوباً والقميص خبراً فاقميص يكون
منصوباً وهو المشهور في الرواية وقبل عكسه والقميص اسم لما يلبس من الخيط
الذي له كمان وجيب يلبس تحت الثياب ولا يكون من صوف كذا في القماموس
ما أخذ من القميص بمعنى الثقل لتقلب الانسان فيه وقيل سمي باسم الجلدة التي
هي غلاف القلب فان اسمها القميص وانما كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لانه
أستر للبدن من غيره ولانه أخف على البدن ولانه أقل تصكراً من لباس غيره

باب ما جاء في لباس رسول الله
صلى الله عليه وسلم
(حدثنا) محمد بن حبيب الرازي
(حدثنا) الفضل بن موسى وأبو
عميلة وزيد بن حباب عن عبد
المؤمن بن خالد عن عبد الله بن
بريدة عن أم سلمة قالت كان
أحب الثياب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم القميص
(حدثنا) علي بن حجر (حدثنا)
الفضل بن موسى عن عبد المؤمن
ابن خالد عن عبد الله بن بريده عن
أم سلمة قالت كان أحب الثياب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
القميص

والظاهر أن المراد في الحديث القطن والكتان دون الصوف لانه يؤذى البنين
ويدر العرق ويتأذى بريح عرقه المصاحب وقد ورد أن المصطفى صلى الله عليه
وسلم لم يكن له سوى قميص واحد ففي الوفا بسنده عن عائشة رضى الله عنها قالت
مارفح رسول الله صلى الله عليه وسلم قط غدا لعشاءه ولاعشاء الغدا ولا اتخذ من
سوى زوجين لا يهين ولا رد أمين ولا أزار ين ولا زوجين من النعال (قوله عن
عبد المؤمن بن خالد) قال أبو حاتم لا يأس به وذ كومان حبان في الثقات قال الزين
العراقي وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث (قوله قالت كان أحب الثياب
التي لا تنزاح واحدة وانما أعاده لاختلاف الاستادقة صدنة كيد الاول (قوله
زيد كعملة) بزاي فمنا قسمة وقوله البغدادي بإجماعهم ملوا واهلها ما واهلها
وأخذة واهمال الأخرى ورواية الثياب باهملها ما وفيها أيضا البدال الأخيرة فواقفة
حافظه خروج له الشبان لقبه أحدث شعبة الصغير وقوله أبو عميلة كعبدة وهو بالمناة
القومية كما نفعه هو قوله عن أمه قال الزين العراقي يحتاج الحال الى معرفة حلها
ولم أر من ترجمها اه (قوله بلبسه) الجملة حالية أى حالة كونه بلبسه لا يفرسه
أو تصدق به قال الزين العراقي فيه مند بلبس القميص (قوله قال) أي أبو عيسى
وحدثه فظاهره وفي نسخة قال أبو عيسى ولم يوجد في بعض النسخ لفظ قال
والاصل المتقد هو الاول وغيره من تصرف النسخ فلهم مرة يزيدون وأخري
يقصون وغرضه بذلك التنبه على الفرق بين هذا الخبر وما قبله زيادة الجملة الحالية
وهي قوله بلبسه وذ كرهه الله في السنن (قوله هكذا قال زياد بن أيوب)
في حديثه الاشارة الى ما في الاسناد من قوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم
سلمة مع زيادة الجملة الحالية فقوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة تفسير
لاسم الاشارة ولم يكتب باسم الاشارة كالتالي توهم انه راجع لتن الحديث وانما هو
واصح للاسناد مع زياد قال الجملة الحالية كما علمت (قوله هكذا روى غيره واحد عن
أبي عميلة) أي لم يتفرّد زياد بقوله عن أمه وبالجملة الحالية بل رواه هكذا جمع من
مشايخي من أهل الضبط والاعتقن هكذا تقرر الزين العراقي وقوله مثل رواية زياد
ابن أيوب أي في قوله عن أمه وزيادة الجملة الحالية وهو تفسير لاسم الاشارة
(قوله وأبو عميلة يزيد في هذا الحديث عن أمه وهو أصح) الذي تقرر العاصم
في هذا المقام أن قوله وهو أصح مفعول يزيد فقوله عن أمه ليس مفعول يزيد وانما
أنه يفتين المثل الزيادة والمغنى على هذا أن أبان عميلة يزيد في هذا الحديث لفظ وهو
أصح ومحل هذه الزيادة بعد قوله عن أمه وتقرر بعضهم أن المزيد هو قوله عن أمه

(حدثنا) زياد بن أيوب البغدادي
(حدثنا) أبو عميلة عن عبد المؤمن
ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن
أمه عن أم سلمة قالت كان أحب
الثياب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بلبسه القميص قال
هكذا قال زياد بن أيوب في حديثه
عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن
أم سلمة وهكذا روى غيره واحد عن
أبي عميلة مثل رواية زياد بن أيوب
وأبو عميلة يزيد في هذا الحديث
عن أمه وهو أصح

ويجعل قوله وهو أصح من كلام المصنف لأن كلام أبي عمير والمعنى على هذا أن أبا عمير في هذا الحديث يزيد لفظ عن أمته وهذا الإسناد الذي فيه زيادة عن أمته أصح من الإسناد الذي فيه أمقاطها وهذا التقرير هو التيسار لكن أورد عليه أن قوله وأبو عمير يزيد الخ معلوم مما تقدم في الإسناد فهو زيادة لا فائدة فيها واعتذر عنه بأنه تاكيد لما سبق (قوله عبد الله بن محمد بن الحجاج) أخذ عنه ابن خزيمة وغيره وقوله معاذ بن فضال وقوله حدثني أبي أي هشام بن عبد الله أبو بكر الدستوائي بفتح الدال وسكون السين المهملين وضم التاء المثناة القوية وفتح الواو وبعد الألف ياء النسبة وانما قيل له الدستوائي لأنه كان يبيع الثياب الدستوائية فنسب إليها وهي ثياب تجلب من بلدة من بلاد الأهلوازيقال لها دستوائية قال في الكاشف كان يطلب العلم لله وقال أبو داود الطيالسي كان هشام أمير المؤمنين في الحديث وقد قصر نظر العصام في هذا المقام فاذى أنه مجهول (قوله عن بديل) بدل المهمله صغير وقوله يعني ابن ميسرة بفتح الميم وسكون الراء وفتح السين المهمله وانما عينه لثلا يلبس بغيره اذ بديل جماعة ذكرهم في القاموس وغيره وفي نسخ ابن صليب بالتصغير والصواب الاقول لأنه لم يثبت ابن صليب وقوله العقبلي بالتصغير وهو نعت لابن ميسرة فهو بالنسب وثقه جماعة (قوله عن شهر) كفلس وقوله ابن حوشب كجعفر روى عن ابن عباس وأبي هريرة وروى عنه ثابت وغيره وثقه أحمد وابن معين وغيرهما وقال ابن حجر صدوق ربما وهم وقال ابن هارون ضعيف (قوله عن أسماء) بفتح الهمزة والمد وقوله بنت يزيد لم يبين انها بنت يزيد بن السكن أو غير ذلك جزم ابن حجر بأنها قتلت يوم اليرموك تسعة بجثية وقتلت أيضا جماعة من الروم كافي التقريب خرج لها الأربعة (قوله كان كم قيس رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) وفي رواية كان كم يد رسول الله الخ وقوله الى الرسخ بضم الراء وسكون السين أو الصاد لغتان ثم ضم ميم وهو مفصل ما بين الكسف والساعد من الانسان وحكمة كونه الى الرسخ انه ان جاوز اليد منع لاسه سرعة الحركة والبطش وان قصر عن الرسخ تأذى الساعد يبروز للحر والبرد فكان جعله الى الرسخ وسطا وخيرا لأمور أوساطها ولا يعارض هذه الرواية رواية أفضل من الرسخ لأن الكم حال جفته يكون طويلا لعدم ثنيته واذا جمد من ذلك يكون قصيرا ثنيته وورد أيضا انه صلى الله عليه وسلم كان يلبس قميصا وكان فوق الكمين وكان يجمع الأصابع وجمع بعضهم بين هذا وبين حديث الباب بأن هذا كمن كان يلبسه في الحضر وذال في السفر وأخرج سعيد ابن منصور والبيهقي عن علي رضي الله عنه انه كان يلبس القميص حتى اذا بلغ

(حدثنا) عبد الله بن محمد بن الحجاج
 (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثني)
 أبي عن بديل يعني ابن ميسرة
 العقبلي عن شهر بن حوشب عن
 أسماء بنت يزيد قالت كان كم قيس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
 الرسخ

الاصابع قطع ما فضل ويقول لافضل للكفين على الاصابع ويجري ذلك في أكامنا
قال الحافظ زين الدين العراقي ولو أطال أكام قميصه حتى خرجت عن المعتاد
كما يفعله كثير من المتكبرين فلا شك في حرمة ما من الارض منها بقصد الخيلاء
وقد حدث للناس اصطلاح بطولها فان كان من غير قصد الخيلاء بوجه من الوجوه
فالظاهر عدم التصريم اه (قوله أبو عمار) بالتشديد وقوله ابن حريث
بالتصغير وكذلك أبو نعيم وكذلك زهيراً أيضاً وكذلك قوله ابن قشير بقاف ومجبة ثقة
روى عن ابن سيرين وطائفة وعنه سفيان وغيره خرج له أبو داود وابن ماجه وقوله
معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء كمن عالما عاملاً ثقة بتناخرج له الستة
وقوله عن أبيه أي قرة بن ابيس بن هلال صحابي خرج له الاربعة (قوله في رهط)
أي مع رهط فتكون في معنى مع كقوله تعالى ادخلوا في أم أي مع أم والرهط بفتح
الراء وسكون الهاء اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة أو الى
أربعين ويطلق على مطلق القوم كما في القاموس ولا ينافي التعبير بالرهط رواية انهم
كانوا أربعمائة لاحتمال تفرقهم رهطاً رهطاً وقرة كان مع أحدهم أو أنه مبعث على
القول الأخير وقوله من مزينة بالتصغير قبيلة من مضر وأصله اسم امرأة وقوله
لنبايعه متعلق بأنت أي لنبايعه على الاسلام (قوله وان قميصه لمطلق) أي
والحال ان قميصه أي طوق قميصه لمطلق أي غير مزور ودبل محمول وقوله أو قال زر
قميصه مطلق قال القسطلاني الشك من شيخ الترمذي أي وهو أبو عمار لا من
معاوية وقال بعض السراخ النسك من معاوية لا من دونه صك كما وهم
(قوله قال فأدخلت يدي في جيب قميصه) المراد من الجيب في هذا الحديث
طوقه المحيط بالعنق وان كان يطلق أيضاً على ما يجعل في صدر الثوب أو جنبه ليوضع
فيه الشيء وهذا يدل على ان جيب قميصه صلى الله عليه وسلم على الصدر كما هو المعتاد
الآن قال الجلال السيوطي وطن من لاعلم عنده انه بدعة وليس كائن (قوله
قمصت الخاتم) بكسر السين الاولى في اللفظة الفصحى وحتى قمصها والظاهر أن
قرة كان يعلم الخاتم وانما قصد التبرك وفي هذا الحديث حل لبس القمص وحل الزر
فيه وحل اطلاقه وسعة الجيب بحيث تدخل اليد فيه وادخال اليد الفير في الطوق
لمس ما تحته تبركاً وكما قال تراضعه صلى الله عليه وسلم (قوله عبد بن حميد) بالتصغير
وامه عبد الحميد وقيل نصر ثقة حافظ وصانيف روى عن علي بن عاصم والنضر بن
سهميل وخلق وعنه مسلم والترمذي وعده وقوله محمد بن الفضل حافظ ثقة مكثر لكنه
اختلط آخر اقربك الاخذ عنه خرج له الجماعة وقوله عن جيب كطيبة تابعي صغير

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن
حريث (حدثنا) أبو نعيم (حدثنا)
زهير بن عمرو بن عبد الله بن قشير
عن معاوية بن قرة عن أبيه قال
أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رهط من مزينة لنبايعه وان
قميصه لمطلق أو قال زر قميصه مطلق
قال فأدخلت يدي في جيب قميصه
قمصت الخاتم (حدثنا) عبد بن
حميد

ثقة ثبت خروجه الستة وقوله عن الحسن أي البصري رضي الله عنه (قوله
 خرج وهو يسكن) أي خرج من بيته وهو يعتقد لضغفه من المرض وذلك في مرض
 موته بدليل مارواه الدارقطني أنه خرج بين أسامة والفضل وزيد إلى الصلاة
 في المرض الذي مات فيه ويحتمل أنه في مرض غيره وقوله على أسامة بن زيد أي
 الحب ابن الحب أتمه صلى الله عليه وسلم على جيش فيه عمر رضي الله عنه (قوله
 عليه نوب قطري) وفي بعض النسخ وعليه نوب قطري وعلى كل فالجملة حالية
 والقطري بكسر القاف وسكون الطاء بعدها راء ثم ياء النسب نسبة إلى القطر وهو نوع
 من البرود العينة يتخذ من قطن وفيه حمرة وإعلام مع خشونة أو نوع من حلل جباد
 تحصل من بلد بالبحرين اسمها قطر يفحتمين فكسرت القاف وسكنت الطاء على خلاف
 القياس وقوله قد توضع به أي وضعه فوق عاتقيه أو اضطبع به كالحجرم أو خالف
 بين طرفيه وربطهما بطنقه قال بعض الشراح ويرد الثاني وهو الاضطباع تصريح
 الأئمة بـ **كراهة الصلاة مع الاضطباع** لانه دأب أهل الشطارة فلا يناسب الصلاة
 المقصود فيها التواضع وأجيب عن هذا الرد بأن كراهة الاضطباع غير متفق عليها
 بين الأئمة بل هي مذهب الشافعية ومن فسره بهيئة الاضطباع غير شافعي فلا يرد
 عليه تصريح الشافعية على أنه صلى الله عليه وسلم قد يفعل المكروه لبيان الجواز
 ولا يكون مكروهاً في حقه بل يثاب عليه ثواب الواجب (قوله فصلي بهم) أي
 بالناس (قوله وقال عبد بن حميد الخ) إنما أورد ذلك مع أنه ليس فيه بحث عن
 اللباس المبوب له تقوية للسند (قوله يحيى بن معين) **كجهين ذوا المناقب**
 الشهيرة الامام المشهور الذي كتب يده ألف ألف حديث وانفقوا على امانته
 وجلالته في القديم والحديث وناهيك بمن قال في حقه أحد كل حديث لا يعرفه
 يحيى فليس بحديث وقال السماع من يحيى شفاء لما في الصدور وشرف بأن غسل
 على السرير الذي غسل عليه المصطفى وحمل عليه (قوله عن هذا الحديث)
 وهو أنه صلى الله عليه وسلم خرج وهو يسكن الخ وقوله أول ما جلس إلى أي في أول
 جلوسه إلى تشديد اليباء فأول منسوب بنزع الخافض وما مصدرية وكانه سأله
 ليستوثق بجماعه منه (قوله قلت حدثنا حماد بن سلمة) أي شرعت في تحديده
 فقلت حدثنا حماد بن سلمة وقوله فقال لو كان من كتابك أي فقال يحيى لو كان تحديتك
 أي من كتابك ولو للتحقق فلا جواب لها أو شرطية وجوابها محذوف أي **لمكان**
 أحسن لما فيه من زيادة التوثق والتثبت وقوله فقلت لا يخرج أي من يثق وقوله
 فقبض على نوب أي ضم عليه أصابعه في الصباح وغيره قبض عليه بيده ضم عليه

(حدثنا) محمد بن الفضل (حدثنا)
 حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد
 عن الحسن بن عن أنس بن مالك أن
 النبي صلى الله عليه وسلم خرج وهو
 يسكن على أسامة بن زيد عليه
 نوب قطري قد توضع به فصلي بهم
 وقال عبد بن حميد قال محمد بن
 الفضل سألت يحيى بن معين عن
 هذا الحديث أول ما جلس إلى
 قلت حدثنا حماد بن سلمة فقال
 لو كان من كتابك فقلت لا يخرج
 كتابي قبض على نوب

أصابه ومنه مقبض السيف وغرضه من ذلك منعه من دخول إدار لشدة حرصه
على حصول الفائدة خشية فوتها (قوله ثم قال أملة على) بلا ميم وفي بعض
النسخ: أملة بلام مشددة مفتوحة مع كسر الميم أو بسكون الميم وكسر اللام مخففة
والمعنى على الكل إقراءه على من حفظك وقوله فاني أخاف أن لا ألقاك أي لانه
لا اعتماد على الحياة فإن الوقت سيف قاطع وورق لاعم وفيه كمال التصريف على
تحصيل العلم والتغير من الأمل سعي في الاستباق إلى الخيرات (قوله فاملتته عليه
ثم أخرجت كافي فقرأت عليه) أي قرأه عليه من حفظي أولاً ثم أخرجت كافي
فقرأت منه عليه ثانياً (قوله عن سعيد بن أبيه) بمنشأة تمنحته كرجال وقوله
الجريري بالتصغير نسبة لجرير مصغر أحد آباءه وهو أحد الثقات الأثبات وثقه جمع
تغير قليلاً ولذا ضعه يحيى القطان خروج الجماعة (قوله إذا استجدتوباً) أي
إذا لبس توباً جديداً وقوله معاه باسمه زاد في بعض النسخ عمامة أو قيصاً أو رداً أي أو
غيرها قال بعض الشراح المراد أنه يقول هذا توب هذه عمامة إلى غير ذلك أ
ونصب بأن ألقاظ المعنى صلى الله عليه وسلم تصلح عن خلوة ما عن الفائدة وأي
فائدة في قوله هذا توب هذه عمامة ولحمود ذلك وأجيب بأن القصد من ذلك اظهار
النعمة والحمد عليها لكن قضية سياق بعض الاخبار أنه كان يضع لكل توب من
ثيابه اسماً خاصاً كغيره كان له عمامة تسمى الصحاب قال بعضهم ويؤخذ من ذلك أن
التسمية باسم خاص سنة قال ولم يذكره أصحابنا وهو ظاهر أ وردبان اثبات
الحكم بالحدِيث وظيفة اجتهادية هو دونها جراحل كيف لا والاجتهاد مفقود ويكتفي
في الرد عليه وتزييف ما ذهب اليه اعترافه بأن الاصحاح لم يذكره فقرأهم لم يروا
كتاب الثمائل وهو الذي نظر أو ضلوا عما يؤخذ من الحديث وهو الذي عليه غير
ويحتمل أن المراد من الحديث انه كان يسميه باسم جنسه بأن يقول التوب القطن
التوب القزل وهكذا (قوله ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتني) أي بعد
البعثة فاعلمت سنة عند اللبس والكاف للتعليل كما جوزه المصنف أي اللهم لك الحمد على
كسوتك لي اياه أو للتشبيه في الاختصاص أي اللهم الحمد مختص بك كاختصاص
الكسوت بك وقوله أسألك خيره وخير ما صنع له أي أسألك خيره في ذاته وهو يطاقه
ونفاؤه والخير الذي صنع لاجل من انتقوى به على الطلعة وصرفه فيلحقه رضائاً نظيراً
له صلاح نية صانعه وقوله وأعوذ بك من شره ومن شر ما صنع له أي وأعوذ بك من
شره في ذاته وهو عند الخبير في ذاته ومن شر ما صنع لاجله وهو ضد الخير الذي صنع
لا يظن لرا لتسادية صانعه وجعل بعضهم اللام للعاقبة والمعنى أسألك خيره وخير

ثم قال أملة على فاني أخاف أن
لا ألقاك فاملتته عليه ثم أخرجت
كافي فقرأت عليه (حدثنا) سويد بن
نصر (حدثنا) عبد الله بن المبارك
عن سعيد بن أبيه الجريري عن
أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري
قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا استجد توباً باسمه
عمامة أو قيصاً أو رداً ثم يقول
اللهم لك الحمد كما كسوتني أسألك
خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك
من شره وشر ما صنع له

ما يرتب على صنعه من العبادة وصرفه لمافيه وضالاً وأعوذ بك من شره ومن شر
 ما يرتب عليه مما لا ترضى به من التكبر والتعالي وقد ورد فيما يدعوه به من لبس ثوبا
 جديد الأحاديث أخر منها ما أخرجه ابن حبان والحاكم وصححه من حديث عمر
 مرفوعاً من لبس ثوبا جديداً فقال الحمد لله الذي كساني ما أوارى به عورتى وأتجمل
 به فى حياتى ثم عمداً إلى الثوب الذى أخلقى فتصدق به كان فى حفظ الله وفى كنف الله
 وفى ستر الله حساومنا ومنها ما أخرجه الامام أحمد والمؤلف فى جامعه وحسنه من
 حديث هاذن أنس مرفوعاً من لبس ثوبا جديداً فقال الحمد لله الذى كساني هذا
 ورزقته من غير حول ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه زاد أبو داود فى روايته
 وما تأخر ومنها ما أخرجه الحاكم فى المستدرل من حديث عائشة قالت قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما اشترى عبد ثوبا بدينار أو نصف دينار فحمد الله لم يبلغ
 ركبته حتى يغفر الله له قال الحاكم هذا الحديث لأعلم فى اسناده واحداً ذكر بخرج
 وما تقدم من الذكر المذكور بسنن لبس جديداً وأما من رأى على غيره ثوبا جديداً
 فيسن له أن يقول لبس جديد أو عيش جديد أو مت شهيدا المارواه الترمذى فى العلل
 عن الخبر ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذلك لعمر رضى الله عنه وقد
 رأى عليه ثوبا أبيض جديداً والمارواه أبو داود أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا إذا
 لبس أحدهم ثوبا جديداً قبل له تبلى ويخلف الله تعالى ويدل له قوله صلى الله عليه
 وسلم فى الحديث الصحيح لا تمخذاً أبلى وأخلقى روى بالقضاء وبالكتاب والمعنى على
 الاقوال أبلى الثوب حتى يبق خلقا وأبدليه بغيره وأما على الثانى فعطف أخلقى بالقاف
 على أبلى عطف تفسير (قوله هشام بن يونس الكوفى) ثقة روى عنه أبو داود
 والمصنف وقوله القاسم بن مالك المزنى قال ابن حجر صدوق فيه لين روى عنه أحمد
 وابن عرفة وعدة خرج له الشيخان والنسائى وابن ماجه وقوله عن الجريرى
 بالتصغير وقوله عن أبي نضرة بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة (قوله شعوه)
 سبق الفرق بين قول المحدثين شعوه وقولهم مشله (قوله بلبسه) وفى نسخ
 يلبسها فالضمير على الاقوال راجع لاحب الثياب وعلى الثانى للثياب وبالجملة حال
 وخرج به ما يفتشه وشعوه (قوله الخبر) بالنصب خبر كان وأحب بالرفع اسمها
 هذا هو الذى صحح فى أكثر نسخ النماثل ويجوز عكسه وهو الذى ذكره الرخشى
 فى تصحيح المصاحح والخبرة بوزن عنبة برديماني من قطن محبب أى مزين بحسن
 والتأخر أنه إنما أحبها للينها وحسن انسيجام صنعها وموافقها لجسده الشريف
 فإنه كلن على غايه من النعومة واللين فيواقفه اللين الناعم وأما شديد الخسونة

(حدثنا) هشام بن يونس الكوفى
 (حدثنا) القاسم بن مالك المزنى
 عن الجريرى عن أبي نضرة عن أبي
 سعيد الخدرى عن النبي صلى الله
 عليه وسلم شعوه (حدثنا) محمد بن
 بنسار (حدثنا) معاذ بن هشام
 (حدثنا) أبي قتادة عن أنس بن
 مالك قال كلن أحب الثياب إلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بلبسه الخبر

فيؤذيه ولا يعارض ذلك ما تقدم من انه كان الاحب اليه القميص لان ذلك بالنسبة
لما خيط وهذا بالنسبة لما يرتد ابيه أو أن محبته للقميص كانت حين يكون عند نسائه
والحبرة كانت حين يكون بين صحبه على ان هذا الحديث أصح لاتفاق الشيخين
عليه فلا يعارضه الحديث السابق (قوله سفیان) قبل الثوري وقيل ابن عينة
وقوله عن عون بن جعفر المهمله وسكون الواو في آخره نون وقوله ابن أبي جحيفة روى
عنه شعبه وسفيان وعدة وثقوه خرج له الستة وقوله عن أييه أي أبي جحيفة
العصامي المشهور (قوله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) أي في بطيحاء مكة
في حجة الوداع كما صرح به في رواية البخاري وقوله وعليه حلة حمراء أي والحال
ان عليه حلة حمراء فالجمله حالية وقوله كأنني أنظر الى بريق ساقه أي لمعانهما
والظاهر أن كان للتحقيق لانها قد تأتي لذلك وانما نظر الى بريق ساقه لكون الحلة
كانت الى أنصاف ساقه الشريفين وهذا يدل على جواز النظر الى ساق الرجل
وهو اجماع حيث لا فتنة وبؤخذ منه نذب تقصير الثياب الى أنصاف الساقين فيسن
للرجل أن تكون ثيابه الى نصف ساقه ويجوز الى كعبيه وما زاد حرام ان قصد به
الخيلاء والاكره ويسن لا التي ما يسترها ولها تطويله ذراعاً على الارض فان قصدت
الخيلاء فكالرجل وهذا التفصيل يجري في اسبال الاكام وتطويل عذبة العمائم
وعلى قصد الخيلاء يحمل ما رواه الطبراني كل شيء مسر الارض من الثياب فهو في
النار وما رواه البخاري ما أسفل من الكعبين من الازار في النار أي محله فيها فتجوز
به عن محله (قوله قال سفیان أراها حبرة) بصيغة المجهول للمتكلم وحده أي أظن
الحلة الحمراء مخططة لاجراء قانية وانما قال سفیان ذلك لان مذهبه حرمة الاجراء
الجت أي الخالص وقال ابن القيم غلط من ظن انها حمراء جت وانما الحلة الحمراء
بردان يمانيان مخططان بخطوط حمراء مع سود والا فالاجراء الجت منهى عنه أشد
النهى فكيف يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم انه لبسه ورد هذا بأن جل الحلة على
ما ذكر مجرد دعوى والنهي عن الاجراء الجت للتنزيه للتحريم ولبسه صلى الله عليه وسلم
للاجراء الثاني مع نهييه عنه اتبيين الجواز فقد روى الطبراني من حديث ابن عباس
انه كان يلبس يوم العيد بردة حمراء قال الهيثمي ورجاله ثقاة فالصحيح جواز لبس
الاجراء لوقايتا (قوله على ابن خشرم) كجعفر بجناه وشعين مجتنبين مصروف حافظ
ثقة روى عنه مسلم والنسائي وابن خزيمة وأمم وقوله عيسى بن يونس ثقة مأمون
خرج له الستة وقوله عن امرئيل أي أخي عيسى المذكوز وكان أكبر منه (قوله
مارأيت أحداً من الناس أحسن في حلة حمراء من رسول الله) أي بل رسول

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا)
عبد الرزاق (حدثنا) سفیان
عن عون بن أبي جحيفة عن
أبيه قال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم وعليه حلة حمراء كاني
أنظر الى بريق ساقه قال سفیان
أراها حبرة (حدثنا) علي بن
خشرم (حدثنا) عيسى بن يونس
عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن
البراء بن عازب قال مارأيت أحداً
من الناس أحسن في حلة حمراء
من رسول الله صلى الله عليه وسلم

الله أحسن من كل أحد لأن هذا الكلام وإن صدق بالمعنى وبكونه صلى الله عليه وسلم أحسن فالمراد به الثاني استعماله في الإخص كما تقدم وقوله في حله حراء لبيان الواقع للتقييد (قوله إن كانت جنته لتضرب قريمان منكبيه) أي أنه يعني الحال والشأن كانت خصلة شعره لتصل قريمان منكبيه وقد تقدم شرح ذلك مستوفى فإن محففة من الثقبلة واسمها ضمير الشأن (قوله عبيد الله بن إباد) صدوق خرج له السنة الإبن ماجه لكن إبنه البزار وقوله عن أبيه أي إباد وقوله عن أبي رمنة بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثناة واسمها رفاعه وقد سبق (قوله وعليه بردان أخضران) أي والحال إن عليه بردين أخضردين والبردان تثنية برد وهو كافي القاموس نوب مخطط والمراد بالأخضرين كونهما مخططين بمخطوط خضر كما قاله العصام ولا يعترض بما قاله بعض الشراح من أنه إخراج اللفظ عن ظاهره فلا بدله من دليل لأن السياق يؤيد ذلك التفسير لما علمت من إن البرد نوب مخطط فعقبه بالأخضره يدل على أنه مخطط بها ولو كان أخضره بمحتمل يكن بردا (قوله عبد بن حميد) بالتصغير وقوله عفان بن مسلم ثقة ثبت لكنه تغير قبل موته بأيام خرج له السنة وقوله عبيد الله بن حسان العنبري قال في الكاشف ثقة وفي التقريب مقبول خرج له البخاري في تاريخه وأبو داود (قوله عن جدتيه دحية وعليبة) باهمال الدال والهاء في الأولى والعين في الثانية وبعد المثناة موحدة فيهما وهما بافظ التصغير لكن قال السيوطي ورأيت الأولى مضبوطة بمخطن من يوثق به بفتحة فوق الدال وكسرة تحت الهاء اهـ وقوله عن قبيلة بقران ومنذاة نخعية وقوله بنت مخزومة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء والميم صحابة لها حديث طويل في الصحاح خرج لها البخاري في الأدب وأبو داود واعتراض بأن الصواب عن جدتيه دحية وصفية بنتي عليبة الذي هو ابن حرملة بن عبد الله بن إياس فطليبة أبوهما وهما جدتان لعبد الله بن حسان أحدهما من قبل الأم والأخرى من قبل الأب وهما يرويان عن قبيلة بنت مخزومة وهي جدته أيهما لأنها أم أمه وهذا الاعتراض لا محيد عنه وإن تعرض بعض الشراح لردّه فنقد صرح جهابذة الأثر بأن دحية وصفية بتسا عليبة وأن قبيلة جدته أيهما وقد ذكره المؤلف في جامعه على الصواب (قوله وعليه اسمال ملتين) أي والحال أن عليه اسمال ملتين والاسمال جمع سمل كاسباب وسبب وهو النوب الخلق والمراد بالجمع ما فوق الواحد فيصدق بالاثنتين وهو المتعين هنا لأن إضافته إلى الملتين للبيان والميلتان تثنية مليبة بضم الميم وفتح اللام وتشديد الباء المفتوحة وهي تصغير ملاءة بضم الميم والملاءة بضم الميم حذف

إن كانت جنته لتضرب قريمان من منكبيه (حدثنا) محمد بن بشار (أبنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) عبيد الله بن إباد عن أبيه عن أبي رمنة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه بردان أخضران (حدثنا) عبيد بن حميد قال (حدثنا) عفان بن مسلم (حدثنا) عبد الله بن حسان العنبري عن جدتيه دحية وعليبة عن قبيلة بنت مخزومة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه اسمال ملتين

الالف والملاة كما في القاموس كل ثوب لم يضم بعضه الى بعض بحيث بل كله نسج واحد (قوله كاتا بزعفران) أي كانت الملتان مصبوغتين بزعفران وقوله وقد نفضته أي وقد نفضت الاحمال الزعفران ولم يبق منه الا الاثر القليل وفي نسخ وقد نفضت اما البناء للفاعل أو لانه قول والضمير حينئذ للميتين قلبه صلى الله عليه وسلم لهاتين الميتين لا ينافي فيه عن لبس المزعفران النهي محمول على ما اذا بقي لون الزعفران برآقا بخلاف ما اذا نفض وزال عن الثوب ولم يبق منه الا الاثر اليسير فليس هذا منها عنه (قوله وفي الحديث قصة طويلة) وهي ان رجلا جاء فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وعليه اسمال ميتين قد كاتا بزعفران فنفضنا ويده عسيب فخل فقعد صلى الله عليه وسلم القرفصاء فلما رأته على تلك الهيئة أرعدت من الفرق أي الخوف فقال جلوسه يا رسول الله أرعدت المسكينة فنظر الى فقال عليك المسكينة فذهب عني ما أجد من الرعب وفي رواية فقال ولم ينظر الى وأنا عند ظهره يا مسكينة عليك المسكينة فلما طأه أذهب الله ما كان دخل على من الفرق أي الخوف (قوله ابن خنيم) يضم المعجمة وفتح المثناة وقوله ابن جبير بالنص غير (قوله عليكم بالبياض) أي الزموا لبس الابيض فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمراد من البياض الابيض بولغ فيه فكأنه عين البياض على حد زيد عدل كما يرشد لذلك بيانه بقوله من الثياب (قوله ليلبسها أجياءكم) بلام الامر وفتح الموحدة فيسن لبسها ويحسن ايتارها في الحافل كشيء هود الجمعة وحضور المسجد والجمالس التي فيها مظنة لقاء الملائكة كجمالس القراءة والذكر وانما فضل لبس الاعلى قيمة يوم العبد وان لم يكن أبيض لان القصد يومئذ اظهار الزينة واشهار النعمة وهما بالارفع أنسب (قوله وكفنوا فيها موتاكم) أي لواجهة الميت للملائكة وقد تقدم انها تطلب مظنة لقاء الملائكة وقوله فانها من خير ثيابكم وفي نسخ من خير ثيابكم وهذا بيان لفضل البياض من الثياب ويلبها الاخضر ثم الاصفر واعلم ان وجه ادخل هذا الحديث وكذا الحديث الذي بعده في باب لباسه صلى الله عليه وسلم لا يتخلو عن خفاء اذ ليس فيما نصريح بأنه كان يلبس البياض لكن يفهم من حثه على لبس البياض انه كان يلبسه وقد ورد التصريح به انه كان يلبسه فيما رواه الشيخان عن أبي ذر حيث قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أبيض (قوله شيخان) قيل هو ابن عيينة هنا وان كان اذا أطلق يراد به الثوري وقوله عن جيب كطييب وقوله ابن أبي ثابت كان ثقة مجتهدا كبير الشأن أحد الاعلام البكار خرج له الستة وقوله عن سمرة بجملة

كاتا بزعفران وقد نفضته وفي الحديث قصة طويلة (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) بشر بن الفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالبياض من الثياب ليلبسها أجياءكم وكفنوا فيها موتاكم فانها من خير ثيابكم (حدثنا) محمد بن يسار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) سفيان بن عيينة عن أبي ثابت عن سمرة بن جندب قال

مفتوحة وميم مفهومة ومهمله وقوله ابن جنبد يضم الجيم وسكون النون وضم
 الدال أو فتحها وباء موحدة مصروف صحابي جليل عظيم الامانة صدوق الحديث
 من عظماء الحفاظ الكثيرين (قوله البسوا البياض) أي الثياب البيض بولغ
 فيها وكانها نفس البياض كما تقدم وقوله فانها أظهر أي أنظف لانها تحكى ما يصيبها
 من الخبث فتحاج الى الغسل ولا كذلك غيرها فاذلك كانت أظهر من غيرها وقوله
 وأطيب أي أحسن لغلبة دلالتها على التواضع والتخضع ولانها تبقى على الحالة التي
 خلقت عليها فليس فيها تغيير خلق الله تعالى وقوله وكفنوا فيها موتاكم أي لما تقدم
 من التعديل (قوله يحيى بن زكرياء) بالمد والقصر وقوله ابن أبي زائدة اسمه خالد
 وقيل هيرة بالتصغير أحد الفقهاء البكار المحدثين الاثبات قبل لم يغلط خرج له الستة
 وقوله أبي أي زكريا صدوق مشهور حافظ وثقه أحد وقال أبو حاتم ليزن وقوله مصعب
 بصيغة المفعول وقوله ابن شيبة كرامة خرج له مسلم وقوله عن صفية بنت شيبة لها
 رواية وحديث جزم في الفتح بانهم امن صفارا الصحابة (قوله خرج) أي من يثبه
 وقوله ذات غداة العرب تستعمل ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة المضاف
 اليه نفسه وما هنا كذلك فلفظ ذات معتم لتأكيد (قوله وعليه مرط) بكسر
 فسكون والجملة حالبة والمرط كساء طويل واسع من خز أو صوف أو شعر أو كان
 يوترزبه وقوله من شعرو في نسخة صحيحة مرط شعرا بالاضافة وهي ترجع للاولى لان
 الاضافة على معنى من وقوله أسود بالرفع على انه صفة مرط أو بالجزء بالفتحة على انه
 صفة شعرو وفي الصحيحين كان له كساء يلبسه ويقول انما أنا عبد ألبس كلبس
 العبد وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الكساء الخشن ويقسم أقيبة انظر المحرقة
 بالذهب في صحبه (قوله عن الشعبي) بالفتح نسبة لشعب كفلس بطن من
 همدان بسكون الميم نقيه مشهور من كبار التابعين روى عن خمسمائة صحابي
 والشعبي بالضم هو معاوية بن حفص الشعبي نسبة لجدته والشعبي بالكسر هو
 عبد الله بن مظفر الشعبي كلهم محدثون ذكروا في القاموس وقوله عن عروة ثقة
 خرج له الستة وقوله ابن المغيرة بالضم وقوله عن أبيه أي المغيرة صحابي مشهور كان
 من خدمة المهدي صلى الله عليه وسلم خرج له الستة (قوله لبس جبة رومية)
 أي لبسها في السفر قالوا وكان ذلك في غزوة تبوك والجملة من الملابس معروفة بخافي
 الصباح وقبل ثوبان بينهما حشوة وقد يقال للملاحشوه اذا كانت ظهارته من صوف
 والرومية نسبة للروم وفي أكثر الروايات كما قاله الحافظ ابن حجر شامية نسبة للشام
 ولاتناقض لان الشام كانت يومئذ مسماة بكن الروم وانما نسبت الى الروم أو الى

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 البسوا البياض فانها أظهر
 وأطيب وكفنوا فيها موتاكم
 (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 يحيى بن زكريا بن أبي زائدة
 (حدثنا) أبي عن مصعب بن
 شيبة عن صفية بنت شيبة عن
 عائشة قالت خرج رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ذات غداة وعليه
 مرط من شعر أسود (حدثنا)
 يوسف بن عبيد (حدثنا) وكيع
 (حدثنا) يونس بن أبي اسحاق عن
 أبيه عن الشعبي عن عروة بن
 المغيرة بن شعبه عن أبيه أن النبي
 صلى الله عليه وسلم لبس جبة
 رومية

الشام لكونها من عمل الروم الذين كانوا في الشام وشدوه هذا يدل على ان الاصل في الثياب الطاهرة وان كانت من نسج الكفار ولانه صلى الله عليه وسلم لم يمنع من لبسها مع علمه بمن جلبت من عندهم استصحابا للاصل وصرفها بحتم انه جزئي حال الحياة فنقول القرطبي يؤخذ منه ان الشعر لا يتجسس لان الروم اذ ذاك كفار وذي بيوتهم ميتة في حيز المنع وقوله ضيقة الكمين أي بحيث اذا أراد اخراج ذراعيه لتصلهما تمسرف بعدل الى ارجاهما من ذيلها ويؤخذ منه كما قاله العلماء ان ضيق الكمين مستحب في السفر لاني الحاضر والافكانت أحكام العصب بطمأنينة واسعة (تتبعه) علم من كلامهم في هذا الباب ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قد آثر ثيابة اللبس فكان أكثر لبسه الخشن من الثياب وكان يلبس الصوف ولم يقتصر من اللباس على صنف بعينه ولم تطلب نفسه التعالى فيه بل اقتصر على ما تدعو اليه ضرورة لكنه كان يلبس الرفيع منه أحيانا فقد أهديت له صلى الله عليه وسلم حلة اشترت بثلاثة وثلاثين بعيرا أو ناقة فلبسها مرة وأما السراويل فقد وجدت في تركته صلى الله عليه وسلم لكنه لم يلبسها على الراجح وأول من لبسها ابراهيم الخليل وفي حديث ابن مسعود مرفوعا كان علي موسى عليه السلام حين كلمه به كسا من صوف وقلصوة من صوف وجبة من صوف وسراويل من صوف وكانت نعلان من جلد حار ميت وقد تبع السلف النبي صلى الله عليه وسلم في ثيابه اللبس اظهارا للحقارة ما حقره الله تعالى لما رأى أوثاقا خرا أهل الله بالزينة واللبس والآن قست القلوب ونسي ذلك المعنى فاتخذ الغافلون الزينة تشبكا يصيدون بها للدنيا فانعكس الحال وقد أنكركم شخص ذو أعمال على الساذج جمال هيئته فقال يا هذا هيئتني تقول الحمد لله وهيتك تقول أعطوني وقد ورد ان الله جميل يحب الجمال وفي رواية تطلب بحب النظافة والقول الفصل في ذلك ان جمال الهيئة يكون تارة محمودا وهو ما أعان على طاعة ومنه تجمل المصطفى للوفود ويكون تارة مذموما وهو ما كان لاجل الدنيا أو الدنيا.

فستة الكمين
باب ما جاء في عيش رسول الله
صلى الله عليه وسلم

• (باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أي باب بيان ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وينبغي أن يعلم انه قد وقع في هذا الكتاب بابان في عيش النبي صلى الله عليه وسلم أحدهما قصير والآخر طويل ووقع في بعض النسخ ذكر كل من السابقين هتا لكن ذكر الطويل بعد القصير ووقع في بعض النسخ ذكر القصير هنا وذكر الطويل في أواخر الكتاب وعلى كل فكان الاولى أن يجعل بابا واحدا فان جعلهما بابين غير ظاهر وأجيب بأن

المجرب له هنا بيان صفة حيا به وما اشتملت عليه من الضيق والمجرب له ثم بيان أنواع
 الماكولات التي كان يتناولها فالتقصود من البابين مختلف هذا أقصى ما يعتد به
 عن التكرار وكيف ما كان فايراد هذا الباب بين باب اللباس وباب الخف غير مناسب
 وفي الباب حديثان (قوله حماد بن زيد) عالم أهل البصرة وكان ضريرا ويحفظ
 حديثه كلما قال ابن مهدي ما رأيت أفتقه ولا أعلم بالسنة منه خرج له الجماعة
 وقوله عن أيوب أحد المشاهير الكارثقة بث حجة من وجوه الفقهاء العباد الزهاد
 حج أربعين حجة خرج له الجماعة وقوله عن محمد بن سيرين كان ثقة ما موافقها اطاما
 ودعا في فقهه فقبها في ورعه أدرك ثلاثين عاما قال ابن عون لم أرفق الدنيا مثله
 (قوله وعليه ثوبان ممشقان) بتشديد الشين المجمة المفتوحة أي مصبوغان بالمشق
 بكسر فسكون وهو الطين الأحمر وقيل المغرة بكسر الميم وسكون العين وبالجملة حالته
 وقوله من كان بمشاة فوقية مشددة وفتح الكاف معروف سمي بذلك لأنه يكنى أي
 يسود إذا أتى بعضه على بعض (قوله تمخط في أحد ههما) أي أخرج الخياط
 في أحد التوفين وهو ما يسيل من الأنف (قوله فقال ينجح) أي فقال أبو هريرة
 ينجح بفتح نون يسكون آخره فيهما وكسر غير متون فيهما أيضا وبكسر الأول متونا
 وسكون الثاني ويضمهما متونين مع تشديد آخرهما وهذه كلمة تقال عند الرضى
 بالشيء والفرح به لتضميم الأمر وتغظيه وقد نستعمل للاستعجاب لهذه الحالة (قوله تمخط
 أبو هريرة في الكنان) مستأنف للتعجب والاستعجاب لهذه الحالة (قوله لقد
 رأيتني) أي واقته لقد رأيتني فهو في جواب قسم مقدروا إنما اتصل الضميران وهما
 لواحد لجلال أي البصرية على القلبية لأن ذلك من خصائص أفعال القلوب كملتي
 وتلفنتي (قوله واني لا خز) أي والحال اني لا خز فالجملة حالية من مفعول
 رأيت وأخر بصيغة المتكلم المفرد أي أعطى يقال خز الشيء يخرج من باب ضرب سقط
 من علو وقوله فيما بين منبر الخ وفي رواية فيما بين يمت عائشة وأم سلمة ولا منافاة
 لا مكان التعدد والمنبر بكسر الميم معروف سمي به لا واقعته وكل شيء يضع فقد نبر
 والحجرة البيت والجمع حجر وحجران كغرف وغرفان وقوله مفسيا على أي حال
 كوني مفسيا على فهو حال من فاعل أخر ومعنى مفسيا على مستويا على الشيء
 بفتح الميم وقد تضم وهو تعطيل القوى الحساسة لضعف القلب بسبب جوع مغرط
 أو جوع شديد أو نحو ذلك (قوله فيجي الجاني) أي فيأتي الواحد من الناس
 وقوله فيضع رجله على عني أي على عادتهم في فعلهم ذلك بالجنون حتى يفتق وقوله
 يرى ان بي جنونا بصيغة المضارع المجهول أي يظن ذلك الجاني ان بي نوعا من

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 حماد بن زيد عن أيوب بن محمد بن
 سيرين قال كنا عند أبي هريرة وعليه
 ثوبان ممشقان من كان تمخط في
 أحد ههما فقال ينجح ينجح يخط أبو
 هريرة في الكنان لقد رأيتني واني
 لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وحجرة عائشة رضى
 الله تعالى عنها مفسيا على فيجي
 الجاني فيضع رجله على عني يرى
 ان بي جنونا

الجنون وهو الصرع وقوله وما بي جنون أي والحال انه ليس بي جنون وقوله وما هو
 الا البلوع أي وليس هو الذي بي الا البلوع أي غشبه وانما عبر بصيغة المضارع
 في قوله آخر وهي موضع مع كونها أخبار عن الامور الماضية استحضار للصورة
 الماضية وانما ذكر هذا الحديث في باب عيشه صلى الله عليه وسلم لانه دل على ضيق
 عيشه صلى الله عليه وسلم بواسطة ان كمال كرمه ورأفته يوجب انه لو كان عنده شيء
 لما ترك ابا هريرة جاء حتى وصل به الحال الى سقوطه من شدة الجوع وقد جمع لقه
 لحبيه صلى الله عليه وسلم بين مقامى الفقير الصابر والفقير الشاكر فجعله غنيا شاكرا بعد
 ان كان فقيرا صابرا فكان سيد الفقراء الصابرين والاغنياء الشاكرين لانه اصبر الخلق
 في مواطن الصبر وأشكر الخلق في مواطن الشكر وبذلك علم انه لا جهة في هذا الحديث
 ان فضل الفقير على الغني (قوله جعفر بن سليمان الضبي) بضم الصاد المعجمة
 رفع الموحدة وكسر العين المهملة نسبة لقبيلة بني ضبيعة كشمعة وفي بعض النسخ
 اله يبي زيادة الباء التحتية نسبة لقبيلة بني ضبيعة كشمعة كل من العلماء الزهاد
 على تسليعه بل رضه وثقه ابن معين وضعه ابن القطان وقال أحد الأبا من به (قوله
 عن مالك بن دينار) كان من علماء البصرة وزهادها وثقه النسائي وابن حبان خرج
 له الاربعة والبخاري في تاريخه وهو من التابعين فالحديث مرسل لانه سقط منه
 العصبي وقال ميرك بل معضل لان مالك بن دينار وان كان تابعيا لكنه روى هذا
 الحديث عن الحسن البصري وهو تابعي أيضا (قوله ما شيع رسول الله الخ)
 هل المراد انه ما شيع من أحدهما كما أنهمه توسط قط بينهما أو منهما معا لانه
 لم يفتح عنه غدا ولا عشاء من خبر ولم فيه تردد والظاهر الاول وقوله قط يفتح
 الصاد وتشديد الطاء أي في زمن من الأزمان وقوله الاعلى ضعف فضلا معجمة
 مفتوحة وظاء من الاولى مفتوحة أي الا اذا نزل به الضيوف فيشيع حينئذ يجيب
 بأكل نقي طنه لضرورة الايناس والمجارية هذا هو المعنى في فهم هذا المقام وما ذكره
 بعض النحارج من ان المعنى لعم يشيع من خبر ولا لحم في يته بل مع الناس في الولائم
 والاحتفائق فهو خفي ولا يلبق ذلك حينئذ يسلي الله عليه وسلم ان لو قيل في حق
 الواحد من ذلك لعم يرضه فبالك بذلك الجواب الاخير والملاذ الا عظم (قوله قال
 مالك سألت رجلا من أهل البادية) لكي لانهم اعرف باللقاب وقوله ما الضنف
 أي ما معنى الضنف وقوله ان تناول مع الناس أي ان يأكل مع الناس الذين
 يتركونهم من الضنفتان كما علمت

(طلب ما جاء في ضعف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وما بي جنون وما هو الا البلوع
 (حدثنا) قتيبة (حدثنا) خضر بن
 سليمان الضبي عن مالك بن دينار
 قال ما شيع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من خبر قط ونسب
 الاعلى ضعف قال مالك سألت
 رجلا من أهل البادية ما الضنف
 قال ان تناول مع الناس
 باب ما جاء في ضعف رسول الله صلى
 الله عليه وسلم

أي باب بيان ما ورد في خرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار والخلف
 معروف وجهه خفاف وذكري بعض أهل السير أنه كان له صلى الله عليه وسلم عدة
 خفاف منها أربعة أزواج أصابها من خبير وقد عدت في معجزاته ما رواه الطبراني
 في الاوسط عن الخبر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة أبعد
 المشي فانطلق ذات يوم لحاجته ثم توشأ وليس خفه فجاء طائراً خضراً فأخذ الخلف
 الاخر فارتفع به ثم ألقاه فخرج منه أسود صالح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هذه كرامة أكرمني الله بها اللهم اني أعود بك من شر من يشئ علي بطنه ومن شر
 من يشئ علي رجله ومن شر من يشئ علي أربع وعن أبي امامة قال دعا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بخصيه فلبس أجدهما ثم باع غراب فاحتمل الاخر فرمى به فخرجت
 منه حبة فقال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يلبس خصيه حتى ينفضه ما
 وفي الباب حديثان (قوله عن دلهم) بهملات كجهر قال أبو داود لابن عباس به وقال
 ابن معين ضعيف روى عن الشعبي وغيره وعنه أبو نعيم خرج له أبو داود وابن ماجه
 والبزارى وقوله عن جبير بالتصغير وقوله عن ابن بريده هذا هو الصواب وفي بعض
 النسخ أبي بريده وهو غلط فاحسن كما قاله القسطلاني وقوله عن أبيه أي بريده (قوله
 ان الجعاني) بكسر أوله أفصح من فتحه ويتخفيف الباء أفصح من تشديدها
 وتشديد الجيم خطأ واسمه أصحمة بالصاد المهملة والسين تصغير والحاء المهملة وقيل
 اسمه كقول بن مضعه وهو ملك الحبشة وانما قيل له الجعاني لانقياد أمره
 والنجاسة بالكسر الانقياد ولما مات أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بموته يوم
 موته وخرج بهم وصلى عليه وصلوا معه (قوله أهدى للنبي) وفي نسخة إلى
 النبي فهو تعدى باللام وبالي وقوله خفي أي وقبصا وسراويل وطيلسان وقوله
 أسودين سادجين يفتح المذال المجعمة وكسرها قال المحقق أبو زرعة أي لم يخالط
 سوادها لون آخر وهذه اللفظة تستعمل في العرف لذلك المعنى ولم أجدها في كتب
 اللغة ولا رأيت المصنفين في غريب الحديث ذكرها (قوله فلبسهما) التعبير
 بالقاء التي للتعقيب فيسند أن اللبس بلا تراخ فينبغي للمهدي إليه التصرف
 في الهدية عقب وصولها بما أهديت لاجلها اظهار لقبولها وإشارة إلى توصل الهدية
 بينه وبين المهدي ويؤخذ من الحديث انه ينبغي قبول الهدية حتى من أهل الكتاب
 فإنه كان وقت الاهداء كافراً كما قاله ابن العربي وتلقه عنه الزين العراقي وأقره (قوله
 ثم توشأ ومسح عليهما) أي بعد الحدث وهذا يدل على جواز مسح الخفين وهو
 اجماع من يعتد به وقد روى المسح ثمانون صحابياً وأحاديثه متواترة ومن ثم قال

(حدثنا) هناد بن التمرى (حدثنا)
 وكيع عن داهم بن صالح عن جبير
 ابن عبد الله عن ابن بريده عن
 أبيه ان الجعاني أهدى للنبي صلى
 الله عليه وسلم خفين أسودين
 سادجين فلبسهما ثم توشأ ومسح
 عليهما

بعض الحنفية اخشى أن يكون انكاره أى من أصله كفرا (قوله عن الحسن بن
 عياش) بجملة قسمة شديدة ثم بحجة نسبة لعياش الاسدى الكوفى وثقه ابن
 معين وغيره خرجه مسلم قال الحافظ العراقى وليس للحسن بن عياش عند المؤلف
 الا هذا الحديث الواحد وقوله عن أبى اسحاق أى الشيبانى كما سيذكره المصنف
 وقوله عن الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين وهو عامر وسبصرح باسمه بعد
 ذلك (قوله اهدى دحية) بكسر أوله عند الجمهور وقيل بالفتح وهو دحية
 السكبي (قوله فلبسهما) أى عقب وصولهما كما يفيد التعبير بالفاء (قوله وقال
 اسرائيل الخ) هذا من كلام المصنف فان كان من عند نفسه فهو معلق لانه لم يدركه
 وان كان من شيخه قتيبة فهو غير معلق وقوله عن عامر يعنى الشعبي ولم يصرح به
 مخافة على لفظ الراوى (قوله وجبة) عطف على خفين أى اهدى له خفين وجبة
 وقوله فلبسهما أى الخفين كما يشهريه قوله اذ كنى هما ويصح ارجاعه للخفين والجببة
 والتخزق كما يكون فى الخف يكون فى الجببة خلافا لمن زعم أن التخزق انما يكون
 للخف لا للجببة قال الحافظ الزين العراقى ولم يبين المصنف ان هذه الزيادة من رواية
 عامر الشعبي عن المغيرة كالرواية الاولى أو من رواية الشعبي رواية مرسله انتهى
 وقوله حتى تخزقا أى الخفان أو الخفان والجببة على ما تقدم فى قوله فلبسهما وبؤخذ
 من كونه صلى الله عليه وسلم لبس الخفين حتى تخزقانه يطلب استعمال الثياب
 حتى تخزق لان ذلك من التواضع وقد ورد فى حديث عند المؤلف فى الجامع انه
 صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لا تسخلى ثوبى حتى ترقيه (قوله لا يدري
 النبي صلى الله عليه وسلم اذ كنى - ما أم لا) أى لا يدري النبي جواب هذا
 الاستهام ونفى العياشى دراية المصنف لاذن ذلك له أو لما فهم من قرينة كونه
 لم يسأل هل هما من مذكى أو غيره وكيف ما كان فبضم الحاء بطهارة مجهول
 الاصل ومعنى اذ كنى - هما أى اذ كنى هما ففعل بمعنى مفعول فهذا التركيب نظير
 أمضروب الزيدان (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف كما تقدم نظيره وقوله
 وأبو اسحاق هذا أى المذکور فى السند السابق وقوله هو أبو اسحاق الشيبانى
 بحجة وقسمة وهم وحدة أى لأبو اسحاق السيبى وقوله واسمه سليمان وقيل فيروز
 وقيل خاقان

(حدثنا يحيى بن زكرياه بن أبى
 زائدة عن الحسن بن عياش عن
 أبى اسحاق عن الشعبي قال قال
 المغيرة بن شعبه أهدى دحية
 للنبي صلى الله عليه وسلم خفين
 فلبسهما وقال اسرائيل عن جابر
 عن عامر وجبة فلبسهما حتى
 تخزقا لا يدري النبي صلى الله
 عليه وسلم اذ كنى - ما أم لا قال
 أبو عيسى وأبو اسحاق هذا هو
 سليمان (باب ما جاء فى نعل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء فى نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والنعل كل
 ما رقيت به القدم على الارض فلا يشمل الخف عرفا ومن ثم افرد به سباب وكان

المصطفى صلى الله عليه وسلم وبما شئ حافيا لاسيما الى العبادات تواضعا وطلبنا
لمزيد الاجر كما أشار الى ذلك الحافظ العراقي بقوله

يشئ بلانعل ولاخف الى * عيادة المريض حوله الملا

وقد كانت نعله صلى الله عليه وسلم مخضرة معقبة ملسنة كما رواه ابن سعد في
الطبقات والمخضرة هي التي لها خمر دقيق والمعقبة هي التي لها عقب أي سير من
جلد في مؤخر النعل يسكن به عقب القدم والملسنة هي التي في مقدمها طول على
هيئة اللسان لما تقدم أن سبابة رجله صلى الله عليه وسلم كانت أطول أصابعه
فكان في مقدم النعل بعض طول يناسب طول تلك الاصبع وقد نظم الحافظ
العراقي صفة نعله صلى الله عليه وسلم ومقدارها في قوله

ونعله الكريمة المصونة * طوبى لمن مس بها جبينه
لها قبالة بسير وهما * سببتان سبتوا شعرهما
وطولها شبر وأصبعان * وعرضها بما يلي الكعبان
سبع أصابع وبطن القدم * خمس وفوق ذافست فاعلم
ورأسها محدد وعرضها * بين القبالتين أصبعان اضبطهما

وفي الباب احد عشر حديثا (قوله همام) ثقة ثبت (قوله كيف كان نعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أي
كيفية وهيئة هل كان له قبالة أو قبالة واحد وكان القياس كانت بناء التأنيث
لان النعل مؤنثة لكن لما كان تأنيثها غير حقيقي ساغ تذكيرها باعتبار الملبوس
(قوله قال لهما قبالة) أي لكل منهما قبالة بل دليل رواية البخاري والقبالة
تنسبة قبالة وهو بكسر القاف وبالواحدة زمام بين الاصبع الوسطى والتي تليها
ويسمى تسعا بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بوزن حمل كافي القاء وس
وكان صلى الله عليه وسلم يضع احد القبالتين بين الابهام والتي تليها والآخر بين
الوسطى والتي تليها (قوله محمد بن العلاء) بالمد وقوله عن سفيان قال الصطواني
هو الثوري لا ابن عيينة لانه لم يرو عن خالد وقال بعض الشراح يعني ابن عيينة
(قوله عن خالد الخذاء) بفتح الحاء المهملة وتشديد الذا بالمد وهو من يقدر
النعل ويقطعها سمي به لعوده في سوق الخذائين أو لكونه تزوج منهم لالكونه
خذاء وهو ثقة امام حافظ تابعي جليل القدر كثير الحديث واسع العلم خرج له
الجماعة وقوله عن عبد الله بن الحارث له رواية ولا ييه وجدته صحبة أجمعوا على
توثيقه خرج له الجماعة (قوله كان لنعل رسول الله) أي لكل من الفردتين كما

(حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا)
أبو داود (حدثنا) همام عن
قعدة قال قلت لانس ابن مالك
كيف كان نعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لهما
قبالة (حدثنا) أبو كريب محمد
ابن العلاء (حدثنا) وكيع عن
سفيان عن خالد الخذاء عن عبد
الله بن الحارث عن ابن عباس
قال كان لنعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبالة من شق
شرا كهما

يؤخذ مما مر وقوله منى شرا كهما بضم الميم وفتح المثناة وتشديد النون المفتوحة
 أو بفتح الميم وسكون المثناة وكسر النون وتشديد الياء وايتان أى كان شرا للثقل
 مجعولا اثنين من السيور ويصح جعل منى صفة وشرا كهما نائب الضاعل
 ويصح جعل منى خبرا مقديما وشرا كهما مبتدأ مؤخر قال الزين العراقي وهذا
 الحديث اسناده صحيح (قوله وبعبقوب بن ابراهيم) ثقة مكثرو وهو كثير فكان
 ينبغي تميزه وقوله أبو احمد الزبيرى بالتصغير نسبة لجدته زبير خراج له الجماعة وقوله
 عيسى بن طهمان بمملات كعطشان فى التقريب صدوق روى عن أنس وعنه
 يحيى بن آدم وعدة وثقوه خرج له البخارى (قوله جرداوين) بالجيم أى لاشعر
 عليهما المستعير من أرض جردا لانبات فيها (قوله لهما قبالان) قال الزين
 العراقى هكذا رواه المؤلف كشيخ الصناعة البخارى بالاثبات دون قوله ليس وأما
 ما رواه أبو الشيخ من هذا الوجه بعينه من قوله ليس لهما قبالان على التثنية فلهذا
 تصيف من الناسخ أو من بعض الرواة وانما هو لسن بضم اللام وسكون السين
 وآخره نون جمع ألسن وهو النعل الطويل ككاسيى فى الملابس قال وهذا هو
 الظاهر فلا يشاقى ما ذكره المؤلف كالبخارى (قوله قال فحدثني ثابت بعد عن
 أنس انهما الخ) لعل ابن طهمان رأى النعلين عند أنس ولم يسمع منه نسبتهما الى
 النبي صلى الله عليه فحدثه بذلك ثابت عن أنس وقوله ثابت أى البنائى وقوله
 بعد بالبناء على الضم لحذف المضاف اليه ونية معناه والاصل بعد هذا الجماس
 وقول ابن حجر أى بعد اخراج أنس النعلين الينا غير سديد لصدقه بكونهما فى المجلس
 وذلك لا يناسب سياق قوله عن أنس اذ لو كان القول بعد اخراج النعلين مع
 كونهما بالمجلس لكان الظاهر أن انسا هو الذى يحدث بلا واسطة (قوله
 اسحاق بن موسى الانصارى) كذا فى نسخ وفي بعضها اسحاق بن محمد وهو الصواب
 قال بعض الحفاظ هذا هو الذى خرج له فى الشمايل وليس هو اسحاق بن موسى
 الذى خرج له فى جامعه قل فى التقريب واسحاق بن محمد مجهول (قوله معن)
 أحد الأئمة أثبت أصحاب مالك خرج له الجماعة وقوله المقبرى صفة لابي سعيد
 واسمه كيسان ونسب للهجرة لزيارته لها أو لحفظها أو لكون عمرو له على حفرها
 وهو كثير الحديث ثقة وقال أحمد لابن عباس به لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين
 خرج له الجماعة وقوله عن عبيد بن جريح بالتصغير فيهما وبالجمين والراء فى ثانيهما
 (قوله رأيتك تلبس النعال السبئية) أى التى لاشعر عليهما نسبة للسبئية بكسر
 السين وهو جلود البقر المدبوغة لأن شعرها سبئت وسقط عنها بالداغ ومراد السائل

(حدثنا) أحمد بن منيع وبعقوب
 ابن ابراهيم (حدثنا) أبو أحمد
 الزبيرى (حدثنا) عيسى بن
 طهمان قال أخرجه الينا أنس بن
 مالك نعين جرداوين لهما قبالان
 قال فحدثني ثابت بعد عن أنس
 انهما كاتنا على النبي صلى الله
 عليه وسلم (حدثنا) اسحاق بن
 موسى الانصارى (حدثنا) معن
 (حدثنا) مالك عن سعيد بن أبي
 سعيد المقبرى عن عبيد بن جريح
 انه قال لابن عمر رأيتك تلبس
 النعال السبئية

ان يعرف حكمة اختيار ابن عمر لبس السبئية وقوله قال اني رأيت رسول الله الخ
 أى فأنفعت ذلك اقتداء به وقوله التي ليس فيها شعر أى وهى السبئية كما علمت
 (قوله ويتوضأ فيها) أى لكونها عارية عن الشعر فتلين بالوضوء فيها لانها تكون
 أنظف بخلاف التي فيها الشعر فانها تجتمع الوسخ ونظاها وقوله ويتوضأ فيها انه يتوضأ
 والرجل في النعل وقال النووي معناه انه يتوضأ ويلبسها بعد ورجلاه رطبتان
 وفيه بعد لانه غير المتبادر من قوله ويتوضأ فيها وقوله فأنأ أحب أن ألبسها أى
 اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويتخذ منه حل لبس النعال على كل وقال أحمد بكرة
 في المقابر لقوله صلى الله عليه وسلم لمن رآه شىء فيها بنعليه اخلع نعليك . وأجيب
 باحتمال كونه لاذى فيها (قوله عن معمر) بفتح الميم بينهما عين مهملة ساكنة
 وآخره را عالم اليمين من أكابر العلماء جمع على جلالته شهد جنازة الحسن رضى الله
 عنه روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعي وهم شيوخ (قوله عن ابن أبي
 ذئب) بكسر الهمزة بعدها همزة ساكنة وقد تقلب باء وفى آخره باء موحدة
 وهو محمد بن عبد الرحمن الامام الكبير الشأن ثقة فقيه فاضل عالم كامل وليس هو
 ابن ذؤيب كما حترفه بعضهم وناهيك بقول الامام الشافعي رضى الله عنه ما فاني
 أحد فأذنت عليه ما أسفت على اللبث وابن أبي ذئب ولما حج الرشيد ودخل
 المسجد النبوي قاموا له الا ابن أبي ذئب فقالوا له قم لأمير المؤمنين قال انما تقوم
 الناس لرب العالمين فقال الرشيد دعوه قامت على كل شعرة (قوله عن صالح مولى
 التومنة) كالأحرجة بمثناة ومهملات سميت بذلك لكونها احد تومنين وهى من
 صغار الصحابة وصالح مولاهما ثقة ثبت لكن تغير آخر افعالها بأشياء عن الثقات
 تشبه الموضوعات فاستحق الترك (قوله كان لنعل رسول الله الخ) وفى رواية
 أبى الشيخ عن أبى ذر انها كانت من جلود البقر وقيل وكانت صفراء وقد تقدم
 عن ابن عباس ان من طلب حاجة بنعل أصفر قضيت وكان على يرغب فى لبس
 النعال الصفراء لان الصفرة من الالوان السارة (قوله سفيان) قال القسطلاني
 هو الثورى لانه هو الراوى عن السدى خلافا لما قيل من انه ابن عينة وقوله عن
 السدى بضم السين المهملة وتشديد الهمزة الممسورة منسوب للسدة
 وهى باب الدار لبيعه المقانع جمع قناع والخروج خارياب مسجد الكوفة وهو
 السدى الكبير المشهور وأما السدى الصغير فهو حفيد السدى الكبير وثقة
 أحمد خرج له الجماعة الا البخارى (قوله قال حدثني من مع عمرو بن حريث)
 قال القسطلاني ولم أرفى رواية التصريح باسم من حدث السدى وأظنه عطاب بن

قال اني رأيت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يلبس النعال التي
 ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فأنأ
 أحب أن ألبسها (حدثنا)
 اسحاق بن منصور (حدثنا)
 عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي
 ذئب عن صالح مولى التومنة
 عن أبي هريرة قال كان لنعل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قبلا (حدثنا) أحمد بن زبير
 (حدثنا) أبو أحمد قال (حدثنا)
 سفيان عن السدى قال حدثني
 من مع عمرو بن حريث يقول

السائب فانه اختلط آخر والسدى سمع منه بعد اختلاطه فاجبسمه لثلايقطن له
وعمر بن حريث القرشي الخزومي صحابي صغير خرج له الجماعة (قوله يصلي في
نعلين مخصوصتين) أي محروزين بحيث ضم فيهما طاق الى طاق من الخلف وهو
ضم نى الى نى وبه رد على من زعم ان نعله صلى الله عليه وسلم كانت من طاق
واحد لكن جمع بأنه كان له نعل من طاق ونعل من أكثر كما دلت عليه عدة أخبار
وهو جمع حسن وفي سند هذا الخبر كما ترى مجهول وهو من سمع عمرو بن حريث
لكن صح من غير ما طربق كان يخفف نعله بنفسه الكريمة ويؤخذ من الحديث
جواز الصلاة في النعلين لكن ان كاتا طاهرتين (قوله عن أبي الزناد)
اسمه عبد الله بن ذكوان بفتح الذا اللمجة تابعي صغير وقوله عن الاعرج اسمه
عبد الرحمن بن هرمة ثقة ثبت عالم خرج له الستة (قوله لا يمسين أحدكم في نعل
واحدة) وفي رواية لا يمسين بحدف الباء وفي رواية لا يمسين بنبون الباء من غير نون
وعلى هذه الرواية فهو نقي صورة ونهني معنى بدليل الروايتين الأولىين فيكره ذلك
من غير عذر لما فيه من المثلة وعدم الوفاق وأمن العثار وتميز إحدى جارحيته عن
الأخرى واختلال المنى وإيقاع غيره في الاثم لاستهزائه به ولانه مشية الشيطان
كما قاله ابن العربي والمدام والتاسومة والخلف كالنعل والحق ابن قتيبة بذلك
إخراج إحدى يديه من أحد كفيه والقائه الرداء على أحد منكبيه ونظر فيه
بعض الشراح بأنهما من دأب أهل الشطارة فلا وجه لكرهتهما والكلام في غير
الصلاة والافذامكرهه فيها وفي من لا تحتل مروته بذلك والاذن نزاع في الكراهة
والنهي يشمل كما قاله العصام ما ذال بس نهلا واحدة ومشي في خف واحدة وردة
بعض الشراح بأن من العلل السابقة تميز إحدى جارحيته عن الأخرى وما فيه
من المثلة وغير ذلك وكل ذلك يقتضي عدم الكراهة ويقال عليه ومن العلل
السابقة مخالفة الوفاق وخوف العثار وغير ذلك وذلك كله يقتضي الإلحاق
والحكم يبقى ما بقيت عليه وحمل النهي عن المنى في نعل واحدة عند الاستدامة أما
لوانقطع نعله فشي خطأ أو خطوتين فانه ليس بقبيح ولا منكر وقد عهد في الشرع
اغتفار القليل دون الكثير وخرج بالمشي الوقوف أو القعود فانه لا يكره وذهب
بعضهم الى الكراهة نظرا للتيسيل بطلب العدل بين الجوارح (قوله لينعلهما
جميعا) أي لينعل القدمين معا وان لم يتقدم للقدمين ذكر كفاه بدلالة السياق
على حد قوله تعالى - حتى توارت بالجلب وينعلهما ضبطه النووي بضم أوله من انعل
وتعقبه العراقي بأن أهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وتكسر لكن قال أهل اللغة

رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي في نعلين مخصوصتين
(حدثنا) اسحاق بن موسى
الانصاري (حدثنا) معن
(حدثنا) مالك عن أبي الزناد
عن الاعرج عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يمسين أحدكم في نعل واحدة
لينعلهما جميعا

أيضا يقال انفل رجله ألسهنا فعلا وحينئذ فيجوز كل من الضم والفتح وقوله
 أوليخفهما جميعا وفي رواية أوليخلفهما بدل أوليخفهما أي أوليخلف نعليهما معا
 قال القاري ويخفهما مضبط في أصل سماعنا بضم الباء وكسر الفاء من الاحفاء
 وهو الاعراء عن نحو النعل وقال الخنفي وروى بفتح الباء من حني يحيى كرضي
 رضي والاول أظهر معنى لانه حني ليس يعتد ووجهه ايراد هذا الحديث والذي
 بعده في الباب الاشارة الى انه صلى الله عليه وسلم لم يمش هذه المشية المنهي عنها
 أصلا (قوله عن أبي الزناد) أسقط هنا الاعرج فهذا الحديث مرسل لاسقاط
 الاعرج وأي هريرة منه بالنظر لاسقاط العجابي (قوله نهى أن يأكل الخ)
 فالأكل بالشمال بلا ضرورة مكروه تنزيها عند الشافعية وتحريم عند كثير من
 المالكية والحنابلة واختاره بعض الشافعية لما في مسلم أن المصطفى صلى الله عليه
 وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا استطع فقال له
 لا استطعت فإرفعها الى فيه بعد ذلك ولا يحنى ما في الاستدلال بذلك على التحريم
 من البعد (قوله يعني الرجل) ذكر الرجل لانه الاصل والاشرف للاختراز
 وقال بعضهم المراد بالرجل الشخص بطريق عموم المجاز فيصدق بالمرأة والصبي
 والعناية مدرجة من الراوي عن جابر أو من قبله وقوله أو يمشى في نعل واحدة فهو
 مكروه تنزيها حيث لا عذر وأول تقسيمه للشك كما هو فكل مما قبلها وما بعدها
 منهي عنه على حدته على حد قوله تعالى ولا تطع منهم أتمأ أو كفورا وجلها على
 الواو ويفسد المعنى لان المعنى عليه النهي عن مجموعهما لا عن كل على حدته (قوله
 اذا اتعل أحدكم فليبدأ باليمين) أي اذا لبس النعل أحدكم فليقدم اليمين لان
 التعل من باب التكريم واليمين لشرفها تقدم في كل ما كان من باب التكريم
 وقوله واذا نزع فليبدأ بالشمال أي واذا نزع النعل فليقدم الشمال لان النزاع من
 باب التنقيص والشمال لعدم شرفها تقدم في كل ما كان من باب التنقيص لكن في
 اطلاق كون النزاع من باب التنقيص نظرا لانه قد يكون في بعض المواطن ليس اهانة
 بل تكريم كما اذا قال العصام ان تقديم اليمين انما هو لكونها أقوى من اليسار لان
 ما زعمه يقتضي ان اليسار لو كانت أقوى تقدم على اليمين وهو زلل فاحش فالاولى
 قول الحكيم الترمذي اليمين مختار الله ومحبوه من الاشياء فأهل الجنة عن يمين
 العرش يوم القيامة وأهل السعادة يعطون كتبهم بأيمانهم وكاتب الحسنات عن
 اليمين وكفة الحسنات من الميزان عن اليمين فاستحقت ان تقدم اليمين واذا كان
 الحق لليمين في التقديم أخرزها لسبق ذلك الحق لها أكثر من اليسرى (قوله

أوليخفهما جميعا (حدثنا) قتيبة
 عن مالك بن انس عن أبي الزناد
 نحوه (حدثنا) اسحاق بن موسى
 (حدثنا) عن مالك بن
 أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى
 الله عليه وسلم نهى أن يأكل
 يعني الرجل بشماله أو يمشى في
 نعل واحدة (حدثنا) قتيبة عن
 مالك قال (حدثنا) اسحاق
 (حدثنا) عن مالك
 عن أبي الزناد عن الاعرج عن
 أبي هريرة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال اذا اتعل أحدكم
 فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ
 بالشمال

فلنكن البيني) أولهما تنعل وآخرهما تنزع تأ كيد لما قبله كما لا يخفى وأولهما
 وآخرهما بالنصب خبر كان وكل من قوله تنعل وتنزع جلة حاله أو أولهما وآخرهما
 بالنصب على الحال وقوله تنعل وتنزع خبر وضبطا بمنشأين فوقايتين وتختاتين
 والتذكير باعتبار العضو (قوله يجب التين ما استطاع) أي يختار تقديم اليمن
 مدة استطاعته بخلاف ما إذا كان ضرورة فلا كراهة في تقديم اليسار
 حينئذ وقوله في ترجمه أي تسريح شعره وقوله وتنعله أي لبسه النعل وقوله وطهوره
 بضم أوله وهو ظاهر ويقع على تقديره مضاف أي استعمال طهوره وليس المراد
 التخصيص بهذه الثلاثة بدليل رواية وفي شأنه كله كما تقدم ومما ورد في باب التنعل
 أنه يكره فأعمال لكن حمل على نعل يحتاج في لبسها إلى الاستعانة باليد لا مطلقا
 (قوله محمد بن مرزوق) أي أبو عبد الله الباهلي وليس هو محمد بن مرزوق بن عثمان
 البصري كما ظنه شارح لأنه لم يرو عنه أحد من الستة كما في التقريب وأما هذا
 فروى عنه مسلم وابن ماجه وابن خزيمة وقول شارح لم يخرج له إلا المصنف زلل
 وقوله عن عبد الرحمن بن قيس أي الضبي الزعفراني كذب أبو زرعة وغيره كذا ذكره
 ابن حجر في التقريب وسبقه الذهبي إلى ذلك فالاولاد ذكره في الكتب الستة
 (قوله هشام) أي ابن حسان وهو الراوي عن ابن سيرين فلذلك لم يميزه مع ان
 هشام في الرواة خمسة وقوله عن محمد أي ابن سيرين وأي ثلاثين صحابيا وكان يعبر
 الرؤيا (قوله وأبي بكر وعمر) أي ولنعل أبي بكر وعمر قبالاتان وانما قدم قبالاتان
 للاهتمام به وليكونه المقصود بالخبار (قوله وأول من عقد عقدا واحدا عثمان)
 أي وأول من اتخذ قبالاتا واحدا عثمان وانما اتخذ قبالاتا واحدا البيهقي ان اتخذ
 القبالاتين قبل ذلك لم يكن ليكون اتخذ القبالات الواحدة مكرها وخلاف الأولى
 بل ليكون ذلك هو المعتاد وبذلك يعلم ان ثلثة النعلين وبس غيرهما ليس مكرها
 ولا خلاف الأولى لان ليس النعلين ليكون هو المعتاد اذ ذلك

(باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة في ذلك وانما زاد لفظ ذكره نادون ببقية التراجم
 ليكون علامة مميزة بين خاتم النبوة وخاتم النبي ليعلم مراد سلك الكتاب ان ما زيد
 فيه لفظ ذكر هو خاتم النبي الذي يختم به وما خلا عنه هو خاتم النبوة وان كان التمييز
 يحصل أيضا بالاضافة فثبت قبل خاتم النبوة فالمراد به البضعة الناضجة بين كتفيه
 وحيث قبل خاتم النبي فالمراد به الطابع الذي كان يختم به الكتب قال ابن العربي
 وانما تم عادة في الامم ماضية وسنة في الاسلام قائمة وقال ابن جماعة وغيره

فلنكن البيني أولهما تنعل
 وآخرهما تنزع (حدثنا) أبو
 موسى محمد بن النبي (حدثنا)
 محمد بن جعفر قال (حدثنا) شعبة
 قال أخبرنا أشعث وهو ابن أبي
 الشعثاء عن أبيه عن مسروق
 عن عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يحب التين
 ما استطاع في ترجمه وتنعله
 وطهوره (حدثنا) محمد بن
 مرزوق (حدثنا) عبد الرحمن
 ابن قيس أبو معاوية (حدثنا)
 هشام عن محمد عن أبي هريرة
 قال كان نعل رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قبالاتان وأبي بكر
 وعمر رضي الله تعالى عنهما وأول
 من عقد عقدا واحدا عثمان
 رضي الله عنه
 (باب ما جاء في ذكر خاتم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم)

وما زال الناس يتخذون الخواتيم سلفا وخلفا من غير تكبير وتحصل السنة بليس
 الخاتم ولو مستعارا أو مستأجرا أو الاوفق للاتباع لبسه بالملك قال الزين المرادي
 لم ينقل كيف كانت صفة خاتمه الشريف هل كان مربعا أو مثلثا أو مدورا وعمل
 الناس في ذلك مختلف وفي كتاب اخلاق النبوة انه لا يدرى كيف هو قالوا والخاتم
 حلقة ذات فص من غيرها فان لم يكن لها فص فهي فتحة بقاء ومثناة فوقية وخاء
 معجمة كقصبة وأحاديث الباب ثمانية (قوله كان خاتم النبي صلى الله عليه
 وسلم من ورق) بكسر الراء وتسكن تخفة أى فضة وأخذ بعض أئمة الشافعية
 من ابيار المصطفى صلى الله عليه وسلم الفضة كراهة التخم بخو حديد أو نحاس
 وأيد بما في رواية انه رأى يدرجل خاتما من صفر فقال مالى أجد منك ربح الاصنام
 فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالى أرى عليك حلية أهل النار وبؤيده
 أيضا ما في رواية انه أراد ان يكتب كتابا الى الاعاجم يدعوهم الى الله تعالى فقال له
 رجل يا رسول الله انهم لا يقبلون الا كتابا محتوما فأمر ان يعمل له خاتم من حديد
 فجعله في أصبعه فأتاه جبريل فقال انبذه من أصبعك فنبذه من أصبعه وأمر
 بخاتم آخر يصاغ له فعلم له خاتم من نحاس فجعله في أصبعه فقال له جبريل انبذه فنبذه
 وأمر بخاتم آخر يصاغ له من ورق فجعله في أصبعه فأقره جبريل الى آخر الحديث
 لكن اختار النووي انه لا يكره مثل الشبخين التمس ولو خاتما من حديد ولو كان
 مكره وحالم يأذن فيه وثلث أبي داود كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد
 ملويا عليه فضة قال وخبر النهي عنه ضعيف ويؤخذ من الحديث انه يسن اتخاذ
 الخاتم ولو لم يوجب نكح وغيره وعدم التعرض في الخبر لو زنه يدل على انه لا تخيير
 في بلوغه متقلا فصاعدا ولذلك انما طب بعض الشافعية الحكم بالعرف أى يعرف
 امثال اللابس لكن ورد النهي عن اتخاذه متقالا في خبر حسن وضعفه النووي في
 شرحه سلم لكنه معارض بتصحيح ابن حبان وغيره له وأخذ بقضيته بعضهم وللرجل
 لبس خواتيم ويكره أكثر من اثنين (قوله وكان فصه حبشيا) الفص بتلث الفاء
 خلافا للصحيح في جعله الكسر لنا والمراد بالفص هنا ما ينقش عليه اسم
 صاحبه وانما كان حبشيا لان معدنه بالحيشة فانه كان من جرع فتح الجيم وسكون
 الزاي وهو خرف فيه يياض وسواد أو من عقيق ومعدنه ما بالحيشة وسيأتي في
 بعض الروايات ان فصه كان منه ويجمع بينهما بتعدد الخاتم فلا منافاة وهذا الجمع
 مسطور في كتاب البيهقي فانه قال عقب ايراد هذا الحديث وفيه دلالة على انه كان
 له خاتمان أحدهما فصه حبشي والآخر فصه منه وقال في موضع آخر الاشبه

(حدثنا) قتيبة بن سعيد وغيره
 واحد عن عبد الله بن وهب عن
 يونس عن ابن شهاب عن أنس بن
 مالك قال كان خاتم النبي صلى
 عليه وسلم من ورق وكان فصه
 حبشيا

بساير الروايات ان الذي كان فمه حبشيا هو الخاتم الذي اتخذ من ذهب ثم طرحه
والذي فمه منه هو الذي اتخذ من فضة وذكره ابن العربي وجرى على ذلك
القرطبي ثم التوروي وقد ورد في حديث غريب كراهة كون فص الخاتم من غيره
فتى كتاب المحدث الفاضل من رواية علي بن زيد عن انس بن مالك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه كره ان يلبس خاتما ويجعل فمه من غيره فالمستحب ان
يكون فص الخاتم من لادن غيره (قوله اتخذ خاتما من فضة) جزم ابن سيد
الناس بان اخذاه صلى الله عليه وسلم للخاتم كان في السنة السابعة وجرم غيره
بانه كان في السادسة وجمع بانه كان في اواخر السادسة واول السابعة لانه انما
اتخذ عند ارادته مكاتبة الملوك وكان ذلك في ذى القعدة سنة ست ووجه الرسل
الذين ارسلهم الى الملوك في الحزم من السابعة ولكن الاخذ قبيل التوجبه قال ابن
العربي وكان قبل ذلك اذا كتب كتابا بخته بظفره (قوله فكان يحنم به ولا يلبسه)
أى فكان يحنم به الكتب التي يرسلها للملوك ولا يلبسه في يده لكن هذا ينافي
الاخبار الآتية الدالة على انه كان يلبسه في يمينه ويدفع التنافي بأن له صلى الله عليه
وسلم خاتمين أحدهما منقوش به ودانتم به وكان لا يلبسه والثاني كان يلبسه
ليقتدى به أو أن المراد أنه لا يلبسه دائما بل غيبا فلانما فاتة حيثئذ وقد يقال لم
يلبسه أو لابل اتخذ للحنم ولم يلبسه تخاف من توهم انه اتخذ لينة فلبسه (قوله
قال أبو عيسى) يعنى نفسه وقوله أبو بشر أى المتقدم في السند وقوله اسمه
جعفر بن أبي وحشى كنهوى وفي بعض النسخ وحشية بناء التائيه وهو ثقة
(قوله هو الطنافسى) يشهر بجمه علماء القلبية وهو نسبة لطنافس كما جدد جمع
طنفسة بضم أوله وثالثه وكسرهما وكسر الأول وفتح الثالث بساط له مثل أى وزير
أو حبير من ضعف قدره ذراع وانما نسب اليها لانه كان يعملها أو يبيعها ما هو
ثقة فترد المستف من بين الستة باخراج حديثه (قوله زهير أبو خبيثة) احترز
عن زهير أبي المنذر وما نحن فيه ثقة حافظ خرج له الجماعة وقوله عن حميد بالتصغير
أى الطويل (قوله فمه منه) أى فمه بعضه لا جرم منفصل عنه على ما سبق
في النص الحبشى وقد تقدم الجمع بين هذه الرواية والرواية السابقة (قوله الى
البحر) أى الى عظمتهم وملاوكهم يدعوهم الى الاسلام والمراد بالبحر ما عدا
العرب فيشمل الروم وغيرهم (قوله قيل له) أى قال له رجل قيل من قريش
وقيل من البحر وقوله لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم أى تقم خاتم فهو على تقدير
مضاف وعدم قبولهم له لانه اذا لم يحنم نظرق الى مضمونه الشك فلا يعملون به ولان

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) أبو
عوانة عن أبي بشر عن نافع عن
ابن عمر أن النبي صلى الله عليه
وسلم اتخذ خاتما من فضة فكان
يحنم به ولا يلبسه قال أبو عيسى
أبو بشر اسمه جعفر بن أبي
وحشى (حدثنا) محمود بن غيلان
قال خصص بن عمر بن عبده هو
الطنافسى (حدثنا) زهير أبو
خبيثة عن حميد عن انس بن مالك
قال كان خاتم النبي صلى الله
عليه وسلم من فضة فمه منه
(حدثنا) اسحاق بن منصور
(حدثنا) معاذ بن هشام قال
أخبرني أبي عن قتادة عن انس
بن مالك قال لما أراد رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن يكتب الى
البحر قيل له ان العجم لا يقبلون
الا كتابا عليه خاتم

ترك ختمه يشعر بترك تعظيم المصنوع اليه بخلاف ختمه فان فيه تعظيما كانه
 (قوله فاصطنع خاتما) أي فلاجل ذلك أمر بأن يصطنع له خاتم قاله تركيب على حد
 قواهم في الامير المدينة والصانع كان يعلى بن أمية (قوله فكأنني أنظر الى ياضه
 في كفه) أي لانه كان من فضة وفي هذا الاشارة الى كمال اتقانه واستخفافه لهذا الخبير
 حال الحكاية لكنه يخبر عن مشاهدة ويدل هذا الحديث على مشروعية المراسمة
 بالكتب وقد جعل صلى الله ذلك سنة في خلقه اُطبق عليها الاقرون والآخرين وأول
 من استفاد ذلك سليمان عليه السلام اذ أرسل كتابه الى بلقيس مع الهدى
 ويؤخذ منه أيضا ندب معاشره الناس بما يحبون وترك ما يكرهون (قوله حدثني
 أبي) أي عبد الله بن المثني وقوله عن ثمامة بن مهران المثلثه وتحقق فيه وهو عم عبد
 الله الراوي فهو يروي عن عمه وقوله عن أنس بن مالك هو جد ثمامة فهو يروي عن
 جده (قوله كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم) لعل خبره كان محذوف
 أي ثلاثة أسطر ويؤيده رواية البخاري كان نقش الخاتم ثلاثة أسطر قال ابن جماعة
 ونقش الخواتيم تارة يكون كتابة وتارة يكون غيرها فان لم يكن كتابة بل لجزء
 التحسين فهو مقصد مباح اذا لم يقارنه ما يحجزه كعشش فصوصه شخص وان كان
 كتابة فتارة ينقش من الالفاظ الحكيمية ما يفيد تذكرة الموت كما روي ان نقش خاتم
 عمر رضي الله عنه كفى بالموت واعظا وتارة ينقش اسم صاحبه للتمتع به كما هنا وغير
 ذلك فقد كان نقش خاتم علي الله الملك وحذيفة وابن الجراح الحمد لله وأبي
 جعفر الباقر العزة لله و ابراهيم الضمى الثقة بالله وصبروق باسم الله وقد قال
 صلى الله عليه وسلم اتخذ آدم خاتما ونقش فيه لا اله الا الله محمد رسول الله وفي نوادر
 الاصول ان نقش خاتم موسى عليه السلام لكل أجل كتاب وفي مجمع المطهراني
 مرفوعا كل من نص خاتم سليمان بن داود سماه وايا التي اليه من السماء فأخذه فوضعه
 في خاتمه فكان نقشه أنا لله لا اله الا أنا محمد عبدي ورسولي (قوله محمد سطر)
 مبتدا وخبر وقوله ورسول سطر مبتدا وخبر أيضا ويجوز في رسول التنوين يقطع
 النظر عن الحكاية وترك التنوين نظرا للحكاية وقوله والله سطر مبتدا وخبر أيضا
 ويجوز في لفظ الجلالة الرفع يقطع النظر عن الحكاية والجزء بالنظر لها وتظهر ذلك
 أن محمد هو السطر الاول وهكذا ويؤيده رواية الاسماعلي محمد سطر والسطر الثاني
 رسول والسطر الثالث الله وهذا ظاهر رواية البخاري أيضا وفي تاريخ ابن كثير عن
 بعضهم ان كتابته كانت مستقيمة وكانت تطلع كتابة مستقيمة وقال الاسنوي في
 حنظلي انها كانت تقرأ من اسفل ليجوز ان اسم الله فوق الكل وأيده ابن جماعة بأنه

قال صطنع خاتما فكأنني أنظر الى
 ياضه في كفه (حدثنا) محمد بن
 يحيى (حدثنا) محمد بن عبد الله
 الانصاري حدثني أبي عن ثمامة
 عن أنس بن مالك قال كان نقش
 خاتم رسول الله صلى الله عليه
 وسلم محمد سطر ورسول سطر والله
 سطر

اللائق بكال أدبه مع به ووجهه ابن حجر بأن ضرورة الاحتياج الى الختم توجب
كون الحروف متطوية ليخرج الختم مستويا وورد ذلك نقلًا وتأسيدها وتوجيهها أما
الاول فقد ذكر الحافظ ابن حجر انه لم يره في شيء من الاجاديت ويكفينا قول
الاسنوي في حفظي انها كانت تقرأ من أسفل وأما الثاني فلانه يخالف وضع
التزييل حيث جاء فيه محمد رسول الله على هذا الترتيب وأما الثالث فلانه انما
عزل فيه على العادة وأحواله صلى الله عليه وسلم خارجة عن طورها وبالجملة
فلا يصار الى كلام الاسنوي ومن تبعه الا بتوقيف ولم يثبت كما قاله أمير المؤمنين
في الحديث الحافظ العسقلاني (قوله الجهضمي) بفتح الجيم وسكون الهاء
وفتح الصاد للجهة في آخره ميم نسبة للجهاضة محلة بالبصرة وتلك الجملة نسبة الى
الجهاضة بطون من أزد وكان أحد الحفاظ الاعلام الثقات طلب للقضاء فقال
استخبر قدما على نفسه فأت خزرج له الجبابرة وقوله نوح بن قيس صالح المال
حسن الحديث وكان يشيع وقته أحد لكن نقل عن يحيى تضيفه وقال البخاري
لم يصح حديثه خزرج له مسلم والاربعة خلا البخاري وقوله عن خالد بن قيس أي
أخيه فهو يروي عن أخيه قال في الكاشف ثقة وفي التريب صدوق وقال
البخاري لا يصح حديثه خزرج له مسلم وأبو داود (قوله أن النبي صلى الله عليه
وسلم كتب) أي أراد أن يكتب به ليل الرواية السابقة وقوله الى كسرى بكسر أوله
وقصه لقب لكل من ملك الفرس وهو مرتب خمرو وفتح الخاء ويكون السين وفتح
الراء ولما جاء كتابه صلى الله عليه وسلم اليه مزقه فدعا عليه فزق ما بيده وقوله
وقبصر لقب لكل من ملك الروم وقوله والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة كما ان
فرعون لقب لكل من ملك القبط والعزير لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك
حبر وحاتان لكل من ملك الترك (قوله قبيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم)
أي فضاله رجل ان هؤلاء الموالاة لا يقبلون كتابا الا محتوما بخاتم لانه اذا لم يختم
نظرت الى مضمونه الشك كما تقدم ولذلك صرح أصحابنا في كتاب قاض الى قاض بأنه
لا بد من ختمه (قوله فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما) أي أمر بصوغه
وهو تهيئة الشيء على أمر مستقيم وتقدم أن الصانع كان بعلي بن أمية وقوله
حلقته بسكون اللام وقد تفتح وقوله فضة وأما الفص فكان حنينا على ما تقدم
في بعض الروايات (قوله وتقر فيه محمد رسول الله) ظاهره كالأذي قبله انه لم يكن
فيه زيادة على ذلك لكن أخرج أبو الشيخ في أخلاق النبي من رواية عمر عزة عن
عروة بن ثابت عن ثمانية عن أنس قال كان نصر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) نصر بن علي الجهضمي
أبو عمرو (حدثنا) نوح بن قيس عن
خالد بن قيس عن قتادة عن أنس
بن مالك أن النبي صلى الله عليه
وسلم كتب الى كسرى وقبصر
والنجاشي فقبيل له انهم لا يقبلون
كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله
صلى الله عليه وسلم خاتما حلقته
فضة وتقر فيه محمد رسول الله

حسب ما مكنو باعليه لاله الا الله محمد رسول الله وعمره ضعفه المديني فروايته
 شاذة وكذا ما رواه ابن سعد من مرسل ابن سيرين من زيادة بسم الله محمد رسول الله
 فهي شاذة ايضا ويمكن الجمع بتعدد الخواتيم وقد اخطأ في هذا المقام من زعم أن
 خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم كان فيه صورة شخص وبأبي الله أن يصدر ذلك
 من قلب صاف ايمانه كما قاله ابن جماعة وما ورد في ذلك من حديث مرسل أو معضل
 وأثار موقوفة فهو معارض بالأحاديث الصحيحة في منع التصوير والحديث
 المرسل أو المعضل هو أن عبد الله بن محمد بن عقيل أخرج خاتما وزعم أن المصطفى
 كان يتختم به وفيه تمثال أسد قال فرأيت بهض أحصا بنا غسله بالماء ثم شربه
 وأما الأثر الموقوفة فهي ان حذيفة كان في خاتمه كركبان متقابلان بينهما
 الحمد لله وأنه كان نقش خاتم أنس اسد رايض وأنه كان خاتم عمران بن حصين نقشه
 تمثال رجل منقلد سيفا وقد عرفت ان ذلك معارض بالأحاديث الصحيحة في منع
 التصوير (قوله سعيد بن عاصم) أحد الاعلام ثقة مأمون صالح لكن رجعا وهم
 خرج له الستة وقوله والحجاج كشذاد وقوله ابن مهthal كسوال ثقة ورع عالم خرج
 له الستة وقوله عن همام بالتشديد وقوله عن ابن جريج بالتصغير الفقيه أحد
 الاعلام أول من صنّف في الاسلام على قول (قوله اذا دخل الخلاء) أي أراد
 دخوله والخلاء في الاصل المحل الخالي ثم استعمل في المحل المعتد لقضاء الحاجة
 وقوله نزع خاتمه وفي رواية وضع بدل نزع أي لا شتماله على اسم معظم ويدل الحديث
 على ان دخول الخلاء بما نقش عليه اسم معظم مكروه تقربها وقيل نقر بما ولو نقش
 اسم معظم كحمد فان قصد به المعظم كره استعماله في الخلاء كما رجحه ابن جماعة
 وان لم يقصد به المعظم بل قصد اسم صاحبه فلا يكره (قوله عبد الله بن عمير)
 بالتصغير ثقة خرج له الجماعة (قوله فكان في يده) أي في خنصر يده وهذا
 يقال في سابقه ولا حقه وقوله ثم كان في يدي بكر وبعد أبي بكر كان في يدي عمر ثم بعد
 كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في يدي بكر وبعد أبي بكر كان في يدي عمر ثم بعد
 موت عمر كان في يدي عثمان وثم هنالكا تراخي في الرتبة وهذا مخالف لما ورد من أن أبا
 بكر جعل الخاتم عنده مع يقب ليحفظه ويدفعه للخليفة وقت الحاجة الى الختم
 وتدفع المخالفة بأنهم لبسوا احبانا للتبرك وكان مقره عند معيقب ويؤخذ من ذلك
 انه يجوز للشخص استعمال ختم منقوش باسم غيره بعد موته لانه لا التباس بعد
 موته (قوله حتى وقع في بئر اريس) اي الى ان سقط في اثناء خلافة عثمان في بئر
 اريس بوزن أمير بالصرف وعدمه وبئر اريس بئر بديقة قرية من مسجد قبا

(حدثنا) اسحاق بن منصور
 (حدثنا) سعيد بن عاصم والحجاج
 ابن مهthal عن همام عن ابن
 جريج عن الزهري عن أنس أن
 النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
 دخل الخلاء نزع خاتمه (حدثنا)
 اسحاق بن منصور (حدثنا) عبد
 الله بن عمير (حدثنا) عبد الله بن
 عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خاتما من ورق فكان في يده ثم
 كان في يدي أبي بكر وعمر رضي الله
 تعالى عنهم ما ثم كان في يدي عثمان
 حتى وقع في بئر اريس

ونسب الى رجل من اليهود اسمه أريس وهو الفلاح بلفة أهل الشام وقد بالغ
 عثمان في التفتيش عليه فلم يجده وفي وقوعه إشارة الى ان امر الخلافة كان
 منوطا به فقد توصلت الفتى وتفرقت الكلمة وحصل المهرج ولذلك قال بعضهم
 كان في خاتمه صلى الله عليه وسلم ما في خاتم سليمان من الاسرار لان خاتم سليمان
 لما فقد ذهب ملكه وخاتمه صلى الله عليه وسلم لما فقد من عثمان اتقض عليه الامر
 وحصلت الفتى التي افضت الي قته له واتصلت الى آخر الزمان (قوله نقشه محمد
 رسول الله) على الترتيب أو على عكس الترتيب على ما تقدم من الخلاف ويؤخذ من
 هذا الحديث وما قبله من أحاديث الباب حل نقش اسم الله على الخاتم خلافا لمن كره
 ذلك كابن سيرين

* (باب ما جاء في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) *

أى باب بيان الاخبار الواردة في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم في
 يمينه وفي بعض النسخ باب في أن النبي كان يتختم في يمينه وفي نسخ باب ما جاء في
 تختم رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصد من الباب السابق بيان حقيقة الخاتم
 وبيان نقشه ومن هذا الباب بيان كيفية لبسه وفي الترجمة اشعار بان المواقف
 يرجح روايات تختمه في يمينه على روايات تختمه في يساره بل قال في جامعه روى
 عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يساره وهو لا يصح (قوله يحيى بن
 حسان) ثقة امام رئيس خرج له الجماعة الا ابن ماجه وقوله سليمان بن بلال النبي
 ثقة امام جليل خرج له الكل وقوله عن شريك بن عبد الله بن أبي نجرم فتح النون
 وكسر الميم احترزه عن شريك بن عبد الله القاضي وما نحن فيه وثقه أبو داود
 وقال ابن معين لا بأس به وقال التميمي غير قوي وقوله ابن حنبل بالتصغير وقوله
 عن أبيه أي عبد الله بن حنبل (قوله كان يلبس خاتمه في يمينه) أى لان التختم
 فيه نوع **تختم** كريم واليمين به أحق وكونه صار شعارا روافضا لأصله وقد نقل
 المصنف عن البخاري أن التختم في اليمين أصح ثم في هذا الباب عن النبي صلى الله
 عليه وسلم واذا كان التختم في اليمين أصح فلا وجه للعدول عن ترجيح أفضليته
 ويجمع بين روايات اليمين وروايات اليسار بأن كلامه ما وقع في بعض الاحوال أو
 أنه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان كل واحد في يد كما تقدم الجمع بذلك بين
 ما نصه حنبل وما نصه منه وقد أحسن الحافظ العراقي حيث نظم ذلك فقال

يلبسه كما روى البخاري * في خنصر يمين او يسار
 كلاهما في سلم ويجمع * بأن ذاني حالتين يقع

نقشه محمد رسول الله (باب ما جاء
 في أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يتختم في يمينه) (حدثنا)
 محمد بن سهل بن عسكر البغدادي
 وعبد الله بن عبد الرحمن (قالا)
 حدثنا يحيى بن حسان (حدثنا)
 سليمان بن بلال عن شريك بن
 عبد الله بن أبي نجرم عن ابراهيم بن
 عبد الله بن حنبل عن أبيه عن
 علي بن أبي طالب رضى الله تعالى
 عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يلبس خاتمه في يمينه

أوخافين كل واحد يد * كما يفسح حبشي قد ورد

وبالجملة فالتختم في اليسار ليس مستحروا ولا خلاف الاولي بل هو سنة لكنه
 في اليمن أفضل (قوله أحمد بن صالح) المصري بالميم آوله نسبة الى مصر ورواهم من
 جعله بالموحدة ثقة حافظ تكلم فيه لكن اثنى عليه غيره واحمد روى عنه الضاري وأبو
 داود (قوله نحوه) تقدم الفرق بين قوله -م نحوه وقوله م مثله (قوله رأيت
 ابن أبي رافع) أي عبد الرحمن قال الضاري في حديثه منا كبر روى له الارضة
 وقوله فسألته عن ذلك أي عن سبب ذلك وقوله فقال رأيت عبد الله بن جعفر هو
 مهاجبي كآبيه وهو أول مولود ولد في الاسلام بأرض الحبشة ومات بالمدينة خرج له
 الستة وقوله يتختم في يمينه زاد في رواية لابي الشيخ وقبض والخاتم في يمينه (قوله
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه) لم يبين في هذه الاحاديث في أي
 الاصابع وضعه فيها الكفن الذي في العجمين تعيين الخنصر فالسنة جعله في
 الخنصر فقط وحكمته انه أبعد عن الالمهان فيما يطأه الانسان باليد وأنه
 لا يشغل اليد عما تراه من الاعمال بخلاف ما لو كان في غير الخنصر افاده الشيخ
 ابن جماعة (قوله يحيى بن موسى) وفي نسخة محمد بن موسى وقوله ابن عمير بالتصغير
 وقوله ابراهيم بن الفضل أي ابن سليمان الخزومي لابراهيم بن الفضل بن سويد
 وما نحن فيه شيخ مدني روى عنه المصنف وابن ماجه قال ابن معين ضعيف لا يثبت
 حديثه ليس بشئ وقال بيع متروك وقال أحمد ليس بقوي فقول المصنف لم أجد
 ترجمته تصور وقوله ابن عقيل بفتح فكسر (قوله انه صلى الله عليه وسلم كان يتختم
 في يمينه) زاد في رواية ويقول اليمن احق بالزينة من الشمال (قوله أبو الخطاب)
 كشداد وقوله زياد كرجال ثقة حافظ خرج له الستة وقوله عبد الله بن ميمون قال
 الضاري ذاهب الحديث وقال أبو جاتم متروك وقال ابو زرعة واه وقال ابن حبان
 لا يجوز الاحتجاج به خرج له المصنف وقوله عن جعفر أي الصادق لقب به لكمال
 صدقه وورعه وأمه أم فررة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر وأمتها أسماء بنت أبي بكر
 ولذلك كان يقول ولدي الصديق مرتين وقوله أمتها أسماء كذا قاله النمرائح ولعل
 المراد انها أمتها بواسطة ثلاثين على ذلك تزوج الرجل بعصمته وهو غير جائز وقال
 أبو حنيفة ما رأيت أفتقه منه ووثقه ابن معين لكن قال ابن القطان في نفسه منه
 شئ وقوله عن أبيه أي محمد الباقر لقب بذلك لانه بقر العلم أي شقه وعرف خفيه
 وجليه ثقة خرج له الجماعة وهو ابن علي بن سيدنا الحسين وأمه أم عبد الله بن
 سيدنا الحسن رضوان الله عليهم أجمعين (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا)
 أحمد بن صالح (حدثنا) عبد الله
 ابن وهب عن سليمان بن بلال عن
 شريك بن عبد الله بن أبي عمر
 نحوه (حدثنا) أحمد بن منيع
 نحوه (حدثنا) يزيد بن هارون عن
 حماد بن سلمة قال رأيت ابن أبي
 رافع يتختم في يمينه فسألته
 عن ذلك فقال رأيت عبد الله
 ابن جعفر يتختم في يمينه وقال
 عبد الله بن جعفر كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه
 (حدثنا) يحيى بن موسى (حدثنا)
 عبد الله بن عمير (حدثنا) ابراهيم
 ابن الفضل عن عبد الله بن
 محمد بن عقيل عن عبد الله بن
 جعفر أن النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يتختم في يمينه (حدثنا)
 أبو الخطاب زياد بن يحيى (حدثنا)
 عبد الله بن ميمون عن جعفر بن
 محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله
 أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يتختم في يمينه

كان يضم في عينه) أي في خنصرها كما تقدم (قوله جرير) كما ورد قوله عن
الصلت بنخ الصاد المملة المشددة وسكون اللام وثقوبه خرج له أبو داود (قوله)
قال كان ابن عباس يتختم في عينه) قال القسطلاني هكذا أورد المصنف الحديث
مختصرا وأورده أبو داود من هذا الوجه عن محمد بن اسحاق قال رأيت على الصلت
ابن عبد الله خاتما في خنصره اليمنى فدأته فقال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه
هكذا الخ قال شارح وهذه الجملة ساقطة من بعض النسخ (قوله ولا أخاله
الأقال الخ) أي ولا أظنه الأقال الخ فأقال بمعنى الظن وهو بكسر الهمزة أفصح
من فتحها وإن كان الفتح هو القياس وظاهر السياق إن قائل ذلك هو الصلت
(قوله عن أيوب بن موسى) قال الأزدي لا يقوم أسناد حديثه قال الذهبي
والعبارة بقول الأزدي مع توثيق أحمد ويحيى له خرج له الجماعة (قوله اتخذ خاتما
من فضة) وفي رواية اتخذ خاتما كله من فضة وقوله وجعل فسه مما يلي كفه وفي
رواية لم يسم مما يلي باطن كفه وهي تفسير الأولى وعرض هذا الحديث بما رواه
أبو داود من رواية الصلت بن عبد الله قال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا
وجعل فسه على ظهرها قال ولا أخال ابن عباس الا وقد كان يذكر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك وقد يجمع بما قاله الزين العراقي من أنه
وقع مرة هكذا ومرة هكذا قال ورواية جملة مما يلي كفه أصح فهو الأفضل قال
ابن العربي ولا أعلم وجهه ووجهه النورى بأنه أبعد عن الزهو والعجب وبأنه
احتفظ للنقش الذي فيه من أن يحاكي أي نقش مثله أو يصيبه صدمة أو عود صلب
فيغير نقشه الذي اتخذ لاجله (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) أي أمر بنقشه
فهو بالبناء للفاعل لكن على الجواز على حد قولهم يخ الامير المدينة ثم انه يحتمل أن
قوله محمد خير بلندا محذوف والتقدير صاحبه محمد فيكون قوله رسول الله صفة
لمحمد ويحتمل أن قوله محمد رسول الله مبتدأ وخبر وعليه فهل أريد به بعض القرآن
فيكون فيه حجة على جواز ذلك خلافاً لما ذكره من السلف أو لم يرد به القرآن كل
يحتمل قاله الزين العراقي (قوله ونهى أن ينقش أحد عليه) أي مثل نقشه وهو
محمد رسول الله كما يدل له رواية البخاري عن انس لتخذي رسول الله صلى الله عليه
وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق
ونقشيت فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه والحكمة في النهي عن ذلك
انها لو نقش غيره مثله لادى الى الإلباس والفساد وما روى من أن معاذ انقش خاتمه
محمد رسول الله وأقره المصنف فهو غير ثابت وبغرض بثوته فهو وقبل النهي وظهر

(حدثنا) محمد بن عبد الرزق
(حدثنا) جرير عن محمد بن اسحاق
عن الصلت بن عبد الله قال كان
ابن عباس يتختم في عينه ولا أخاله
الأقال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتختم في عينه (حدثنا)
محمد بن أبي عمر (حدثنا) سفيان
ابن أيوب بن موسى عن نافع عن
ابن عمر أن النبي صلى الله عليه
وسلم اتخذ خاتما من فضة وجعل
فسه مما يلي كفه ونقش فيه محمد
رسول الله ونهى أن ينقش أحد
عليه

كما قاله ابن جماعة والزمين العراقي ان النهي خاص بصحابة صلى الله عليه وسلم اخذنا
من العلة (قوله هو الذي سقط من معقيب في بئر اريس) وقيل سقط من عثمان
ويحتمل انه طلبه من معقيب ليختم به شيئا واستقر في يده وهو متفكر في شيء يعبت به
ثم دفعه في تفكره الى معقيب فاشتمل ياخذة فسقط فنسب سقوطه لكل منهم ما
ومعقيب بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون الحنية في آخره بام موحدة تصغير
معقاب كفضال اسلم قديما وشهد بدرا وهاجر الى الحبشة وكان بلي خاتم المصطفى
صلى الله عليه وسلم وكان به علة من جذام وكان بانس طرف من برص قال
بعض الحفاظ ولا يعرف في الصحابة من اصاب بذلك غيرهما (قوله عن ابيه) اي
محمد الباقر وهو لم ير سيدنا الحسن أصلا فهذا الاثر مرسل بالنسبة الى سيدنا
الحسن وأما بالنسبة لسيدنا الحسين فيمكن كونه رآه في يساره فانه كان له يوم
الطاف أربع سنين فلا يكون الاثر مرسلا بالنسبة اليه ويحتمل انه سمع من ابيه
زين العابدين انه رآه كذلك فيكون مرسلا بالنسبة اليهما (قوله قال كان الحسن
والحسين الخ) قال الزين العراقي لم يذكر المؤلف في الختم في اليسار الا هذا الاثر من
غير زيادة وقد جاء في بعض طرقه رفع ذلك اليه صلى الله عليه وسلم مع زيادة أبي بكر
وعمر وعلي رواه أبو الشيخ في الاخلاق واليه في الادب ولفظه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعلي والحسن والحسين يتختمون في اليسار
وقصد المصنف بسياق هذا الاثر في هذا الباب مع كونه ضد الترجمة التبيه على انه
لا يصح به وان صححت رواياته لان تلك أكثر وأشهر نعم كان ينبغي تأخير الاثر عن باقي
أحاديث الباب اذ لا يحسن الفصل به بينها (قوله محمد بن عيسى وهو ابن الطباع)
أي الذي يطبع النواتيم ونقشها كان حافظا مكثرا فقيها قال ابو داود كان يحفظ
نحو من أربعين ألف حديث وقال أبو حاتم ثقة مأمون مارا أيضا أحفظ للابواب
منه روى له الستة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيهما وثقه أبو حاتم وقال
أحمد حديثه عن ابن أبي عروبة مضطرب روى له الستة وقوله عن سعيد بن أبي
عروبة كلوبه كان امام زمانه له مؤلفات لثقة تغير آخرها واختلف وكان قد ربا
خبر له الستة (قوله انه صلى الله عليه وسلم كان يختم في يمينه) وجد بعد
هذا في بعض النسخ ما نصه قال أبو عيسى وهذا حديث قريب لانعرفه من
حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحو هذا الا من هذا الوجه وروى بعض أصحاب قتادة عن قتادة عن أنس بن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يختم في يساره أيضا وهو حديث لا يصح أيضا

وهو الذي سقط من معقيب في
بئر اريس (حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) حاتم بن اسماعيل عن
جعفر بن محمد عن ابيه قال كان
الحسن والحسين يتختمان في
يسارهما (حدثنا) عبد الله بن
عبد الرحمن (ابنا) محمد بن
عيسى وهو ابن الطباع (حدثنا)
عباد بن العوام عن سعيد بن أبي
عروبة عن قتادة عن أنس بن
مالك أنه صلى الله عليه وسلم كان
يختم في يمينه

اه ولم يشرح عليه أحد من النحاح (قوله المحاربي) بضم أوله نسبة لبني محارب قبيلة خزرج له أبو داود والنسائي وقوله عبد العزيز بن أبي حازم بالمهمله والراي لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه وقال ابن معين ثقة لكن قال أحمد لم يكن يعرف يطلب الحديث ويقال ان كتب سليمان بن بلال وقعت له ولم يسعها خزرج له الجماعة (قوله قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمان من ذهب فكان يلبسه في يمينه) أي قبل تحريم الذهب على الرجال ومناسبة للترجمة انه تخطم به في يمينه وهذا الظاهر هو الذي كان قصه حبسها كما تقدم في بعض العباران وقوله فاتخذ الناس خواتيم من ذهب أي تبعاله صلى الله عليه وسلم واخواتيم جمع خاتم والياء فيه للاشباع (قوله فطره وقال لا ألبسه أبدا) أي لما رأى من زخوم يلبسه وصادف ذلك نزول الوحي بتعريمه وفي الخبر الصحيح انه قال وقد أخذ ذهبا وحريرا هذان حرام على ذكورا متقى حل لانهم وبالجملة فتعريم التتيم بالذهب مجمع عليه الآن في حق الرجال كما قاله النووي الا ما حكى عن ابن حزم انه أباحه والا ما حكى عن بعضهم انه ~~مكروه~~ لاهرام قال وهذان باطلان وقالهما مجروح بالا حاديث التي ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تعريمه وقوله فطره الناس خواتيمهم أي تبعاله صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد ويتناول النهي جميع الاحوال فلا يجوز لبس خاتمه لمن فاجأه الحرب اذ لا تتعلق له بالحرب بخلاف الحرير

(باب ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاحاديث الواردة في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه مناسبة هذا الباب لما قبله انه ذكر فيما تقدم انه اتخذ اظفار ليختم به الى الملوك ليدعوهم الى الاسلام فناسب أن يذكر بعده آلة القتال اشارة الى انه لما امتنعوا قاتلهم وبدأ من آلة الحرب بالسيف لانه أنفعها وأيسرها والمراد بصفة السيف حالته التي كان عليها وقد كان له صلى الله عليه وسلم سيوف متعددة فقد كان له سيف يقال له المأثور وهو أول سيف ملكه عن ابيه وله سيف يقال له القضيب بالقاف والضاد وله سيف يقال له القاهي بضم القاف وفتحها ويقع اللام ثم عين مهمله نسبة الى قلع يفتحين موضع بالبادية وله سيف يدهي بتار يفتح الباء وتشديد التاء وسيف يدهي الحنف يفتح الحاء المهمله وسكون التاء ثم فاء وسيف يدهي الخنزم بكسر الميم وسكون الخاء المهمله وفتح الهمزة أيضا وسيف يدهي الرسوب وسيف يقال له الصمصامة وسيف يقال له الحيف وسيف يقال له ذوالنقار يفتح الفاء وكسر ها كما بينه ابن القيم سمي بذلك لانه كان فيه فقران أي حفر صغير وذكروا في معجزاته انه صلى الله

(حدثنا) محمد بن عبد المحاربي
 (حدثنا) عبد العزيز بن أبي حازم عن موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمان من ذهب فكان يلبسه في يمينه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطره رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لا ألبسه أبدا فطره الناس خواتيمهم (باب ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

عابه وسلم دفع لكاشة جزل حطب بعين انكسر سيفه يوم يدرو قال اضرب به فماد
 في يده سيفاً صار ما طويلاً ايض شديد المتن فقاتل به ثم لم يزل عنده يشهد به المشاهد
 الى أن استشهد ودفع صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن جحش يوم أحد وقد ذهب
 سيفه عسيب فخل فرجع في يده سيفاً وفي الباب أربعة أحاديث (قوله كان) وفي
 نسخة كانت وهي ظاهرة والتذكير في النسخة الاولى مع أن قبيلة السيف مؤنثة
 لا كتسابم التذكير من المضاف اليه وقوله قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من فضة المراد بالسيف هنا ذوالفقار وكان لا يكاد يفارقه ودخل به مكة
 يوم الفتح والقبيلة كالتبيعة ما على طرف مقبض السيف يعتمد الكف
 عليها لثلاثين اذ واقصر في هذا الخبر على القبيلة وفي رواية ابن سعد عن عامر
 قال اخرج اليناهلي بن الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قبيلته
 من فضة وحلقته من فضة وعن جعفر بن محمد عن أبيه كان نعل سيف رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أي أسفله وحلقته وقبيلته من فضة (قوله عن سعيد بن
 أبي الحسن البصري) هو أخو الحسن البصري كان ثقة خرج له الجماعة
 والحديث مرسل لانه من أوساط التابعين لكن يشهد له الحديث المتقدم
 (قوله كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة) يؤخذ من هذا
 الحديث وما قبله حل تحلية آلة الحرب بفضة الرجال لا ذهب وأما النساء فتحرم
 عليهن بكل من الذهب والفضة والتحلية بذلك من خصائصهن في الصحيح عن أبي
 امامة لقد فتح الله الفتوح على قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة إنما
 كانت حلية سيوفهم شركاً تقدم من جلد البعير الرطب ثم تشد على غمد السيف رطبة
 فاذا ايسر لم يوتر فيها الحديد الا على جهد (قوله أبو جعفر محمد بن صدران)
 كقفران بمهمات ونون صدوق ثقة وقوله طالب ابن حجر يضم الحاء المهملة وفتح
 الجيم بعدها ياء ساكنة وفي آخره راء خرج له البخاري في الادب ارتضاه المصنف
 وضعفه القطن وقوله عن هود بالتونين وهو مقبول خرج له البخاري في الادب
 وقوله وهو ابن عبد الله بن سعيد هكذا وقع في بعض النسخ وقال القسطلاني
 وصوابه سعد بغير ياء كما وقع في بعض النسخ الاخر هكذا نقله المحققون من علماء اسماء
 الرجال (قوله عن جده) أي لأمته كما في بعض النسخ وهو صحابي واسمه مزينة
 كـ كرمته على ما اختاره الجزري في تصحيح المصابيح وهو المشهور عند الجمهور
 أو مزينة ككريمة على ما نقله العسقلاني عن الترمذي (قوله وعلى سيفه ذهب
 وفضة) أي على بهما لکن هذا الحديث ضعيف كما قاله الفطن بل منكر فلا تقوم

(حدثنا) محمد بن بشير (حدثنا)
 وهب ابن جرير (حدثنا) أبي عن
 قتادة عن أنس قال كان قبيلة
 سيف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من فضة (حدثنا) محمد بن
 بشير (حدثنا) معاذ بن هشام
 (حدثنا) أبي عن قتادة عن سعيد
 ابن أبي الحسن البصري قال كانت
 قبيلة سيف رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من فضة (حدثنا) أبو
 جعفر محمد بن صدران البصري
 (حدثنا) طالب بن حجر عن هود
 وهو ابن عبد الله بن سعيد عن جده
 قال دخل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى
 سيفه ذهب وفضة

به الحجة على حل الخلية بالذهب وبفرض صحته يحمل على أن الذهب كان تمويهاً
لا يحصل منه شيء مما عرض على النار ولا تحرم استدامته حينئذ عند الشافعية ولا
يقدر فيه كون أصل التمويه حراماً مطلقاً لا احتمال كونه صلى الله عليه وسلم صار
إليه السيف وهو مؤتمن ولم يفعل التمويه ولا أمر به (قوله قال طالب فسأله عن
الفضة) أي قال طالب المذكور في السنن فسألت هودا عن محل الفضة من السيف
وانظر لم اقتصر على السؤال عن الفضة ولم يسأل عن الذهب وقوله فقال كانت قبيلة
السيف فضة ومثلها حلقة ونعله كما تقدم (قوله محمد بن شعاع) بضم الشين وقيل
بتثنيها وقوله البغدادي احتزبه عن محمد بن شعاع المدائني وهو ضعيف ولهم محمد
ابن شعاع البغدادي القاضي البجلي وهو تروك روى بالبدعة وما نحن فيه ذكره ابن
حبان في الثقات خرج له التميمي وقوله أبو عبيدة الخلداني بضم اللام كشد أدثة
تكلم فيه الأزدي بلا حجة خرج له البخاري وأبو داود والتميمي والمصنف وقوله
عن عثمان بن سعد قال في الكاشف لئنه غير واحد خرج له أبو داود (قوله قال
صنعت سيني) وفي بعض النسخ صفت سيني أي أمرت بأن يصنع على النسخة الأولى
أوبأن يصاغ على النسخة الثانية وهما متقاربان وقوله على سيف سمرة بن جندب أي
على شكل سيفه وكيفيته وقوله وزعم سمرة أي قال لأن الزعم قد يأتي بمعنى القول
الحق كما تقدم وقوله أنه صنع سيفه بالبناء للفاعل فيكون سيفه منصوباً على أنه
مفعول به أو بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعاً على أنه نائب الفاعل وفي بعض
النسخ يصيغ سيفه بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعاً على أنه نائب الفاعل وقوله
على سيف رسول الله أي على شكله وصفته (قوله وكان حنظلاً) أي وكان
سيفه حنظلياً نسبة لبني حنيفة وهم قبيلة مسيلة لأنهم معروفون بحسن صنعة
السيف فيجتمعت أن صانعه كان منهم ويحتمل أنه أتى به من عندهم وهذه الجملة
من كلام سمرة فيما يظهر ويحتمل أنها من كلام ابن سيرين على الإرسال (قوله عقبه
ابن مكرم) بصيغة اسم المفعول ورواهم من جعله بصيغة اسم الفاعل وهو حافظ قال
أبو داود وهو فوق بندار عندي وقوله البصري أي لا الكوفي فإنه أقدم منه بعشر
سنين وقول محمد بن بكر بصري ثقة صاحب حديث خرج له الجماعة (قوله نحوه)
تبه لافرق المتقدم

قال طالب فسأله عن الفضة
فقال كانت قبيلة السيف فضة
(حدثنا) محمد بن شعاع البغدادي
(حدثنا) أبو عبيدة الخلداني عن
عثمان بن سعد عن ابن سيرين قال
صنعت سيني على سيف سمرة بن
جندب وزعم سمرة أنه صنع سيفه
على سيف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان حنظلاً (حدثنا) عقبه
ابن مكرم البصري (حدثنا)
احمد بن بكر عن عثمان بن سعد
بهذا الاسناد نحوه *
(باب) ما جاء في صفة درع رسول
الله صلى الله عليه وسلم *

(باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد
من تقدير مضاف أي في صفة لبس درعه ليوافق حديثي الباب فإن فيهما بيان صفة

ليس الدرع لا يبان صفة الدرع نفسه والدرع بكسر الهمزة وسكون الراء
 وفي آخره عين مهملة جبة من حديد تصنع حلقا حلقا وتلبس للعرب وهي كما قال
 ابن الاثير الزردية وكان له عليه الصلاة والسلام سبعة أدرع فقد كان له درع تسمى
 ذات الفضول سميت بذلك لطولها وهي التي رهنها عند أبي الشحيم اليهودي ودرع
 تسمى ذات الوشاح ودرع تسمى ذات الحواشي ودرع تسمى فضة ودرع تسمى
 السغدية بضم السين المهملة وسكون الغين المحجمة وتقال بالعين المهملة أيضا وبالصاد
 بدل السين قبل هي درع سمى ناداود التي لبسها لقتال جالوت ودرع تسمى البتراء
 ودرع تسمى الخرنق (قوله أبو سعيد عبد الله بن سعيد الاثنج) بفتحين وتشديد
 المحجمة حافظ ثقة امام أهل زمانه قال بعضهم ما رأيت أحفظ منه خرج له السنة (قوله
 يونس بن بكير) بالتصغير قال ابن معين صدوق وقال أبو داود ليس بحجة يوصل
 كلام ابن اسحاق بالا حديث خرج له البخاري في التعليق ومسلم وأبو داود (قوله
 عن يحيى بن عباد) كشد امدني ثقة خرج له الاربعة وقوله عن أبيه أي عباد
 (قوله عن الزبير) الصواب اثبات الزبير في الاسناد وفي بعض النسخ الاقتصار على
 عبد الله بن الزبير وهو خطأ لأن ابن الزبير لم يحضر واقعة أحد فيكون قوله في الحديث
 قال سمعت النبي يقول أوجب طلحة كذا بمحض لان مولد ابن الزبير في السنة
 الثانية من الهجرة وأحد في الثالثة (قوله قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم
 يوم أحد درعان) زاد في رواية درعه ذات الفضول ودرعه فضة وقوله فمض الى
 العنزة فلم يستطع أي فأسرع الى العنزة ابراء المسلمون فيعلون حياته فيجتمعون
 عليه فلم يقدر على الارتفاع على العنزة قبل لما حصل من شجر رأسه وجبينه
 الشريفين واستفراغ الدم الكثيره ثم ما قيل لنقل درعه وقيل لعنوها والفضل
 له متقدم (قوله فأقعد طلحة تحته) أي اجلسه فصار طلحة كالسلم وقوله فصعد النبي
 صلى الله عليه وسلم أي فوضع رجله فوقه وارتفع وقوله حتى استوى على العنزة
 أي حتى استقر عليها (قوله قال سمعت) في نسخة سمعت وقوله أوجب طلحة
 أي فعل فعلا أوجب لنفسه بسببه الجنة وهو اعاتته له صلى الله عليه وسلم على
 الارتفاع على العنزة الذي ترتب عليه جمع شمل المسلمين وادخال السرور على كل
 حزين ويحتمل ان ذلك الفعل هو جعله نفسه فداءه صلى الله عليه وسلم ذلك
 اليوم حتى أصيب يوضع وتماين طغنة وثلث يده في دفع الاعداء عنه (قوله
 عن يزيد بن خصيفة) بحجة فوقية ومهملة مع فرار هوثقة فأسك وقال أحد
 منكر الحديث خرج له الجماعة (قوله كان عليه يوم أحد درعان) أي اهما بما

(حدثنا) أبو سعيد عبد الله بن
 سعيد الاثنج (حدثنا) يونس بن
 بكير عن محمد بن اسحاق عن يحيى
 ابن عباد بن عبد الله بن الزبير عن
 أبيه عن جده عبد الله بن الزبير
 عن الزبير بن العوام قال كان على
 النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد
 درعان فمض الى العنزة فلم
 يستطع فأقعد طلحة تحته وصعد
 النبي صلى الله عليه وسلم حتى
 استوى على العنزة قال سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 أوجب طلحة (حدثنا) أحمد بن
 أبي حمزة (حدثنا) سفيان بن عيينة
 عن يزيد بن خصيفة عن السائب
 ابن زيد أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان عليه يوم أحد
 درعان قد ظاهرتهما

بأمر الحرب وإشارة الى انه ينبغي أن يكون التوكل مقرونا بالتحصن لا بمجرد اعنه
فهذا لم يبرز للقتال منكشفا متوكلا ولذلك قال اعظها وواكل وقوله قد ظاهر بينهما
أى جعل احدهما كإظهاره للآخرى بأن لبس احدهما فوق الاخرى وأتى بذلك
احترازا عما قد يتوهم من ان واحدة من اسفله والاخرى من اعلاه وهذا الحديث
من مراسيل الصحابة لأن السائب لم يشهد أحدا وفي أبي داود عن السائب عن
رجل قد سماه ان رسول الله ظاهر يوم أحد بين درعين

(باب ما جاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم والمغفر
كنسب من الغفر وهو السر والمراد به هنا زرد من حديد ينسج بقدر الرأس يلبس
تحت القلنسوة وهو من جملة السلاح لأن السلاح يطلق على ما يقتل به وعلى ما يدفع
به وهو مما يدفع به وفي الباب حديثان (قوله دخل مكة وعليه مغفر) لا يعارضه
ما سأتى من انه دخل مكة وعليه عمامة سوداء لانه لا مانع من انه لبس العمامة
السوداء فوق المغفر وأتمته وقاية لرأسه من صدأ الحديد في رواية المغفر الاشارة
الى كونه متأهبا للقتال وفي رواية العمامة الاشارة الى كونه دخل غير محرم كما صرح
به القسطلاني فان قلت دخوله مكة وعليه المغفر يشكل عليه خبر لا يحمل لاحدكم
أن يحمل بمكة السلاح قلت لا اشكال لانه محمول على جملة في قتال لغير ضرورة وهذا
كان لضرورة على ان مكة أحتل له ساعة من نهار ولم تحل لاحد قبله ولا بعده أما جملة
فيها في غير قتال فهو متكرره (قوله فقيل له) أى قال له سعد بن حريث وقوله هذا
ابن خطل كجمل وكان قد أسلم ثم ارتد وقتل مسلما كان يخدمه وكان هاجبا لرسول الله
صلى الله عليه وسلم والمسلمين واتخذ جاريين تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله
وسلم فلماذا أهدر دمه وقوله متعلق بأستار الكعبة أى متمسك بأستارها لأن عادة
الجاهلية انهم يحجرون شكل من تعلق بأستارها من كل جريمة وقوله فقال
اقتلوه واستبق الى قتله عمار بن ياسر وسعد بن حريث فسبق سعد وقتله وقيل قتله
أبو برزة ويجمع بأن الذى باشر قتله أولا أبو برزة وشاركه سعد وقتلوه بين زعمهم
والقائم لكن استشكل ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم من دخل المسجد فهو آمن
ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه بابه فهو آمن واجيب بأنه من
المستثنين لما ورد أنه صلى الله عليه وسلم اهدر في ذلك اليوم أربعة وقال لا أنهم
في حل ولا في حرم منهم ابن خطل بل قال في حقهم اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين
بأستار الكعبة وتمسك المالكية بهذا الخبر في تحريم قتل سائب النبي صلى الله عليه

(باب) ما جاء في صفة مغفر رسول
الله صلى الله عليه وسلم
(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
مالك بن أنس عن ابن شهاب عن
أنس بن مالك ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل مكة وعليه مغفر
فقبل له هذا ابن خطل متعلق
بأستار الكعبة فقال اقتلوه

وسلم وانما ينهض هذا التمسك لولفظ بالاسلام ثم قتل ولم يثبت على ان قتله كان
 قد اصاب المسلم الذي قتله ويؤخذ من الحديث حل اقامة الحد ودبالمسجد حيث
 لا يتجس ومنعه الحنفيه (قوله عيسى بن احمد) وثقه النساءى (قوله وعلى
 رأسه المغفر) أى فوق العمامة أو تحتها كما تقدم وقوله قال أى انس وانما أتى
 بقال لطول كلامه أولانه سمعه منه في وقت آخر وقوله فلما نزعه أى نزاع المغفر عن
 رأسه وقوله جاءه رجل قيل هو أبو برزة لكن تقدم ان القائل هذا ابن خطل الخ هو
 سعيد بن حريث وقوله ابن خطل متعلق بأستار الكعبة مبيتاً وخبر وقوله فقال
 اقلوه أمر لهم بقتله على سبيل الكفاية فكل من قتله منهم حصل به المقصود (قوله
 قال ابن شهاب) أى بالاستناد السابق فليس معلقاً لما فى المواطن من رواية أبي مصعب
 وغيره قال مالك عن ابن شهاب ولم يكن رسول الله محرماً ويدل ذلك على أنه لا يلزم
 الاحرام فى دخول مكة اذا لم يرد نسكاو به أخذ الشافعى رضى الله عنه

(باب ما جاء فى صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والعمامة كل ما يلف على الرأس لكن المراد منها هنا ما عدا المغفر بقرينة تقدم
 ذكره والعمامة سنة لاسيما للصلاة وبقصد التجميل لاخبار كثيرة فيها وتحصل السنة
 بكونها على الرأس أو على قلنسوة تحتها فى الخبر فرقى ما بينا وبين المشركين العمام
 على القلائس وأما لبس القلنسوة وحدها فهو زى المشركين وفى حديث ما يدل على
 افضلية كبرها لكنه شديد الضعف وهو مجردة لا يعمل به ولا فى فضائل الاعمال
 قال ابن القيم لم تكن عمامته صلى الله عليه وسلم كبيرة يؤذى الرأس حلقها ولا صغيرة
 تقصر عن وقاية الرأس من نحو حر أو برد بل كانت وسطاً بين ذلك وخيراً الامور الوسط
 وقال شهاب الذين ابن حجر الهيثمى واعلم انه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ فى طول
 عمامته صلى الله عليه وسلم وعرضها شئ وما وقع للطبرانى من ان طولها نحو سمعة
 اذرع وتفسيره ان طولها سمعة اذرع فى عرض ذراع لا اصل له اه لكن نقل عن
 النووى انه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وكانت ستة اذرع وعمامة طويلة
 وكانت اثني عشر ذراعاً اه ولا يستحى تخنيك العمامة عند الشافعية وهو تحديق
 الرقبة وما تحت الحنك واللبية ببعض العمامة واختار بعض الحفاظ ما عليه كثيرون
 انه يستن وأطالوا فى الاستدلال له بما رده عليهم وفى الباب خمسة أحاديث (قوله)
 ح) للتحويل كما تقدم (قوله وعليه عمامة سوداء) قال شارح لم يكن سوادها
 أصلياً بل لحكايتها ما تحتها من المغفر وهو أسوداً وكانت متسخة متلوثة وأيده بعضهم

(حدثنا) عيسى بن أحمد (حدثنا)
 عبد الله بن وهب (حدثنا) مالك
 ابن أنس عن ابن شهاب عن أنس
 ابن مالك أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم دخل مكة عام الفتح
 وعلى رأسه المغفر قال فلما نزعه
 جاءه رجل فقال له ابن خطل
 متعلق بأستار الكعبة فقال
 اقلوه قال ابن شهاب وبلغنى
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لم يكن يومئذ محرماً
 (باب) ما جاء فى صفة عمامة رسول
 صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي عن حماد
 ابن سلمة (ح) و (حدثنا) حماد
 ابن غيلان (حدثنا) وكيع
 عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير
 عن جابر قال دخل النبي صلى الله
 عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه
 عمامة سوداء

بما سيجي من قوله وعليه عمامة دسماه اه وانك خير بان هذا خلاف الظاهر مع
انهم قد بينوا حكمنا في اشارة الاسود في ذلك اليوم حيث قالوا وحكمة ايتاره السواد
على البياض الممدوح الاشارة الى ما منحه الله ذلك اليوم من السواد الذي لم يتفق
لاحد من الانبياء قبله والى سودد الاسلام واهله والى ان الدين المحمدي لا يتبدل
لان السواد ابعده تبدلا من غيره وهذا متكفل برذماز عمه هذا الشارح وزعم
بعض بنى المعتصم ان تلك العمامة التي دخل صلى الله عليه وسلم بها مكة وهبها لعمه
العباس وبقيت بين الخلفاء يتداولونها ويجعلونها على رأس من تقرر للخلافة
وحجة ليس المصطفى للسواد ونزول الملائكة يوم بدر بعمامة صفراء يعارض عموم
الخبر الصحيح الامر بالبياض لانه لما صد اقتضاها خصوص المقام كما بينه
بعض الاعلام (قوله سفيان) أي ابن عيينة وقوله عن مساور بالسبين المهمله
والواو بصيغة اسم الفاعل وصحفة من قال مبادر بالباء الموحدة والادال وقوله
الوراق أي الذي يبيع الورق او يعمله وهو صدوق عابد لكن ربما وهم خرج له مسلم
والاربعة وقوله ابن حريث بالتصغير (قوله عمامة سوداء) زاد في بعض
الروايات حرفا نية قد أرخى طرفها بين كتفيه والحرفانية هي التي على لون ما
أحرقته النار منسوبة الى الحرق بزيادة الالف والتون (قوله خطب الناس) أي
وعظهم عند باب الكعبة كما ذكره الحافظ ابن حجر والمراد بالمتبر في بعض الروايات
عنة الكعبة لانها متبر بالمعنى الغروي وهو كل حرق اذ لم يتقل ان ثم منبرانا الهيئة
المعروفة الآن وقوله وعليه عمامة سوداء في بعض النسخ عصابة بدل عمامة وهي
بمعناها و يؤخذ منه كما قال جمع جواز لبس الاسود في الخطبة وان كان الابيض
أفضل كما مر (قوله هارون بن اسحاق الهمداني) بسكون الميم وهو حافظ ثقة
متعبد خرج له انسابه وابن ماجه والمصنف وقوله يحيى بن محمد المدني نسبة
لمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاصح واحترزه عن يحيى بن محمد المدني
وهما اثنان آخران وما نحن فيه صدوق لكن يخطى خرج له أبو داود والمصنف
وابن ماجه وقوله عن عبد العزيز بن محمد حدث من كتب غيره فأخطأ خرج له الجماعة
وقوله عن عبيد الله بن عمر أي بواسطة اذ هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر فهو منسوب
الى جدته (قوله اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه) أي اذا تلف عمامته على رأسه
أرخی طرفها بين كتفيه وفي بعض طرق الحديث ان الذي كان يرسله بين كتفيه
هو الطرف الاعلى وهو يسمى عذبة لثقة ويحتمل انه الطرف الاسفل حتى يكون عذبة
في الاصطلاح العرفي الآن ويحتمل أن المراد الطرفان معالانه ورد أنه قد أرخی
طرفها بين كتفيه بلفظ التنبيه وفي بعض الروايات طرفها بلفظ الافراد ولم يكن صلى

(حدثنا) ابن أبي عمير
(حدثنا) سفيان عن مسعود
الوراق عن جعفر بن عمرو
ابن حريث عن أبيه قال رأيت
على رأس رسول الله صلى الله
عليه وسلم عمامة سوداء (حدثنا)
محمد بن غيلان ويوسف بن عيسى
قالا (حدثنا) وكيع عن
مساور والوراق عن جعفر بن عمرو
بن حريث عن أبيه أن النبي صلى
الله عليه وسلم خطب الناس وعليه
عمامة سوداء (حدثنا) هارون
ابن اسحاق الهمداني (حدثنا)
يحيى بن محمد المدني عن
عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه

الله عليه وسلم يسدل عمامته دائماً بدليل رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة بعمامة سوداء من غير ذكر السدل وصرح ابن القيم بنفيه قال لانه صلى الله عليه وسلم كان على أهبة من القتال والمفرغ على رأسه فلبس في كل موطن ما يناسبه كذا في الهدى النبوي ويعرف ما في قول صاحب القاموس لم يفارقها قط وقد استفيد من الحديث ان العذبة سنة وكان حكمة سنهما ما فيها من تحسين الهيئة وارسالها بين الكتفين افضل واذا وقع ارسالها بين البدن كما يفعله الصوفية وبعض أهل العلم فهل الافضل ارسالها من الجانب الايمن لشرفه أو من الجانب الايسر كما هو المعتاد وفي حديث أبي امامة عند الطبراني ما يدل على تعيين الايمن لكنه ضعيف واستحسن الصوفية ارسالها من الجانب الايسر لكونه جانب القلب فيستدكر تفريقه مما سوى ربه قال بهض الشافعية ولو خاف من ارسالها نحو خيلاء لم يؤمر بتركها بل يفعلها ويجهاد نفسه وأقل ما ورد في طولها أربع أصابع وأكثر ما ورد فيه ذراع وبينها مشبر ويحرم الخشاش بقصد الخيلاء (قوله قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك) أي سدل العمامة بين الكتفين وقوله قال عبيد الله وروايت القاسم ابن محمد وسالما يفعلان ذلك (حدثنا) يوسف بن عيسى (حدثنا) وكيع (حدثنا) ابوسليمان وهو عبد الرحمن بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة دسما *

قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك
قال عبيد الله وروايت القاسم
ابن محمد وسالما يفعلان ذلك
(حدثنا) يوسف بن عيسى
(حدثنا) وكيع (حدثنا)
ابوسليمان وهو عبد الرحمن بن
الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس
أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب
الناس وعليه عمامة دسما *

(باب ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى وردائه في الترجمة كتناء على حد قوله تعالى سراويل تقيكم الحرأى والبرد والازار ما يستر أسفل البدن والرداء ما يستر أعلاه وذكر ابن الجوزي في الوفاء باسناده عن طرودة بن الزبير قال طول رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أذرع وعرضه ذراعان ونصف ونقل ابن القيم عن الواقدي ان طوله ستة أذرع

في ثلاثة لأزرع وشبر وأما زارعه فطوله أربعة اذرع وشبر في ذراعين (قوله أيوب)
 أي السخيان وقوله عن جدي بن هلال ثقة وقال ابن قتادة ما كانوا يفضلون أحدا
 عليه في العلم يروى له الجماعة لكنه توقف فيه ابن المنير لدخوله في عمل السلطان وقوله
 عن أبي بردة بن ضمر فسكون الفقيه كان من بلاء العلماء وهو جد أبي الحسن
 الأشعري وقوله عن أبيه أي أبي موسى الأشعري الصحابي المشهور واسمه عبد الله
 ابن قيس وفي أكثر النسخ اسقاط عن أبيه ومع ذلك فالحديث غير مرسل لأن أبا بردة
 يروي عن عائشة (قوله أخرجت الينا عائشة الخ) كانت رضى الله عنها
 حفظت هذا الكساء والازار الملبدين قبض فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل
 التبرك بهما وقد كان عندها أيضا جبة طيارسية كان صلى الله عليه وسلم يلبسها فلما
 ماتت عائشة أخذتها اسماء فكانت عندها تستشفى بها المرضى كما أخبرت بذلك اسماء
 في حديثها في مسلم (قوله كساء ملبد) بصيغة اسم المفعول والكساء ما يستر على
 البدن ضد الازار والملبد المرقع كما قاله النووي في شرح مسلم قال نعلب
 يقال للرقعة التي يرقع بها القميص لبدته وقيل هو الذي نخن وسطه حتى صار كاللبد
 وقوله وازار غلظا أي خشنا وقوله فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في هذين أرادتا أنهما كانا لباسه وقت مفارقتة الدنيا صلى الله عليه وسلم مع ما فهمنا
 من الرثانة والخشونة فلم يكثر صلى الله عليه وسلم بزخرفة الدنيا ولا بتاعها القاني
 مع ان ذلك كان بعد فتح القنوج وفي قوة الاسلام وكمال سلطانه و يؤخذ من
 ذلك انه ينبغي للانسان أن يجعل آخر عمره محلا لترك الزينة وقد عد الصوفية الى
 لزوم لباس الصوف وتفان خريفه بعضهم فخرجوا عن الطريق التي هم بسبيلها كما
 قاله ابن العربي (قوله عن الأشعث بن سليم) بالتصغير وقوله عني اسمها هم بضم
 الراء وسكون الهاء وقوله عن عمها اسمه عبيد بن خالد (قوله بينا انما مشى بالمدينة
 اذا انسان خلقى) أي فاجانى كون انسان خلقى بين ازمته كوني امشى في المدينة
 فبين ظرف للفعل الذى دات عليه لذا التى للمفاجاة وأصلها بين فاشجعت فتحتها
 فتولدت الالف وقد ترادفها ما يقال بينا وقد تم المسند اليه للتخصيص أو للتقوى
 وعبر بصيغة المضارع استحضار الصورة الماضية والباء في قوله بالمدينة بمعنى في كما
 في بعض النسخ وقوله يقول ارفع ازارك أي يقول ذلك الانسان ارفع ازارك عن
 الارض (قوله فانه اتقى) بمنزلة فوقية أي اقرب الى التقوى للبعد عن الكبر
 والغليلة وفي بعض النسخ اتقى بالنون أي انظف فان الازار اذا جرت على الارض ربما
 تعلق به نجاسة فتلقونه وقوله وأبقى بالباء الموحدة أي أكثر بقاءه وداما وفيه ارشاد

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 اسماعيل بن ابراهيم (حدثنا)
 أيوب عن جدي بن هلال عن أبي
 بردة قال أخرجت الينا عائشة
 رضى الله عنها كساء ملبدا
 وازار غلظا قالت قبض روح
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 هذين (حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) أبو داود عن شعبة عن
 الأشعث بن سليم قال سمعت عني
 تحدث عن عمها قال بينا انما
 أمشى بالمدينة اذا انسان خلقى
 يقول ارفع ازارك فانه اتقى وأبقى .

الى انه ينبغي للابن الرقيق بما يستعمله واعتناؤه بحفظه لان اهماله تضييع واسراف
 (قوله فاذا هو رسول الله) هكذا في اكثر النسخ وفي بعضها قالت فت فاذا
 هو رسول الله أي فنظرت الى وراي فاذا هو أي الانسان رسول الله وقوله
 فقلت يا رسول الله انما هي بردة ملحاء بفتح الميم والحاء المهملة وسكون اللام
 والمراد به بردة سوداء فيها خطوط بيض يلبسها الاعراب ليست من الثياب
 الفاخرة وكأنه يريد أن هذا ثوب لا اعتبار به ولا يلبسه في المجالس والمحافل
 وانما هو ثوب مهنة لا ثوب زينة وقوله قال أملك في أسوة أي أليس لك في تشديد
 المياه أسوة بضم الهمزة أفصح من كسرهما أي اقتداء واتباع ومراده صلى
 الله عليه وسلم طلب الاقتداء به وان لم يكن في تلك البردة خيلا مستد الذريعة (قوله
 فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقه) أي فتأملت في ملبوسه فاذا ازاره ينتهي الى
 نصف ساقه قال النووي القدر المنتخب فيما ينزل اليه طرف الازار نصف الساقين
 والحائز بلا كراهة ما تحته الى الكعبين وما نزل عنهما ان كان للخيلا محرم
 والا كره وفي معنى الازار القميص وكل ملبوس وهذا في حق الرجل أما المرأة فيسن
 لها جزءه على الارض قدر شبر واكثره ذراع (قوله عن موسى بن عبيدة) بالتصغير
 ضعفوه وقال احمد لا تحمل الرواية عنه خرجه ابن ماجه وقوله عن اياس بكسر أوله
 ثقة خرجه الستة وقوله عن أيه أي سائة كان شجاعا راميا فاضلا شهيدا ببيعة
 الضوان وغزاه مع المصطفي سبع غزوات (قوله كان عثمان بن عفان ياتزر
 الى انصاف ساقه) أي كان عثمان بن عفان أمير المؤمنين يلبس ازاره الى انصاف
 ساقه والمراد بالجمع ما فوق الواحد بقرينة ما اضيف اليه والساق ما بين الركبة
 والقدم وقوله وقال اي عثمان عملي الاظهر وقوله هكذا كانت ازره صاحب أي
 كانت ازره صاحب بكسر الهمزة أي هيئة اثاره هكذا أي كهذه الكيفية التي
 رأيتها مني وقوله يعني النبي أي يقصد عثمان بصاحب النبي وقائل ذلك سلة (قوله
 تسمية) في بعض النسخ ابن سعيد وقوله عن مسلم بن نذير بضم فتح أو بفتح فكسر
 قال الذهبي صاحب خرجه البخاري في الادب والنسائي وابن ماجه وقوله عن
 حذيفة بن اليمان بكسر النون من غير ياء استشهد اليمان بأحد قتله المسلمون خطأ
 فوهب لهم حذيفة ابنه دمه وكان حذيفة صاحب ستر المصطفي في المناقبين (قوله
 بعضه ساق أو ساقه) هكذا وقع في رواية المؤلف وابن ماجه على الشك والظاهر أنه
 من راو بعد حذيفة لامن حذيفة لبعده وقوع الشك في ذلك من حذيفة
 وهو صاحب القصة وفي رواية غيرهما كبن حبان ساق من غير شك والعضلة بسكون

فاذا هو رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقلت يا رسول الله انما هي
 بردة ملحاء قال أملك في أسوة
 فنظرت فاذا ازاره الى نصف
 ساقه (حدثنا) سويد بن نصر
 (حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
 موسى بن عبيدة عن اياس بن
 سلة بن الاكوع عن أبيه قال
 كان عثمان بن عفان ياتزر الى نصف
 ساقه وقال هكذا كانت ازره
 صاحب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم (حدثنا) قتيبة (حدثنا)
 أبو الاحوص عن أبي اسحاق
 عن مسلم بن نذير عن حذيفة
 ابن اليمان قال أخذ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بعضه ساق
 أو ساقه

الضاد كطلحة أرتجر يكها كل عصب له لحم بكثرة وهي هنا اللمعة المجتمعة أسفل
 من الركبة من مؤخر الساق (قوله فقال هذا موضع الأزار) أي هذا المحل موضع
 طرف الأزار فهو على تقدير مضاف وقوله فان أبيت فاسفل أي فان امتنعت
 من الاقتصار على ذلك فوضعه أسفل من العضلة بقليل بحيث لا يصل الى الكعبين
 وقوله فان أيت فلاحق للأزار في الكعبين أي فان امتنعت من الاقتصار على
 مادون الكعبين فاعلم انه لاحق للأزار في وصوله الى الكعبين وظاهره ان أسبالة
 الى الكعبين ممنوع لكن ظاهر قول البخاري ما أسفل الكعبين في النار يدل على
 جواز أسبالة الى الكعبين ويحمل ما هنا على المبالغة في منع الإسبال الى الكعبين
 لتلاجه الى ما تحتها على وزن خبر كل راعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه

* (باب ما جاء في منية رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب الاخبار الواردة في بيان منية رسول الله صلى الله عليه وسلم والمنسية
 كسدرة الهيئة التي يعتادها الانسان من المشي وفي الباب ثلاثة أحاديث (قوله
 ابن لهيعة) كصيفة الفقيه المشهور قاضي مصر قال الذهبي ضعفه وقال بعضهم خلط
 بعد احتراق كتبه وضعفه النووي في التهذيب وقوله عن أبي يونس أي مولى أبي
 هريرة لأن أبا يونس في الرواة خمسة كما قاله العصام مولى أبي هريرة وهو المراد هنا
 واسمه سليم ابن جبير ومولى عائشة وآخر اسمه سالم بن أبي حفصة وآخر اسمه حاتم وآخر
 اسمه الحسن بن يزيد (قوله ما رأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم)
 أي بل هو صلى الله عليه وسلم أحسن ورأى أبا علي وأما بصريه والاول أبلغ وقوله
 كأن الشمس تجري في وجهه أي لأن إيمان وجهه وضوءه يشبه لمعان الشمس
 وضوءها فيكون قد شبه لمعان وجهه الشريف وضوءه بله انما وضوئها وهذا مما فيه
 المنسبة ابلغ من المنسبة به كما في قوله تعالى مثل نوره كسكاة وقسده بذلك اقامة
 البرهان على أحسنيته وخص الوجه لانه هو الذي يظهر فيه المحاسن ولكون حسن
 البدن تابعاً لحسنه غالباً وقد ورد لورأيت الشمس طالعة وكل هذا تقريب
 والافهه صلى الله عليه وسلم اعظم من الشمس ومن غيرها وفي حديث بن عباس
 لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظل ولم يقيم مع الشمس قط الا غلب ضوءه
 ضوءها ولم يقيم مع سراج قط الا غلب ضوءه ويرحم الله البوصيري حيث
 قال انما مشاوا صفاتك لنا * من كما مثل النجوم الماء

(قوله ولا رأيت أحداً أسرع في مشيته من رسول الله) في نسخة من مشيه بصيغة
 المصدر والمراد بيان صفة مشيه المعتاد من غير أسرع منه وقوله كأنما الأرض

فقال هذا موضع الأزار فان
 أيت فأسفل فان أيت فلاحق
 للأزار في الكعبين
 (باب) ما جاء في منية رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 ابن لهيعة عن أبي يونس عن أبي
 هريرة قال ما رأيت شيأ أحسن
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كأن الشمس تجري في وجهه ولا
 رأيت أحداً أسرع في مشيته من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كأنما الأرض تطوى له بالنيود
 أنفوسنا وأنه لغدير ينحدر

تطوى له أى كأنما الأرض تجعل مطوية تحت قدميه وقوله أنا لنجهد أنفسنا
 وفي نسخة وأنا بالواو ونجهد بفتح النون والماء أو بضم النون وكسر الهاء أى أنا
 لتعب أنفسنا ونوقهها في المشقة في سيرنا معه صلى الله عليه وسلم والمصطفى كان
 لا يقصد اجتهادهم وإنما كان طبيعة ذلك كما يدل عليه قوله وأنه لغير مكثرت أى والحال
 أنه صلى الله عليه وسلم لغير مبال بحيث لا يجهد نفسه ويمشي على هيئة فبقطع من غير
 جهد ما لا تقطع بالجهد واستعمال مكثرت في المنى هو الاغلب وفي الاثبات قليل
 شاذ (قوله من ولد على بن أبي طالب) يفتح الواو واللام وبضم الواو وسكون اللام
 أى من أولاده (قوله قال) أى إبراهيم بن محمد وقوله قال كان إذا مشى تعلق
 بثدي اللام أى رفع رجله من الأرض بهمة وقوة لامع احتمال وبط حركة لأن
 تلك مشية النساء وقوله كأنما ينط من صبب أى كأنما ينزل في منحدر وقد سبق
 ذلك في صدر الكتاب فيحتمل أن يكون هذا اختصارا عما سبق وأن يكون حديثنا
 آخر برأسه وكذا يقال في الحديث بعده (قوله هرمن) بضم الهاء والميم غير
 منصرف وقوله ابن جبير بالتصغير وقوله ابن مطم بصيغة اسم الظاعل (قوله
 تكفأ تكفأ) بالهمز كقدم تقدم ما وفي نسخة تكفى تكفى بلا همز ومعناه أنه
 يميل الى امامه ليرفع رجله من الأرض بكيفية لامع اهتزاز وتكسر كهشة الختال
 وقوله كأنما ينط من صبب أى كأنما ينزل في محل عضد كما تقدم

(باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب الاخبار التي وردت في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله بابا
 مع أن حديثه سبق في باب الترجل والفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية
 والجلسة غير ظاهر وقد يجاب عن الاول بأن الحديث الواحد قد يجعل له بابان
 أو أكثر بحسب الاحكام المستفادة منه كما فعله البخاري في أبواب كآبه وعن الثماني
 الثالث بأنه لما كان الماشي يحتاج للتقنع للوقاية من نحو حر وبرد ناسب تعقيب
 باب المشي به وان لزم الفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة
 والتقنع القاء القناع على الرأس لئلا ينحو العمامة عما بها من الدهن هذا هو المراد هنا
 او ان كان هو أعم من ذلك لانه تغطية الرأس واكثر الوجه برداء فوق العمامة أو تقيتها
 للوقاية من دهن أو حر أو برد أو نحو ذلك وصح عن ابن مسعود أنه حكم المرفوع
 التقنع من أخلاق الانبياء وفي خبر لا يتقنع الا من استكمل الحكمة في قوله
 وفعله ويؤخذ منه انه ينبغي أن يكون للعلماء شعائر يختص بهم ليعرفوا فيسئلوا ويمثل
 أمرهم ونهيمهم وهذا أصل في لبس الطليسان ونحوه وله فوائد جليلة كالاستحباب

(حدثنا) على بن جبر وغير واحد
 قالوا أنبأنا عيسى بن يونس عن عمر
 ابن عبد الله مولى عفرة قال
 أخبرني إبراهيم بن محمد من ولد
 علي بن أبي طالب قال كان
 علي إذا وصف النبي صلى الله
 عليه وسلم قال كان إذا مشى تعلق
 كأنما ينط من صبب (حدثنا)
 سفبان بن وكيع (حدثنا)
 أبي عن السعدي عن عثمان
 ابن مسلم بن هرمن عن نافع بن جبير
 بن مطم عن علي بن أبي طالب
 كرم الله وجهه قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم إذا مشى
 تكفأ تكفأ كأنما ينط من
 صبب *
 (باب) ما جاء في تقنع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم *

من اقه والخوف منه اذ تغطية الرأس شأن الخائف الذي لانصره ولا معين ويكبه
 لتفكر لانه يغطي اكثر وجهه فيحضر قلبه مع ربه ويمتلي بشهوده وذكره وقصان
 جوارحه عن الخائفات ونفسه عن الشهوات ولذلك قال بعض الصوفية
 اللسان الخلو الصغرى وفي الباب حديث واحد سبق في الرجل (قوله الربيع
 ابن صبيح) بالتكبير فيهما (قوله يكثر القناع) بكسر القاف وهو الخرقه قال
 تقي على الرأس بعد استعمال الدهن لتقى العمامة من الدهن شبت بقناع المرأة
 وقوله كان ثوبه ثوب زيات المراد بالثوب هنا القناع اعنى الخرقه المذكورة فلا ينافي
 انه صلى الله عليه وسلم كان اتظف الناس ثوبا كما تقدم قال العراقي وهذا الحديث
 ضعيف لكن له شواهد تجبر ضعفه

(باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفي بعض النسخ جلسته بالاضافة الى الضمير وفي الباب ثلاثة احاديث (قوله عن
 جدية حديفة وعليبة) على ما تقدم في هذا الكتاب وقد علمت أن الصواب حديفة
 وحديفة بنتي عليبة (قوله وهو قاعد القرفصاء) يضم أوله ونالته ويثغ ويكسر
 ويجد ويقصر أى وهو قاعد قعودا مخصوصا بأن يجلس على اليه ويلصق لخصه بيطنه
 ويضع يديه على ساقيه وهى جلسة المحتجى وقيل أن يجلس على ركبتيه متكئا ويأق
 بطنه بخضيه ويتأبط كفيه وهى جلسة الاعراب (قوله فلأرأيت النبي صلى الله
 عليه وسلم المتشمع في الجلسة) أى الخاشع خشوعا تاما في جلسته تلك فهو خاشع
 الطرف والصوت ما سكن لجوارح والتشمع ليس لتكف بل لزيادة المبالغة
 في الخشوع وقوله فأرعدت من الفرق وفي نسخة أرعدت من غير فاء وهو جواب
 لما أى أخذت من الرعدة من الفرق بالتصريك أى الخوف والفرع الناشئ مما علاه
 صلى الله عليه وسلم من عظم المهابة والجلالة أو لتأسي به لانه اذا كان مع كمال قربه
 من ربه خشيه من جلالة ما صيره كذلك فقبره برعد من الفرق وهذا بعض قصة
 تقدمت في باب اللباس (قوله وغير واحد) هذا ليس من الابهام المخر لان العمدة
 في مثلها انما هى على المعين وفائدة التعرض للمبهم بيان عدم انفراد المعين به (قوله
 عن عباد بن تميم) وثقه الكسائى وقوله عن عمه أى عبد الله بن زيد فهو أخوتيم
 لانه وقيل لايه خرج له الجماعة صحابى مشهور (قوله مستقيما في المسجد) طل
 من النبي والاستقامة الاضطجاع على القفا ولا يلزم منه نوم ولا يجزى انه اذا حصل
 الاستقامة في المسجد حل الجلوس فيه بالاولى فلهذا ذكر هذا الحديث في باب ما جاء
 في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاندفع ما يقال الاستقامة ليس من الجلوس

(حدثنا) يوسف بن عيسى
 (حدثنا) وكيع
 (حدثنا) الربيع بن صبيح من
 يزيد بن ابان عن أنس بن مالك قال
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يكثر القناع كأن ثوبه ثوب زيات
 (باب) ما جاء في جلسة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا)
 صفان بن مسلم (حدثنا) عبد الله
 ابن حسان عن جديته عن عمه
 بنت مخزوم أنها رأت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في المسجد وهو
 قاعد القرفصاء طالت فلأرأيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 المتشمع في الجلسة فأرعدت من
 الفرق (حدثنا) سعيد
 ابن عبد الرحمن الخزومي وغيره
 واحد قالوا (حدثنا) صفان
 عن الزهري عن عباد بن تميم عن
 عمه أنه رأى النبي صلى الله عليه
 وسلم مستقيما في المسجد واضحا
 احدى رجله على الاخرى

فلا وجه لذكر هذا الحديث في هذا الباب وقوله واضعاً احدى رجله على
 الاخرى حال من النبي أيضاً تكون حال مترادفة أو من ضمير مستقياً فتكون حالا
 متداخلة وهذا يدل على حل وضع الرجل على الاخرى حال الاستلقاء مع مد
 الاخرى أو رفعها لكان يعارض ذلك رواية لا يستلحق أحكم ثم يضع احدى
 رجله على الاخرى وجمع بأن الجواز لن لم يحذف انكشاف عورته بذلك كالتسرول
 منه لا واللهى خاص بن خاف انكشاف عورته بذلك كالمؤثر نعم الاولى خلافه
 بخصرة من يحتشمه وان لم يحذف الانكشاف والظاهر من حال المصطفى صلى الله
 عليه وسلم انه انما فعله عند خلقه عن يحتشم منه وهذا الجمع أولى من ادعاء التسخ
 وأولى من زعم انه من خصائصه لأن كلام من هذين الامرين لا يصار اليه
 بالاحتمال (قوله ابن شيب) بوزن طيب وقوله المدني وفي نسخة المدني وقوله
 عن ربيع بن ابي عمير فاهمهلة مصغر ربيع وقوله عن أبيه أى عبد الرحمن (قوله
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) هذا مخصوص بما عدا ما بعد صلاة الفجر
 لخبر أبي داود بسند صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر ترعى في مجلسه
 حتى تطلع الشمس حسناء أى بيضاء نقية وخصوصاً أيضاً بما عدا يوم الجمعة والامام
 يحطى للتمنى عنه حينئذ جلبيه للشمس فيفوته سماع الخطيب وقوله اذا جلس
 في المسجد احتبى يديه وفي نسخ في المجلس بدل في المسجد والاحتباء أن يجلس على
 اليه ويضم رجله الى بطنه بنحو عمامة يشدها عليها وعلى ظهره واليدان بدل
 عما يحتبى به من نحو عمامة والاحتباء جلسة الاعراب ومنه الاحتباء محيطان
 العرب أى كالحيطان لهم في الاستناد فاذا أراد أحدهم الاستناد احتبى لانه
 لا حيطان في البرارى فيكون الاحتباء بمنزلة الحيطان لهم

• (باب ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أى باب الاخبار الواردة في بيان تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمقصود
 في هذا الباب بيان التكاة وهي بوزن الهمزة ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها مما
 هيى وأعد لذلك فخرج الانسان فلا يسمى تكأة وان اتكى عليه والمقصود في الباب
 الا في بيان الاتكاه وهو الاعتماد على الشيء وسادة أو غيرها كالانسان ولهذا
 ترجم المصنف هنا بالتكاة وفيما يأتي بالاتكاه فان دفع الاعتراض عليه بأن الاولى
 جعل الكل باباً واحداً وفي الباب أربعة أحاديث (قوله الدورى) بضم الدال
 نسبة للدور محلة من بغداد ولذلك قيل له البغدادى أيضاً (قوله من تكأ على
 وسادة) يكسر الواو ما يتوسد به من المخذة بكسر الميم وفتح الخاء المجهة وقد يقال

(حدثنا) سلمة بن شبيب (حدثنا)
 عبد الله بن ابراهيم المدني (حدثنا)
 اسحاق بن محمد الانصارى عن
 ربيع بن عبد الرحمن بن ابي سعيد
 عن أبيه عن جده ابي سعيد
 انه لدرى قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا جلس
 في المسجد احتبى يديه •
 (باب) ما جاء في تكأة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم •
 (حدثنا) عباس بن محمد الدورى
 (حدثنا) اسحاق بن منصور عن
 اسرائيل بن عمارة بن حرب عن
 جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم متكأ على
 وسادة على بسانه

وساد بلاتنا وأساد بالهمزة بدل الواو وقوله على بساره أى حال كون الوسادة
 موضوعة على بساره وهو لبيان الواقع والافضل الاتكاء عينا أيضا وقد بين الراوى
 فى هذا الخبر التكاية وهى الوسادة وكيفية الاتكاء وسأنت أن احمق بن منصور
 انقرد من بين الرواة برواية على بساره عن اسرائيل (قوله ابن أبى بكرة) بفتح
 الكاف وسكونه او هو أول مولود ولد فى الاسلام فى البصرة فهو بصرى تابعى
 وقوله عن أبيه أى أبى بكرة صحابى مشهور بكنيته وانما كنى بذلك لانه تدلى للنبي
 صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف فى بكرة لما نادى المسلمون من نزل من الحصار
 فهو حر واحد نفع بضم التون وفتح الفاء (قوله ألا أخذتكم بأكبى الكبار)
 وفى روايه صحيفة ألا أخبركم وفى أخرى ألا أبشركم ومعنى الكل واحد ويؤخذ من
 ذلك انه ينبغي للعالم أن يعرض على أصحابه ما يريد أن يخبرهم به وكثيرا ما كان يقع
 ذلك من المصطفى صلى الله عليه وسلم لخدمهم على التفرغ والاستماع لما يريد أخبارهم به
 والكبار ترجع كبيرة واختلف فى تعريفها فقيل ما توعد عليه بخصوصه بنحو غضب
 أو لعن فى الكتاب أو السنة واختاره فى شرح اللب وقيل ما يوجب حدا واعترض
 على الأول بالطهار واكل الخنزير والاضرار فى الوصية ونحو ذلك مما عدا كبيرة ولم
 يتوعد عليه بشئ من ذلك واعترض على الثانى بالقرار من الزحف والعقوق وشهادة
 الزور ونحوها من كل ما لا يوجب حدا وهو كبيرة وقيل كل جرعة تؤذن بقلة
 اكثر من تركها بالدين ورقة الديانة وعليه امام الحرمين وهو أشمل التعاريف
 لمكن اعتراض عليه بأنه يشمل صفات خمسة كسرقة لقمة وتطيف حبة والامام انما
 ضبط به ما يطل العدالة من الماصى وقدها ومنها جلا حتى قال فى الوسيط رأيت
 للمعاطة الذهبى جزمه جمع فيه نحو أربعمائة اه (قوله قالوا بلى يا رسول الله) أى
 حدثنا يا رسول الله وقوله الاشرار باقه المراد به مطلق الكفر وانما عبر بالاشراك
 لانه أغلب أنواع الكفر لاخراج غيره وقوله وعقوق الوالدين وهو أن يصدر منه
 فى حقهما ما من شأنه أن يؤذيهما من قول أو فعل مما لا يحتمل عادة والمراد بالوالدين
 لاصلان وان عليا وما ل الزركشى الى الحاق العم وانحال به ما ولم تابع عليه وقوله
 قال وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا أى قال أبو بكره وجلس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا قبل جلوسه تسيها على عظم اثم شهادة
 الزور وتأكيد تحريمها وعظيم قبحها وذلك ليس لكونه فوق الاشرار أو مثله بل
 لتعدى مفسدته الى القبر والاشراك مفسدته قاصرة غالباً ويؤخذ من الحديث
 جواز ذكر الله واقادة العلم متكئا وأن ذلك لا ينافى كمال الادب وان الاتكاء ليس

(حدثنا) حميد بن مسعدة
 (حدثنا) بشر بن الفضل
 (حدثنا) الجوزي عن عبد الرحمن
 ابن أبى بكرة عن أبيه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الاخذتكم بأكبى الكبار قالوا بلى
 يا رسول الله قال الاشرار باقه
 وعقوق الوالدين قال وجلس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وكان متكئا

مفوقنا لحق الحاضر من المستفيدين وأورد على المصنف أن المذكور في هذا الحديث
 الاتكاه لا التسكاه فليس مناسباً لهذا الباب بل للباب الآتي وأقصى ما قيل في دفع
 هذا الإيراد أن الاتكاه يستلزم التسكاه فكأنها مذكورة فيه فتناسب ذكره في هذا
 الباب بهذا الاعتبار (قوله قال وشهادة الزور أو قول الزور) شك من الراوي
 ورواية البخاري لا شك فيها وهي الأوقول الزور وشهادة الزور وهو من عطف الخاص
 على العام وقال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون عطف تفسيراً فالأول حلنا القول
 على الإطلاق لزم أن الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك والزور من الأزوار
 وهو الأضراف كما ذكره بعضهم وقال الطائري أصل الزور تحسين الشيء ووصفه
 بخلاف صفته وقوله قال فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليه
 سكت أي قال أبو بكر فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذه الكلمة
 وهي وشهادة الزور أو قول الزور حتى تمنينا سكوته كبلنا نألم صلى الله عليه وسلم
 وأما قول ابن حجر والضمير في يقولها لقوله ألا أحدثكم الخ ففي غاية البعد والتمياح
 ما أشرنا إليه من أنه للكلمة وهي وشهادة الزور ويؤخذ من الحديث أن الواعظ
 والمقيد ينبغي له أن يقتري التكرار والمبالغة في الأفادة حتى يرحمه السامعون
 والمستفيدون (قوله عن أبي جحيفة) بالتمخروا سمه وهب بن عبد الله صحابي
 (قوله أما أنا فلا أكل متكئاً) أما هنا مجزئاً لكيد وان كانت للتفصيل
 مع التأكيد غالباً نحو جاء القوم أما زيد فراكب وأما عمر وفاش وهكذا وانما خص
 نفسه صلى الله عليه وسلم مع أن ذلك مذكور حتى من أمته على الأصح خلافاً
 لابن القاسم من الشافعية كفاء يذكر التبعوع عن التابع ومعنى التسكاه المائل
 إلى أحد الشقين معتمداً عليه وحده وحكمة كراهة الأكل متكئاً فعل المتكبرين
 المكثرين من الأكل نعمة والكراهة مع الاضطرار أشد منها مع الاتكاه نعم
 لا بأس بأكل ما ينقل به مضطجعا لما ورد عن علي كرم الله وجهه أنه أكل كعكاً على
 برش وهو منبسط على بطنه قال حجة الاسلام هو العرب قد تضعه والاكل قاعداً أفضل
 ولا يكره قائماً بلا حاجة والترجع لا ينتهي إلى الكراهة لكنه خلاف الأولى
 ومنه أن يستند ظهره إلى الخوض حائط قال السنن أن يعبد على ركبته ويظهر قدميه
 أو نصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى قال ابن القيم ويذكر منه صلى الله عليه
 وسلم أنه كان يقعد للأكل على ركبته ويضع بطن قدمه اليسرى تحت ظهر اليمنى
 وورد بسند حسن أنه أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فخنا على ركبته يأكل
 فقيل له ما هذه الجلسة فقال إن الله جعلني عبداً كرمياً ولم يجعلني جباراً عبداً

قال وشهادة الزور أو قول الزور
 قال فما زال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليه
 سكت (حدثنا) قبيصة بن سعيد
 (حدثنا) بريك عن علي بن الأقر
 عن أبي جحيفة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أما أنا فلا
 أكل متكئاً (حدثنا) محمد
 ابن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
 ابن مهدي (حدثنا) شفيان عن
 علي بن الأقر قال سمعت
 أبا جحيفة يقول قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا أكل متكئاً

وهذه الهيئة اتضع هيئات الاكل لان الاعضاء تتكون على وضعها الطبيعي التي خلقت عليه ولا يخفى بعد مناسبة هذا الحديث والذي بعده لترجمة والانصاف
 أنهم ما بالباب الاقوى ليقول لكن ذكرهما هنا باعتبار أن الاتكاه مستلزم للتكاه
 فذكر أنهما ذكرتا كما تقدم نظيره (قوله لا آكل منكنا) أي لا آكل حال
 كوني ما تلا الى أحد الثقلين معقد اعليه وحده كما علمت في الحديث السابق (قوله
 قال أبو عيسى الخ) غرضه بذلك أن وكيعا وغيره من الرواة عن اسرائيل لم يذكروا
 قوله صلى يساره الا مصاحق بن منصور عن اسرائيل فانه ذكر ذلك فتكون هذه
 الزيادة من الغرب في اصطلاح الحديث لان اصحابنا تقدموا زيادة على يساره وكان
 الاولى ايراد هذا الطريق عقب طريق اصحابنا بن منصور المتقدم اول الباب
 (قوله لم يذكروا وكيع على يساره) أي لم يذكروا هذه اللفظة فوكيع بين في روايته
 وقوع الاتكاه منه صلى الله عليه وسلم لكن لم يتعرض فيه لبيان كيفية الاتكاه
 وقوله وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل فهو رواية وكيع أي من غير تعرض
 للكيفية وقوله ولا نعلم أحد روى فيه على يساره أي ولا نعلم أحد من الرواة روى
 في هذا الحديث لفظه على يساره وقوله الاماروي اصحابنا بن منصور عن اسرائيل
 كان الاولى ان يقول الاماروي بن منصور عن اسرائيل لانه مستثنى من أحد

• (باب ما جاء في اتكاه رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أي باب الأخبار الواردة في اتكاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت فيما سبق
 ان المقصود في هذا الباب بيان الاتكاه والمقصود في الباب السابق بيان التكاه
 فلذلك عقد المصنف لهم ما بين ولم يفهم ذلك بعضهم فزعم ان الظاهر أن يجعل هذا
 الباب والذي قبله بابا واحدا وفي الباب حديثان (قوله كان شاكيا) أي من بضا
 لان الشكاية المرض كافي النهاية وقوله فخرج يتوكأ على اسامة أي فخرج من الحجرة
 الشريفة يعتمد على اسامة بن زيد وقوله وعليه ثوب قطري بكسر القاف وسكون
 الطاء المهملة وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة وأعلام أو نوع من
 حال جيد يحمى من بلد بالبحرين اسمها قطر بالتصريك فكسرت القاف للنسبة
 وسكتت الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به أي تغشى به بأن وضعه فوق
 عاتقه الذي هو موضع الرداء من المنكب واضطجع به كالحرم أو خالف بين طرفيه
 وربطها ما بعنقه وقوله فصل بهم أي اماما وهذا كان في مرض موته صلى الله عليه
 وسلم (قوله الخفاف) بالشد يد وهو صانع الخلف أو بائنه وقوله ابن برفان كقفران
 وهو موحدة مضمومة قراف صاف وقوله عن عطاء بن أبي رباح بوزن صحاب واسمه

لا آكل منكنا (حدثنا) يوسف
 بن عيسى (حدثنا) وكيع
 (حدثنا) اسرائيل عن سماعة
 ابن حرب عن جابر بن سمرة قال
 رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
 متكئا على وسادة قال أبو
 عيسى لم يذكروا وكيع فيه على
 يساره وهكذا روى غير واحد
 عن اسرائيل فهو رواية وكيع
 ولا نعلم أحد اذ ذكر فيه
 على يساره الاماروي اصحابنا
 ابن منصور عن اسرائيل
 (باب) ما جاء في اتكاه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا)
 عمرو بن عاصم (حدثنا) حماد
 بن سلمة عن حميد عن أنس بن
 النبي صلى الله عليه وسلم كان
 شاكيا فخرج يتوكأ على
 اسامة بن زيد وعليه ثوب قطري
 قد توشح به فعلى بوم (حدثنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن
 (حدثنا) محمد بن المبارك
 (حدثنا) عطاء بن مسلم الخفاف
 الحلبي (حدثنا) جعفر بن برفان
 عن عطاء بن أبي رباح

أسلم كافي اللقاني تابعي جليل وقوله عن الفضل بن عباس صحابي مشهور ابن عم
المصطفى ورد فيه بعرفة وهو أكبر أولاد العباس (قوله الذي توفي فيه) بالبناء للفاعل
أو للمفعول وقوله وعلى رأسه عصابة صفراء أي خرقة أو عمامة صفراء وهذا مستند
لبس العمامة الصفراء ومستند لبس العمامة الحمراء ما قرر من أن الملائكة نزلت يوم
بدر بعامة ثم جر على ما في بعض الروايات ولن تقدم خلافه في باب صفة هامة النبي
صلى الله عليه وسلم وكانه كان فيهم التورعين ومستند لبس العمامة السوداء ما تقدم من
أنه صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء ومع ذلك فالعمامة البيضاء
أفضل كما تقدم وقوله فسلبت عليه أي فردت على السلام في الكلام حذف وقوله قلت
أيك أي أجيبك اجابة بعد اجابة وقوله قال اشدد بهذه العصابة رأسي أي ليسكن
الآلم بالشد فيخف احساسه به ويؤخذ من ذلك ان شد العصابة على الرأس لا ينافي
الكامل والتوكل لان فيه اظهار الاقترار والمسكنة وقوله قال ففعلت أي فتددت
بالعصابة رأسه الشريف وقوله ثم قد أي بعد ما كان مضطجعا وقوله فوضع كفه
على منكبي أي عند اعادة القيام فاتكأ عليه ليقوم بدليل قوله ثم قام وهذا
هو وجه مناسبة الحديث للاتكاه ولو لم يكن كذلك لم يكن هذا الحديث
من الاتكاه في شيء وقوله فدخل في المسجد في نسخة فدخل المسجد بحذف في وهو
الشائع المستفيض لكنه على التوسع أي التجوز باسقاط الخافض فإني النسخة
الاولى هو الاصل كما هو مقرر في علم النحو (قوله وفي الحديث قصة) في نسخ
طويلة وهي انه صعد المنبر وأمر ببدء الناس وحمد الله وأثنى عليه والقس من
المسلمين ان يطلبوا منه حقوقهم وسأني هذه القصة في باب وفاته صلى الله عليه وسلم

• (باب ما جاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

وفي نسخة باب صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم والاولى اولى لان المقصود
بيان الاخبار الواردة في صفة أكله صلى الله عليه وسلم والا كل بفتح الهمزة ادخال
الطعام الى البطن من القم الى البطن سواء كان بقصد التغذية أو غيره كالتفكه فن قال
الاكل ادخال شيء من القم الى البطن بقصد الاعتذاء لم يصب لانه يخرج من كلامه
أكل القما كهة وخروج الطعام المائع فادخاله ليس بأكل بل شرب وإنما الاكل يضم
الهمزة فاسم لما يؤكل وأحاديث هذا الباب خمسة (قوله عن سفیان) أي ابن
عينة وقوله عن سعيد صوابه سعد بلاياء كما في نسخ وقوله ابن ابراهيم أي ابن عبد
الرحمن بن عوف الزهري بخلاف سعد بن ابراهيم حاضي واسط فالاول هو المراد هنا
لانه هو الذي يروي عنه ابن عينة كان يصوم الدهر ويحتم كل يوم ختمه وقوله عن ابن

عن الفضل بن عباس قال
دخلت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم في مرضه الذي
توفي فيه وعلى رأسه عصابة
صفراء فسلبت فقال يا فضل
قل ليك يا رسول الله قال
اشدد بهذه العصابة رأسي
قال ففعلت ثم فعد فوضع كفه
على منكبي ثم قام فدخل في المسجد
وفي الحديث قصة
(باب) ما جاء في صفة أكل
رسول الله صلى الله عليه وسلم
(ابن ابي عمير) محمد بن بشر (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي عن
سفيان عن سعيد بن ابراهيم عن
ابن ابي عمير بن مالك

لكعب بن مالك اسم ذلك الابن عبد الله أو عبد الرحمن وقوله عن أبيه أي كعب وكان
من شعراء المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كان يلعق أصابعه ثلاثا) بفتح العين
مضارع لفق من باب نعب أي ابلمسها وفي رواية يلعق أو يلعق أي يلعقها بنفسه
أو يلعقها غيره فبسن ذلك سنا مؤكدا اقتداء برسول صلى الله عليه وسلم
فينبغي لمن يتربط به أن يلعقها بنفسه أو يلعقها غيره عن لا يتقدر ذلك من نحو عماله
أو تلامذته خلا فالن كرم من المترفين لفق الأصابع استقدارا نعم لو فعل ذلك
في أثناء الأكل كان مستقدرا لأنه بعيد أصابعه في الطعام وعليها أثر يرقه
قال العصام لم نعثر على أنه هل يلعق كل أصبع ثلاثا متواليه أو يلعق الثلاث ثم
يلق ثم يلعق اه والظاهر حصول السنة بكل لكن الكيفية الأولى أكمل لما
فيها من كمال التنظيف لكل واحدة قبل الانتقال لغيرها وبما من عمله لفق
الأصابع في رواية وهي إذا أكل أحدكم طعامه فليلق أصابعه فإنه لا يدري في
أيهن البركة والتعليل يطلب التنظيف غير شديد إذ الفسل يتقفا أكثر ويسن
لفق الأباء أيضا لغير أحمد وغيره من أكل في قصعة ثم لمسها استغفر له القصعة
قال في الإحياء يقال من لفق القصعة ثم غسلها وشرب ماءها كان له كعتق رقبة
وروى أبو الشيخ من أكل ما يقطع من الخوان والقصعة أمن من الفقر والبرص
والجذام وصرف عن ولده الحنق وللدبلي من أكل ما يسقط من المائدة خرج ولده
صحيح الوجه ونفي عنه الفقر وفي الجامع الصغير من لفق العصفه ولفق أصابعه
أشبعه الله في الدنيا والآخرة (قوله قال أبو عيسى وروى غير محمد الخ) ففي هذا
الحديث روايتان رواية محمد بن بشر كان يلعق أصابعه ثلاثا ورواية غير محمد بن
بشر كان يلعق أصابعه الثلاث واستفيد من الروايتين معان الملعوق ثلاثة
أصابع وأن اللق ثلاث لكل من الثلاث الوسطى فالسبابة فالإبهام نظير الطبراني
في الأوسط أنه كان يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها والوسطى ثم يلعق
أصابعه الثلاث قبل أن يمصها الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام وفي رواية الحكيم
عن كعب بن عجرة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لفق أصابعه الثلاث حين
أراد أن يمصها فلعق الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام وبدأ بالوسطى لتكونها
أكثرها ثلوثا وهي أول ما ينزل في الطعام أطولها وهي أقرب إلى الفم حين
ترفع قال العراقي وفي حديث مرسل عند سعيد بن منصور أنه كان يأكل بجمع
تجمع بينه وبين ما ذكر باختلاف الأحوال (قوله الخلال) بفتح الخاء وتشديد
اللام هي بذلك لتكونه يمنع الخلل أو نحو ذلك (قوله إذا أكل طعاما لفق أصابعه

عن أبيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يلعق أصابعه ثلاثا
قال أبو عيسى وروى غير محمد
ابن بشر هذا الحديث قال يلعق
أصابعه الثلاث (حدثنا)
المحسن بن علي الخلال
(حدثنا) عفاذ (حدثنا) حماد
ابن سلمة عن ثابت عن أنس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا أكل طعاما لفق أصابعه
الثلاث

الثلاث) محل ذلك في طعام يلتصق بالاصابع ويحتمل مطلقا محافظة على البركة
 المألوحة مما سبق وقد علمت أن في ذلك ردًا على من كره لعق الاصابع استتذارا
 والكلام فيمن استتذرت ذلك من حيث هو لا من حيث نسبتها للنبي صلى الله عليه
 وسلم والاخشي عليه الكفر اذ من استتذرت شيئا من أحوال مع علمه بنسبته اليه صلى
 الله عليه وسلم كفر (قوله الصدائ) بضم أوله نسبة لصداء بضم أوله وهم حلات
 قبيلة وقوله الحضري نسبة لحضر موت قبيلة باليمن (قوله أما أنا فلا أكل
 متكئا) قد تقدم هذا الحديث في باب الاتكاء وانما ذكر هنا لئلا ينال فيه ذكر الأكل
 وما رواه ابن أبي شيبة عن مجاهد أنه أكل مرة متكئا فله لسان الجواز أو كان قبل
 النهي ويؤيد الثاني ما رواه ابن شاهين عن عطاء أن جبريل رأى المصطفى صلى الله
 عليه وسلم يأكل متكئا فنهاه من حكم كراهة الأكل متكئا انه لا يخذل الطعام سهلا
 ولا يسهفه هينا وروى ما تأذي به وقد تقدم من يد الكلام على ذلك (قوله نحوه)
 أي نحوه هذا الحديث لكن الحديث في هذا الطريق مرسل لانه أسقط منه الصحابي
 (قوله يأكل بأصابعه الثلاث) لم يعينها لاستغنائها عن التمين وقد عينها
 في الخبرين المارين بأنها الإبهام والتي تليها الوسطى وقد تقدم الجمع بين ذلك
 وبين ما ورد من انه كان يأكل بجمعهم جملة على المائع وفي الأحياء الأكل
 على أربعة أصابع الأكل بأصبع من المقتد وبأصبعين من الكبر وبثلاث من
 السنة وبأربع أو خمس من الشربة وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا
 الأكل بأصبع أوكل الشيطان وبأصبعين أوكل الجبارة وبالثلث أكل الأنبياء
 وانما كان الاكتمال بالثلاث هو المطلوب لانه الانفع اذا الأكل بأصبع أوكل
 المتكبرين لا يلتذبه الاكل لضعف ما يتناوله منه كل مرة فهو كمن أخذ حبة حبة
 حبة وبالجملة يوجب ازدحام الطعام على مجراه ورماسه المجري فبات فورا ومحل
 الاقتصار عليهما ان كفته والازيد عليهما بقدر الحاجة وقد تورع بعض السلف عن
 الأكل بالملاعق لكون الوارد انما هو الأكل بالاصابع وفي الكشف عن الرشيد
 انه أحضر اليه طعام فدعا لعاق وعنده أبو يوسف فقال له جاء في تفسير جدك ابن
 عباس في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم جعلنا لهم أصابع يأكلون بها
 فأحضرت الملاعق فردها وأكل بأصابعه (قوله الفضل بن دكين) بضم الدال
 وفتح الكاف روى عنه البخاري وأبو زرعة وأبو عمير وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول
 مددوق خرجه له مسلم (قوله وهو موقع من الجوع) أي وهو متساند إلى ما رواه
 من الضعف الحاصل له بسبب الجوع وفي القاء ومن أقمى في جالوسه تساند إلى ما

(حدثنا) الحسين بن
 علي بن يزيد الصدائ
 البغدادي (حدثنا) يعقوب
 ابن اسحاق يعني الحضري
 (حدثنا) شعبة عن سفیان
 الثوري عن علي بن الاقرع عن
 أبي جيفة قال قال النبي صلى
 الله عليه وسلم أما أنا فلا أكل
 متكئا (حدثنا) محمد بن
 يسار (حدثنا) عبد الرحمن
 بن مهدي (حدثنا) سفیان عن
 علي بن الاقرع نحوه (حدثنا)
 هرون بن اسحاق الهمداني
 (حدثنا) عبد بن سلمان عن
 هشام بن عروة عن ابن كعب
 ابن مالك عن أبيه قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يأكل
 بأصابعه الثلاث ويلعقهن
 (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) الفضل بن دكين
 (حدثنا) مصعب بن سليم قال
 سمعت أنس بن مالك يقول أتى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بقرأته يأكل وهو موقع
 من الجوع

وراه وليس في هذا ما يدل على أن الاستناد من آداب الأكل لأنه إنما فعله لضرورة الضعف وليس المراد بالاعتناء هنا النوع المستنون في الجلوس بين المسجدتين وهو أن يسط مساقية ويجلس على عقبه ولا النوع المكروه في الصلاة وهو أن يجلس على أليته ناصباً نخديه

• (باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أى باب بيان صفة خبز النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ باب ما جاء في صفة الخ وهو الأولى على قياس ما سبق والخبز بالضم الثنى الخبز من نحو بر وهو المراد هنا وأما بالفتح فالمصدر بمعنى اصطناعه وفيه ثمانية أحاديث (قوله فالأى المحمدان محمد بن المنثى ومحمد بن بشار (قوله ماشع) بكسر الباء من باب طرب وقوله آل محمد صلى الله عليه وسلم يحتمل أن لفظ الآل مقموم ويؤيده الرواية الآتية ماشع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحينئذ فطباقة الخبر لترجمة ظاهرة ويحتمل أن لفظ الآل ليس مقموما والمراد بهم عماله الذين في نفقتهم لا من تحرم عليه الصدقة ووجه مطابقة الخبر لترجمة على هذا أن ما يأكله عماله يسمى خبزاً وينسب له وقوله من خبز الشعير يومين متتابعين خرج بخبز الشعير خبز البرقي رواية للبخاري ماشع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تساعا حتى قبض وأخذ منه إن المراد هنا اليومان بليتهما كما أن المراد الليالي بأيامها وقوله متتابعين يخرج المتفرقين وقوله حتى قبض رسول الله إشارة إلى استمراره على تلك الحالة مدة إقامته بالمدينة إلى أن فارق الدنيا ولا يتأق ذلك أنه كان يدخر في آخر حياته قوت سنة لعماله لأنه كان يعرض له حاجة المحتاج فيضج فيها ما كان يدخره (قوله ابن أبي بكر) بالصغير وقوله حرب بن بوزن أمير وقوله أبا مامة بضم الهزة صحابي مشهور (قوله ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير) أى ما كان يزيد عن كفايتهم بل كان ما يجده ولا يشبعهم في الأكثر كما يدل عليه الرواية السابقة وقال ميرك أى كان لا يبقى في سفرتهم فاضلاً عن ما كولهم ويؤيده ما روى عن عائشة رضی الله تعالى عنها أنها قالت ما رزق عن مائدة كسرة خبز حتى قبض وقد ورد عن عائشة أيضاً أنها قالت نوى صلى الله عليه وسلم وليس عندي شيء يأكله ذوكبد الا شطر شعير في ريف أى نصف وسق فأكلت حتى طال على فكلته ففنى (قوله الجهمي) بضم الجيم وفتح الميم نسبة لجهم جبل لبني نعيم خرج له أبو داود والنسائي وقوله ثابت بن يزيد الاحول ثقة ثبت وقوله عن هلال بن خباب بفتح الخاء المعجمة ونشد يد الباء الواحدة بعدها ألف وفي آخره باء واحدة ثقة لكن تغير

(باب) صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم
(حدثنا) محمد بن المنثى ومحمد بن بشار قال (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن أبي اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة أنها قالت ماشع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) عباس بن محمد الدوري (حدثنا) يحيى بن أبي بكر (حدثنا) حرب بن عثمان عن سليم بن عامر قال سمعت أبا مامة يقول ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير (حدثنا) عبد الله بن معاوية الجهمي (حدثنا) ثابت بن يزيد عن هلال ابن خباب عن حكيم

خرج له الاربعة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت النبى المتابعة
 طاويها هو وأهله لا يجدون عشاء) بالفتح والمذ هو ما يؤكل آخر النهار الصادق بما
 بعد الزوال والمراد بأهله عماله الذين في نفقته وفي المغرب أهل الرجل امرأته وولده
 والذين في عياله ونفقته وكذا كل أخ وأخت وعم وابن عم وصبي يقونه في منزله
 الله وكان صلى الله عليه وسلم لشرف نفسه ونخامة منصبه يسالغ في مت ذلك عن
 أصحابه والافسكف يظن عاقل انه يبلغهم انه بيت طاويها هو وأهل بيته النبى
 المتابعة مع ما عليه طائفة منهم من الغناء بل لو علم فقر آؤهم فضلا عن أغنيائهم
 ذلك لبذلوا الجهد في تقديمه هو وأهل بيته على أنفسهم واستبقوا على إيناره وهذا
 يدل على فضل الفقر والتجرب عن السؤال مع الجوع (قوله وكان أكثر خبرهم
 خبر الشعير) أى وقد يكون خبرهم خبر البرمثلا (قوله عبيد الله) بالتصغير وقوله
 ابن عبد الحميد الحنقى نسبة لقبى حنيفة قبيلة من ربيعة ثقة خرج له الجماعة وقوله
 عن سهل بن سعد له ولاية صحبة وهو آخر من مات من الصحب بالمدينة (قوله انه
 قبل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى) أى انه قال بعضهم على وجه
 الاستفهام لكن يجذف الهمزة وهى ثابتة في نسخة أكل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم النقى بفتح النون وكسر القاف وتشديد الباء أى الخبر المنقى من النخالة أى
 الخول دقيقة وأما النقى بالقاء فهو ما ترامت به الرحي كما قاله الزمخشري وقوله يعنى
 الخوارى تفسير من الراوى أدرجه في الخبر وهو بضم الخاء المهملة وتشديد الواو
 وفتح الراء وفي آخره ألف تأنيث مقصورة ما حوّر من الدقيق بخلة مرارا فهو خلاصة
 الدقيق وأبيضه وكل ما يبيض من الطعام كالارز وقصره على الاول تقصير وقوله
 فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى أجابه بنى الرؤية مع أن
 السؤال عن الاكل لانه يلزم من نقي رؤيته نقي أكله وانما عدل عن نقي الاكل لان
 نقي الرؤية أبلغ وقوله حتى لقي الله عز وجل أى حتى فارق الدنيا لان الميت بمجرد
 خروج روجه تأهل للقائه بالخالق بين الله وبين العبد هو التعلقات الجسمانية
 (قوله فضيل هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى
 فقال بعضهم لسهل هل كانت لكم معشر الصحابة من المهاجرين والانصار مناخل
 فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمناخل جمع منخل بضم الميم والحاء وهو اسم
 آلة على غير قياس اذ القياس كسر الميم وفتح الخاء وقوله قال ما كانت لنا مناخل
 أى قال سهل ما كانت لنا مناخل فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوافق الجواب
 السؤال وقوله قيسل كيف كنتم تصنعون بالشعير أى قال السائل كيف كنتم

عن ابن عباس قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بيت
 النبى المتابعة طاويها هو وأهله
 لا يجدون عشاء وكان أكثر
 خبرهم خبر الشعير (حدثنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن (أبنا)
 عبد الله بن عبد الحميد
 الحنقى (حدثنا) عبد
 الرحمن وهو ابن عبد الله بن
 دينار (حدثنا) أبو حازم عن
 سهل بن سعد أنه قبل له أكل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 النقى يعنى الخوارى فقال سهل
 ما رأى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم النقى حتى لقي الله تعالى
 فقيل له هل كانت لكم مناخل
 على عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ما كانت لنا
 مناخل قبل كيف كنتم تصنعون
 بالشعير قال ما كنا نغصه فيطير منه
 ما طار ثم نغصه

تصنعون بدقيق التعبير مع ما فيه من النخالة التي لا بد من نخلها لبسهل بلعه
وقوله قال كأنه فطير منه ما طار ثم نبحه أي كأنه فطير منه بضم الفاء فطير منه
ما طار من القشر ثم نبح من باب ضرب فالتخاذا المتماثل بدعة
لكنها مباحة لأن القصد منها تطيب الطعام وهو مباح ما لم يفته الى حد التسم
المفرط (قوله ما أكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أي لما فيه من الرفقة
والتكبر والخوان بكسر أوله المعجم ويضم ويقال اخوان بكسر الهمزة من رفع
يهباً ليؤكل الطعام عليه كالكراسي المعتادة عند أهل الامصار وهو فارسي
معرب بعناد المتكبرون من العجم الاكل عليه كيلا تخفض رؤسهم فالأكل عليه
بدعة لكنه جائز ان خلا عن قصد التكبر وقوله ولا في سكرجة بضم السين المهملة
والكاف والراء مع التشديد وهي كما قال ابن العربي اما صغير يوضع فيه النبي القليل
المشهي للطعام الهاضم كالمسلط والمخل وانما يأكل النبي في السكرجة
لانه لم يكن يأكل حتى يشبع فيحتاج لاستعمال الهاضم والمشهي بل كان
لا يأكل الا الشدة الجوع ولانها أوعية الالوان ولم تكن الالوان من شأن العرب انما
كان طعامهم التريد عليه مقطعات اللحم وقوله ولا خبز مرقق ببناء خبز المجهول
وبصيغة اسمه المفعول في المرقق بتشديد الصاد الاولى وهو مرققه الصانع ويسمى
الرقاق وانما لم يخبز المرقق لان عامة خبزهم انما كان الشعير والرقاق انما يخبز من
دقيق البر وهذا انما يخبز في خبزه وفي البخاري نفي رؤيته له سواء خبزه أو لغيره
لانه روى عن أنس رضي الله عنه ما أعلم انه صلى الله عليه وسلم رأى رغبة فمرققا
حتى لحق بالله عز وجل ولا رأى شاة مسطحة حتى لحق بالله تعالى والسبيط ما أزيل
شعره بما مسخن وشوى بجلده (قوله قال) أي يونس فقلت اقتبادة فعلي ما
كانوا يا كرون هذا السؤال ناشئ من نفي الخوان والمعنى فعلي أي شئ كانوا
يا كرون واعلم أن حرف الجزاء دخل على ما الاستفهامية حذف ألفها الكثرة
الاستعمال لكن قد ترد في الاستعمالات القليلة على الاصل وهو كذلك في نسخ
السمائل وكذا هو عند رواة البخاري وعند أكثرهم فعلي م بيم مفردة وقوله قال
على هذه السفر أي كانوا يا كرون على هذه السفر بضم السين المشددة وفتح الفاء جمع
سفرة وهي ما يتخذ من جلد مستدير وله معاليق تضم وتنفرح فتسفر عما فيها
فلذلك سميت سفرة كما سمى السفر سفر الاسفار عن اخلاق الرجال والسفرة أخص
من المائدة وهي ما يلبس ويحيط ليؤكل عليه سواء كان من الجلد أو من الثياب
وما يحق أن المائدة ما يمد ويبسط ما جاء في تفسير المائدة حيث قالوا نزلت سفرة

(حدثنا) محمد بن بشير (حدثنا)
معاذ بن هشام (أخبرني) أبي
عن يونس عن قتادة عن أنس
ابن مالك قال ما أكل نبي الله
صلى الله عليه وسلم على خوان
ولا في سكرجة ولا خبز مرقق
قال فقلت لقتادة فعلي ما كانوا
يا كرون قال على هذه السفر

قال محمد بن بشر يونس هذا الذي روى عن قتادة هو يونس الاسكاف (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) عباد بن عباد المهلب عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق قال دخلت على عائشة فدعتني بطعام وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكي الأبيكيت قال فقلت لم قالت اذكر الحال التي فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا والله ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أبانا) عبد الله بن عمرو أبو عمير (حدثنا) عبد الوارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا أكل خبزاً مرققا حتى مات

حمره مدورة وقال ابن العربي رفع الطعام على الخوان من الترفه ووضعته على الأرض ففسده فتوسط الشارع حيث طلب أن يكون على السفرة والمائدة وقال الحسن البصري الأكل على الخوان فعل الملوك وعلى التمديل فعل العجم وعلى السفرة فعل العرب وهو سنة (قوله يونس هذا الذي روى عن قتادة) لو قال يونس الذي روى عن قتادة باسقاط اسم الإشارة لكان أوضح وأخصر وقوله هو يونس الاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين قد وثقه ابن معين وغيره وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد (قوله عباد بن عباد) بالتشديد فهمما وقوله المهلب نسبة الى المهلب بصيغة اسم المفعول ثقة لكن ربما وهم خرج له الجماعة وقوله عن مجاهد بالميم بصيغة اسم الفاعل ليس بالقوى تغير آخر اخرج له الجماعة الا البخاري (قوله فدعتني بطعام) أي طلبت من خادمها طعاما لاجل قوله وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكي الأبيكيت أي ما أشبع من مطلق الطعام فأريد البسكاء الأبيكيت تأمنا وحرنا على فوات تلك الجملة العلية والمرتبة المرضية وهي ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله قلت لم أي قال مسروق قلت لم تبكين وقوله ما شبع من خبز ولا لحم مرتين في يوم أي ما شبع منهما ولا من أحدهما في يوم من أيام عمره فالانساع في الشهوات من المعكروحات والتقال هو المحمود والمحبوب والتواضع والتخضع هو المطلوب (قوله ما شبع رسول الله الخ) أي لاجتنابه الشبع وابتناؤه الجوع (قوله عبد الله بن عمرو أبو عمير) كذا في نسخ بو او واحدة وهي واو عمرو وهذا هو الصواب ووقع في بعض النسخ بو اوين احدهما واو عمرو والاخرى واو العطف وقالوا بصيغة التثنية وهو سموم الناسخ لان قوله أبو عمير كنية عبد الله بن عمرو كما يعلم من الكاشف من كتب أسماء الرجال فهو عطف ببيان لعبد الله بن عمرو (قوله ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أي على الشيء المرتفع كالكراسي وقوله ولا أكل خبزاً مرققا ظاهره حتى ما خبز لغيره بخلاف ظاهر الرواية السابقة وقوله حتى مات إشارة الى أنه استمر على ذلك حتى فارق الدنيا

* (باب ماجاء في صفة ادم رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفي بعض النسخ وما أكل من الألوان والادام بكسر الهمزة ما يساغ به الخبز ويصلح به الطعام فيشمل الجماد كاللحم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم سيد ادم أهل الدنيا والاخرة للحم وسيد الشراب في الدنيا والاخرة الماء وسيد الرياحين

قال محمد بن بشر يونس هذا الذي روى عن قتادة هو يونس الاسكاف (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) عباد بن عباد المهلب عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق قال دخلت على عائشة فدعتني بطعام وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكي الأبيكيت قال فقلت لم قالت اذكر الحال التي فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا والله ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أبانا) عبد الله بن عمرو أبو عمير (حدثنا) عبد الوارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا أكل خبزاً مرققا حتى مات

(باب) ماجاء في صفة ادم رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الدنيا والآخره الضاغمة أي غير الحناء وكون اللحم اداما انما هو بحسب الله اما بحسب العرف فلا يسمى اداما ولهذا الوحلف لا يأكل اداما لم يحنث بأكل اللحم والمراد بالاولان أنواع الاطعمة ولم تكن عادته صلى الله عليه وسلم حبس نفسه على نوع من الاغذية فانه ضار بالطبيعة بل كان يأكل ما تبسر من لحم وفاكهة وغير غيرها وأحاديثه ينف وثلاثون (قوله قال) أي شيخنا محمد بن سهل وعبد الله ابن عبد الرحمن (قوله قال نعم الا دام الخلل) هذه رواية محمد بن سهل وهي خالية من الشك وأما رواية عبد الله بن عبد الرحمن ففيها الشك كما يصرح به قوله قال عبد الله في حديثه نعم الا دام بضم فسكون أو الا دام الخلل والشك من عبد الله أو من غيره من الرواة وهذا مدح له بحسب الوقت كما قاله ابن القيم لا تفضي له على غيره لأن سبب ذلك ان أهله قدمه واله خبر افضال هل من ادم قالوا ما عندنا الا الخلل فقال ذلك الحديث جبر القلب من قدمه له وتطيبها لنفسه لا تفضي له على غيره اذ لو حضر نحو لحم أو عسل أو لبن لكان أحق بالمدح وبهذا علم أنه لا تنافي بين هذا وبين قوله بشر الا دام الخلل وقال الحكميم الترمذي في الخلل منافع للدين والدنيا وذكر أنه يقطع حرارة السموم وفي قوله صلى الله عليه وسلم هل من ادم اشارة الى أن أكل الخبز مع الادم من أسباب حفظ الصحة (قوله النعمان بن بشير) بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المجهمة وبالفتحية وآخره وا الصحابي ابن الصحابي ابن الصعابية أسلم قديما وشهد فتح مكة (قوله يقول أستم في طعام وشراب ماشتم) أي أستم متنعمين في طعام وشراب بالمقدار الذي شتمت من السعة والافراط والخطاب للتابعين وللصعابية بعده صلى الله عليه وسلم والاستفهام للانكار والتوبيخ والتصديده الحديث على الاقتصار في الطعام والشراب على أقل ما يكفي كما كان ذلك شعار المصطفى وقوله لقد رأيت نبيكم أي والله لقد رأيت نبيكم فهو جواب قسم مقدر وانما أضاف النبي لهم ولم يقل النبي مثلا الزا ما لهم وتبكيئا وحشا على التأسى به في الاعراض عن الدنيا ولذا اتهامها أمكن وقوله وما يجيد من الدقل ما يجلأ بطنه أي والحال انه لا يجيد من الدقل يقتضين وهو أورد أ الترمذي ما يجلأ بطنه فقد كان كثيرا ما يجيد كفا من حشف فيكتفي به ويطوى (قوله الخزاعي) بضم أوله نسبة الى خزاعة قبيلة معروفه وقوله عن سفيان أي الثوري وقوله عن محارب بصيغة اسم الفاعل وقوله ابن دثار بكسر الهمزة والفتح المثلثة (قوله نعم الا دام الخلل) قد تقدم ان هذا مدح له بحسب الوقت لا مطلقا وهذا الحديث مشهور وكان أن يكون متواترا (قوله هناد) بالتشديد وقوله عن سفيان أي الثوري وقوله عن أبي قلابة بكسر

(حدثنا) محمد بن سهل ابن
عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن
قالا (حدثنا) يحيى بن حسان
(حدثنا) سليمان بن بلال عن
هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نعم الا دام الخلل
قال عبد الله في حديثه نعم الا دام
أو الا دام الخلل (حدثنا) قتيبة
(حدثنا) أبو الاحوص عن
سماك بن حرب قال سمعت
النعمان بن بشير يقول أستم في
طعام وشراب ماشتم لقد رأيت
نبيكم صلى الله عليه وسلم
وما يجيد من الدقل ما يجلأ بطنه
(حدثنا) عبدة بن عبد الله
الخرزاعي (حدثنا) معاوية
بن هشام عن سفيان عن
محارب بن دثار عن جابر بن عبد
الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نعم الا دام الخلل
(حدثنا) هناد (حدثنا) وكيع
عن سفيان عن أبي قلابة

قلاية

القاف واسمه عبد الله بن زيد وقوله عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء يعجز
 وقوله الجري بفتح الجيم نسبة لقبيلة جرم (قوله قال) أي زهدم الجري
 وقوله كما عند أبي موسى الأشعري نسبة إلى أشعري قبيلة باليمن واسمه عبد الله بن
 قيس وهذا يدل على مشروعية اجتماع القوم عند صدقتهم وقوله فأتى بلحم دجاج
 أي فأتاه نادمه بطعام فيه لحم دجاج وهو اسم جنس مثل الدال واحده دجاجة
 مثلثة الدال أيضا معي به لا سراعه من دجج يدج إذا أسرع وقوله فتخى رجل من
 القوم أي تباعد رجل من القوم عن الأكل بمعنى أنه لم يتقدم له وهذا الرجل من نبي
 الله كما سيأتي ولم يصب من زعم أنه زهدم وأنه عبر عن نفسه برجل لأن زهدم بين
 ذلك الرجل بصفته ونسبه وقوله فقال مالك أي فقال أبو موسى مالك تحببت عن
 الأكل أي أي شيء باعث لك على ذلك أو أي شيء مانع لك من التقدم وهذا يدل على
 أنه ينبغي لصاحب الطعام أن يسأل عن سبب امتناع من حضره من الأكل وقوله
 فقال اني رأيتها تأكل شيئا فقال الرجل لابي موسى اني أبصرت الدجاجة حال
 كونها تأكل شيئا أي قد راوا أجهمة ثلاثا يعاف الحاضر ونأكله عند التصريح
 به وفي رواية تنبأ بنونين بينهما منشاء فوقية وهنا كلمة محذوفة سيأتي التصريح
 في الرواية الآتية وهي قد ذرتها أي كرهتها نفسي وقوله خلفت أن لا أكلها أي
 أقمت على عدم أكلها ولعل حلقه لثلاثا يكفه أحدا كلفه فبذره بالحلف وقوله قال
 ادن أي اقرب من الدنو وهو القرب وأمره بالاقرب لياكل من الدجاج وقوله فأتى
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل اللحم الدجاج أي فينبغي أن يأكل
 هذا الرجل منه اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويكفر عن يمينه فانه خير له من بقائه
 على يمينه لخبر لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبع لما حثت به وهذا يدل على أنه
 ينبغي لصاحب الطعام أن يسعي في حث من حلف على ترك شيء لا امر غير مكروه
 شرعا الا اذا كان الحلف بالطلاق فلا ينبغي له أن يسعي في جنسه فيه وكذا الوحلف
 بالعتق وهو محتاج لقنه لخدمة أو منصب ويؤخذ منه جواز أكل الدجاج وهو
 اجماع الا ما شذبه بعض المتعمقين على سبيل الورع لكن استثنى بعضهم الجلالة
 فقصر أو تكروه على الخلاف المشهور فيها وما ورد من انه صلى الله عليه وسلم كان اذا
 أراد أن يأكل دجاجة أمر بها فربطت أيا ما ثم يأكلها بعد ذلك انما هو في الجلالة
 فكان يقصرها حتى يذهب اسم الجلالة عنها قال ابن القيم ولحم الدجاج طارط
 خفيف على المعدة سريع الهضم جيدا خلط يزيد في الدماغ والمني ويصفي الصوت
 ويحسن اللون ويقوى العقل وما قيل من أن المدلومة عليه تورث النقرس بكسر

عن زهدم الجري قال كما عند
 أبي موسى الأشعري فأتى بلحم
 دجاج فتخى رجل من القوم
 فقال مالك قال اني رأيتها
 تأكل شيئا خلفت أن لا
 أكلها قال ادن فأتى رأيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يأكل لحم دجاج

النون والراء بينهما فاف سا كنة وآخره سين مهمله وهو ورم يحدث في مفاصل
القدمين لم يثبت ولم الديوك أمض من اجا وأقل رطوبة (قوله عن أبيه) أي
عمر وقوله عن جده أي سفينة انما القلب بسفينة لانه حمل شياً كثيراً في السفر فأشبهه
السفينة وهو مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم والختلف في اسمه فقيل مهران وقيل
غيره (قوله لحم جباري) بجاء مهمله مضومة فوحدة مخففة ثم راء وفي آخره
ألف التأنيت طائر طويل العنق في منقاره طول رمادي اللون شديد الطيران ولجه
بين لحم الدجاج والبط قال ابن القيم لحم الجباري حار يابس بلي الانهضام نافع
لاصحاب الرياضة والتعب وهذا الحديث يدل على جواز أكل اللحم الجباري
وبه صرح أصحابنا وفي ذلك الحديث وغيره رد على من حرم أكل اللحم من الفرق
الزائفة والاقوام الضالة (قوله التيمي) بميمين وفي نسخ التيمي بيم واحدة
(قوله تقدم طعامه) بالبناء للمجهول أي قدمه بهض خدمه وقوله من بنى نيم الله
حتى من بكر ومعنى نيم الله عبد الله وقوله أحر كانه مولى اي احمر اللون كانه عبد
يعنى من الروم كذا في التتقيح للزركشي وقوله قال فلم يدن أي قال زهدم فلم يشرب
من الطعام وقوله شياً وفي رواية تناسا كما تقدم وقوله تقدره بكسر المذال المجهمة
أي كرهه وقوله خلقت أن لا اطعمه أبدا أي أن لا آكله أبدا يقال طعم بطعم من
باب سمع قال تعالى ومن لم يطعمه فانه مني وقد وقع بين هذه الرواية والرواية
السابقة تفاوت فانه ذكر في الرواية السابقة امتناع الرجل وتعليقه قبل كلام أبي
موسى وهما بالعكس وكان الراوي لم يضبط الترتيب المسموع من زهدم وفي الحديث
قصة طويلة حذفها المنصف اختصارا وحاصلها ان أبا موسى قال عقب ما ذكر
ادن أخبرك عن ذلك أننا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمه فقلت يا نبي الله
ان أصحابي أرسلوني اليك لتعلمهم فقال والله لا أحلكم وما عندي ما أحلكم عليه
فوجدت حزنا فلم ألبث الا سبعة فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهب من ابل
فقال ابن هؤلاء الاشعر يون فسمعت صوت بلال ينادي ابن عبد الله بن قيس
فأجبتة فقال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما أتته أعطاني ستة
أبيرة وقال انطلق بها الى أصحابك فقلت ان الله أو ان رسول الله يحملكم على هؤلاء
فاركبوهن ففعلت الى أن قال فقلت لأصحابي أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
تسعمله خفاف لا يحملنا ثم حملنا قسي بينه والله لا نفلح أبدا ارجعوا بنا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره عيونه فوجدنا فذكرونا ذلك فقال
انطلقوا فانما أحلكم الله اني لا اجاف على عبيد فأرى غيره اخيرا الا فعلت الذي

(حدثنا) الفضل بن سهل الامعي
البغدادي (حدثنا) ابراهيم
بن عبد الرحمن بن مهدي عن
ابراهيم بن عمرو بن سفينة عن
أبيه عن جده قال أكلت
مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم لحم جباري (حدثنا)
علي بن حجر (حدثنا) اسحاق بن
ابن ابراهيم عن أبيه عن القاسم
التيمي عن زهدم الجري قال
كأعند أبي موسى الاشعري
قال فتقدم طعامه وقدم
في طعامه لحم دجاج وفي القوم
رجل من بنى نيم فقال له ابو
مولى قال فلم يدن فقال له ابو
موسى اذن فاني رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم أكل منه
فقال اني رأيتة يأكل شياً
تقدره خلقت أن لا اطعمه أبدا

هو خير وكفرت عن عيسى انتهى مع اختصار وزيادة تعلم من البخاري (قوله
 أبو أحمد الزبيري) بضم الزاي قبل اسمه محمد بن عبد الله وقوله عن أبي اسيد بفتح
 الهمزة وكسر السين المهملة كما ذكره الدارقطني لا بضم ففتح خلا فالن زعمه
 (قوله كلوا الزيت) أي مع الخبز لا يرد أن الزيت مائع فلا يكون تناوله أكلا
 ووجه مناسبه هذا الخبر لترجمة أن الامر بأكله يقتضى محبته له فكأنه
 تأذم به وقوله واذهنوا به أي غيبا فلا يطلب الاكثار منه جدا قال ابن القيم
 الدهن في البلاد الحارة كالجزاز من أسباب حفظ العصه وأما في البلاد الباردة
 فصار وكثرة دهن الرأس به فيها خطر بالبصر وقوله فانه من شجرة مباركة أي فانه
 يخرج من شجرة مباركة وهي شجرة الزيتون وانما كانت شجرة مباركة لتكثرة
 ما فيها من المنافع فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما في الزيتون منافع كثيرة
 يسرج بزيتيه وهو ادم ودهان وديباغ ويوقد بحطبته وثقله وليس شئ الا وفيه
 منفعة حتى الرماد يغسل به الابرسم وهي وأول شجرة نبتت في الدنيا وأول شجرة
 نبتت بعد الطوفان ونبتت في منازل الانبياء والارض المقدسة ودعا لها سبوعون
 نبييا بالبركة منهم ابراهيم ومنهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فانه قال اللهم بارك
 في الزيت والزيتون مرتين كذا في تفسير القرطبي من سورة النور (قوله عن آية)
 أي أسلم مولى عمر بن الخطاب وقوله عن عمر بن الخطاب وهو أول من سمى أمير
 المؤمنين (قوله كلوا الزيت) أي مع الخبز كما تقدم وقوله واذهنوا به أي في سائر
 البدن وأمثال هذا الامر للاباحة أو التدب لمن وافق مزاجه وعادته وقدر على
 استعماله كما قاله ابن حجر وقوله فانه من شجرة مباركة أي لتكثرة منافعها كما مر
 (قوله قال أبو عيسى) يعني نفسه كما تقدم غير مرة وقوله وعبد الرزاق كان يضطرب
 في هذا الحديث الاضطراب تخالف روايتين أو أكثر اسنادا ومتناج حيث لا يمكن
 الجمع بينهما لكن المصنف بين المراد بالاضطراب هنا بقوله فرعا أسنده وبعارسله
 فقد أسنده في الطريق السابق حيث ذكر فيه عمر بن الخطاب وأرسله في الطريق
 الآتي حيث أسقطه فيه كإسأني والمضطرب ضعيف لانبيائه عن عدم اتقان
 ضبطه فهذا الحديث ضعيف للاضطراب في اسناده لكن رجع بعضهم عدم ضعفه
 لأن طريق الاسناد فيه زيادة علم خصوصا وقد وافق اسناده غيره وهو أبو أسيد
 في الرواية السابقة (قوله السنخي) بكسر السين المهملة وسكون النون نسبة الى
 شيخ قرية من قرى مرو وقوله ابن معبد بفتح فسكون وقوله السنخي ذكره أول وثانيا
 إشارة الى انه قد يشع في كلام المحدثين ذكر نسبه فقط وقد يقع في كلامهم ذكر كنيته

(حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) أبو أحمد الزبيري
 وأبو نعيم قال (حدثنا) بفيان
 عن عبد الله بن عيسى عن رجل
 عن اهل الشام يقال له عطاء
 من اهل الشام قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كلوا
 الزيت واذهنوا به فانه من شجرة
 مباركة (حدثنا) يحيى
 بن موسى (حدثنا) عبد الرزاق
 (أبانا) معمر عن زيد بن اسلم
 عن أبيه عن عمر بن الخطاب
 رضي الله تعالى عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كلوا الزيت واذهنوا به فانه من
 شجرة مباركة قال أبو عيسى
 وعبد الرزاق كان يضطرب
 في هذا الحديث فرعا أسنده
 وبعارسله (حدثنا) السنخي
 وهو أبو داود سليمان بن معبد
 المروزي السنخي

واسمه ونسبه ونسبته الى مكانه (قوله ولم يذ كرفيه عن عمر) أى فقد أرسله في هذا الطريق (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يجبه الدباء) أى توقعه في التعجب وهو انفعال النفس لزيادة وصف في التعجب منه والمراد بالتعجب هنا الاستحسان والاختيار عن رضاه به والدباء بضم الدال وتشديد الموحدة وبالمد على الانهر القرع وهو شجر البقطين المذكور في القرآن قال تعالى وأبنتنا عليه شجرة من يقطين لكن البقطين أعم فإنه في اللغة كل شجرة لا تقوم على ساق كالبطيخ والقنا والخيار فان قيل ما لا يقوم على ساق يسمى نجما لا شجرا كما قاله أهل اللغة فكيف قال تعالى شجرة من يقطين أجيب بأن محل تخصيص الشجر بما له ساق عند الاطلاق وأما عند التقييد كما في الآية فلا يختص به وسبب كون النبي صلى الله عليه وسلم يجبه الدباء ما فيه من زيادة العقل والرطوبة وكونه سريع الانحدار وكونه ينفع المحرور ويلائم المبرود ويقطع العطش ويذهب الصداع الحار اذا شرب أو غسل به الرأس الى غير ذلك (قوله فأنى بطعام أودعى له) أى فأنى للنبي صلى الله عليه وسلم بطعام أودعى النبي صلى الله عليه وسلم للطعام وهذا شك من أنس أو من دونه وقصره على أنس لا دليل عليه وقوله فجعلت اتبعه أى فشرعت أنطلبه من حوالى القصة وقوله فأضعه بين يديه أى اجعله قدأماه وقوله لما أعلم انه يجبه في بعض الروايات تخفيف الميم وفي بعض الروايات تشديدها وهى على الاول مصدرية أو موصولة والمعنى على ذلك لعلى انه يجبه أول الذى أعلمه من انه يجبه والمعنى على الثانى حين أعلم انه يجبه وهذا الحديث يدل على ندب ايثار المرء على نفسه بما يجب من الطعام وجواز تقديم بعضهم لبعض من الطعام المتقدم لكن بشرط ان يرضى المضيف (قوله ابن غياث) بكسر الغين المحجمة وتخفيف التحتية وفي آخره مثلثة وقوله عن أبيه أى جابرو وهو صحابي (قوله قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم) أى فى بيته وقوله فرأيت عنده دباء يقطع فى أكثر الاصول بصيغة المعلوم فيكون بكسر الطاء وفى بعض النسخ بصيغة المجهول فيكون بفتح الطاء وعلى كل فهو بضم الباء وفتح الصاد مع تشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشيء قطعاً وقوله فقلت ما هذا أى مأقادة هذا التقطيع فليس المراد السؤال عن حقيقة وان كان الاصل فيما السؤال عن الحقيقة لانه لا يجهل حقيقة وقوله قال تكثرت به طعامنا أى يجعله كثرا به وهو نون مضمومة وكاف مفتوحة ومثلثة مشددة مكسورة من التكثير ويجوز أن يكون بسكون الكاف وتخفيف المثلثة من الاكثنا ولكن الاصول على الاول وهذا يدل على أن الاعتناء بأمر الطبخ لا ينافى الزهد والتوكل بل يلائم

(حدثنا) عبد الرزاق بن معمر
 عن زيد بن اسلم عن أبيه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم فقوه
 ولم يذ كرفيه عن عمر (حدثنا)
 محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن
 جعفر وعبد الرحمن بن مهدي
 قالوا (حدثنا) شعبة عن قتادة
 عن أنس بن مالك قال كان
 النبي صلى الله عليه وسلم يجبه
 الدباء فأنى بطعام أودعى له
 فجعلت أتبعه فأضعه بين يديه
 لما أعلم انه يجبه (حدثنا) قتيبة
 ابن سعيد (حدثنا) خصم بن
 غياث عن اسماعيل بن أبي خالد
 عن حكيم بن جابر عن أبيه قال
 دخلت على النبي صلى الله عليه
 وسلم فرأيت عنده دباء يقطع
 فقلت ما هذا قال تكثرت به طعامنا

الاقتصاد في العيشة المؤدى الى القناعة (قوله قال أبو عيسى وجابر هذا الخ)
 لما كان جابر عند الاطلاق ينصرف عند المحدثين الى جابر بن عبد الله لكونه هو
 المشهور من الصحابة رضی الله عنهم بكثرة الرواية وليس مرادها احتاج المصنف
 الى بيان المراد هنا وقوله هو جابر بن طارق ويقال ابن أبي طارق أى تارة ينسب
 الى أبيه وهو طارق وتارة ينسب الى جده وهو أبو طارق كما ذكره الحافظ ابن حجر
 فى الاصابة وقد غفل عن هذا العصام حيث قال اما اشارة الى الخلاف فى أن أباه
 طارق أو بيان لكنيته وقوله ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد روى معلوما
 على صيغة المتكلم مع غيره وروى مجهولا على صيغة المذكر الغائب فعلى الاول
 ينسب قوله الحديث الواحد وعلى الثاني يرفع وتعبق بأنه ليس الامر كذلك بل
 عرفه ثان أخرجه ابن السكن فى المعرفة والسيرازى فى الاصاب وقوله وأبو خالد
 اسمه سعد يوجد ذلك فى بعض النسخ وقيل اسمه هرمز وقيل كثير (قوله انه سمع
 انس بن مالك يقول ان خياطاً) قال العسقلانى لم أرف على اسمه لكن فى رواية انه
 مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله قال انس فذهبت مع رسول الله أى تعاله
 صلى الله عليه وسلم لكونه خادمه أو يطلب مخصوص وقوله فقرب بتشديد الراء
 المفتوحة فهو مبنى للفاعل الذى هو الخياط وقوله وقديداً أى لحم مقدد فهو فعيل
 بمعنى مفعول فيكون ممحماً مجففاً فى الشمس أو غيرها وقوله يتبع الدباء حوالى القصة
 وفى بعض النسخ حوالى الصفة أى يتطلب القرع من جوانب القصة أو الصفة
 والقصة بفتح القاف فى الاشهر انا يشجع العشرة من اللطافات لانكسر القصة
 ولا تفتح الخزانة وأما الصفة فهى التى تشجع الخمسة ولا ينافى كونه صلى الله عليه
 وسلم يتبع الدباء ماسياً أى من قوله كل مما يملك لان غله ذلك الاضرار بالغير والغير
 لا يتضرر باتباعه صلى الله عليه وسلم بل يتبرك به هذا هو المعول عليه فى دفع التناقض
 وقوله فلم ازل أحب الدباء من يومئذ أى من يومئذ رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
 يتبعه فيسكن محبة الدباء لمحبة صلى الله عليه وسلم له اذ من صريح الايمان محبة
 ما كان المصطفى يحبه وفى هذا الحديث سنن الاجابة الى الطعام ولو كان قليلاً
 وجوازاً كل الشريف طعام من دونه من محترف وغيره واجابة دعوه وهو اكلة
 الخادم وبيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع والطف بأصحابه
 (قوله الدورق) بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء المهملة بعدها قاف ثم اى نسبة
 وقد اختلف فقيل انه منسوب الى بلد بفارس يقال لها الدورق وقيل الى لبس
 القلائس الدورقية كما أفاده القافى وقوله أبو اسامة اشتمر بكنيته واسمه حماد

قال أبو عيسى وجابر هذا هو
 جابر بن طارق ويقال ابن أبي
 طارق وهو رجل من أصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولا نعرف له الا هذا الحديث
 الواحد وأبو خالد اسمه سعد
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد عن
 مالك بن أنس عن اسحاق
 بن عبد الله بن أبي طلحة انه
 سمع انس بن مالك يقول ان
 خياطاً دعا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لطعام صنعه قال
 انس فذهبت مع رسول الله
 الى ذلك الطعام فقرب الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اخبرنا من شعير ومرقا فيه دباء
 وقديداً قال انس فرأيت النبي
 صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء
 حوالى القصة فلم ازل أحب
 الدباء من يومئذ (حدثنا) أحمد
 ابن ابراهيم الدورق وسلمة بن
 شبيب وعمود بن غيلان قالوا
 (حدثنا) أبو اسامة

بن اسامة (قوله يجب الحلواء) بالمد والقصر كما في القاموس وهي كل ما فيه خلوة
فقوله والعسل عطف خاص على عام وقيل تختص الحلواء بما دخلته الصنعة والحلواء
التي كان يحبها صلى الله عليه وسلم ثم يعجز بلين كما قاله الثعالبي ولم تكن محبته لها
لكثرة الشهوى وكثرة ميل النفس لها بل لاستحسانها ولذلك كان يسأل منها اذا
أحضرت نيلها لحاف عرف انها تعجبه ويؤخذ من هذا الحديث أن محبة الاطعمة
النفيسة لا تنافي الزهد لكن بغیر قصد وأول من خص في الاسلام عثمان رضى الله
عنه خطا بين دقيق وعسل وعصده على النار حتى تضيغ وبعث به الى المصطفى صلى الله
عليه وسلم فاستطاب رواء الطبراني وغيره (قوله الزعفراني) بفتح القاء نسبة
الى قرية يقال لها الزعفرانية وهو من أصحاب الشافعي رضى الله عنه وقوله ابن
جريج يجهين مصغر قبل اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج فهو منسوب الى جدته
(قوله جنباشويا) أى من شاة والجنب ما تحت الابط الى الكشمق قال ابن العربي
وقد أكل صلى الله عليه وسلم الخنيزق أى المشوى والقديد والخنيزق أى الجمل والأذة
ومن الناس من يقدم القديد على المشوى وهذا كله فى حكم الشهوة اتمانى حكم
المنفعة فالقديد أنفع وهو الذى يدوم عليه المرء ويصلح به الجسد وأما السميط فلم
يأكله صلى الله عليه وسلم وقوله فأكل منه ثم قام الى الصلاة وما توافقه دليل على
ان أكل ما مسسته النار لا ينقض الوضوء وهو قول الخلفاء الاربعة والأئمة
الاربعة والامر بالوضوء مما مسسته النار منسوخ قبل المناسبة لذكر هذا عقب
الحلواء والعسل الاشارة الى أن هذه الثلاثة أفضل الاغذية وعن على أن اللحم
يصفى البدن ويحسن الخلق ومن تركه اربعين يوما ساء خلقه وقال ابن القيم
ينبغي عدم المداممة على أكل اللحم فانه يورث الامراض وقال بقراط الحكيم
لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان (قوله ابن لهيعة) يفتح وكسر وهو عبد الله
ابن لهيعة (قوله أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء بالمسجد) زاد ابن
ماجه ثم قام فضلى وصلينا معه ولم نزد أن مسهنا أيدينا بالحبصاء ويمكن حمل أكلهم
بالمسجد على زمن الاعتكاف فلا يراد أن الاكل فى المسجد خلاف الاول عند أمن
التقدير على انه يمكن أن يكون ابيان الجواز والشواء بكسر الشين المحبة أو ضمها مع
المد ويقال شوى كفتح هو اللحم المشوى بالنار تقول شارح أى لحاذا شواء ليس
على ما ينقى لان الشواء ليس مصدرا كما يفتضيه كلامه بل اسم اللحم المشوى
(قوله مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين وفي آخره راء له ألف حديث
وقوله عن أبي حفصة بصاد مهملة تنفاه معجمة وفي بعض الاصول عن أبي حفصة بضاد

عن هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم يحب الحلواء والعسل
(حدثنا) الحسن بن محمد
الزعفراني (حدثنا) ججاج
بن محمد قال قال ابن جريج
أخبرني محمد بن يوسف أن عطية
ابن يسار أخبره أن أم سلمة أخبرته
انها قربت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم جنباشويا
فأكل منه ثم قام الى الصلاة
وما رضى (حدثنا) قتيبة
بن زياد عن عبد الله بن الحارث
قال أكلنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم شواء
بالمسجد (حدثنا) محمود بن
غيلان (حدثنا) وكيع
(حدثنا) مسعر عن أبي حفصة
جامع بن شيبان عن المغيرة بن
عبد الله

منحة ثم (قوله قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) أى
 نزلت معه صلى الله عليه وسلم ضيفين على انسنان في ليلة من الليالي فليس المراد
 جعلته ضيفاً في حال كونه معه خلافاً لما زعمه وقد وقعت هذه الضيافة كما أفاده
 القاضي إسماعيل في بيت ضباعة بنت الزبير وقوله ثم أخذ الشفرة بفتح الشين المجمة
 وسكون الفاء وهى السكين العظيم وقوله فجعل يحزبضم الحاء من باب رد من الحز
 بجاء مهملة وهو القطع أى فشرع يقطع وقوله فحزلى به آمنه أى فتقطع النسب
 صلى الله عليه وسلم لاجلى بالشفرة من ذلك الحزب المشوى ولا يشك على ذلك خبر
 لا تقطعوا العم بالسكين فإنه من وضع الاعاجم وانهبوه فإنه أهنأ وأمرأ لقول
 أبي داود ليس بالقوى وعلى التنزل فالنهي وارد في غير المشوى أو محمول على ما إذا
 اتخذها عادة ويمكن أن يقال النهش محمول على التضييع والحز على غيره وبذلك عبر
 البيهقي فقال النهى عن قطع العم بالسكين في لحم تكامل نضجه (قوله قال جاء
 بلال يؤذنه بالصلاة) أى قال المغيرة جاء بلال المؤذن وهو أبو عبد الرحمن يؤذنه
 بسكون الهـ مزه وقد تبدل واو أى يعمله بالصلاة وقوله فالقى الشفرة أى رماها
 وقوله فقال ما له تربت يداه أى شئ ثبت له يعضه على الاعلام بالصلاة بحضرة
 الطعام التصقت يداه بالتراب من شدة الفقر وهذا معناه بحسب الاصل والمقصود
 منه هنا الزجر عن ذلك لاحقية الدعاء عليه فإنه صلى الله عليه وسلم كره منه اعلامه
 بالصلاة بحضرة الطعام والصلاة بحضرة طعام تتوق اليه النفس مكروهة مع ما في
 ذلك من ايداء الضيف وكسرنا طره هذا هو الالين بالسياق وقوا اعد الفقها (قوله
 قال وكان شارب قذوفى) أى قال المغيرة وكان شارب بلال قذطال وأشرف على فمه
 والشارب هو الشعر النابت على الشفة العليا والذي يقص منه هو الذى يسيل على
 الفم ولا يكاد يثنى فلا يقال شارب بلال لأنه مفرد وبعضهم ينسبه باعتبار الطرفين وقوله
 فقال له أى فقال النبي لبلال وقوله اقصه لك على سؤالك أو قصه على سؤالك بصيغة
 الفعل المضارع المسند للمتكلم وحده في الاول وبصيغة الامر في الثاني وهذا أشك
 من المغيرة أو ممن دونه من الرواة في أى اللفظين صدر من النبي صلى الله عليه وسلم
 وسبب القص على السؤالك ان لا تأذى الشفة بالقص ويؤخذ من هذا الحديث
 نذب قص الشارب اذا وفى وجواز أن يقصه لغيره وان ييا شر القص بنفسه ويندب
 الابتداء بقص الجهة اليمنى من الشارب وهل الافضل قصه أو حلقه والا أكثر
 على الاول بل قال مالك يؤذب الحائق وبعضهم على الثاني وجمع بانه يقص البعض
 ويحلق البعض ويكره ابقاء السبال لخبر ابن حبان ذكر لرسول الله صلى الله عليه

من المغيرة بن شعيب قال ضفت
 مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ذات ليلة فألقى بجانب
 مشوى ثم أخذ الشفرة فجعل
 يحزبها منه قال جاء
 يحزبها منه قال جاء
 بلال يؤذنه بالصلاة فألقى
 الشفرة فقال ما له تربت يداه
 قال وكان شارب قذوفى
 فقال له اقصه لك على سؤالك
 أو قصه على سؤالك

وسلم الجوس فقال انهم قوم يوقرون سبالمهم ويحلقون لحاهم يخالفوهم وكان
يجز سبالمه ~~سك~~ كما يجز الشاة والبهير وفي خبر عند أحمد تصوا سبالمكم ووقروا
لحاكم لكن رأى الغزالي وغيره انه لا بأس بترك السبالم اتباعا للعمر وغيره فانه
لا يستراقم ولا يصل اليه غمر الطعام أى دهنه (قوله ابن الفضيل) بالتصغير
وقوله عن ابي حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد التنية وقوله التيمي أى تيم الرباب
وقوله عن ابي زرعة بوزن بردة (قوله قال ابي النبي صلى الله عليه وسلم بلغم
فرغ اليه الذراع) أى قال أبو هريرة ابي النبي صلى الله عليه وسلم بلغم بصيغة
المبنى للمجهول فرغ اليه الذراع والمراد به هنا ما فوق الكراع بضم الكاف الذى
هو مستدق الساق وقوله وكانت تعجبه أى لانها أحسن نضجا وأعظم لنا وأبعد
عن مواضع الاذى مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وقوله فمن أى تناوله بأطراف
اسنانه وهو بالمهملة أو المجهمة بمعنى وقيل هو بالمهملة ما ذكر وبالمهجة تناوله
بجميع الاسنان وهذا أولى وأحب من القطع بالسكين حيث كان اللحم نضجا
كما سبق ويؤخذ من هذا منع الأكل بالشره فانه صلى الله عليه وسلم مع محبته للذراع
نفس منها ولم يأكلها تمامها كما يدل عليه حرف التبعيض (قوله عن زهير) بالتصغير
وقوله يعنى ابن محمد احتراز عن غيره لانه زهير فى الرواة جماعة ولم يقل عن زهير بن
محمد رعاية لحق امانته شيخه وأداهه كما سمعه وقوله عن ابي اسحاق أى السبيعي وقوله
عن سعيد وفى نسخة سعد بسكون العين وقوله ابن عياض بوزن كتاب وقوله عن ابن
مسعود أى عبد الله بن مسعود من السابقين البدرين شهد سائر المشاهد وهو
صاحب النعل والوسادة قال فى الكاشف روى أنه خلف تسعين ألف دينار سوى
الريقق والمناشبية (قوله يعجبه الذراع) وفى رواية الكنف بدل الذراع وما كان
يعجبه أيضا الرقبة لانها أبعد من الاذى فهى كالذراع وورد فى خبر رواه الطبرانى وغيره
عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره من الشاة سبعا المرارة والمثانة والحياض
والذكروا الاثنان والغدة والدم وورد بسند ضعيف أنه كان يكره الكليتين لمكانهما
من البول (قوله وسم فى الذراع) أى جعل له فيه سم قاتل لوقته وكان
ذلك فى فتح خيبر فأكل منه لقمة فأخبره الذراع أو جبريل على اختلاف المشهور
ووجع بأن الذراع أخبرته أولا ثم أخبره جبريل بذلك تصديقا لما فتركه ولم يضره السم
ففى ذلك ما أظهره الله من معجزاته صلى الله عليه وسلم من تكليم الذراع له وعدم تأثير
السم فيه حالا وفى رواية لم تزل أكلة خيبر تعاودنى حتى قطعت أهرى ومعنى
الحديث أن سم أكلة خيبر بضم الهمزة وهى اللقمة التى أكلها من الشاة وبعض

(حدثنا) واصل بن عبد الأعلى
(حدثنا) محمد بن فضيل عن ابي
حبان التيمي عن ابي زرعة عن
أبي هريرة قال ابي النبي صلى الله
عليه وسلم بلغم فرغ اليه الذراع
وكانت تعجبه فمنس منها (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا) ابوداود
عن زهير يعنى ابن محمد عن ابي
اسحاق عن سعيد بن عياض عن
ابن مسعود قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعجبه الذراع
قال وسيم فى الذراع

الرواة فتح الهمزة وهو خطأ كما قاله ابن الاثير كان يعود عليه ويرجع اليه حتى
 قطعت أبهرة وهو عرق مستنطن بالصلب متصل بالقلب اذا انقطع مات صاحبه قال
 العلماء يجمع الله بين النبوة والشهادة ولا يرد على ذلك قوله تعالى واقه يعصمك
 من الناس لان الآية نزلت عام تبوك والسم كان بخير قبل ذلك (قوله وكان يرى
 ان اليهود سموه) أي وكان ابن مسعود يرى بصيغة الجهول أو المعلوم أي يظن
 ان اليهود أطعموه السم في الذراع وأسنده الى اليهود لانه صدر عن أمرهم
 وانفاقهم والا فالباشر لذلك زين بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم اليهودي
 وقد أحضرها صلى الله عليه وسلم وقال ما ذلك على ذلك فقاتت قلت ان كان نيا
 لا يضره السم والاسر حنانه فاحتم على كاهله وعفا عنها لانه كان لا ينقم لنفسه
 قال الزهري وغيره فأسلت فلما مات بشر بن البراء وكان أكل مع النبي صلى الله
 عليه وسلم من الذراع دفعها لورثته فقتلوا هاتودا وبه جمع القرطبي وغيره بين
 الاخبار المتدافعة (قوله أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الباء (قوله عن أبي
 عبيدة) قال زين الحفاظ هكذا وقع في سماعنا من كتاب النعمانل زيادة تا التائث
 في آخره وهكذا ذكره المؤلف في الجامع والمعروف انه أبو عبيدة وهكذا هو في بعض
 نسخ الشمال بلاتاء التائث له هذا الحديث في هذا الكتاب واسمه كنبته (قوله
 قال طخت للنبي قدرا) أي قال أبو عبيدة طخت أي افضت للنبي صلى الله عليه
 وسلم طعاما في قدر وهي بالكسر آنية يطبخ فيها وقوله وكان يجبه الذراع ذكره توطئة
 لقوله فناولته الذراع قطاها انه لم يطلبه منه أول مرة بل ناوله اياه لعله انه يجبه
 (قوله فقلت يا رسول الله وكم للشاة من ذراع) استقام لكن فيه اساءة أدب وعدم
 امتثال له صلى الله عليه وسلم فلذلك عاد عليه شوم عدم الامتثال بأن حرم مشاهدة
 المعجزة وهي ان يخلق الله ذراعا بعد ذراع وهكذا اكراما لخلاصة خلقه وقوله والذي
 نفسى يسهه أي وحق الله الذي روى بقدرته ان شاء أبقاها وان شاء أبقاها
 وكان يقسم بذلك كثيرا وقوله لو سكت لناوتى الذراع مادعوت أي لو سكت عما
 قلت مما فيه اساءة الادب لناوتى الذراع مدة دوام طلبي له بأن يخلق الله فيها ذراعا
 بعد ذراع وهكذا حملته عليه نفسه على ان قال ما قال فاقطع الممدد فلما تلقاه المناول
 بالادب وصحت مصعبا الى ذلك العجب لشره الله باجراء هذا المزيد عليه ولم يقطع
 لديه فلما عمل وعارض تلك المعجزة برأيه منعه ذلك عن مشاهدة هذه المعجزة العظمى
 التي لا تناسب الامن كل تسليبه (قوله ابن عباد) بفتح العين المهملة وتشديد
 الموحدة وقوله عن فليج بالصغير وقوله من بن عباد قيل مشهورة (قوله فالت

وكان يرى أن اليهود سموه
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 مسلم بن ابراهيم (حدثنا) أبان
 ابن يزيد عن قتادة عن شهر بن
 حوشب عن أبي عبيدة قال
 طخت للنبي صلى الله عليه وسلم
 قدرًا وكان يجبه الذراع فناولته
 الذراع ثم قال ناولني الذراع
 فناولته ثم قال ناولني الذراع
 فقلت يا رسول الله وكم للشاة من
 ذراع فقال والذي نفسي
 بيده لو سكت لناوتى الذراع
 مادعوت (حدثنا) الحسن
 بن محمد الزعفراني (حدثنا)
 يحيى بن عباد عن فليج بن سليمان
 قال (حدثني) رجل من بني عباد
 يقال له عبد الوهاب بن يحيى بن
 عباد عن عبد الله بن الزبير عن
 عائشة رضي الله عنها قالت

ما كانت الذراع أحب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال زين الحفظ
العراقي هكذا وقع في أصل سماعنا من الثمالي بالنبي ووقع في أصل سماعنا من
جامع المصنف كان الذراع أحب باسقاط حرف التني وليس يجيد فان الاستدراك
بمد ذلك لا يناسب الاثبات فهو ما استقطن من بعض الرواة أو أصله بعض التجاسرين
ليناسب بقية الاحاديث في كون الذراع كانت تخبه مع أنه لا منافاة اذ يجوز أن
تخبه وليست بأحب اللحم اليه وقال ابن حجر وهذا يجب ما فهمته عائشة رضي
الله عنها ولكنها أرادت تزيه مقامه عن أن يكون له ميل لشي من الملاذ والذوات
عليه الاخبار أنه كان يحبه محبة طبيعية غريزية ولا محذور في ذلك لانه من كمال
الخلقة والمحذور المنافي للكمال عناء النفس واجتهادها في تحصيل ذلك وتأملها فقد
(قوله ولكنه كان لا يجيد اللحم الاغيا وكان يعجل اليها لانها أعجلها نضجا) أي ولكنه
كان لا يجيد اللحم الامدة بعد مدة ولذلك ورد في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها كان
يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نار النما هو التمر والماء وكان يعجل بفتح الجيم أي يسرع
الى الذراع لانها أعجل اللحم والشاة نضجا بضم النون والمعنى ان خاطره الشريف
يتوجه الى اللحم لطول فقد وجد انه كما هو مقتضى الطبع فيعجل حينئذ الى الذراع
لسرعة نضجها فسيب كونه يعجل اليها سرعة نضجها لا كونها أحب اللحم اليه على
ما فهمته عائشة رضي الله عنها لكن عرفت أن الذي دل عليه الاخبار أنه كان
يحبه محبة طبيعية غريزية وهذا لا محذور فيه كما مر (قوله سمعت شيخنا) اسمه محمد
ابن عبد الرحمن وقوله من فهم بفتح الفاء وسكون الهاء هذا هو الذي عليه التعويل
وأما ما ذكره بعض الشراح من أنه بالقاف والتاء كهم قال وهو أبو حنيفة كافي
القاموس خطأ صريح وتحريف قبيح (قوله قال) وفي نسخ يقول وقوله ان اطيب
اللحم لحم الظهر أي ان الذراع لحم الظهر ووجه مناسبة هذا الحديث للترجمة
ان اطيب لحم الظهر تقتضي أنه صلى الله عليه وسلم أكله أحيانا (قوله ابن
الحياب) بهمله وموحدتين كغراب وقوله ابن المؤمل بصيغة اسم المفعول وقيل
بصيغة اسم الفاعل وقوله عن ابن أبي مليكة بكهينة وهو منسوب لجدته لانه عبد الله
ابن عبيد الله بن أبي مليكة (قوله قال ثم الا دام الخلل) كان المناسب ذكر هذا
الحديث وما بعده متصلا بما تقدم أول الباب (قوله أبو كريب) بالتصغير وفي بعض
النسخ زيادة محمد بن الهلاء وقوله ابن عباس بهمله وممتنة تحببة ومجمعة كعباس
وقوله عن ثابت أبي حمزة وفي نسخة ابن أبي حمزة وقوله الثمالي بضم المثناة وتحضيف
الميم منسوب الى ثماله وهو لقب لعوف بن أسلم أحد أجداد أبي حمزة ولقب بذلك لانه

ما كان الذراع بأحب اللحم الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولكنه كان لا يجيد اللحم الاغيا
وكان يعجل اليها لانها أعجلها
نضجا (حدثنا) محمود بن فضال
(حدثنا) أبو احمد (حدثنا)
مسعر قال سمعت شيخنا من فهم
قال سمعت عبد الله بن جعفر
يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان اطيب
اللحم لحم الظهر (حدثنا) ضيفان
ابن وكيع (حدثنا) زيد بن
الحياب عن عبد الله بن المؤمل
عن ابن أبي مليكة عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ثم الا دام الخلل
(حدثنا) أبو كريب محمد بن
الصلاء (حدثنا) أبو بكر بن
عباس عن ثابت أبي حمزة الثمالي

كان يسقيهم اللبن بمائه أي رغوته وقوله عن ام هاني أي بنت أبي طاب (قوله
 قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم) أي يوم فتح مكة وقوله فقال أعندك شيء
 أي أعندك شيء مأكول وقوله فقلت لا الاخبز يابس واخل أي ليس عندي شيء
 الاخبز يابس واخل وقوله فقال هاني أي فقال صلى الله عليه وسلم هاني يابس
 البيا فهو فعل أمر ولو هك كان اسم فعل لم تحصل به وقوه ما اققرت من آدم
 فيه خل أي ما خلايت من الادم فيه خل يقال اققرت الدار خلقت وقد انفرد
 المؤلف باخراج هذا الحديث لكن روى البيهقي في الشعب عن ابن عباس ما يوافقه
 قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ام هاني وكان جاثعا فقال
 لها اعندك طعام آكله فقالت ان عندي لكسرا يابسا واني لاستي ان اقدمها اليك
 فقال هاتيها فكسرها في ماء وجاءته بلع فقال ما من ادم فقالت ما عندي الا شيء من
 خل فقال هاتيها فلما جاءت به صب على طعامه فاكل منه ثم حمد الله وأثنى عليه ثم قال
 نعم الادم الخلل بآم هاني لا يققرت فيه خل وفي السبب أيضا عن أم سعد عن ابن
 ماجه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وأما عندها فقال هل من
 غداء فقالت عندنا خبز وقمر واخل فقال نعم الادم الخلل بارك في الخلل فانه كان
 ادم الانبياء قبلي ولم يققرت فيه خل (قوله ابن مزة) بضم الميم وتشديد الراء
 وقوله عن مزة الهمداني بسكون الميم نسبة الى قبيلة همدان ويقال له مزة الطيب
 (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) وجهه فضل عائشة
 على النساء ما أعطيته من حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللمحة وجودة
 القريحة ورزاقه الرأي والعقل والتعب الى البعل والمراد أنها أفضل نساءه
 صلى الله عليه وسلم اللاتي في زمنها والا ففضل النساء مريم بنت عمران ثم فاطمة
 الزهراء ثم خديجة ثم عائشة التي قد برأها الله تعالى وقد نظم بعضهم ذلك فقال
 فضلي النساء بنت عمران ففاطمة • خديجة ثم من قد برأ الله

وهذا هو الذي أفتى به الرمي وقد قال جمع من السلف والخلق لا يعدل بيضعة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قال بعضهم وبه يعلم ان بقية أولاده كفاطمة
 ووجه فضل الثريد على الطعام ما في الثريد من الضغ وسهولة مساعفه وتيسر تناوله
 وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المشقة في الضغ والمراد أن الثريد
 أفضل على سائر الطعام من جنسه بلا تزييد وروى أبو داود كان أحب الطعام الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الحيس والثريد بفتح المثلثة
 بمعنى المروء فهو فعل بمعنى مفعول يقال ثردت الثريد من باب قتل وهو أن تفسه

عن الشعبي عن أم هاني قالت
 يدخل علي النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال أعندك شيء
 فقلت لا الاخبز يابس واخل فقال
 هاني ما اققرت من آدم فيه
 خل (حدثنا) محمد بن المنفي
 (حدثنا) محمد بن جعفر
 (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مزة
 عن مزة الهمداني عن أبي موسى
 الأشعري عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال فضل عائشة على
 النساء كفضل الثريد على سائر
 الطعام

بضم الفاء من باب رد كافي الصباح فيه ما تم ببله برق وقد يكون معه لحم ومرق
 اللحم في التريد فتم مقامه بل قد يكون اولى منه كما بينه الاطباء وقالوا انه يعبد
 الشيخ شابا وهذا الحديث بعيد المناسبة بالسبب الا ان يقال انه يكون معه ادام
 (قوله ابن معمر) بوزن جعفر وقوله أبو طولة بضم الطاء (قوله فضل عائشة على
 النساء كفضل التريد على سائر الطعام) تقدم الكلام عليه وهذا الحديث بعيد
 المناسبة بالسبب كما مر في الذي قبله (قوله عن سهيل) مصغر (قوله توضح من ثورا خط)
 أى من أجل كل قطعة من الاقط وهو لين يجمد بالنار والثور يفتح المثناة وسكون
 الواو والقطعة من الاقط سميت بذلك لان الشئ اذا قطع من شئ نار عنه وزال كما قال
 للزنجشیری وقوله ولم توضح أى من أكله من كف الشاة فصدر الحديث فيه
 الرضوء مما مسته النار وعجزه فيه عدم الرضوء منه وجع بأن الرضوء الاول
 بالمعنى اللغوي وهو غسل الكفين والوضوء الثاني بالمعنى الشرعي وهو وضوء
 الصلاة وبعضهم جعله غير ما بالمعنى الشرعي وقال في وضوئه أولا وعدم وضوئه ثانيا
 اشارة وتنبه على أنه مستحب لا واجب (قوله ابن أبي عمير) قيل اسمه محمد بن
 يحيى بن أبي عمر فهو منسوب الى جدته وقوله عن وائل بالهجر وقوله عن ابنه وفي
 نسخة عن أبيه (قوله اولم رسول الله على صفية بقر وسويق) أى صنع وليمة وهي
 كل طعام يتخذ لحداث سرور أو حزن على صفية بنت حبي بن اخطب اليهودي
 من نسل هارون أخي موسى عليهما الصلاة والسلام وكان أبوها سيد بني النضير بقر
 وهو معروف وسويق وهو ما يعمل من الخنطة او الشعر وضعه في نطح وهو المتخذ
 من الخلد ثم حال لانس آذن من حولك فكانت ثلاثا وليمة عليها وكانت عند سلام
 بالتحفيف والتشديد ابن مشكم بكسر الميم وسكون الشين وفتح الكاف ثم خلفه عليها
 كأنه بن ربيع بن أبي الحقيق بالتصغير فقتل عنها يوم خيبر كافرا ولم تلد لاحد منها
 شيئا فصارت في السبي فأخذها حبة الكلبى فقيل يا رسول الله هذه بنت سيد قومها
 ولا تصنع الا لك فعوضه عنها سبع جوار وأعقها وترزجها وجعل عتقها صداقها
 وكانت رأت قبل ذلك أن القمر وقع في حجرها فذكرت ذلك لايها فاطم وجهها وقال
 انك لتعدين عتقك الى أن تكوني عند ملك العرب فلم يزل الا تزوجه حتى أتى بها
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله الحسين بن محمد) وفي نسخة سفيان
 ابن محمد وهو غلط لان سفيان بن محمد لم يذكر في الرواة وقوله الفضيل بالتصغير وهو
 الصواب وفي بعض النسخ الفضل بالتكبير وهو غلط كما قاله السيد أصيل الدين وقوله
 فائدة بلقاء وآخره دال مهملة وقوله مولى رسول الله صفة لابي رافع وكان قبطيا اسمه

(حدثنا) علي بن حجر (حدثنا)
 اسماعيل بن جعفر (حدثنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن بن
 معمر الانصاري أبو طولة أنه
 سمع انس بن مالك يقول قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فضل عائشة على النساء
 كفضل التريد على سائر
 الطعام (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) عبد العزيز بن محمد عن
 سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن
 أبي هريرة رضى الله عنه أنه رأى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 توضحا من ثورا قط ثم رآه أكل
 من كف شاة ثم صلى ولم يتوضأ
 (حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا)
 سفيان بن عيينة عن وائل بن
 داود عن ابنه وهو بكر بن وائل
 عن الزهري عن انس بن مالك
 قال اولم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على صفية بقر
 وسويق (حدثنا) الحسين بن
 محمد البصرى (حدثنا)
 الفضيل بن سليمان (حدثنا)
 فائدة مولى عبد الله بن علي بن
 ابي رافع مولى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم

ابراهيم وقيل اسلم وقيل ثابت وقيل هر مرز أو غلبت عليه كنيته وكان للعباس فوجهه
 للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشره باسلام العباس اعقده وقوله عن جدته سلى
 يفتح أوله وهي زوجة أبي رافع وقابلة ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
 ان الحسن بن علي وفي بعض النسخ الحسين بن علي (قوله أوثها) أي لكونها كانت
 خادمة المصطفي وطباخته وقوله فقالوا أي كاهن أو بعضهم وقوله مما كان يجب
 رسول الله أي من الطعام الذي كان يوقع رسول الله في العجب وقوله ويحسن أكله
 من الاحسان أو التحسين فهو على الاقل بسكون الحاء وتحفة السين وعلى الثاني
 يفتح الحاء وتشديد السين وعلى كل فهو بضم الباء (قوله فقالت يا بني لا تشبهه
 اليوم) أي لسعة العيش وذهاب ضيقه الذي كان أو لا وقد اعتاد الناس الاطعمة
 اللذيذة وانما افردت مع ان المطابق لقوله قالوا الجمع اما لكونها خاطبت أعظمهم
 وهو الحسن أولانهم لا اتحاد بغيرتهم كانوا ~~واحد~~ وقوله قال بي أي نشتبهه
 وفي نسخة قالوا وقوله من شعير وفي نسخ من الشعير معترفا وقوله فطبخته وفي نسخ
 فطخته وقوله ودقت الفلفل بضم الفاء من هذا هو الرواية وفي القاموس الفلفل
 كهدهد وزبرج حب هندي والايض أصلح وكلاهما نافع وقوله والتوابل بالتاء
 المشاة قبل الواو وبالياء بعد الالف وهي ابرار الطعام وهي ادوية حارة يوثق بها من
 الهند وقيل انها مركبة من الكزبرة والزنجبيل والكمون وقوله فقترت به الهم أي
 قدتمت لهم وقوله فقالت هذا مما كان يجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن
 أكله من الاحسان أو التحسين كما تقدم ويؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان
 يجب تطيب الطعام بما تيسر وسهل وأن ذلك لا ينافي الزهد (قوله عن نبيج) وفي
 نسخ ابن نبيج وهو بنون وموحدة وتحتية وحاء مهملة مصغر وقوله العزى يفتح
 العين المهملة والنون نسبة الى عنزة يفتح حى من ربيعة (قوله فقال كأنهم علموا
 أنا نحب اللحم) أي حيث أضافوا نابه وقصد بذلك تأنيبهم وجبر خواطرهم لاظهار
 الشغف باللحم والافراط في حبه ويؤخذ منه أنه ينبغي للمضيف ان يحافظ على ما يحبه
 الضيف ان عرفه وللضيف أن يخبر بما يحبه ما لم يقع المضيف في مشقة (قوله
 وفي الحديث قصة) أي طويلة كما في بعض النسخ وهي ان جابر اتي غزوة الخندق
 قال اتكفأت أي انطلقت الى امرأتي فقلت هل عندك شيء فاني رأيت بالنبي صلى
 الله عليه وسلم جوعا شديدا فأخرجت جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن أي
 شاة سمينة فذبحتها أنا وطمخت أي زوى الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة ثم جثته
 صلى الله عليه وسلم وأخبرته الخبر سر أو قلت له تعال أنت وتمر معك فصاح يا أهل

قال حدثني عميد الله بن علي
 عن جدته سلى ان الحسن بن
 علي وابن عباس وابن جعفر
 اوثها فقالوا الهام صمعي لنا
 طعاما مما كان يجب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ويحسن أكله
 فقالت يا بني لا تشبهه اليوم
 قال بي اصنع به لنا قال
 فقامت فأخذت شيئا من شعير
 فطبخته ثم جعلته في قدر
 وصبت عليه شيئا من زيت
 ودقت الفلفل والتوابل
 فقترت به الهم فقالت هذا مما كان
 يجب النبي صلى الله عليه وسلم
 ويحسن أكله (حدثنا) محمود بن
 قطلان (حدثنا) أبو أحمد
 (حدثنا) سفيان بن الاسود بن
 قيس عن نبيج العزى عن جابر
 بن عبد الله قال أنا النبي صلى
 الله عليه وسلم في منزلنا فدعونا
 له شاة فقال كأنهم علموا أنا نحب
 اللحم وفي الحديث قصة

الحنديق ان جابر اصنع سور الخويلد بكم أي هلو اسمر عين وقال لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن بعينكم حتى اجي فلما جاء أخرجت له العجين فبصق فيه وبارك ثم عد الى برمتنا فبصق وبارك ثم قال ادعي خابزة لتخبز معك واغرني من برمتكم ولا تنزلوها والقوم ألف فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانصرفوا وان برمتنا لتقط أي تغلى ويسمع غطيها كما هي وان عجيننا الخبز كما رواه البخاري ومسلم (قوله فذبحت له شاة فأكل منها) يؤخذ منه حل ذبح المرأة لان الظاهر أنها ذبحت بنفسها ويحتمل أنها أمرت بذبحها والجزم به يحتاج الى دليل وقوله وأنته بقناع من رطب القناع بكسر القاف طبق يعمل من خوص النخل هذا هو المراد هنا وقوله ثم توضع للظهور يحتمل أنه كان محد نافع لادلالة فيه على وجوب الوضوء مما مسته النار وقوله ثم انصرف أي من صلواته وقوله فاتته بعلاة من علالة الشاة فأكل أي فاتته ببقية من بقية لحم الشاة فأكل فالعلاة بضم العين المهملة البقية ومن تبعيضية اوبياينة بل جعلها بيانية له وجهه وجبه وقد علم من ذلك أنه صلى الله عليه وسلم أكل من لحم في يوم مرتين ولا يلزم من أكله مرتين الشبع في كل منهما فن عارضه بقول عائشة السابق ماشع من لحم في يوم مرتين لم يكن على بصيرة ويؤخذ من ذلك أنه لا حرج في الاكل بعد الاكل وان لم ينهض الاوّل أي ان أمن التضمه ولم يتخلل بينهما شرب لانه حينئذ أكل واحدا والافه ومضرت طبا وقوله ثم صلى العصر ولم يتوضأ أي لكونه لم يحدث ويعلم منه ان الوضوء لا يجب مما مسته النار (قوله عن أم المنذر) هي إحدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم من جهة أبيه بايت وصات الى القبوتين (قوله قالت دخل على) بتشديد الباء وقوله ولنادوا الى معلقة الدوالي بفتح الدال جمع دالية وهي العذوق من الخلة يقطع ذابسر ثم يعلق فاذا أرطب أكل وقال ابن العربي الدوالي العنب المعلق في شجره وقوله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل أي فشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وقوله فتسال صلى الله عليه وسلم لعليّ مه أي اكفف وقوله فانك ناقه أي قريب بر من المرض يقال نقه بفتح القاف وكسرها من يابي نفع وتعب اذا برئ من المرض قال الاطباء وانفع ما تكون الحمية للناسه من المرض فان طبيعته لم ترجع بعد الى قوتها فتخططه يوجب اتكاسا اصعب من ابتداء مرضه وقد اشتهر على الالسنه الحمية رأس الدواء والمعدة بيت الداء وعودوا كل جسد ما اعتاد وهو ليس بحديث وانما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب ولا يشافي منه لعليّ خيرا بن ماجه أنه عادر جلا فقال له ما تشتهي قال كعكا وفي لفظ خبزير فقال من عنده خبزير فليبعث الى أخيه واذا اشتهى من مرض أحدكم شيئا

(حدثنا) ابن ابي عمر (حدثنا) سفيان (حدثنا) عبد الله بن محمد ابن عقيل أنه سمع جابرا (قال) سفيان وحدثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه فدخل على امرأة من الانصار فذبحت له شاة فأكل منها وأنته بقناع من رطب فأكل منه ثم توضع للظهور وصلّى ثم انصرف فاتته بعلاة من علالة الشاة فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ (حدثنا) العباس بن محمد الدوري (حدثنا) يونس بن محمد (حدثنا) فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب ابن ابي يعقوب عن أم المنذر قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عليّ ولنا دوالي معلقة قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وعلىّ معه يأكل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعليّ مه يا عليّ فانك ناقه

فليطعمه لان العليل اذا اشتدت شهوته لشيء ومالت اليه طبيعته فتناول منه
القليل لا يحصل له منه ضرر لان المعدة والطبيعة يتلقياهما بالقبول فيندفع عنه
ضرره بل ربما كان ذلك أكثر نفعاً من كثير من الادوية التي تنفر منها الطبيعة وهذا
سر طبي لطيف (قوله قالت جلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم يا كل) فيه
جواز الاكل قائماً بلا كراهة لكن تركه أفضل كما في الانوار وقوله قالت فجلت
لهم سلقاً وشعيراً فبسبب أمره صلى الله عليه وسلم علياً بالترك لكونه ناقها جعلت لهم
سلقاً بكسر الهمزة وسكون اللام وهو النبت المشهور وشعيراً لانه نافع
والمراد بشعير الجمع ما فوق الواحد وقيل كان معهما ثالث واقتصر علي ذكر علي
فيما سبق لداعي بيان ما جرى بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ
فجلت له بشعير المفرد وهو راجع للنبي صلى الله عليه وسلم واقتصرن عليه لانه
المتبوع وزعم انه لعلي وهم وقوله فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لعلي من هذا خالص
أي اذا حصل هذا فكل منه معناه فالفاء في جواب شرط محذوف وفي التعبير بياصب
اشارة الى أن أكله منه هو الصواب وتقديم الحار والجمود يفيد الحصر أي خصه
بالاصابة ولا يتجاوز وقوله فان هذا اوفق لك أي موافق لك فافعل التفضيل ليس
علي بابه وانما كان موافقاً له لان ماء الشعير نافع للناقة جداً سيما اذا طبخ بأصول
السلق فانه من اوفق الاغذية بخلاف الرطب والعنب فان الفنا كته تضر بالناقة
لضعف المعدة عن دفعها مع سرعة استحالتها ويؤخذ من هذا أن التداوي
مشروع ولا يشافي التوكل (قوله بشري) بكسر الباء الموحدة وسكون السين
المججمة وقوله ابن السري بفتح الهمزة وكسر الراء وتشديد الياء التجمدة كان
صاحب مواعظ فلقب بالافوه وقوله عن عائشة بنت طلحة كانت فاتحة في الجبال
تزوجها مصعب بن الزبير وأصدقها ألف ألف درهم فلما قتل تزوجها عمر بن عبد
الله التيمي بمائة ألف دينار ثم تزوجها بعده ابن عمها عمر بن عبيد الله على مائة ألف
دينار وقوله عن عائشة أم المؤمنين انما سميت زوجات النبي أمهات المؤمنين
لحرمتهن عليهم وقيل لوجوب رعايتهن واحترامهن وعلى الاول فلا يقال أمهات
المؤمنات وعلى الثاني يقال ذلك (قوله أعندك غداء) بفتح الغين المعجمة
وبالدال المهملة مع المد وهو الطعام الذي يؤكل أول النهار وأما بكسر الغين
المججمة وبالدال المعجمة أيضا فهو ما يؤكل على وجه التغذية مطلقاً فيشمل العشاء
كما يشمل الغداء وقوله فأقول لا أي ليس عندي غداء وقوله فيقول اني صائم أي
ينوي الصوم بهذه العبارة وهو صريح في جوازنية صوم النفل ثم بارى المكن الى

قالت فجلس علي والنبي صلى
الله عليه وسلم يا كل قالت
فجلت لهم سلقاً وشعيراً فقال
النبي صلى الله عليه وسلم يا علي
من هذا فاصب فان هذا اوفق
لك (حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) بشر بن السري عن
سفيان عن طلحة بن يحيى عن
عائشة بنت طلحة عن عائشة أم
المؤمنين رضى الله عنها قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم
يا بني فيقول أعندك غداء
فأقول لا فيقول اني صائم

الروال عند الشافعي - وفي قوله اني صائم ايامه الى انه لا يابس باظهار النقل لقصد
التعليم وقوله قلت حيس يفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفي آخره سين مهملة
وهو التمرع السمن والاقط وقد يجعل عوض الاقط الدقيق أو القيت فبدلك الجميع
حتى يحتلط قال الشاعر

وإذا تكون كريمة ادعى لها • وإذا يحاسن الحيس يدعى جندب
هذا وجدكم الصغار بعينه • لا أتم لي ان كان ذلك ولا أب
عجب تلك قضية واقامتي • فيكم على تلك القضية أعجب

وقوله قال أما بالتخفيف للتبنيه وقوله اني أصبحت صائماً اخبار عن كونه صائماً
فيكون قد نوى من الليل وقوله فانت ثم أكل هذا صريح في حل قطع النقل وهو
مذهب الشافعي - كالا كثر ويوافقه خبر الصائم المتطوع أمير نفسه ان شاء صام
وان شام انظر وأما قوله تعالى ولا تطاولوا أعمالكم فهو في القرض وجوباً والنقل
نذراً لهما بين الادلة (قوله أبي) أي حفص بن غياث وقوله الاسلي نسبة الى أسلم
قبيلة وقوله عن يوسف بن عبد الله بن سلام كل من يوسف وأبيه عبد الله صحابي
روى يوسف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث ولدى حياة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وحمل اليه وأقده في حجره وسماه يوسف ومسح رأسه وفي
نسخة صحيحة عن عبد الله بن سلام وعلى هذه النسخة فيوسف روى هذا الحديث
عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلافه على النسخة الاولى فيكون يوسف
رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أخذ كسرة) بكسر الكاف وسكون
السين أي قطعة وقوله من خبز الشعير وفي نسخة من خبز شعير بالتشديد وقوله وقال
هذه ادام هذه أي هذه التمرة ادام هذه الكسرة وقوله وأكل في نسخة فأكل ويؤخذ
من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان يدير الغذاء فان الشعير يارد يابس والتمر حار رطب
فكان صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين حارين ولا باردتين ولا مسهلين ولا قابضين
ولا غليظين ولا بين مختلفين كقابض ومسهل ولم يأكل طعاماً قط في حال شدة حرارته
ولا طينياً بائناً مستحماً ولا شياً من الاطعمة العضة والمالحة فان ذلك كله ضار مولد
للخروج عن الصحة وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يصلح ضم بعض الاغذية ببعض
اذا وجد اليه سيلا ولم يشرب على طعامه ثلاثا يفسد ذكره ابن القيم (قوله سعيد)
بالباء وقوله عن عباد بن العوام بالتشديد فيه سما وقوله عن حميد بالتصغير (قوله)
كان يجمعه الثفل) بضم المثناة وكسر هاء وسكون الفاء ولعل وجه إعجاب به أنه
منضوج غاية النضج القريب الى الهضم فهو أهناً وأمرأ وأذ وفيه إشارة الى

قالت فاناني يوم اقلت يا رسول الله
انه اهديت لنا هدية قال وما هي
قلت حيس قال أما اني اصبت
صائماً قالت ثم أكل (حدثنا)
عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا)
عمر بن حفص بن غياث (حدثنا)
أبي عن محمد بن أبي يحيى الاسلي
عن يزيد بن أبي أمية الاعور
عن يوسف بن عبد الله بن سلام
قال رأيت النبي صلى الله عليه
وسلم أخذ كسرة من خبز الشعير
فوضع عليها تمره وقال هذه ادام
هذه وأكل (حدثنا) عبد الله
بن عبد الرحمن (أبنا) سعيد
ابن سليمان عن عباد بن العوام
عن حميد عن أنس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يجمعه
الثفل قال عبد الله بن يحيى
ما بقي من الطعام

التواضع والقناعة باليسر وكثير من الأغنياء يتكبرون ويأفنون من أكل النفل والله جعل جميل حكمته في أقواله وأفعاله وأحواله صلى الله عليه وسلم فطوبى لمن عرف قدره واقتنى أثره وقوله قال عبد الله أي شيخ المصنف وقوله يهني ما بقى من الطعام أي يقصد أنس النفل ما بقى من الطعام في أسافل القدر والظروف كالتقصعة والصحفة وانما فسر الروي حذر من توهم خلاف المراد وقيل النفل هو التريد وهو مختار صاحب النهاية

• (باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام) •

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام والمراد بالوضوء ما يشتمل الشرعي واللغوي بدليل الاخبار الآتية فأوادة الشرعي من حيث بيان عدم طلبه عند الطعام لا وجوباً ولا ندباً وأوادة اللغوي من حيث بيان نذبه عند الطعام قبله وبعده والطعام بفتح الطاء اسم لكل ما يطعم كالكسب والشرب اسم لكل ما يشرب (قوله عن ابن أبي مليكة) بالتصغير واسمه زهير بن عبد الله (قوله فقالوا الأنايتك بوضوء) بحذف همزة الاستفهام وفي نسخ اثباتها والوضوء هنا بالفتح ما يتوضأ به وكان سبب قولهم ذلك اعتقادهم طلب الوضوء عند الطعام وقوله قال انما أمرت بالوضوء اذا قلت الى الصلاة أي في قوله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم الآية قال الولي العراقي يستدل بالحديث على أنه كان يجب الوضوء لكل صلاة متطهر أكان واحداً وكان يفعل ذلك ثم ترك يوم الفتح وصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال له عمر وأنت فعلت شيئاً ما فعلته فقال له عمداً صنعته يا عمر والحصر اضاني أي لا عند الطعام فليس ما موراه عنده لا وجوباً ولا ندباً وحاصل الجواب أن الامر بالوضوء مختصر أصالة في القيام الى الصلاة لا عند الطعام والوضوء هنا بالضم وهو الفعل (قوله ابن الحويرث) تصغير الحارث (قوله من الغائط) يصح حمل الغائط على المحل الذي تقضى فيه الحاجة وعلى الخارج نفسه لكن بتقدير مضاف أي من مكان الغائط والاول اولى لعدم احتياجه الى تقدير وقوله فقيل له ألا توضأ بحذف إحدى التاءين والاصل توضأ كما في نسخة وقوله فقال أصلى بهمزتين الاولى للاستفهام انكاراً لما توهموه من طلب الوضوء عند الطعام وقوله فأ توضأ بالتصغير على قصد السببية وبالرفع على عدم قصدتها (قوله ح) اشارة للتحويل (قوله الجرجاني) بضم الجيم الاولى نسبة الى مدينة جرجان وقوله عن زاذان بزي وذا ل مججمة بين الالفين آخره نون (قوله قال قرأت في التوراة) وهي أعظم الكتب بعد القرآن

(باب صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام) (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) اسماعيل بن ابراهيم عن ابي يوب عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلافة فقرب اليه الطعام فقالوا الأنايتك بوضوء قال انما أمرت بالوضوء اذا قلت الى الصلاة (حدثنا) سعيد بن عبد الرحمن الخزمي (حدثنا) سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس قال يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فاني بطعام فقيل له ألا توضأ فقال أصلى فأ توضأ (حدثنا) يحيى ابن موسى (حدثنا) عبد الله بن نمير (حدثنا) قيس بن الربيع (ح وحدثنا) قتيبة (حدثنا) عبد الكريم الجرجاني عن قيس بن الربيع عن هشام عن زاذان عن سلمان قال قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعده

وقوله ان بركة الطعام بالوضوء بعده يصح قراءته بكسر الهمزة على ان المعنى ان هذه
الجملة في التوراة ويصح الفتح أيضا ولم يتعرض للوضوء قبله وسأني ذكره في الحديث
وقوله فقد كنت ذلك للنبي أي قد كنت له ان في التوراة ذلك وقوله وأخبرته بما قرأت
في التوراة أي بقراءتي في التوراة فامصدرية وحينئذ فلا يبقى عنه ما قبله وقوله بركة
الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده أي بركة الطعام تحصل بالوضوء قبله أي عند
ارادته بحيث نسب اليه والوضوء بعده أي عقب فراغه فيحصل بالاول
استمراره على الأكل وحصول نفعه به وزوال ضرره وترتب الاخلاق الكريمة
والعزائم الجميلة عليه ويحصل بالتالي زوال نحو القمير المستلزم لبعث الشيطان
ودخسه والمراد بالوضوء هنا المعنى اللغوي وهو غسل اليدين وقول بعض
الشافعية أراد الوضوء الشرعي يدفعه نصريحهم بأن الوضوء الشرعي ليس سنة
عند الأكل ويستند تقديم الصبيان على المشايخ في الغسل قبل الطعام لان أيدي
الصبيان أقرب الى الوسخ وقد يقد الماء لو قدم المشايخ وأما بعد الطعام
فبالعكس اكراما للشيوخ وهذا كله في غير صاحب الطعام اما هو فيقدم بالغسل
قبل الطعام ويتأخر به بعده ويستند تشييف اليمين من الغسل بعد الطعام لاقبله لانه
ربما كان بالتدليل وسخ يملق باليد ولان بقائه أثر الماء يمنع شدة التصاق
الدهنية باليد

• (باب ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه) •

أي باب بيان الاخبار الواردة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
الطعام وهو التسمية وبعد ما يفرغ منه وهو الحدة وتبني أن مثل الطعام الشراب
يل هو منه كما يؤخذ من قوله تعالى فيما حكاها في القرآن ومن لم يطعمه فانه مني
(قوله ابن لهيعة) بوزن صحيفة فهو بفتح اللام وكسر الهاء بعدها يا وفتح العين
المهملة بعدها هاء التانيث واسمه عبدالله وقوله عن يزيد بن أبي حبيب اسمه سويد
بالتصغير وقوله عن راشد اليافي أي ابن جندل المصري ثقة وقوله عن أبي
أيوب الانصاري أي الخزرجي مات بالقسطنطينية سنة احدى وخسين وذلك
أنه خرج مع يزيد بن معاوية لما أعطاه أبوه القسطنطينية فرض فلما ثقل عليه
المرض قال لاصحابه اذا مات فاحملوني فاذا صافقتم العدو فادفنونني تحت
اندامكم ففعلوا ودفنوه قريبا من سورها وهو معروف الى اليوم والناس
يعظفونه ويستشفون به فيشفون وهذا مصداق حديث من نواضع لله رفعه الله

فذكر ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم وأخبرته بما قرأت
في التوراة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بركة الطعام
الوضوء قبله والوضوء بعده
(باب ما جاء في قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل الطعام
وبعد ما يفرغ منه)
(حدثنا) قتيبة (حدثنا)
ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب
عن راشد السافعي عن حبيب
بن أوس عن أبي أيوب الانصاري

فما قصد التواضع بدقته تحت الاقدام رفعه الله بتعظيمهم له وكان مع ابن أبي طالب
 في حروبه كلها (قوله فقرب) أي اليه كافي نسخة (قوله أول ما أكلنا) أي
 أول أكلنا فاصـد رية وهو منصوب على الطرفية مع تقد برمصاف أي في أول
 وقت أكلنا ويدل عليه قوله ولا أقل بركة في آخره أي في وقت آخر أكلنا آياه
 (قوله فقلنا يا رسول الله كيف هذا) أي يا رسول الله بين لنا السبب في كثرة
 البركة في أول أكلنا في قلتها في آخره (قوله قال اناذ كرنا اسم الله حين أكلنا)
 أي بسبب ذلك كثرت البركة في أول أكلنا وفيه إشارة الى حصول سنة التسمية
 بيسم الله وأما زيادة الرحمن الرحيم فهي أكل كما قاله الغزالي والنووي وغيرهما
 فتندب التسمية على الطعام حتى للجنب والحائض والنساء لكن لا يقصدون بها
 قرآنا ولا حرمت ولا تندب في مكروه ولا حرام لذاتها بخلاف المحترم والمكروه
 لعارض (قوله ثم قدم من أكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان) أي
 فسبب ذلك قلت البركة في آخره وأكل الشيطان محمول على حقيقته عند
 جمهور العلماء سلفا وخلفا لا مكانه شرعا وعقلا ولا يشكل على ذلك ما نقله الطيبي
 عن النووي أن الشافعي قال لو سمى واحد في جماعة يا كونه كني وسقط الطلب
 عن الكل لانا نقول كلام الشافعي رضي الله عنه مخصوص بما اذا اشتغل جماعة
 بالاكل معا وسمى واحد منهم فتسمية هذا الواحد تجزئ عن الحاضرين معه
 وقت التسمية والحديث محمول على أن هذا الرجل حضر بعد التسمية فلم تكن تلك
 التسمية مؤثرة في عدم تمكن الشيطان من الاكل معه وأما حمله على أن هذا
 الرجل حضر بعد فراغهم من الطعام فحمله بعدلانه خلاف ظاهر الحديث وكلمة
 ثم لا تدل الاعلى تراخي قعود الرجل عن أول اشتغالهم بالاكل لاعتقائهم
 منه كما ادعاه من حمله على هذا (قوله الدستوائي) نسبة الى دستوا ببلدة من
 الاهواز وانما نسب اليها لبيعها الثياب التي تجلب منها وقوله عن بديل العقبلي
 بالتحغير فيهما وقوله ابن عبيد بن عمير بالتحغير فيهما أيضا وقوله عن أم كلثوم أي
 بنت محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقيل بنت عقبة بن أبي معيط بحماية
 طعمه أي نسي التسمية تحين الشروع في الاكل ثم تذكر في اثناة وفي
 نسخة على الطعام وهي بمعنى الاولى وقوله فليقل بسم الله وآخه أي ندب الا يقال
 ذكر الاقل والاخر يخرج الوسط لانا نقول المراد بذلك التعميم فالمعنى بسم الله على
 جميع اجزائه فهو وتكفره تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا فان المراد به التعميم

قال كما عند النبي صلى الله عليه
 وسلم وما فقرب اليه طعام فلم ار
 طعاما كان أعظم بركة منه أول
 ما أكلنا ولا أقل بركة في آخره
 قلنا يا رسول الله كيف هذا قال
 اناذ كرنا اسم الله حين أكلنا
 ثم قدم من أكل ولم يسم الله
 تعالى فأكل معه الشيطان
 (حدثنا) يحيى بن موسى
 (حدثنا) أبو داود حدثنا
 هشام الدستوائي عن بديل
 العقبلي عن عبد الله بن عبيد
 ابن عمير عن أم كلثوم عن
 عائشة قالت قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا أكل
 أحدكم فليقل بسم الله
 تعالى على طعامه فليقل بسم الله
 آوله وآخه

بدليل قوله تعالى أكفها دنم على أنه يمكن أن يقال المراد بأوله النصف الأول
 وبأخره النصف الثاني فلا واسطة (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبي
 سلمة بفتحها واسمه عبد الله بن عبد الأسد ويكنى بأبي حفص وكان ربيب المصطفى
 صلى الله عليه وسلم من أم سلمة وولد بالحشة حين هاجر أبوه إليها ومات بالمدينة
 (قوله أنه أي عمر) وقوله وعند طعام أي والحال أن عنده صلى الله عليه وسلم
 طعام (قوله أدن) بضم همزة الوصل عند الابتداء بها أي اقرب إلى الطعام
 يقال دنى منه والبعرب وقوله يا بني بصيغة التصغير شفقة منه صلى الله عليه وسلم
 وهو يفتح التنية وكسرهما (قوله فسم الله تعالى) أي ندبنا فالامر فيه للتدب وكذا
 ملعدم فيه إشارة إلى حصول السنة بسم الله والاكل كالأكل كما تقدم التنية عليه
 وقال حجة الاسلام يقول مع القصة الأولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن
 ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فان شئ مع كل لقمة فهو أحسن حتى لا يتخله
 الشره عن ذكر الله ويزيد مع التسمية اللهم بارك لنا فيما رزقنا وقنا عذاب النار
 واستحب العبادى الشافعى أن يقول بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ ويستحب
 للمبطل البهر ليسه به غير فيقتدى به (قوله وكل بينك) أي ندبنا كما مر وقيل
 وجوبا واتصرفة السبكي ويؤيد ورود الوعد في الاكل بالشمال وورد اذا أكل
 أحدكم فليأكل بين يمينه فان الشيطان يأكل شماله وفي مسلم أن المصطفى صلى الله
 عليه وسلم رأى رجلا يأكل شماله فقال له كل بينك فقال لا أستطيع فقال له
 لا استطعت فأرضعها بعد الي فيه فلما لم يكن له في تركه الا كل باليمين حذر بل قصد
 الخالق دعا عليه النبي فقلت بينه وبين شئ من الجن وهو البركة وقد شرف
 الله أهل الجنة بسببهم الى العين كما ذم أهل النار بسببهم الشمال فقال وأما ان كان
 من أصحاب العين الآية فالعين وما نسب إليها هو دلسانا وشرا عا وادا كان كذلك
 فن الآداب المناسبة لمكارم الاخلاق اختصاص العين بالأعمال الشريفة وان
 احتج في شئ منها الى الاستعانة بالشمال يكون بحكم التسمية وأما الاعمال
 المنسية بالشمال (قوله وكل مما يليك) أي ندبنا كما مر وقيل وجوبا واتصرفة
 السبكي ومحل ذلك في غير النسا كقوله أما هي فله أن يجيب يده فيها كما في الاحياء
 ان كانت ذات انواع فان كانت نوعا واحدا فهي كغيرها في نذب الاكل مما يليه
 ولا ينافي ذلك انه عليه الصلاة والسلام كان يتبع الدباء من حوالى القصعة لأن
 علة النهي التقذر والايذاء وذلك منتفى في حقه عليه الصلاة والسلام وأما
 الجواب بأنه يأكل وحده فرد بيان انسا كان يأكل معه على أن قضية كلام

(حدثنا) عبد الله بن الصباغ
 الهاشمى البصرى (حدثنا) عبد
 الاعلى عن معمر بن هشام بن
 عروة عن ابيه عن عمر ابن ابي
 سلمة انه دخل على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وعنده طعام
 فقال ادن يا بني قسم الله تعالى
 وكل بينك وكل مما يليك

أحصانا أن الأكل مما يليه سنة وإن كان وحده قال القاري وفي خبر ضعيف
التفصيل بين ما إذا كان الطعام لونا واحدا فلا يتعد الأكل مما يليه وما إذا كان
أكثر فتهذاه ومع هذا لا يخفى ما فيه من الشبهة والتطاع لما عند غيره وترك الأبيار
الذي هو اختيار الأبرار ويؤخذ من هذا الحديث أنه يندب على الطعام تعليم من
أخل بشيء من آدابه (قوله أبو أحمد) اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير وقوله
الزبيرى بالتصغير وقوله سفيان أى الثوري على ما في الأصل الصحيح وقوله ابن رباح
بكسر الراء وتحتية وقوله ابن عبيدة بفتح فكسر (قوله إذا فرغ من طعامه) أى
من أكله سواء كان في بيته مع أهله أو مع ضيفه أو في منزل المضيف ولذلك جمع في
قوله الحمد لله الذى أطلعنا الخ وقائدة أراد الحد بعد الطعام ادا شكر النعم وطاب
المزيد قال تعالى لشكرتم لا يزيدنكم ولما كان الباعث هنا على الحمد هو الطعام
ذكره أولا وأوردفه بالسقي لكونه من تهنئته فانه يقارنه في الاغلب اذا الأكل لا يخلو
غالب عن الشرب في اثنا عشر ذلك يقول وجعلنا مسلمين أى منقادين لجميع أمور
الدين للجمع بين الحمد على النعمة الدينية وعلى النعمة الآسرية وإشارة
الى أن الأولى للعامة أن لا يقصر حمده على الأولى بل يحمد على الثانية أيضا ولأن
الاثنيان بالحمد من نتائج الاسلام (قوله عن خالد بن معدان) أى المحصى
الكلاعى بفتح الكاف وتخفيف اللام قيل كان يسبح في كل يوم أربعين ألف
تسبيحة حتى أنه جعل يمزك مسجته بالتسبيح بعد موته عند وضعه للغسل (قوله
إذا رفعت المائدة) أى إذا رفع الطعام وقوله يقول الحمد لله أى على هذه النعمة
التي بها أقوام البلدان * قال ابن العربي سمعت بعض العلماء يقول لا توضع اللقمة
في القم حتى تمر على أيدي ثلاثمائة وستين ملكا كيف لا يحمد عليها وأما كثرة
التوليد لذلك من الأديمين فعلوم قطعها وقوله حمد مفعول مطلق وقوله طيبا أى
لانه تعالى طيب لا يقبل الا طيبا ومعنى كونه طيبا كونه خالصا من الرياء والسعفة
والاوصاف التي لا تليق بحمده تعالى (قوله غير مودع) بتشديد الهمزة
المفتوحة أى حال كونه غير متروك لتناول نعود اليه كزرة بعد كزرة أو المكسورة
أى حال كوني غير تارك له فؤدى الروايتين واحد وهو دوام الحمد واستمراره وقوله
ولا مستغنى عنه أى لا يستغنى عنه أحد بل يحتاج اليه كل أحد لبقائه نعمته
واستمرارها وهو في مقابلة النعمة واجب معنى ان الآتي به في مقابلتها يتأب
عليه نواب الواجب وقوله ربنا بالرفع خبر مبتدأ محذوف أى أنت ربنا أو مبتدأ
خبر محذوف أى ربنا أنت وبالنصب على المدح أو الاختصاص وبالجزء بل من لفظ

(حدثنا) محمود بن غيلان
حدثنا أبو أحمد الزبيرى
(حدثنا) سفيان الثوري عن
أبي داود عن اسماعيل بن رباح
عن عبيدة عن أبي سعيد
الخدري قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا فرغ
من طعامه قال الحمد لله الذى
أطعنا ووفقنا وجعلنا مسلمين
(حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا)
يحيى بن سعيد (حدثنا) ثور بن
زيد (حدثنا) خالد بن معدان
عن أبي امامة قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا رفعت
المائدة من بين يديه يقول الحمد
فهو جدا كثيرا طيبا مباركا فيه
غير مودع ولا مستغنى عنه ربنا

الجلالة ومن جعله منادى فقد أبعد ومن جعله بدلا من الضمير في عنه فقد أفسد
 إذا الضمير في عنه عائدا للحمد فكيف يدل منه ربنا وبعضهم صححه بجعل الضمير لله
 فلا فساد أصلا وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر أنه كان يقول اللهم
 أطعمت وسقيت وأغثت وقضيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت
 وكان صلى الله عليه وسلم إذا أكل عند قوم لم يخرج حتى يدعولهم **ف** كان يقول
 اللهم بارك لهم وارحمهم وكان يقول أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار
 وصلت عليكم الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم إذا أكل مع قوم كان آخرهم أكل
 وروى مرفوعا إذا وضعت المائدة فلا يقوم الرجل وإن شبع حتى يفرغ فإن ذلك
 يجبل جايبه وعسى أن يكون له في الطعام حاجة (قوله ابن أبان) بفتح الهجمة
 وتخفيف الموحدة وبالنون كغزال مصر وفا وبعضهم منعه من الصرف للعلية ووزن
 الفعل لأنه جعله أفعل تفضيل (قوله يأكل الطعام) وفي نسخة طعاما وقوله
 في ستة أي مع ستة وقوله فجاء أعرابي بفتح الهجمة نسبة إلى الأعراب وهم سكان
 البوادي سوا كافوا من العرب أو من غيرهم وقوله فأكله بلقمتين أي فأكل
 الأعرابي ذلك الطعام في لقمتين وهذا يدل على أن الطعام كان قليلا في حد ذاته
 وقوله لوسمى وفي لفظ أمانه لوسمى وفي لفظ لوسمى الله وقوله لكفأكم أي وآياه
 وفي نسخة كفأنا وفي نسخة لكفأهم وفي نسخة كفأكم والمعنى أن هذا الطعام
 وإن كان قليلا لكن لوسمى لبارك الله فيه وكفأكم لكن لما ترك ذلك الأعرابي
 التسمية اتقت البركة لأن الشيطان ينهز الفرصة وقت الغلة عن ذكر الله وفي هذا
 كمال المبالغة في زجر تارك التسمية على الطعام لأن تركها يمحضه وأخبار السيدة
 عائشة بذلك أن كان عن رؤيتها قبل العجاب فظاهر وكذلك إن كان عن أخباره
 صلى الله عليه وسلم وأما إن كان من أخبار غيره لها فالحدِيث مرسل (قوله قال)
 أي شيخنا المصنف هناد ومجود وقوله عن سعيد ابن أبي بردة بضم الموحدة
 وسكون الراء اسمه عامر بن أبي موسى (قوله إن الله ليرضى عن العبد) أي
 يبيبه ويرحمه وقوله إن يأكل أي بسبب أن يأكل أو وقت أن يأكل وقوله الأكلة
 بضم الهجمة اللقمة أو بفتحها المترة وقوله فيصده عليها بالنسب كما هو الظاهر وقافا
 لابن حجر **ك**ن رواية الشيبانيل بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي فهو
 يصده عليها وقوله أو يشرب الخ كلمة أو لا تنوبع وليست للثك خلافا لمن زعمه
 وأصل السنة يحصل بأي لفظ مشتق من مادة الحمد وما سبق من حده صلى
 الله عليه وسلم فهو بيان للاكل

(حدثنا) أبو بكر محمد بن أبان
 (حدثنا) وكيع (حدثنا)
 هشام الدستواي عن بديل بن
 مسيرة العقيلي عن عبد الله
 بن عبيد بن عمير عن أم كلثوم
 عن عائشة قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يأكل طعاما
 في ستة من أصحابه فجاء أعرابي
 فأكله بلقمتين فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لوسمى
 لكفأكم (حدثنا) هناد ومجود
 ابن غيلان قال (حدثنا)
 أبو أسامة عن زكريا بن أبي زائدة
 عن سعيد ابن أبي بردة عن أنس
 بن مالك قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم إن الله ليرضى
 عن العبد أن يأكل الأكلة
 فيصده عليها ويشرب الشربة
 فيصده عليها

(باب ما جاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدح
 بالتحريك ما يشرب فيه وهو اناة الاصغر ولا كبير ووجهه اقداح كسبب وأسباب
 وكان له صلى الله عليه وسلم قدح يسمى للريان وآخر يسمى مقيًا وقدح مضيب
 بدلالة من فضة في الاثثة مواضع وآخر من زجاج وآخر من عبدان بقبح العيين
 المهبط والعمدانة الخلة الصوق وهو الذي كان يوضع تحت سريره ليبول
 فيه بلليل (قوله الحسين بن الاسود) المشهور ونسبته بلده هكذا والافهور
 الحسين بن علي بن الاسود (قوله قدح خشب) أى قدح من خشب فالإضافة
 بمعنى من وقوله غليظا مضيبا بالنصب على انه صفة قدح ورواه في جامع الاصول
 غليظا مضيب بالجزم وهو كذلك في بعض النسخ وهو من قبيل هذا بحر ضرب خرب
 وقوله محمد بن متعلق مضيبا أى مشعبا بجديد وقوله هذا قدح رسول الله المشبار
 اليه هو القدح بحالته التي هو عليها فالتبادر من ذلك لان التضييب كان في زمنه
 صلى الله عليه وسلم وتجويز كون التضييب من قتل ائمة حفظا لا قدح غير مرضي
 ويؤخذ من الحديث ان خطما يقع واصلاحه مستحب واضاعته مكروهة
 واشترى هذا القدح من ميراث النضر بن انس بعائنة ألف درهم وعن
 البخاري انه آراه بالبصرة وشرب منه هكذا في شرح المناوي والذي في شرح
 القاري ان الذي اشترى من ميراث النضر وشرب منه البخاري كان مضيبا بفضة
 ويمكن الجمع بأنه كان مضيبا بكل من الفضة والحديد (قوله هذا القدح) أى
 الذي هو قدح الخشب الغليظ المضيب بالحديد وقوله الشراب ككلمة أى انواعه
 كلها وأبدل منه الاربعة المذكورة بدل مضعب من يحمل أو بدل بعض من كل
 اهتماما بشأنها لكونها اشهر الانواع وقوله والنيذ أى النبيذ فيه وهو ماء حلوا
 يجعل فيه قرات ليطبو وكان يبدله صلى الله عليه وسلم اقل الليل ويشرب منه اذا
 اصبح يومئذ ذلك وليته التي تجي والقدح الى الصبر فان بقي منه شيء سقاه الخادم
 ان لم يحق منه اسكار والا امر بصيه وهو له وقع عظيم في زيادة القوة

(باب ما جاء في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الالمانية في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والفاكهة ما يتفكه أى يتنعم وبلذذا كانه رطبا كان اوفيا كثر ويطبخ وزييت
 ودرطب ودرمان (قوله القزاري) نسبة لقزارة كصاحب قبيلة من غطفان وقوله عن
 أبيه أى سعد (قوله يأكل القناء بالرطب) أى يدفن القناء في رمل من ماء واصلاحه

(باب ما جاء في قدح رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) الحسين بن الاسود
 البغدادي (حدثنا) عمرو بن
 محمد حدثنا عيسى بن طه حبان
 عن ثابت قال اخرج النبي انا
 ابن مالك قدح خشب غليظا
 مضيبا محمد بن عتقال يا ثابت هذا
 قدح رسول الله صلى الله عليه
 وسلم (حدثنا) عبد الله بن
 عبد الرحمن (أبانا) عمرو بن
 عاصم (أبانا) جاد بن سلمة
 (أبانا) محمد بن ثابت عن انس
 قال لقد سقيت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بهذا القدح
 الشراب كله الماء والنيذ
 والعسل واللب
 (باب ما جاء في صفة فاكهة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) اسماعيل بن موسى
 القزاري (حدثنا) ابراهيم بن محمد
 عن ابيه عن عبد الله بن جعفر
 قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يأكل القناء بالرطب

بالآخر لان القشاة بارد رطب مسكن لأمطر منعش للقوى الفطرية مطفي
 للحرارة الملتبئة نافع لوجع المثانة وغيره وفيه جلاء وتفتيح والرطب حار رطب يقوى
 المعدة الباردة ويزيد في البساء لكن سريع العضم مع كره للدم مصدع مولد للسدد
 ووجع المثانة والاسنان وروى أبو داود وابن ماجه عن عائشة قالت ارادت
 امي ان تسعني لدخولي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اقبل عليها بشئ مما تريد
 حتى اطعمتني القشاة بالرطب فسمت عليه أحسن السمن وبالجملة فهو أصل حفظ
 العضة واس العلاج ولم يبين كيفية أكله لهما وقد أخرج الطبراني بسند
 ضعيف ان عبد الله بن جعفر قال رأيت في عيبي النبي صلى الله عليه وسلم قناه
 وفي شماله رطباً وهو يأكل من ذامرة ومن ذامرة هذا وقد روى الحافظ العراقي
 انه صلى الله عليه وسلم كان يأكل القشاة بالملح والقشاة بكسر القاف وتشديد المثناة
 مدود وهو نوع من الخيار وقيل هو اسم جنس لما يشمل الخبار والعجور والرطب
 نمر الخنل اذا نضج قبل ان يتقر واحدته رطبة (قوله كان يأكل البطيخ
 بالرطب) أي لان البطيخ بارد والرطب حار فيجمعهما يحصل الاعتدال وقد
 اشار لذلك في خبر صحيح بقوله يكسر حر هذا بردها أي وبالعكس وهذا يدل على أنه
 صلى الله عليه وسلم كان يراعى في أكله صفات الاطعمة واستعمالها على قانون
 الطب والبطيخ بكسر الباء وقحها غلط (قوله اخبرنا أبي) أي جريز وقوله قال أي
 أبي وهو جريز وقوله سمعت حميداً يقول أو قال حدثني حميد أولئك وهو من
 وهب شك في عبارة ابيه جريز هل قال سمعت حميداً أو قال حدثني حميد وقوله قال
 وهب مفعول ليقول أو لحدثني وهب هذا غير وهب السابق لان هذا صاحب حميد
 كما قال (قوله وكان صديقه) أي وكان وهب صديقاً لحميداً وبالعكس
 والجملة حاله معترضة فمفعوله قال وهب عن أنس فتأمل وانما عينه جهذ الكونه
 غير مشتهر (قوله يجمع بين الخريز والرطب) أي ليكسر حر هذا بردها
 وبالعكس كما ورد التصريح به والخريز يكسر المعجمة البطيخ بالقارسية والمراد به
 الاصفر لا الاخضر كما وهم لانه المعروف بأرض الحجاز واستشكل بأن الغرض
 التعديل بين برودة البطيخ وحرارة الرطب كما علت والاصفر حار والبارد انما
 هو الاخضر فالاصفر ليس بمناسب هنا واجب بأن المراد الاصفر غير النضج
 فانه غير حار والحار ما تهاهي نضجه وليس عماد كما ذكره بعض شراح المصاحب (قوله
 الرملي) نسبة للرملة وهي اسم لواضع اشهرها ببلد بالشام وقوله الصلت بفتح
 الصاد وسكون اللام وقوله رومان كعثمان (قوله أكل البطيخ بالرطب)

(حدثنا) عبد بن عبد الله الخزاز
 البصري (حدثنا) نعاية بن
 هشام عن صفيان عن هشام بن
 عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله
 عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يأكل كل البطيخ بالرطب
 (حدثنا) ابراهيم بن يعقوب
 (حدثنا) وهب بن جريز (اخبرنا)
 أبي قال سمعت حميداً يقول أو
 قال حدثني حميد قال وهب وكان
 صديقاً له عن أنس بن مالك قال
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يجمع بين الخريز والرطب (حدثنا)
 محمد بن يحيى (حدثنا) محمد بن
 عبد العزيز الرملي (حدثنا)
 عبد الله ابن يزيد بن الصلت عن
 محمد بن اسحاق عن يزيد بن رومان
 عن عروة عن عائشة رضى الله عنها
 ان النبي صلى الله عليه وسلم
 أكل البطيخ بالرطب

أى ليكسر حر هذا برد هذا وبالغكس كما مر وعلم من هذا كله انه صلى الله عليه وسلم كان يقتل الغذاء ويدبره فكان لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا لزجين ولا قابضين ولا مسهلين ولا غليظين ولم يجمع بين لبن وسمن ولا بين لبن وحامض ولا بين لبن ويض ولا بين لبن ولحم ولم يأكل شيئا من الاطعمة العسنة والمالحة لان ذلك كله ضار ولم يشرب على طعامه لئلا يفسد (قوله ح) هي للتحويل من سئد الى سئد آخر (قوله معن) بفتح الميم وسكون العين وقوله عن آية أى الذى هو أبو صالح (قوله أول الثمر) بفتح التثنية والميم ويسمى الباكورة وقوله جاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أى ائثاره صلى الله عليه وسلم على أنفسهم لانه اولى الناس بما سبق اليهم من الرزق ويؤخذ منه انه يندب الايمان بالباكورة لاجرا القوم علماء وعلماء (قوله قال اللهم بارك لنا فى غمارنا) أى زد فيها الخير بالتمنى والحفظ من الافات وقوله بارك فى مدينتنا أى بكثرة الارزاق فيها وباقامة شعائر الاسلام فيها وقوله وبارك لنا فى صاعنا وفى مدينتنا أى بحيث يصح فى صاعنا ومدينتنا من لا يكفه صاع غيرنا ومدينتنا والصاع مكىال معروف وهو أربعة أمداد والمذرطل وثلاث فيكون الصاع خمسة ارطال وثلاثا واما قول الخنزية بأنه ثمانية ارطال فهو ممنوع بأن الزيادة عرف طارئة على عرف الشرع ولذلك لما اجتمع أبو يوسف بمالك رضى الله عنه بالمدينة حين حج الرشيد فقال أبو يوسف الصاع ثمانية ارطال فقال مالك صاع المصطفى صلى الله عليه وسلم خمسة ارطال وثلاث فأحضر مالك جماعة شهدوا بذلك فرجع أبو يوسف عن قوله (قوله اللهم ان ابراهيم عبدك وخليتك ونيبك) الغرض من ذلك التوسل فى قبول دعائه بعبودية آية ابراهيم وخطه ونبوته وقوله واني عبدك ونيبك الغرض من ذلك التوسل فى قبول دعائه بعبوديته ونبوته ولم يقل وخليتك لانه خص بمقام المحبة الرفع من مقام الخلة أو ادبامع آية الخليل فلا يشاق انه خليل أيضا كما ورد فى عدة اخبار وقوله وانه دعاء لكلمة أى بقوله فاجعل افتدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات فاكفى صلى الله عليه وسلم بدعاء ابراهيم لها ولم يدع لها مع كونها وطنه وقوله واني ادعوك للمدينة بمنزل ما دعاه به لمكة ومثله معه اى ادعوك بضعف ما دعاه به ابراهيم لمكة وقد استجبت دعوة الخليل لمكة والحيث للمدينة فصار يجيب اليهم ما من مشارق الارض ومغازبها ثمرات كل شئ (قوله قال) أى أبو هريرة وقوله ثم يدعوا أى ينادى وقوله اصغر وليد ابراهيم أى اصغر مولود يراه من أهل بيته ان صادفه والا فمن غيرهم وقوله فيعطيه ذلك الثمر

(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس (ح وحدثنا) اسحاق بن موسى (حدثنا) معن (حدثنا) مالك بن سبل بن أبي صالح عن آية عن أبي هريرة قال كان الناس اذا رأوا أول الثمر جاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا فى غمارنا وبارك لنا فى مدينتنا وبارك لنا فى صاعنا وفى مدينتنا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليتك ونيبك واني عبدك ونيبك وانه دعاء لكلمة واني ادعوك للمدينة بمنزل ما دعاه به لمكة ومثله معه قال ثم يدعوا اصغر وليد ابراهيم فيعطيه ذلك الثمر

أى فيعطى ذلك الوليد ذلك الثمر الذى هو الباكورة لكثرة رغبة الولدان وشدة
تطلعهم لها واتمالى يأكل صلى الله عليه وسلم منه إشارة الى أن النفوس الزكية
والاخلاق المرضية لا تشوق الى ذلك الا بعد عموم وجوده بحيث يقدر كل أحد على
تحصيله (تبيه) قد انقصد الاجماع على أن مكة والمدينة أفضل البقاع والاعاءة الثلاثة
على أن مكة أفضل من المدينة وعكس مالك والخلاف في غير البقعة الشريفة
والافهتى أفضل من السموات والارض جميعا ومن خواص اسم مكة أنه
إذا كتب على جبين المرعوف بدم الرعاف مكة وسط البلاد والله رؤوف بالبناد
انقطع الدم (قوله عن الربيع) بضم الراء وفتح الواو وتشديد التثنية
المكسورة على صيغة التصغير وقوله بنت معوذ بنديد الواو والمكسورة كما جزم به
الحافظ ابن حجر العسقلاني أو المفتوحة على الاظهر وقوله ابن عفران بالمد كعمراء
وهى بنت عبيد بن ثعلبة التمارية من صغار الصحابة (قوله بعثني معاذ) أى
ابن عفران ~~ك~~ فى نسخة وهو عفا واشترك هو وأخوه معوذ بن قتل أبى جهل
بيدر وتم أمر قتله على يد ابن مسعود بأن حررقته وهو مجروح مطروح يتكلم
حتى قال له لقد رقت مر فأعالي يارويى القتم وقوله بقناع بكسر القاف أى
بضيق يهذى عليه وقوله من رطب بيان الجنس بآفه وقوله وعليه اجرى
وعلى ذلك القناع اجر يفتح الهمزة وتكون الجسيم وكسر الراء منونة وأصله
اجر وكأفلس فقلت الواو باء لوقوعها رابعة وقلت الضمة كسرة لمناسبة
الياء ثم اعلل فاض وهو جمع جر وبتثنية أوله وهو الصغير من كل شئ
حيوانا كان أو غيره وقوله زغب بالرفع على أنه صفة أجراء وبالجر على أنه صفة قنأه
والزغب بضم الزاى وسكون القين المجهمة جمع ازغب من الزغب بفتحين وهو صغار
الريش أول طلوعه شبهه ما يكون على القنأه الصغيره مما يشبه اطراف الريش
أول طلوعه هذا وفى نسخة وعليه آخر جملة الهمزة وبالهاء المجهمة أى وعلى
قناع الرطب قناع آخر من قنأه زغب وقوله وكان صلى الله عليه وسلم
يجب القنأه أى مع الرطب كما يؤيده ما سبق من جمعه صلى الله عليه وسلم بينهما
وقوله فأنتبه به وفى نسخة فأنتبه به بالضم على التثنية الاولى للقناع وعلى
التثنية للإشياء المذكورة وقوله وعنده حلية أى والحال ان عنده حلية بكسر
أرفح فسكون اسم لما يترن به من نقد وغيره وقوله قد قدمت عليه من البحر بن
يكسر الدال كحلت أى قد قدمت عليه تلك الحلية من خراج البحر بن وهو على لفظ
التثنية القلم بين البصرة وعمان وهو من بلاد نجد وقوله فلا يده أى احدى يديه

مطلبه
ومن خواص اسم مكة الخ

(حدثنا) محمد بن حميد الرازى
(أبانا) ابراهيم بن المختار عن
محمد بن احصاق عن أبى عبيد بن
محمد بن ياسر عن الربيع
بنت معوذ بن عفران قالت بعثني
معاذ بقناع من رطب وعليه
اجر من قنأه زغب وكان النبي
صلى الله عليه وسلم يحب القنأه
فأنتبه بها عنده حلية قد قدمت
عليه من البحر بن فلا يده

لا كتبي يديه ولو أريد ذلك لقبيل يديه فالجل على اليدين معا بعد وقوله منها أى من تلك الحلية وقوله فأعطانيه أى لعظيم مضائه صلى الله عليه وسلم وفيه كمال المناسبة فان الانبي ياتي بها الحلية (قوله هجر) بضم الحاء المهمله وسكون الجيم (قوله حليا) بضم فكسر وتشديد التحتية أو بفتح فسكون وتخفيف التحتية وقوله أو قالت شك من الراوى عن الربيع أو عن دونه

• (باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أى باب بيان ما جافى صفته من الاخبار كما صرح به في نسخة صحيحة ونصها باب ما جاء في صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم والشراب ما يشرب من المائعات يقال شربت الماء وغيره شربا بثلاث الشين لكنه بالفتح مصدر قياسي وبالضم والكسر مصدران سماعيان خلافا لمن جعلهما اسمي مصدر وفي هذا الباب حديثان (قوله ابن أبي عمير) بضم العين وفتح الميم وقوله سفيان أى ابن عيينة لأنه المراد عند الاطلاق وقوله عن عروة أى ابن الزبير (قوله كان أحب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد) يرفع أحب على أنه اسم كان ونصب الحلو البارد على أنه خبرها وقيل بالعكس ولا يشكل بأن اللبن كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لأن الكلام في الشراب الذي هو الماء أو الذي فيه الماء والمراد بالماء الحلو الماء العذب أو المنقوع بقر أو زبيب أو المزوج بالعسل قال ابن القيم والظاهر أن المراد الكحل لأنه يصدق على الكحل أنه ماء حلو وإذا جمع الماء الوصفين المذكورين وهما الحلاوة والبرودة حفظ الصحة ونفع الارواح والقوى والكبد والقلب وقمع الحرارة وحفظ على البدن رطوباته الاصلية وردت اليه ما تحلل منها وورقت الغذاء ونفذه الى العروق والماء الملح أو الساخن يفعل ضد هذه الاشياء وتبريد الماء وتحليته لا ينافي كمال الزهد لأن فيه مزيد الشهود لنعم الله تعالى واخلاص الشكر له ولذلك كان سيمى أبو الحسن الشاذلى يقول اذا شربت الماء الحلو أحمد ربى من وسط قلبى وليس فى شرب الماء الملح فضيلة ويكره تطيبه بنحو مسك كتطيب الماء كل ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يستعمل انفس الشراب لانفس الطعام غالبا وكان صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت صحبه أى يطلب له الماء العذب من بيوتهم (فائدة) فى شرب الماء المزوج بالعسل فضائل لا تحصى منها انه يذيب البلغم ويفسل خمل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع فضلاتها ويفتح سددها ويصفىها وهو أرفع للمعدة من كل حلو دخلها

منها فأعطانيه (حدثنا) على بن
جر (أبانا) شديد عن عبد
الله بن محمد بن عسبل عن الربيع
بن عوف بن عفره قالت آتيت
للتى صلى الله عليه وسلم بقناع
من رطب واجر زغب فأعطاني
ملا كفه حليا أو قالت ذهبا
(باب صفة شراب رسول الله
صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا)
سفيان عن معمر عن الزهرى
عن عروة عن عائشة رضى الله
عنها قالت كان أحب الشراب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحلو البارد

بضرة صاحب الصفراء ويدفع ضربه الخلل (قوله احمد بن منيع) بفتح الميم
وكسر الزون وقوله انبأنا على ابن زيد أي ابن جده ان وفي نسخة حدثنا
وفي نسخة اخبرنا وقوله عن عمر بضم العين وفتح الميم وقوله هو أي عمر المذكور
وقوله ابن أبي حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم (قوله عن
ابن عباس) أي عبدا لله وهو شقيق الفضل (قوله انا) ضمير منفصل مؤكداً في به
لاجل العطف كما قال في الخلاصة

وان على ضمير رفع متصل * عطفت فافصل بالضمير المنفصل

(قوله على ميمونة) أي أم المؤمنين (قوله باناء من ابن) أي باناء معلوم من ابن
(قوله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي منه (قوله وأنا على يمينه وخالد
عن شمالة) أي والحال اني على يمينه وخالد عن شمالة وتعبيره بعلى في الاصل وعن
في الثاني للتعني الذي هو ارتكاب فبين من التعبير مع اتحاد المعنى فهما هنا بمعنى
واحد وهو مجزء الحضور وفي نسخة بشمالة يدل عن شمالة (قوله فقال) أي
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله لي بفتح الياء وقد تسكن وقوله الشربة لك أي هذه
المززة من الشرب حق لك لانك على اليمين ومن على اليمين مقدم على من على اليسار
فقد ورد الايمن فالايمن رواه مالك وأحمد وأصحاب السنن الستة عن انس والسر
في تقديم من على اليمين على من على اليسار أن من على اليمين مجاور للملك اليمين الذي هو
حاكمكم على ملك الشمال وتجرى هذه السنة وهي تقديم من على اليمين في غير
الشراب كالأكل والملبوس وغيرهما كما قاله المهلب وغيره خذ الاقلام لك حيث
قال في الشراب خاصة وقال ابن عبد البر لا يصح عنه وأوله عياض بان مراده
انه انما جازت السنة بتقديم الايمن في الشرب خاصة وغيره انما هو بطريق القياس
فالسنة البداءة في الشرب ونحوه بعد الكبر عن على يمينه ولو صغيرا مفضولا
وتأخير من على اليسار ولو كبيرا فاضلا بل ذهب ابن حزم الى وجوب ذلك فقال
لا يجوز البداءة بغير الايمن الا باذنه فان قيل يعارض ما تقدم مارواه أبو يعلى عن
الحبر ابن عباس باسناد صحيح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال ابدوا
بالا كبر أو قال بالا كبراً أجيب بأن ذلك محمول على ما اذا لم يكن عن يمينه أحد بل
كان الجميع امامه أو وراءه (قوله فان شئت ائرت بها خالدا) بفتح تاء الخطاب
ومد الهزة من آئرت يقال آئرت بالمد فضله وقدمته لان الايتار معناه التفضيل
والتقديم وأما استأثر بالشئ فمعناه استبد به كما في المصباح وغيره وفي تقويض
الايتار الى مشيئته تطيب لخطره وتبنيه على انه ينبغي له الايتار لخالده لكونه اكبر

(حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا)
اسماعيل بن ابراهيم (انبأنا) على
ابن زيد عن عمر بن أبي حرملة عن
ابن عباس رضى الله عنهما قال
دخلت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم انا وخالد بن الوليد
على ميمونة فأتانا باناء من ابن
فشرب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأنا على يمينه وخالد
عن شمالة فقال لي الشربة لك
فان شئت آئرت بها خالدا

منه وهذا ليس من الايثار في القرب المكروه على أن الكراهة محلها حيث آثر من
 ليس أحق منه بأن كان مساويا له أو أقل منه أما إذا آثر من هو أحق منه كان آثر
 من هو أحق منه بالأمامة فليس مكروها فان قيل قد استأذن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الايمن في هذا الخبر ولم يستأذن اعرايا عن يمينه والصديق عن يساره
 في قصة نحو هذه اجيب بأنه انما استأذن هنا ثقة بطيب نفس ابن عباس بأصل
 الاستئذان لاسما وخالدا قريه مع رياسته في قومه وشرف نسبه بينهم وقرب عهده
 بالاسلام فاراد صلى الله عليه وسلم تطيب خاطره وتألفه بذلك وأما الصديق رضي
 الله عنه فإنه مطمئن الخاطر راض بكل ما يفضله المصطفى لا يتغير ولا يتأثر ولا يتقص
 ذلك بمقام الصديق ولا يخرج عن فضيلته التي اولاه الله اياها لان الفضيلة انما هي
 فيما بين العبد ورب لا فيما بينه وبين الخلق (قوله فقلت ما كنت لاوتر على سورة
 احدا) نصب الفعل كما في قوله تعالى وما كان الله اعذبهم وأنت فيهم والسور يضم
 السين وسكون الهمزة وقد تبدل واو امانتي من الشراب والمعنى لا ينبغي ان اقدم
 على ما بقي من شرايك احدا غيري يفوز به انا فيه من البركة ولا يضر عدم
 ايشاره لذلك ولهذا اقتره المصطفى وكذا افضل عن بعض الصحابة انه لما قرع النبي
 صلى الله عليه وسلم بين رجل وولده في الخروج للجهاد فخرجت القرعة للولد فقال له
 أبوه آثرني فقال يا أبت لا يوتر بالجنة احدا احد الا فاقتره النبي صلى الله عليه وسلم
 على ذلك مع ان بر الوالدين مما كدلكن على ما حكمته السنة دون غيره ويؤخذ
 من هذا الحديث ان من سبق الى مجلس عالم أو كبير وجلس بمجلس عال لا يتقل
 عنه لحي من هو أفضل منه فيجلس ذلك الجاهل حيث ينتهي به المجلس ولو دون
 مجلس من هو دونه (قوله فليقل) أي ندباً مؤكداً حال الشروع في الاكل
 فان لم يقل ذلك حال الشروع فيه فليأت به بعده ويقدم عليه حينئذ صيغة الحمد
 نحو قوله الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا واجعلنا مسلمين (قوله اللهم بارك لنا فيه
 وأطعمنا خيرا منه) الظاهر أنه يأتي بهذا اللفظ المذكور وان كان وحده بل
 وان كان امرأة رعاية للفظ الوارد وملاحظة لعموم الاخوان من المسلمين (قوله
 فليقل) أي حال الشروع في الشرب أو بعده كما تقدم (قوله اللهم بارك لنا فيه
 وزدنا منه) أي من جنسه ولم يقل على قياس ما سبق واسقنا خيرا منه لانه لا خير
 من اللبن (قوله ثم قال) أي ابن عباس وقوله قال رسول الله الخ أي في بيان
 تعليل الدعوة في اللبن بما يخصه (قوله ليس شيء يجرى) همزة في آخره من الاجزاء
 أي ليس شيء يقبض ويقوم ويكفي وقوله غير اللبن بالنصب على الاستثناء أو بالرفع على

فقلت ما كنت لاوتر على سورة
 احدا ثم قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من اطعمه الله طعاما
 فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا
 خيرا منه ومن سقاه الله عز وجل
 لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه
 وزدنا منه ثم قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليس شيء يجرى
 مكان الطعام والشراب غير اللبن

البدل وأما اللبن فيقوم مقام الطعام والشراب لكونه يغذى ويسكن العطش
وبذلك يعلم ان سائر الاثرية لا تلحق باللبن في ذلك بل بالطعام وحكمة الدعاء حين
الطعام والشراب اسناد ذلك الى الله سبحانه وتعالى ورفع مدخلية غيره في ذلك
(قوله قال أبو عيسى) أي بعد رواية الحسينين بيان البعض ما ينطبق بهما من
ما يتعلق بالحديث الاول بقوله هكذا الخ (قوله هكذا) أي مثل ما سبق في اراد
الاسناد وقوله هذا الحديث يعني الاول ثم فسروا وضع اسم الاشارة بقوله عن
معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أي فهو متصل في هذا السند وقوله ورواه
عبد الله بن المبارك الخ أي فهو غير متصل في هذا السند في المصنف أن هذا
الحديث يروي مسند او مرسل والحكم للاسناد وان كثرت رواية الارسل لان
مع من اسند زيادة علم (قوله وغير واحد) كتابة عن كثير من الرواة (قوله
مرسل) أي بالنظر لاسقاط العصباء مع قطع النظر عن اسقاط التابى نصارى ترك
العصباء مرسلًا ويترك التابى منقطعًا وقوله ولم يذكر وافته أي في اسناد هذا
الحديث (قوله وهكذا يروي يونس) الخ اشارة الى ان ابن عيينة قد انفرد من بين
اقرانه في اسناده موصولًا كما صرح به بقوله قال أبو عيسى وانما اسنده ابن عيينة
من بين الناس أي فيكون حديثه غير ما اسناد الانفرد به والغرابه لانضرا لانها
لا تنافي العمدة والحسن ولذلك كان مذهب الجمهور أن المرسل حجة وكذلك مذهب
الشافعي اذا اعتضد بتصل وحاصل ما اشار اليه المصنف ان سند الارسل اصح
من سند الاتصال كما صرح به المصنف في جامعه حيث قال والصحح ما روى
عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا انتهى (قوله قال أبو عيسى)
أي فيما يتعلق بالحديث الثاني (قوله وميمونة) أي المذكورة في الحديث الثاني
وقوله بنت الحنظلة أي الهلالية العامرية يقال ان اسمها كان برة فسموها النبي
صلى الله عليه وسلم ميمونة وهي اخت لم الفضل امرأه العباس وأخت اسماء بنت
عيسى روى عنها جماعة منهم ابن عباس وقوله زوج النبي صلى الله عليه وسلم
أي بعد أن كانت تحت معوذ بن جهر والثقي في الجاهلية ففارقتها وتزوجها
أبو درهم بن عبد العزى وتوفى عنها فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة
سنة سبع في عمرة القضاء بسرف ككتف موضع قريب من التميم على عشرة
اميال من مكة وبني بها فيه وقد ماتت وهي راجعة من الحج فيه أيضا ودفنت فيه
وهذا من الجانب حيث وقع الهنا والعزاء في مكان واحد من الطريق وصلى عليها
ابن عباس وبني على قبرها مسجد ابرار وتبرك به (قوله هي خالة خالد بن الوليد

قال أبو عيسى هكذا روى سفيان
بن عيينة هذا الحديث عن معمر
عن الزهري عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها ورواه عبد الله
بن المبارك وعبد الرزاق وغير
واحد عن معمر عن الزهري
عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلًا ولم يذكر وافته عن
عروة عن عائشة وهكذا روى
يونس وغير واحد عن الزهري
عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلًا قال أبو عيسى انما اسنده
ابن عيينة من بين الناس قال
أبو عيسى وميمونة بنت الحارث
زوج النبي صلى الله عليه وسلم
هي خالة خالد بن الوليد

وخالة ابن عباس) اي فهو محرم لهما فلذلك دخلا عليهما فالغرض من ذلك يبين وجه دخولهما عليهما وازاد قوله وخالة يزيد بن الاصم استطراد التمام القائدة (قوله واختلف الناس في رواية هذا الحديث) أي الثاني (قوله عن علي بن زيد بن جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهمل (قوله فروى بعضهم) الخ تفسير لاختلاف الناس والضمير لهم والمراد بهم المحدثون (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبي حرملة بزيادة لفظ أبي كما سبق في الاسناد الذي ذكره المصنف (قوله وروى شعبة) أي من بين المحدثين فيكون انفرد بذلك وقوله فقال أي شعبة في اسناده (قوله عن عمرو) بفتح العين وقوله ابن حرملة باسقاط لفظ أبي (قوله والصحيح عن عمر بن أبي حرملة) أي بضم العين وزيادة لفظ أبي فالصحة في موضعين الأول عمر بضم العين بلا واو والثاني ابن أبي حرملة بزيادة لفظ أبي على انه كنية لا باسقاطه على انه اسم

• (باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

كذا في نسخة وفي نسخة صحيحة اسقاط لفظ صفة لكن المعنى عليه لان القصد بيان الاحاديث التي فيها كيفية شربه صلى الله عليه وسلم وقد تم ان الشرب بثلاث الشين وهو مصدر بمعنى التثريب وهو المراد هنا وقد قرئ قوله تعالى فشاربون شرب الهيم بالحركان الثلاث لكن الكسر شاذ وهو في معنى النصب اشهر كقوله تعالى لها شرب ولصكم شرب يوم معلوم فالكسور بمعنى التثريب وقد يكون المقطوع والمضموم بمعنى المشروب أيضا لان المصدر يأتي بمعنى المفعول وهذا ليس مرادا هنا لثلاثي كرمع الباب السابق فنقول الشارح وهذا المعنى يحتمل أن يكون مرادا هنا فيه نظر وفي هذا الباب عشرة احاديث (قوله احمد بن منيع) كبديع كما مر وقوله هشيم تصغير هشام وقوله أنبأنا عاصم وفي نسخة اخبرنا وقوله ومغيرة بضم فكسر وقوله عن الشعبي بفتح فسكون تابعي مشهور (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب) قيل في حجة الوداع وقوله من زمزم أي من ماثها وهي بئر معروفة بمكة سميت بذلك لانها جرفت لها عند كثرة ماثها زمي زمي وقيل غير ذلك وقوله وهو قائم أي والحال انه قائم فالواو للحال وانما شرب صلى الله عليه وسلم وهو قائم مع نية عنه لبيان الجواز ففعله ليس مكروها في حقه بل واجب فسقط قول بعضهم انه يسئ الشرب من زمزم قائما اتباعا له صلى الله عليه وسلم ولا حاجة لدعوى التسخ أو تضعيف النهي لانه حيث امكن الجمع وجب الصبر اليه وزعم ان النهي مطلق وشربه من زمزم مقدر بان النهي ليس مطلقا بل عام والشرب من

وخالة ابن عباس وخالة يزيد بن الاصم رضى الله عنهم واختلف الناس في رواية هذا الحديث عن علي بن زيد بن جدعان فروى بعضهم عن علي بن زيد عن عمر بن أبي حرملة وروى شعبة عن ابن أبي حرملة عن عمرو بن حرملة عن علي بن زيد فقال عن عمرو بن حرملة والصحيح عن عمر بن أبي حرملة (باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا) هشيم (أنبأنا) عاصم الاحول ومغيرة من الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم

زمن قائما فرد من افراده فعمل النبي فيحصل التعارض فيه فوجب حمل شربه
 منه قائما على انه لبيان الجواز والاستدلال على عدم الكراهة بفعل الخلفاء
 الاربعة غير سيد اذ هو لا يقاوم ما صح في الخبر من النهي لما فيه من الضرر قال
 ابن القيم للشرب قائما آفات منها انه لا يحصل به الري التام ولا يستقر في المعدة
 حتى يقسم الكبد على الاعضاء ويلاقى المعدة بسرعة فربما تدحرارتها ويسرع
 النفوذ الى اسافل البدن فيضر ضررا يئنا ومن ثم سن ان يتقاياه ولو فعله سهوا
 لانه يحترق اخلاطا يدفعها التي ويسن لمن شرب قائما ان يقول اللهم صلى على
 سيدنا محمد الذي شرب الماء قائما وقاعدا فانه بسبب ذلك يندفع عنه الضرر وذكر
 الحكماء ان تحريك الشخص ابهامي رجليه حال الشرب قائما يدفع ضرره (قوله
 عن حسين) بالتصغير وقوله المعلم بكسر اللام المشددة وقوله عن عمرو وشيخ العين
 وقوله ابن شعيب بالتصغير وقوله عن ابيه أي شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن
 العاص وقوله عن جده أي جد الاب فالجد هو عبد الله بن عمرو والمكثري الاحاديث
 الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابي الافضل من ابيه والاكثر منه تلقيا واخذوا
 عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا على جعل الضمير في قوله عن جده للاب فان جعل
 لعمرو واحتمل ان يكون المراد جده الادنى الحقيقي وهو محمد فيكون حديثه مرسلا
 لانه حذف منه الصحابي فان محمد تابعي وأن يكون المراد جده الاعلى الجازي
 وهو عبد الله فيكون متصلا ولا احتمال الارسال في ذلك السند ذهب جمع
 منهم الشيخ أبو اسحاق الشيرازي الى ضعف عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده لكن
 في تهذيب النووي الاصح الاحتجاج به لقرائن اثبتت عندها كثر المتقدمين
 والمتأخرين سماعه من جد ابيه عبد الله ويكفي احتجاج البخاري به فانه خرج له
 في القدر (قوله قال) أي جده المذكور وقوله رأيت أي ابصرت فقوله
 رسول الله مفعول وجمله يشرب حال وقوله قائما وقاعدا حالان من فاعل يشرب
 والمراد انه رأى مرة يشرب قائما ورآه مرة يشرب قاعدا الا انه رآه مرة واحدة يشرب
 قائما وقاعدا كما قد يوهمه ظاهر العبارة فيكون قد جمع في مرة واحدة بين
 القيام والقعود وهو خلاف المراد واعلم ان للاسنان ثمانية احوال قائم قاعد
 مائل مستند راكع ساجد متكى مضطجع وكاهان وان امكن الشرب فيها
 لكن انها واكثرها استعمالا القعود ويليها القيام ففعله صلى الله عليه وسلم
 قاعدا غالبا لانه اسلم وقائما نادرا لبيان الجواز وعدم الحرج وحيث كان
 الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم الشرب قاعدا وشربه قائما كما كان نادرا

مطلب
 قال ابن القيم للشرب قائما آفات الخ

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 محمد بن جعفر عن حسين المعلم عن
 عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
 قال رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا

ليسان الجواز كان تقديم القيام في نحو هذا الحديث للاهتمام بالرد على المنكر لذلك
 لا لكثرته كما وهم (قوله على بن حجر) بضم الطاء وسكون الجيم وقوله عن الشعبي
 بفتح الشين وسكون العين نسبة الى شعب بطن من همدان وقال ابن الاثير من
 حجر (قوله قال) أي عباس ولفظ قال موجود في اكثر النسخ وقوله سقيت الخ
 وفي رواية الشيخين قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء زمزم فشرب
 وهو قائم (قوله من زمزم) أي من ماء زمزم (قوله فشرب وهو قائم)
 تقدم حله على أنه فعله ليسان الجواز وقد يعمل على أنه لم يجد محلًا للتعوذ ولا زحام
 الناس على زمزم أو ابتلال المسكان ولا حاجة له عوى الشيخ كما مروا اقتضاه
 ما رواه ابن حبان وابن شاهين عن جابر أنه لما سمع رواية من روى أنه شرب قائمًا
 قال رأيت بصنع ذلك ثم سمعته بعد ذلك ينهى عنه (قوله ابو كريب) بالتصغير
 وقوله محمد بن العلاء بفتح العين المهملة مع المد ومحمد بن طريف بفتح الطاء المهملة
 (قوله قال) أي المحدثان (قوله ابنا) وفي نسخة حدثنا (قوله ابن الفضيل)
 بالتصغير وفي نسخة الفضل بالتكبير وقوله عن عبد الملك بن ميسرة بفتح الميم وسكون
 الراء التحتية وفتح السين المهملة والراء آخره تاء تأنيث وقوله عن التزالي بفتح النون
 وتشديد الزاي وقوله ابن سبرة بفتح السين وسكون الباء الموحدة وفتح الراء آخره تاء
 تأنيث (قوله قال) أي التزالي (قوله أي على) بالبناء للجهول وعلى تأنيث
 فاعل (قوله بكوز) هو معروف وقوله من ماء أي مملو من ماء (قوله وهو
 في الرحبة) أي والحال انه في الرحبة أي رحبة الكوفة كان يقعد فيها للحكم
 أو لوعظ أو في رحبة المسجد وهي بفتح الراء والحاء المهملة وقد تسكن المكان المتسع
 ورحبة المسجد منه فلها حكمه ما لم يعلم حدوثها وهي المحوطة عليه لاجلها
 وان لم يعلم دخولها في وقعه بخلاف حريمه فليس له حكمه وهو ما تلقى فيه قماماته
 وليس منه (قوله فأخذ منه) أي من الماء الذي في الكوز وقوله كفا أي مل
 كف من الماء (قوله فغسل يديه) أي الى رصغيه وقوله ومضمض الخ قال العصام
 الظاهر أنه عطف على غسل فتكون المضمضة والاستنشاق وغسل اليدين
 ومسح الوجه والذراعين والرأس وكذا مسح الرجلين كما وقع في روايته من كف واحد
 قال ولا صارف عنه وتعقب بأنه لا صارف اقوى من استبعاد ذلك من كف واحد
 من طريق الثقل الشرعي والفعل العرفي اذ مل الكف لا يحصل منه ما ذكر
 خصوصاً مع قوله فغسل يديه لانه اذا غسلها بما يلقى كفه لم يبق شيء يتمضمض به
 ويفعل منه ما ذكر بعد المضمضة فالصواب انه عطف على اخذ وكذا قوله

(حدثنا) على بن حجر قال (حدثنا)
 ابن المباركة عن عاصم الاحول
 عن الشعبي عن ابن عباس رضي
 الله عنهما قال سقيت النبي
 صلى الله عليه وسلم من زمزم
 فشرب وهو قائم (حدثنا)
 أبو كريب محمد بن العلاء
 ومحمد بن طريف الكوفي قال
 (ابنا) ابن الفضيل عن الاعشى
 عن عبد الملك بن ميسرة عن التزالي
 ابن سبرة قال أتى على رضي الله عنه
 بكوز من ماء وهو في الرحبة
 فأخذ منه كفا فغسل يديه
 ومضمض واستنشق

مطلب
 ورحبة المسجد منه

واستثنى الخ (قوله ومسح وجهه وذراعيه) يحتمل أن المراد بالمسح حقيقة
وهو امرار الماء من غير سيلان له على العضو وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء
القوي وهو مطلق التنظيف ويؤيده عدم ذكر الرجلين في هذه الرواية ويحتمل أن
المراد به الغسل الخفيف وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء الشرعي ويؤيده ما في بعض
الروايات الصحيحة أنه غسل الوجه والذراعين مع ذكر الرجلين ويمكن الجمع
بين الروايات على الاحتمال الأول بأن الواقعة تعددت منه رضى الله عنه وقوله
ورأسه أى ومسح رأسه كله أو بعضه وفي رواية ورجله أى ومسح رجليه على
الاحتمالين السابقين اعنى احتمال ارادة حقيقة المسح و ارادة الغسل الخفيف
وفي رواية وغسل رجليه (قوله ثم شرب) أى منه كما في نسخة أى من فضل ماء
وضوئه وتعبيره بثم لافادة التراخي الرخي لان ما سبق وضوءه وهذا شرب ماء ليدفع
عطش (قوله ثم قال هذا وضوء من لم يحدث) أى بل اراد التنظيف على احتمال
ارادة حقيقة المسح أو التجديد على احتمال ارادة الغسل الخفيف وأما وضوء
المحدث فمعلوم بشرائط معلومة (قوله هكذا رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فعل) أى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا ومن بعض
المشار اليه الشرب فأما وهذا هو السبب في اراد الحديث في هذا الباب ويؤخذ
من الحديث ان الشرب من فضل وضوئه مستحب اخذ من فعله صلى الله عليه وسلم
كما يدل له فعل على رضى الله عنه وان كان الشرب فأعمال البيان الجواز فليس بسنة
بل تركه افضل خلافا لمن زعم انه سنة كما مر (قوله ويوسف بن حماد) في بعض
النسخ زيادة المعنى بفتح فسكون نسبة الى معن بطن من الازد ومن قيس غيلان
ومن طيبي (قوله فالأ) أى قتيبة ويوسف وقوله ابن سعيد بكسر العين (قوله
عن أبي عاصم) وفي نسخة أبي عاصم بكسرة وله قيل اسمه ثمامة وقيل خالد بن
عبيد العسكي بفتحسين (قوله كان يتنفس في الأناة ثلاثا) وفي رواية مسلم
كان يتنفس في الشراب ثلاثا والشراب فيه بمعنى الشرب مصدر ولا بمعنى المشروب
والمراد أنه يشرب من الأناة ثم يزيله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب وهكذا لانه
كان يتنفس في جوف الأناة وفى الماء المشروب لانه يغيره لتغير القوم بما كوله أو ترك
سواء اولان النفس يصعد بخار المعدة وان كان لا يتقدر منه بشئ فعليه وأبقاه
بعضهم على ظاهره وقال انه فعله لبيان الجواز وهو غير صحيح بدليل بقية الحديث
وهي ويقول هو أمر أو روى وبدليل قوله في حديث آخر ابن القلاح عن قيس بن ثم
تنفس وما كان صلى الله عليه وسلم يأمر بشئ من حكارم الاخلاق ثم لا يفعله وورد

ومسح وجهه وذراعيه ورأسه
ثم شرب منه وهو قائم ثم قال هذا
وضوء من لم يحدث هكذا رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعل (حدثنا) قتيبة بن سعيد
ويوسف بن حماد فالأ (حدثنا)
عبد الوارث بن سعيد عن أبي
عاصم عن انس بن مالك رضى الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يتنفس في الأناة ثلاثا اذا شرب

أنه صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة أنفاس وإذا دنى الأناة إلى فيه سعى الله
 وإذا أخره حمد الله جعل ذلك ثلاثا (قوله ويقول) أي النبي صلى الله عليه وسلم
 وقوله هو وفي رواية هذا أي التنفس ثلاثا وقوله أمر أباهمزم من ماء الطعام
 والشراب بضم الراء وكسرها إذا لم يتقبل على المعدة والمعدة عن طيبا بلذة
 ونفع ويقال مرء الطعام بفتح الراء فيستعمل لازما ومتهديا طال تعالى فكلوه
 هنأ أي في عاقبته مرء أي في مذاقه وقوله وأروى من غيرهمزم من الرى أي أشد
 ربا وأبلقه وأقل تأثيرا في برد المعدة لوروده على المعدة بدفعات فهو أسلم من الشرب
 في دفعة فانه ربما أطفأ الحرارة الغريزية فيفسد المعدة والكبد ويجزأ إلى امرض
 رديته لاسيما لاهل الاقطار الحارة في الازمنة الحارة ويخاف منه الشرقي لانسداد
 مجرى الشراب لكثرة الماء الوارد عليه ولأن الماء إذا وصل إلى المعدة بكثرة يساعد
 البخار الدخاني الحار فيتفق نزول الماء وصعود البخار فيتصادمان ويتعالحان وقد
 روى البيهقي وغيره إذا شرب احدكم فليص الماء مساويا لبعبه عبا فانه يورث الكباد
 وهو بضم الكاف كغراب داء في الكبد وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن
 العب في نفس واحد وقال ذلك شرب الشيطان (قوله علي بن خشرم) بفتح
 الخاء وسكون الشين المجهتين بصرف ولا يصرف وقوله عن رشدين بوزن مسكين
 وقوله ابن كريب بالتصغير وقوله عن أبيه أي كريب (قوله تنفس مرتين) أي
 في بعض الاوقات فلا ينافي انه كان يتنفس ثلاثا في بعض آخر فيحصل أصل
 السنة بالتنفس مرتين وكماها انما يكون ثلاث وان كفاها مادونها وقيل ان روى
 بنفسين اكتفى بهما والافين ثلاث وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا
 كشرب البعير ولكن اشربوا منى وثلاث وفي رواية مرتين أو ثلاثا وسهوا إذا أنتم
 شربتم واحدا وإذا أنتم رفعتم وأو في ذلك للشويبع (قوله ابن أبي عمير) بضم
 العين وقوله عن يزيد بن يزيد تنفق في ذلك اسم الولد والاب وقد اتفق اسم الولد
 والاب والجد كما وقع لمحمد بن محمد بن محمد القزالي وكذا الجزري وقوله ابن أبي عمرة
 بفتح العين قيل اسمه اسيد وقيل اسامة وقوله كبشة الظاهر أن المراد كبشة بنت
 ثابت بن المنذر الانصارية أخت حسان لها حبة وحديث ويقال فيها كبشة
 بالتصغير وجزم بعض الشراح كالشواوي بأن المراد كبشة بنت كعب بن مالك
 الانصارية زوج عبد الله بن أبي قتادة لها حبة (قوله قالت) أي جذته كبشة
 وقوله دخل على أي في يقي (قوله فشراب من في قرية) أي من فم قرية وهي
 بكسر القاف معروفة ولا ينافي ذلك ما ورد من نبيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب

ويقول هو أمر أو أروى (حدثنا)
 علي بن خشرم (حدثنا) عيسى
 بن يونس عن رشدين ابن كريب
 عن أبيه عن ابن عباس رضي
 الله عنهما أن النبي صلى الله
 عليه وسلم كان إذا شرب تنفس
 مرتين (حدثنا) ابن أبي عمير
 (حدثنا) سفيان عن يزيد بن يزيد
 ابن جابر عن عبد الرحمن بن أبي
 عمرة عن جذته كبشة قالت
 دخل على النبي صلى الله عليه
 وسلم فشراب من في قرية معاقبة
 قائما

من فم السقاء على ما رواه البخاري وغيره عن انس وعن اختناث الاسفة على
 ما رواه الشيخان وغيرهما عن أبي سعيد وهو أن يقلب رأسها ثم يشرب منه لأن
 فعله صلى الله عليه وسلم لذلك لبيان الجواز أول الضرورة ونهيه عنه لبيان الأفضل
 والاكمل فهو للتنزيه (قوله فقمت الى فيها) أي فاصدة الى فيها وقوله
 قطعته أي لمساته عن الابتدال بشرب كل أحد منه وللتبرك والاستشفاء به
 قطعها فم القرية للوجهين المذكورين كما قاله النووي في شرح مسلم (قوله
 مهدى) بفتح الميم فهو اسم مفعول من الهداية وكثير من العادة يغلطون
 في لفظه فيكسرون ميمه وفي معناه فيحسبون أنه بمعنى الهادي وقوله عزرة بفتح
 العين المهملة وسكون الزاي وفتح الراء آخره تاء التأنيث وقوله عن ثمامة بضم
 المثناة (قوله كان يتنفس في الاناء) أي خارجه لاني جوفه كما مر وقوله ثلاثا أي
 ثلاث مرات من التنفس والاولى للشخص ان لا يشرب على الطعام حتى يمسح فيه
 وأن لا يدخل حرف الاناء في فمه بل يجعله على الشفة السفلى ويشرب بالعليام نفسه
 الجاذب فاذا جاء نفسه الخارج ازال الاناء عن فمه وتنفس خارجه كما علم
 (قوله عن ابن جريج) بيمين مصغرا (قوله عن عبد الكريم) أي الجزري
 النضري بجاء فضاء مجتمين نسبة لقرية يقال لها خضرم كان حافظا كثيرا (قوله
 ابن زيد) بالتسوين وقوله ابن ابي انس يدل من ابن زيد فيمن اباه وأتمه (قوله دخل)
 أي على أم سليم كما في نسخة وقوله وقرية معلقة أي والحال ان قرية معلقة فالجملة
 حالية (قوله فشرب من فم القرية) أي لبيان الجواز كما مر وقوله
 وهو قائم أي والحال انه قائم (قوله فقامت أم سليم) بالتصغير وهي أم انس
 ابن مالك وقوله الى رأس القرية أي فاصدة ومنتهية الى رأس القرية أي فيها
 الذي شرب منه النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فقطعتها) وفي نسخة
 فقطعته وهي على القياس لان الرأس مذكر وعلى النسخة الاولى فالتأنيث
 لكونه اكتسب التأنيث من المضاف اليه أو باعتبار كونه يؤول الى كونه
 قطعة وعلة القطع ما سبق من الصيانة عن الابتدال بشرب غيره صلى الله
 عليه وسلم منه ولذلك زاد في رواية بعد فقطعتها لئلا يشرب منها أحد بعده ومن
 التبرك والاستشفاء به (قوله ابن نصر) بفتح النون وسكون الصاد المهملة
 وقوله النيسابوري بفتح النون وسكون الحنية وبسین مهملة كان يذاكر
 مائة ألف حديث وصام نيفا وثلاثين سنة وتصدق بخمسة آلاف درهم (قوله
 ابن محمد) أي ابن اسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة وقوله القروي بفتح القاء

فقمت الى فيها فقطعتها (حدثنا)
 محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
 بن مهدي (حدثنا) عزرة بن
 ثابت الانصاري عن ثمامة بن
 عبد الله قال كان انس ابن مالك
 رضى الله عنهما يتنفس في الاناء
 ثلاثا وزعم انس ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يتنفس
 في الاناء ثلاثا (حدثنا) عبد الله
 بن عبد الرحمن (أخبرنا) أبو عاصم
 عن ابن جريج عن عبد الكريم
 عن البراء بن زيد بن ابي انس
 بن مالك عن انس بن مالك أن
 النبي صلى الله عليه وسلم دخل
 قرية معلقة فشرب من فم
 القرية وهو قائم فقامت أم سليم
 الى رأس القرية فقطعتها
 (حدثنا) احمد بن نصر
 النيسابوري (أبانا) اسحاق
 بن محمد القروي

وسكون الراء نسبة الى جده أبي فروة (قوله حدثنا) بصيغة التأنيث وقوله
 عبيدة بالتصغير عند الجمهور كما صححه الامير أبو نصر بن ماسكولا وزعم
 بعضهم انه بصيغة التكبير فيكون بفتح العين وكسر الموحدة وقوله بنت نابل
 بالهمز كقائل واتباع هذا هو المذكور أولاً وسأني عن بعضهم عبيدة بنت نابل
 بالياء الموحدة في نابل وقوله الخنثى والمذكور أولاً هو بالياء آخر الحروف فيه
 مسأحة لانه بالهمز كما عات الأنا يكون اعتباراً له (قوله عن عائشة بنت
 سعيد بن أبي وقاص) أي الزهري المدينة عمرت حتى ادركها الامام مالك وزعم
 بعضهم ان لها روية وهم في ذلك وهي ثقة خرج لها البخاري وأبو داود
 والنسائي (قوله عن أيها) أي سعيد بن أبي قاص أحد العشرة المبشرين
 بالجنة وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله ثم المشاهد كلها ولذلك يقال له
 فارس الاسلام (قوله كان يشرب قائماً) أي احبنا على ندور فلا ينافي ان
 الغالب أنه كان يشرب قائماً وكان لا تفيد التصكراد على التعميق فتصدق
 بكرة (قوله وقال بعضهم) أي بعض المحدثين أو بعض أصحاب أسماء الرجال
 وفي نسخة قال الترمذي وفي أخرى قال أبو عيسى وقوله عبيدة بنت نابل أي بالياء
 الموحدة من نابل والمذكور أولاً نابل بالهمز كما مر

* (باب ماجاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان الاحاديث الواردة في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي استعماله
 العطر بكسر العين وهو الطيب وقد كان صلى الله عليه وسلم طيب الرائحة وان لم يمس
 طيباً كما جاء ذلك في الاخبار الصحيحة ولكنه كان يستعمل الطيب زيادة في طيب
 الرائحة (فائدة) يتأكد الطيب لرجال في نحو يوم الجمعة والعدين وعند الاحرام
 وحضور الجماعة والمحافل وقراءة القرآن والعلم والذكور يتأكد لكل من الرجل
 والمرأة عند المباشرة فانه من حسن المعاشرة اه قارى (قوله محمد بن رافع) أي
 القشيري النيسابوري وقوله وغير واحد أي كثير من المشايخ وقوله قالوا أي
 الجميع من محمد بن رافع والكثير من المشايخ (قوله انبأنا) وفي نسخة اخبرنا
 وقوله أبو أحمد الزبيري بالتصغير نسبة الى الزبير صغراً وقوله شيبان بفتح الشين
 (قوله عن أيه) أي انس بن مالك (قوله قال) أي أبو وهانس بن مالك (قوله
 كان) في نسخة صحيحة كانت بالتأنيث وكلاهما صحيح لان الاسناد الى ظاهر غير
 حقيقي التأنيث يجوز فيه التدكير والتأنيث خصوصاً مع الفصل (قوله سكتة)
 بضم السين المهملة وتشديد الكاف وهي طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح

(حدثنا) عبيدة بنت نائل عن
 عائشة بنت سعيد بن أبي وقاص
 عن أبيها ان النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يشرب قائماً وقال
 بعضهم عبيدة بنت نابل
 (باب ماجاء في تعطر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) محمد بن رافع وغير واحد
 قالوا (انبأنا) أبو أحمد الزبيري
 (حدثنا) شيبان عن عبد الله
 بن الخثار عن موسى بن انس بن
 مالك عن أبيه قال كان لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم سكة

حوشى اسود يخلط بسك ودهرك و يقترص و يترك يومين ثم يشق بمسلة ثم ينظف في
 حيط و كبا عتق عبق كذا في القماموس وقال في تصحيح المصايح هي طيب مجموع من
 خلاط و يحتمل أن تكون وعاء وقال المستلاني هي طيب مركب فان كان المراد
 بها ناض الطيب فن في قوله يطيب منها للتبعض وان كان المراد بها الوعاء فهي
 قلابتداء قال الشارح والظاهر أن المراد بها ظرف يوضع فيه الطيب كما
 يشعر به قوله منها لانه لو اريد بها ناض الطيب لقليل يطيب بها وقد علمت انه يصح
 ارادة نض الطيب وتكون من لتبعض وانما قيل منها ليشعر بأنه يستعمل
 يدفعات بخلاف ما لو قيل بها فانه يوم انه يستعمل بدفعة كما قاله ميرك (قوله
 كان لا يرده الطيب) أى نطفة المنة فيه وفي خبره سلم من عرض عليه ريحان فلا يرده
 فانه خفيف المحل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية أى الحمال طيب الريح والمعنى
 انه ليس بتقيل بل قليل المنة والطيب ذو الرائحة الطيبة جعله الله تعالى ناقعا لما لكه
 وغيره فلا يختص ما لكه الا بكونه حاملا والمقصود منه مشترك بينه وبين غيره (قوله
 ابن أبي فديك) بالتصغير و اسمه محمد بن اسماعيل بن مسلم بن أبي فديك (قوله عن
 أبيه) أى جندب بضم الجيم والداد وقد تنقح الدال (قوله قال) أى ابن عمر
 (قوله ثلاث لا ترده) أى ثلاث من الهدايا لا يردها المهدى اليه على المهدى فاذا
 اهدى رجل الى اخيه شيئا من هذه الثلاثة فلا يرده لانه قليل المنة فلا ينبغي ان يرده
 لثلاثا ذى المهدى برده حذيه وهذا هو الظاهر ويحتمل أن يراد اذا اكرم رجل ضيفه
 بشئ من هذه الثلاثة فلا يردها ويلحق بهذه الثلاثة كل ما لامنه فيه كالخلو
 ووزق من يحتاج اليه وقد اوصلها السبوطى الى سبعة ونظمها في بيتين فقال
 عن المصطفى سبع يستحب قبولها * اذا ما بها قد أنحف المرء خلان
 فخلو وألبان ودهن وسادة * ووزق لمحتاج وطيب وريحان
 (قوله الوسائد) جمع وسادة بكسر الواو وهي ما يجعل تحت الرأس عند النوم
 سميت وسادة لانها يتوسد بها أى يعتمد عليها بالجلوس والنوم وتسمى مخدة أيضا
 بكسر الميم وفتح الخاء لوضع الخد عليها وقوله والدهن بضم الدال كل ما يدهن
 به من زيت أو غيره لكن المراد هنا ما فيه طيب وقوله والطيب أى ذو الرائحة
 الطيبة وفي نسخة صحيحة بدله اللبن وقد عرفت انه يلحق بالذ كورات كل ما لامنه
 في قبوله (قوله أبو داود) أى عمر بن سعد بن عبيد الله وقوله الحفري بفتح
 الحاء المهملة والفاء نسبة الحفري بالحريك موضع الكوفة قال ابن المديني لا أعلم
 انى رأيت بالكوفة عبيد منه ولما دفنوه تر كويته مفنوخا ما في البيت شئ

يطيب منها (حدثنا) محمد بن بشاف
 (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي
 (حدثنا) عزرة بن ثابت عن عاتمة
 ابن عبد الله قال كان انس بن
 مالك لا يرده الطيب وقال انس ان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان
 لا يرده الطيب (حدثنا) قتيبة بن
 سعيد (حدثنا) ابن أبي فديك عن
 عبد الله بن مسلم بن جندب عن
 أبيه عن ابن عمر قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
 لا ترده الوسائد والدهن والطيب
 (حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) أبو داود الحفري

(قوله عن سفیان) أى الثورى وقوله عن الجريرى بالتصغير اسمه سعيد بن
اياس وقوله عن أبى نصره بفتح النون وسكون الضاد المجهة اسمه المسذرين مالك
(قوله هو الطفاوى) بضم الطاء وبالفاء نسبة لطفافة حتى من قيس غيلان لم يسم
فى هذا الحديث ولا يعرف له اسم (قوله طيب الزجال ما ظهر ريحه وخلق لونه) أى
كماء الورد والمسك والعنبر والكافور وقوله وطيب النساء ما ظهر لونه وخلق
ريحه أى كالزعفران والصندل فان مرورهن على الرجال مع ظهور رائحة الطيب
منهنى عنه ويؤيده ما فى حديث ايماء امرأة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء
الاخيرة وفى حديث آخر كل عين زانية ويعلم من ذلك ان محل ما ذكر فى حق النساء
محمول على ما اذا ارادت الخروج فان كانت المرأة فى بيتها استعطرت بما شاءت
(قوله مثله) أى مثل الحديث السابق فى اللفظ والمعنى وقوله بعنائه للتأكد وانما
اورده بهذا الاسناد لزيادة الاعتماد (قوله محمد بن خليفة) أى الصيرفى البصرى -
وقوله عمرو بفتح العين (قوله فالالا) أى محمد وعمرو (قوله يزيد بن زريع)
بضم الزاى وفتح الراء وقوله الصواف بتشديد الواو (قوله عن حنان) بفتح الحاء
المهملة وتخفيف النون الاولى وفى نسخة حبان بموحدة مخففة وفى اخرى
حباب بموحدين وقوله عن أبى عثمان النهدي بفتح النون وسكون الهاء
نسبة الى بنى نهد قبيلة من اليمن واسمه عبد الرحمن بن مل بثليل الميم وتشديد
اللام اشتهر بكنيته اسلم فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع به فليس
بصحابى وانما مع من ابن عمرو وابن مسعود وأبى موسى فالحديث مرسل لاسقاط
العصابتى الذى اخذ عنه (قوله قال) أى أبو عثمان لكنه حذف العصابتى
كما علت (قوله اذا اعطى) بالبناء للمفعول وأحدكم نائب فاعل مفعول
اول والريحان مفعول ثان وهو كل بنت طيب الريح من أنواع المشومات على ما فى
النهاية فنه الورد والقاسية والتمام وغيرها وقوله فلا يرد بفتح الهمزة
المعجمة على ان لا تاهية نصا وأما الوروى بضمها فانه يحتمل انها تاهية وأنها نافية
فيكون نصيا لفظا نفيها معنى كقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وتقدم فى خبر مسلم
من عرض عليه ريحان فلا يرد فانه خفيف المحمل طيب الريح (قوله فانه خرج
من الجنة) يحتمل ان بذره خرج من الجنة وليس المراد أنه خرجت عينه من الجنة
وانما خلق الله الطيب فى الدنيا ليدكر به العباد طيب الجنة ويرغبون فيها
بزيادة الاعمال الصالحة والحاصل ان طيب الدنيا وزخ من طيب الجنة والا
طيبها يوجد ريحه من مسيرة خمسمائة عام كما فى حديث (قوله قال أبو عيسى)

عن سفیان عن الجريرى عن أبى
نصره عن رجل هو الطفاوى عن
أبى هريرة رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب
الرجال ما ظهر ريحه وخلق لونه
وطيب النساء ما ظهر لونه وخلق
ويحه (حدثنا) على بن حجر (أبانا)
اسماعيل بن ابراهيم عن الجريرى
عن أبى نصره عن الطفاوى عن
أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم مثله بعنائه
(حدثنا) محمد بن خليفة وعمرو بن
على (قالا) (حدثنا) يزيد بن زريع
(حدثنا) حجاج الصواف عن
حنان عن أبى عثمان النهدي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اعطى أحدكم الريحان فلا يرد
فانه خرج من الجنة قال أبو عيسى

أي المؤلف (قوله ولا تعرف) بالنون مبنيا للفاعل أو بالياء مبنيا للمفعول وقوله
 لحنان) أي المذكور في السند السابق وقوله غير هذا الحديث بنصب غير
 على قراءة تعرف بالنون مبنيا للفاعل ورفعته على قراءة مبنيا للمفعول (قوله
 وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم) أي الامام المشهور وهذا من مقول أبي عيسى
 حكاة عن عبد الرحمن بن أبي حاتم ليسان حنان السابق وقوله في كتاب الجرح
 والتعديل قد أكثر ابن الجوزي النقل عنه (قوله حنان الاسدي) يقتضين
 وقد يسكن ثمانية ويقال في هذه النسبة الاسدي بالسين والازدي بالزاي بدل
 السين والكل صحيح فانه من بني اسد وهم من اولاد الازد بن يغوث ويقال للاسد
 ازدي كما بين في موضعه (قوله من بني اسد بن شريك) بضم السين المجهة وفتح الراء
 أي ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم لهم خطة بالبصرة يقال لها خطة بن اسد ومنهم
 مسدد بن مسدد الاسدي البصري المحدث (قوله وهو صاحب الرقيق) بفتح
 الراء وكسر القاف اشتهر بهذه الصفة ولعله لكونه كان يبيع الرقيق وقوله عم
 والدمستد بضم الميم وفتح السين المهملة وفتح الدال المشددة (قوله وروى) أي
 حنان وقوله وروى عنه أي عن حنان (قوله سمعت أبي الخ) أي قال عبد الرحمن
 سمعت أبي الخ وقوله يقول ذلك أي هذا القول في ترجمة حنان (قوله عمر)
 بضم العين (قوله ابن مجالد) بالجيم وقوله أي اسماعيل وقوله عن بيان
 بضم الموحدة وتخفيف التنوين وقوله ابن أبي حازم أي الجبلي الكوفي تابعي
 كبير (قوله عن جرير بن عبد الله) أي الجبلي اسلم في السنة التي فارق فيها
 النبي صلى الله عليه وسلم فانه اسلم قبل مفارقتها الذي ابا ربيع بن ياروق عن
 خلق كثير (قوله قال) أي جرير وقوله عرضت بصيغة المجهول في جميع الاصول
 أي عرضني من قول عرض الجيش على الامير ليعرفهم وينათ لهم هل فيهم جلادة
 وقوة على القتال اولا وجوز فيه ابن حجر البناء للفاعل بل بدأ به والمعنى عليه
 عرضت نفسي وبؤيد الاول قوله بين يدي عمر بن الخطاب وسبب هذا العرض
 ان جريرا كان لا يثبت على الخيل حتى ضرب صلى الله عليه وسلم صدره
 ودعاه بالتيات عليها فيجتمعا ان جريرا غاب الى خلافة عمر رضي الله عنه فحضر
 فاحضره عليه ليتبين حاله في ركوب الخيل كذا قال ابن حجر وبحث فيه بأنه
 لما ثبت استقراره على الخيل بدعائه صلى الله عليه وسلم لم يكن لامتناعه وجه
 وأيضا قال عرض انما كان بالمشي لا بركوب الخيل (قوله فالتى جرير ردها ومشي
 في ازار) فيه الثغمان لان الظاهر ان يتول فالتى ردها ومشي في ازارى هذا

ولا تعرف لحنان غير هذا الحديث
 وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب
 الجرح والتعديل حنان الاسدي
 من بني اسد بن شريك وهو
 صاحب الرقيق عم والدمستد
 وروى عن ابي عثمان النهدي
 وروى عنه الطحاوي ابن أبي عثمان
 الصواف سمعت ابي يقول ذلك
 (حدثنا) عمر بن اسماعيل بن
 مجالد بن سعيد الهمداني
 (حدثنا) أبي عن بيان عن قيس بن
 ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال
 عرضت بين يدي عمر بن الخطاب
 رضي الله عنه فالتى جرير ردها
 ومشي في ازار

ان كان من كلام جرير فان كان من كلام قيس الراوي عنه فهو من قبيل النقل بالمعنى والرداء بالمسما ما يرتد به في أعلى البدن والازار ما يؤثر به فيما بين السرة والركبة (قوله فقال له خذرداءك) أي ارتدى به كما يدل عليه السياق واترك مشبك في الازار فانه قد ظهر أمرك (قوله فقال عمر للقوم) أي لمن حضر مجلسه من الرجال اذا القوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة مما ابدلك لقيامهم بالعضائم والمهمات وربما دخل النساء تبعالات قوم كل نبي رجال ونساء (قوله ما رأيت رجلا احسن صورة الخ) المتبادر أن الرؤية بصرية وان كان يلزم عليه ان الاستثناء منقطع ويحتمل انها عليية وعليه فالاستثناء متصل وقوله أحسن صورة من جرير في نسخة صحيحة أحسن من صورة جرير (قوله الا ما بلغنا من صورة يوسف) أي لبراعة جمال صورته عليه السلام ثم ان مناسبة عرض جرير لباب تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ظاهرة ولعله من ملحقات بعض النسخا وهو اقاله ميرك وقال ابن حجر وجهه ان طيب الصورة يلزمه غالباً طيب ريحها فذهب ايماء الى تعطر الصحابة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في تعطره انتهى بزيادة ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف والاقرب ان في الترجمة حذف تقديره وحسن صورة الصحابة وعرضهم على ابن الخطاب

• (باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

بإضافة باب الى ما بعده لكنه على تقدير مضاف أي باب جواب كيف كان الخ وبترك الأضافة مع التنوين وكيف مبنى على الفخ في محل نصب على انه خبر كان مقدم ان كانت ناقصة وعلى انه حال ان كانت تامة والكلام اسم مصدر بمعنى التكلم أو بمعنى ما يتكلم به ويصح ارادة كل منهما هنا اذ يلزم من بيان كيفية التكلم بيان كيفية ما يتكلم به وبالعكس وفي الباب ثلاثة أحاديث (قوله حديث) بالتصغير وكذا جدد الذي بعده وقوله ابن الاسود أي الاشعري البصري وقوله ابن زيد أي اللبني (قوله بسرد) بضم الراء من السرد وهو الايمان بالكلام على الولاة فعني بسرد يأتي بالكلام على الولاة ويتابعه ويستعمل فيه وقوله كسر دمك وفي نسخة سردك بدون كاف والمعنى عليها فهو منصوب بترغ الخافض وقوله هذا أي الذي فعلونه فانه يورث لبساعلى السامعين وفي صحيح مسلم عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة قالت ألا يعجبك أبو هريرة يخاطب مجلس جابر بن عبد الله يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم يسمي ذلك ويكسب أسج أي أصلى فقام قبله أن أفضى سبج أي صلاتي ولو أدركته لوددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال له خذرداءك فقال عمر للقوم
 ما رأيت رجلا احسن صورة
 من جرير الا ما بلغنا من صورة
 يوسف الصديق عليه السلام
 (باب كيف كان كلام رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) حديد بن مسعدة البصري
 (حدثنا) حديد بن مسعدة بن
 اسامة بن زيد عن الزهري عن عروة
 عن عائشة رضى الله تعالى عنها
 قالت ما كان رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم يسرد كسر دمك هذا

وسلم لم يكن يسرد الحديث كسر دكم هذا الخ (قوله ولكن كان يتكلم بكلام بين
 فصل) بتشديد الياء التحتية المكسورة أى ظاهر مفصول عما زبعضه من بعض
 بحيث يتبينه من سمعه ويمكنه عدّه وهذا أدى لحفظه ورسوخه في ذهن السامع
 مع كونه بوضع مراده وبينه يانانا كما بحيث لا يبقى فيه شبهة وفي نسخة يينه بصيغة
 الفعل الماضي وفي أخرى يينه بصيغة المضارع وفي أخرى يينه على ان بين ظرف
 مضاف لضمير الكلام مع رفع فصل على انه مبتدأ خبره الطرف قبله والمعنى بين أجزاء
 كلامه فصل أى فاصل وفي أخرى بين فصل على ان بين مضاف لفصل أى كلام
 كائن بين فصل كأن الفصل محيط به على وجه المبالغة (قوله يحفظه من جلس
 اليه) أى من جلس عنده وأصغى اليه لظهوره وتفصيله والجلس ليس بقيد
 فالمراد من أصغى اليه وان لم يجلس ولو من الكفار الذين لا رغبة لهم في سماعه
 (قوله أبو قبيبة) بالتصغير وقوله سلم بن قتيبة بفتح السين وسكون اللام وفي بعض
 النسخ الشعرى بفتح السين المجهمة أى الخراساني نزيل البصرة صدوق وقوله ابن
 المثنى بتشديد النون المفتوحة وقوله عن ثمامة بنم المثنى (قوله يعيد الكلمة)
 المراد بها ما يشمل الجملة والجل وجزء الجملة وقوله ثلاثا مفعول محذوف أى يتكلم
 بها ثلاثا لأن الإعادة كانت تسعين والتكلم كان ثلاثا ولا يصح أن يكون مفعولا
 ليعيد لأن الإعادة لو كانت ثلاثا لكان التكلم أربعاً وليس كذلك وحكمته
 أن الأولى للإسراع والثانية للوعى وقيل للتبنيح والثالثة للتفكر وقيل للامر
 ويؤخذ منه ان الثلاث غاية التكرار وبعده لاجعة والمراد أنه كان يكرر
 الكلام ثلاثا ما إذا اقتضى المقام ذلك لصعوبة المعنى أو غرابته أو كثرة السامعين
 لادانما فان تكرير الكلام من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة (قوله ليعقل
 عنه) بصيغة المجهول أى تفهم عنه وتثبت في ذهن السامعين وذلك لسكال هدايته
 وثفضته على أمته وبدل هذا الحديث على أنه ينبغي للمعلم أن يسهل في تقريره
 ويذل الجهد في بيانه وبعده ثلاثا ليفهم عنه (قوله جميع) بالتصغير وقوله
 ابن عمر بضم العين بلا واو وفي نسخة ابن عمرو بفتح العين وبالواو وقيل صوابه
 عمر بالتصغير وقوله العجلي بكسر فسكون نسبة الى عمل كذلك قبيلة (قوله حدثني
 رجل) وفي نسخة حدثنا رجل وفي نسخة أخبرني رجل وفي نسخة عن رجل وقوله
 من ولد بفتح الواو واللام أو بضم الواو وسكون اللام وقد تقدم هذا السند
 في صدر هذا الكتاب وقوله زوج خديجة بالجر صفة لابي هالة أو يدل منه والمراد
 انه كان زواجا لخديجة أو لا وقوله بكفى أى ذلك الرجل يسكون الكاف مع تخفيف

ولكنه كان يتكلم بكلام بين
 فصل يحفظه من جلس اليه
 (حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا)
 أبو قبيبة سلم بن قتيبة عن عبد
 الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس
 ابن مالك قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يعيد الكلمة
 ثلاثا لتعقل عنه (حدثنا) صفيان
 ابن وكيع (حدثنا) جميع بن عمر
 ابن عبد الرحمن العجلي قال أخبرني
 رجل من بني نعيم من ولد أبي هالة
 زوج خديجة بكفى أبا عبد الله

النون أو يفتح الكاف مع تشديد النون وقوله عن ابن أبي هالة أي بواسطة لانه
 ابن ابن أبي هالة كما تقدم في أول الكتاب (قوله خالي) أي أختي من أمها لاق
 المسؤل كان أخت السيدتنا فاطمة من أمها خديجة وقوله هند بدل من خالي وقوله
 ابن أبي هالة أي لم يلبه (قوله وكان وصافا) أي كثير الوصف رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كما سبق في الرواية المتقدمة في أول الكتاب وبالجملة معترضة (قوله
 فقات الخ) بيان لسألت (قوله صفلي منطلق رسول الله) أي وسكونه كما يدل
 عليه الجواب فففيه اكتفاء (قوله متواصل الاحزان) فلا يضي حزن الا ويعقبه
 حزن والتواصل يفيد معنى الديمومة وقد صرح بهافي المعطوف والحزن صفة
 الانبياء قديما اذ هو حالة خوف وهو على قدر المعرفة كما قال بعضهم
 على قدر علم المرء بعظم خوفه * فلا عالم الا من الله خائف
 وانما كلن صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان لمزيد تفكيره واستغراقه في شهود
 جلال ربه قال ابن القيم كيف يكون متواصل الاحزان وقد صانه الله عن الحزن
 في الدنيا وأسبابها ونهاه عن الحزن على الكفار وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
 فمن أين يأتيه الحزن وقد استعان من الهمة والحزن فلم يكن حزين بل كان دائم البشر
 خصوصاً السن فحدث كونه متواصل الاحزان غير ثابت وفي اسناده من لا يعرف
 وقد لفظ ذلك قبله شيخه ابن تيمية فأورده ثم رده بأنه ليس المراد بالحزن هنا التألم على
 فوت مطلوب أو حصول مكروه فانه قد نهى عن ذلك ولم يكن من حاله بل المراد
 الاهتمام واليقظ لما يستقبله من الامور وما قررها ما أولاً وأوجه فتواصل احزانه
 في شهوده بجلال ربه وانما كانت كثرة تبسمه في وجوه الناس تأليفا واستعطافا
 ولذلك اشتهر عند أهل الطريق ان العارف هربش والبش المتبسم يقال هربش
 الرجل هشاشة اذا تبسم والبش طلق الوجه من البشاشة وهي طلاقة الوجه
 (قوله دائم الفكرة) أي لانه متكفل بمصالح خلائق لا يحصيها الا الخالق
 والفكرة اسم من الافتكار كالعبارة من الاعتبار والفكر لغة تردد القلب بالنظر
 والتدبر لطلب المعاني وامطلاح ترتيب امور معلومة ليتوصل بها الى مطلوب على
 أو ظني (قوله ليس له راحة) هذا لازم لما قبله لانه يلزم من اشتغال القلب عدم
 الراحة فان الراحة فرع فراغ القلب وانما صرح به اهتماما به وتبنيه بالمخفعل عنه
 وكيف يستريح وفكره متواتر مع ماله من الصلاة والجهاد والتطيم والاعتبار
 والاهتمام باظهار الاسلام والذب عن أهله وحماية بيئته (قوله طويل السكت)
 يخفق أثره وسكون ثابته أي الضمت وأغرب ابن حجر حيث قال يكسر فسكون لان

عن ابن أبي هالة عن الحسن بن
 علي رضي الله تعالى عنهما
 قال سألت خالي هندا بن أبي هالة
 وكان وصافا قلت صف لي متناق
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم متواصل الاحزان دائم
 الفكرة ليست له راحة طويل
 السكت

طول الفكر يستلزم طول العبث لمنافاة الفكر للنطق فهذا لازم أيضا لدوام
 الفكر وانما صرح به اهتماما كما مر في الذي قبله (قوله لا يتكلم في غير حاجة)
 أي لنفسه أو غيره لأن الكلام في غير حاجة من العبث وهو مصون عنه كيف وقد
 قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن حسن اسلام
 المرزوكه ما لا يعنيه (قوله يفتتح السلام) أي يندره وقوله ويحتمه وفي رواية
 ويحتمه أي يتمه وقوله بسم الله مرتبط بالفعلين على سبيل التنازع ليكون كلامه
 محفوا بركة اسمه تعالى والمراد بسم الله بالنسبة للافتتاح البسملة وبالنسبة
 للاختتام الحمدلة على طبق وآخذ عواهم أن الحمد لله رب العالمين وليس المراد به
 في الاختتام البسملة أيضا لأنه لم يستتر اختتام الامور بالبسملة فيستن لكل
 بسملة افتتاح كلامه بالبسملة واختتامه بالحمدلة اقتداء به صلى الله عليه وسلم
 وفي نسخة صحيحة بأشداقه بدل بسم الله والمراد بالجمع ما فوق الواحد لان له شذقين
 والتشويق طرف القسم والمعنى عليه انه كان يستعمل جميعه للتكلم ولا يقتصر
 على تحريك شفاهه كما يفعله المتكبرون وأما التشويق المذموم المنهى عنه كما في بعض
 الاحاديث فهو التكلف فيه والمبالغة اظهار الفصاحة وبالجمله فكان كلامه صلى
 الله عليه وسلم وسطا خارجا عن طرفي الافراط والتقريب من فتح كل الفم والاقصرار
 على شقيه (قوله ويتكلم بجوامع الكلم) أي بالكلمات القليلة الجامعة
 لمعان كثيرة وهذا يسمى عند علماء المعاني بالايجاز وهو من البلاغة ان اقتضاه
 المقام وقد جمع الائمة من كلامه الوجيز البديع احاديث كثيرة وهو من حسن
 المنيع كقوله انما الاعمال بالنيات من حسن اسلام المرزوكه ما لا يعنيه
 الى غير ذلك مما لا يحصى وقيل المراد بجوامع الكلم القواعد الكلية الجامعة
 لتفروع الجزئية (قوله كلامه فصل) يحتمل أن المراد أنه فاصل بين الحق والباطل
 فيكون بمعنى اسم الفاعل أو أنه مفصول من الباطل ومصون عنه فلا ينطق الا بالحق
 أو مفصول بعضه عن بعض فيكون بمعنى اسم المفعول أو أنه بمعنى وسط عدل
 بين الافراط والتفريط فيكون قوله لافضول ولا تقصير كالبيان له والتفسير والمعنى
 ان كلامه صلى الله عليه وسلم وسط لا زيادة فيه ولا نقصان ويصح في الامين الفتح على
 ان لا عاملة عمل ان والرفع على انها عاملة عمل ليس وهذا آخر بيان صفة منطقته
 عليه الصلاة والسلام فيكون ذكرا بقية الحديث استطراد الا ان الكلام قد يميز الى
 الكلام وتطوعا نظر الكون السائل قد يريد معرفة بقية أخلاقه صلى الله عليه وسلم
 (قوله ليس بالجاني) أي الغليظ الطبع السيئ الخلق قال تعالى ولو كنت فظا غليظا

لا يتكلم في غير حاجة يفتتح
 الكلام ويحتمه باسم الله تعالى
 ويتكلم بجوامع الكلم كلامه
 فصل لافضول ولا تقصير ليس
 بالجاني ولا الهين

القلب لا نفضوا من حولك وجعله بمعنى البعيد من جفا بمعنى بعد في غاية الخفاء وقوله
 ولا المهين بضم الميم على انه اسم فاعل من أهان فلا يمينا من يعصبه ويقصتها على انه
 اسم مفعول من المهانة والحقارة والابتذال فلم يكن مهانا مبتذالا بل مهابا موقرا
 كيف وكانت ترعد منه فرائص الجبابرة وتخضع له عظماء الملوك القاهرة (قوله
 يعظم النعمة) بنشيد الطامسوا النعمة الظاهرة والباطنة وسواء الدينية
 والاخرية فيقوم بتعظيمها اقولا بحمده وفعلا بطاعة ربه وصرافها في مرضاته وقوله
 وان دقت أى سواء عظمت أو دقت أى صغرت وقت وهذا من محاسن الاخلاق
 والمكام وسببه شهود المذم في كل ملائم (قوله لا يذم منهاشياً) بضم الميم المذال مضارع
 ذم كترددوا الضمير عائد على النعمة فلا يذم شيئاً من النعمة لكمال شهود عظيمة المنم
 بها (قوله غير أنه لم يكن الخ) لما كان قوله لا يذم منهاشياً قد يوهم أنه يمدح منها
 شيئاً تدرك دفعه بجماعه انه كما لا يذم منهاشياً لا يمدح منهاشياً فعمل الدفع
 قوله ولا يمدحه وانما ذكر قوله لم يكن يذم ذواتا مع دخوله في قوله لا يذم منهاشياً
 نوطته لقوله ولا يمدحه وذلك لان ذمته شأن المتكبرين ومدحه شأن المستكبرين
 وقوله ذواتا أى مذواتا سواء كان ما كولا أو مشروبا فهو بالتخصيف مصدر بمعنى
 اسم المفعول وقد عرفت أنه داخل في عموم الشيء في قوله لا يذم منهاشياً (قوله
 ولا تغضب الدنيا) بل كان لا يغضب لانه فلا يغضب لاجل الدنيا لعدم نظره اليها
 ومبالاة بها وكيف تغضبه وهو لم يخلق لها وانما خلق للاخرة (قوله ولا ما كان
 لها) وفي نسخة اسقاط لا وهذا يرجع اليه ما قبله اذ اغضاب الدنيا ليس الاغضاب
 ما كان لها (قوله فاذا تعدى الحق) بالبناء للمجهول أى اذا تعدى
 شخص الحق وتجاوزه وقوله لم يقم لغضبه شئ أى لم يقم لدفع غضبه شئ كهدية
 لانه انما كان يغضب للحق ولا يقدر الباطل على مقاومته بل تقذف بالحق
 على الباطل فيدفعه فاذا هو زاهق (قوله حتى يتصره) أى الى أن يتصر
 للحق بناء الفعل للفاعل أول للمفعول فلا يرده عن الاتصا للحق راد كما هو قضية
 منصبه الشريف وعلو قدره المنيف (قوله ولا يغضب لنفسه ولا يتصر لها)
 أى بل يعفو عن المعتدى عليه لكامل حسن خلقه فلم يبق فيه حظ من حظوظ
 النفس وشهواتها بل تمحنت حظوظه لله سبحانه وتعالى فهو معرض عن حقوق
 نفسه قائم بحقوق ربه (قوله اذا أشار) أى أراد الاشارة وقوله أشار بكفه
 كاهناى قصد الافهام ورفع الايهام فلا يقتصر على الاشارة ببعض الاصابع
 لانه شأن المتكبرين ولان ايشار بعض الاصابع دون بعض بالاشارة فيه مزيد مؤنة

يعظم النعمة وان دقت لا يذم
 منهاشياً غير أنه لم يكن يذم ذواتا
 ولا يمدحه ولا تغضبه الدنيا
 ولا ما كان لها فاذا تعدى الحق
 لم يقم لغضبه شئ حتى يتصره
 ولا يغضب لنفسه ولا يتصر لها
 اذا أشار أشار بكفه كلها

لا يحتاج اليها والذي في النهاية ان اشارته كانت تختلف فما كان منها للتوحيد
 والتشهد فانه يكون بالمسحة وحدها وما كان منها للغير ذلك فانه يكون بكفه كلها
 ليكون بين الاشارتين فرق ففعل ما هنا محمول على ما اذا كانت اشارته اقدر التوحيد
 والتشهد (قوله واذا تعجب قلبها) أي كما هو شأن كل متعجب فاذا كان ظهرها
 الى جهة فوق قلبها بأن يجعل بطنها الى جهة فوق من غير أن يزيد على ذلك بكلام
 أو غيره لان التصداعلام الحاضر ينبتجه وهو حاصل بمجرد قلب كفه (قوله
 واذا تحدثت انصل بها) أي واذا تكلمت انصل كلامه بكفه فكان حديثه يقارن
 تحريكه باشارة تويده (قوله وضرب براحتة اليمنى بطن ايهامه اليسرى) أي
 لان العادة ان الانسان اذا تحدثت ضرب بكفه اليمنى بطن ايهام اليسرى للاعتناء
 بذلك الحديث ولدفع ما يعرض للنفس من الكسل والقصور ونظيره ما اعتيد من
 تحريك الرأس أو البدن عند نحو قراءة أو ذكر كذا فمما ذكر وحكمة تحريك اليمنى
 كلها والاكتفاء بطن ايهام اليسرى اعمال كل الاشرف وهو اليمنى والاكتفاء
 من غيره ببعضه وخص بطن ايهام لانه أقرب الى العروق المتصلة بالقلب المقصود
 دوام يقظته واستحضاره لذلك الحديث وبقية (قوله واذا غضب أعرض) أي
 واذا غضب من أحد أعرض عنه فلا يقابله بما يقتضيه الغضب امتثال لقوله تعالى
 وأعرض عن الجاهلین وقوله وأشاح بشين معجزة وحاء مهمله أي بالغ في الاعراض
 هذا هو المراد هنا وان كان معنى أشاح في الاصل تنجى أو انكسر أو منع أو صرف
 أو قبض وجهه (قوله واذا فرح غض طرفه) أي واذا فرح من شيء غض بصره
 ولا ينظر اليه نظيره وحرص لان القرح لا يستخفه ولا يجترکه (قوله جل ضحكك
 التبس) أي معظم ضحكك بشاشة الفم من غير مباينة في فتح الفم بجل بضم الجيم
 بمعنى المعظم وجوز بعضهم فيه الكسر كما في خبر اللهم اغفر لي ذنبي كه دقه وجله
 وانما قال جل لانه ربما ضحك حتى بدت نواجذه كما سيأتي (قوله يفتر عن مثل
 حب القمام) كذا وجد في بعض النسخ الصحاح ومعنى يفتر بفتح الباء وسكون
 القاء وتشديد الراء بضمك والقمام السحاب وجه البرد بفتح التين الذي يشبه
 اللؤلؤ فالمعنى بضمك ضحكنا كاشفا عن سنن مثل حب القمام في البياض
 والصفاء والبريق واللمعان وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحك تلاما
 في الجدر بضمين أي بشرق عليها اشرا اما كاشرا اق الشمس

واذا تعجب قلبها واذا تحدثت
 انصل بها وضرب براحتة اليمنى
 بطن ايهامه اليسرى واذا غضب
 أعرض وأشاح واذا فرح غض
 طرفه جل ضحكك التبس
 يفتر عن مثل حب القمام
 * (باب ما جاء في ضحك رسول
 الله صلى الله عليه وسلم) *

* (باب ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاخبار الواردة في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخ باب
 ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم باضافة باب الى ضحك على صيغة المصدر
 أو بترك الاضافة وتنوين باب وقراءة ضحك بلفظ الماضي والاولى أولى والضحك
 مضبوط في الاصول الصحيحة بكسرة فكون وان جازفه اللغات الاربع التي
 في نحو فخذ من كل ما كان عينه حرفا حلقيا وهي فتح أوله وكسره مع سكون ثانيه
 وكسر أوله وثانيه وفتح أوله وكسر ثانيه كما يؤخذ من القاموس والضحك خاصة
 للانسان والغالب أنه ينشأ من سرور يعرض للقلب وقد يضحك غير المسرور
 وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيهما وقوله
 الججاج بفتح أوله وتشديد ثانيه وقوله وهو ابن أرمطة بفتح الهمزة وسكون الراء وهو
 ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث والارطاة في الاصل واحدة الارطى وهو شجر
 مرتنا كاه الابل وبه يسمى ويكنى وقوله عن سماك بكسر السين (قوله كان
 في ساق رسول الله) بصيغة الافراد لكنه مفرد مضاف فيم وفي نسخة صححة
 بصيغة التثنية وقوله جوشه بضم الحاء المههله والميم اى رقة وهي مما يتدح به
 خلافا لمن قال بضم أوله المجهم لانه مخالف للاصول واللغة فان النخس بالمجهه خذش
 الوجه ولطمه وقطع عضونه على ما يشهد به القاموس وغيره (قوله وكان
 لا يضحك الا تبسما) هذا المصير يحمل على الغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم
 اما سبق من ان جل ضحكك التبسم والافند ضحك حتى يدت نواجذه كما سبأنى
 وبعضهم فصل تفصيلا حسنا وهو أنه كان يضحك في أمور والاخرة ويتبسم في أمور
 الدنيا ومقتضى استثناء التبسم من الضحك انه منه وهو كذلك فان التبسم من
 الضحك بمنزلة السنة من النوم فكما ان السنة أوائل النوم كذلك التبسم أوائل
 الضحك قال تعالى فتبسم ضاحكاً من قولها أى فتبسم شارعاً في الضحك (قوله
 فكنت) وفي المشكاة وكنت بالواو وهو أظهر وقوله اذا نظرت اليه قلت اكل
 بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف أى هو اكل أى يعلوجضونه سوادناشئ من
 استعمال الكحل وهذا بحسب بادي الرأي وقوله وليس بأكل أى كلال جعليا وهو
 الناشئ من التكحل فلا ينافى أنه كان أكل كلال خفيا وهذا بحسب الواقع
 ونفس الامر فالاشات بحسب بادي الرأي والنفي باعتبار الواقع ونفس الامر
 واللام في الكحل الجعلي وأما الملقى فهو ثابت له صلى الله عليه وسلم وهم
 في الافعال الثلاثة ضم التاء على صيغة التكلم وقصها على صيغة الخطاب (قوله
 قتيبة) بالتصغير وقوله ابن لهيعة بكسر الهاء كليمته وقوله ابن المغيرة أى ابن

(حدثنا) أحمد بن منيع (أخبرنا)
 عباد بن العوام (أخبرنا) الججاج
 وهو ابن أرمطة عن سماك بن حرب
 بن جابر بن سمرة رضى الله عنه
 قال كان في ساق رسول الله
 صلى الله عليه وسلم جوشة
 وكان لا يضحك الا تبسما فكنت
 اذا نظرت اليه قلت اكل المينين
 وليس بأكل (حدثنا) قتيبة
 ابن سعيد (أخبرنا) ابن لهيعة
 عن عبيد الله ابن المغيرة

مع عقيب بالتصغير وقوله ابن جرير: بفتح الجيم وسكون الزاي فهمزة الزيدى بالتصغير
 صحابي (قوله ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله) أي لأن شأن الكمل
 اظهار الانبساط والبشر لمن يريدون تألفه واستعطافه مع تبسهم بالحزن المتواصل
 باطناف أكثر تبسمة صلى الله عليه وسلم لا تنافي كونه متواصل الاحزان فاندفع ما أورد
 من انه اذا كان كثير التبسم كيف يكون متواصل الاحزان فهو صلى الله عليه وسلم
 دائم البشر ومع ذلك هو دائم الحزن الباطني حتى انه قد تبدوا آثاره على صفحات
 وجهه (قوله الخلال) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام فيحتمل أن يكون
 باق الخلل أو صانعه وهو أبو جعفر البغدادي (قوله السيلطاني) بفتح السين
 المعجمة وسكون الباء التحتية وفتح اللام وفتح الخاء بعدها ألف نسبة لسيلطون
 قرية بقرب بغداد وفي نسخة السيلطاني بضم السين وفتح الباء وسكون اللام وفتح
 الخاء بعدها ألف وفي أخرى السيلطاني بضبط الاول الا انه بكسر الخاء المعجمة
 بعدها ياء (قوله ابن أبي حبيب) بفتح الخاء كعبيد وقوله عن عبد الله بن الحارث
 أي ابن جرير (قوله قال) أي عبد الله بن الحارث (قوله ما كان ضحك رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الاتسما) هذا الحصر اضافي أي بالنسبة للغالب لما نتر
 أنه صلى الله عليه وسلم ضحك أحياناً حتى بدت نواجذها لأن يجعل على المبالغة
 (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف (قوله هذا حديث غريب) أي من حيث
 تقدم اليت به المجمع على جلالته كما أشار إليه بقوله من حديث ثبث بن سعد فهي
 غريبة في السند لا في المتن فلا تنافي محتمة (قوله أبو عمار) بفتح العين وتشديد
 الميم وقوله الحسين بن حرث بالتصغير وقوله عن المعرور بفتح فسكون فضم وقوله
 ابن سويد بالتصغير الامدى الكوفي أبو أمية وقوله عن أبي ذر أي الغضاري
 جندب بن جنادة بضم الجيم وتخفيف النون (قوله اني لاعلم) أي بالوحى (قوله
 أول رجل يدخل الجنة) وفي نسخة وآخر رجل يدخل الجنة وقوله وآخر رجل
 يخرج من النار انما يذ كر أول رجل يدخل النار لان كلامه فيمن يدخل الجنة
 وانما ذ كر آخر رجل يخرج من النار لانه آخر رجل يدخل الجنة لكنه يكون مكرراً
 مع النسخة الثانية ولذا اقتصر عليه في أصح النسخ (قوله يؤتى بالرجل الخ) كلام
 مستأنف لبيان حال رجل آخر فلا ارتباط له بما قبله وفي بعض الروايات ويؤتى
 بالرجل الخ بالواو التي للاستئناف (قوله فيقال) أي يقول الله للملائكة وقوله
 اعرضوا بوصول همزة مع كسر الراء وهو فاعل أمر من العرض وقوله عليه أي
 الرجل وقوله صفارذ نوبه أي صفارها والمراد أظهر وهاله في صحيفته أو بصورها

عن عبد الله بن الحارث بن
 جرير رضي الله عنه انه قال
 ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) أحمد بن خالد الخلال
 (حدثنا) يحيى بن اسحاق
 السيلطاني (حدثنا) ليث بن
 سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن
 عبد الله بن الحارث رضي الله عنه
 قال ما كان ضحك رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الاتسما قال
 أبو عيسى هذا حديث غريب
 من حديث ليث بن سعد (حدثنا)
 أبو عمار الحسين بن حرث
 (حدثنا) وكيع (حدثنا)
 الاعمش عن المعرور بن سويد
 عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اني لاعلم أول رجل يدخل الجنة
 وآخر رجل يخرج من النار يؤتى
 بالرجل يوم القيامة فيقال
 اعرضوا عليه صفارذ نوبه ويجبأ
 عنه كبارها

وقوله ويخبا عنه كبارها أى والحال انه يخبا عنه كبارها فالجملة حالية ويحتمل
 أن تكون معطوفة على اعرضوا فتكون أمر فى المعنى فكانه قيل اعرضوا عليه
 صغار ذنوبه واخبا عنه كبارها أى كبار ذنوبه (قوله فيقال له علمت يوم كذا)
 أى الوقت الفلانى من السنة والشهر والاسبوع واليوم والساعة وقوله كذا وكذا
 أى عددا من الذنوب فكذا وكذا كناية عن العدد المشتمل على عطف (قوله
 وهو مقتر لا ينكر) فيصدق بذلك ولا ينكر هناك وقوله وهو مشتق من كبارها
 أى والحال انه مشتق أى خائف من الاشقاق وهو الخوف من كبار ذنوبه أى من
 المواخذة فيها فان من يؤاخذ بالصغيرة يؤاخذ بالكبيرة بالطريق الاولى (قوله
 فيقال أعطوه مكان كل سبئة عملها حسنة) أى فيقول الله للملائكة أعطوا
 بقطع الهمة مكان أى بدل كل سبئة عملها حسنة لتوبته النصوح قال الله تعالى
 الامن تاب وآمن وعمل عملا حسنا لنبدل الله سيئاتهم حسنتا أو لقلبة
 طاعته أو لاقرار بالذنب والخوف منه اذ ملاك النجاة الاقرار بالذنب والخوف
 منه أو لغير ذلك مما يعلمه الله تعالى (قوله فيقول انى ذنوبا لأراها ههنا)
 وفى رواية ما أراها ههنا أى فى مقام العرض أو فى صحيفة الاعمال وانما يقول
 ذلك مع كونه مشفقا منها لانه لما قوبلت صغائرها بالحسنات طمع أن تقابل كبارها
 بها أيضا وزال خوفه منها فأن عنها التقابل بالحسنات أيضا (قوله فلقد رأيت
 الخ) أى فوالله لقد رأيت الخ وانما أقسم لتلايرتاب فى خبره لما اشهر من انه صلى
 الله عليه وسلم كان لا يضحك الا تبسما وقوله ضحك أى تجسم من الرجل حيث كان
 مشفقا من كبار ذنوبه ثم صار طالبا لرويتها ويؤخذ من الحديث انه لا يكره الضحك
 فى مواطن التجب اذ لم يجاوز الحد (قوله حتى بدت نواجذه) أى وبالغ
 فى الضحك حتى ظهرت نواجذه بالمجزة أى أقصى أضراره أو أضراره كلها
 وكانت مبالغته فى الضحك نادرة والمكروه الاكثار منه كما فى رواية البخارى
 لا تكثروا الضحك فانه يميت القلب والغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم التبس
 ولذلك جاء فى صفة ضحكه جل ضحكه التبس وينبغى الاقتداء به فيها وأغلب أحواله
 (قوله ابن عمرو) أى ابن المهلب وقوله زائدة أى ابن قدامة أبو الصلت الثقفى
 (قوله ما جئني رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى ما منعنى من الدخول عليه
 فى بيته مع خواصه وخدمته لثقة اقباله على وقوله منذ أسلمت وكان اسلامه
 فى السنة التى توفى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم قبل وفاته بأربعين يوما
 وقبل غير ذلك (قوله ولا رأتى الاضحك) أى ولا رأتى منذ أسلمت الاضحك فيه

فقال له علمت يوم كذا
 كذا وكذا وهو مقتر لا ينكر
 وهو مشتق من كبارها فيقال
 أعطوه مكان كل سبئة
 عملها حسنة فيقول انى ذنوبا
 لأراها ههنا قال الله عليه
 رأيت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ضحك حتى بدت نواجذه
 (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 معاوية بن عمرو (حدثنا) زائدة
 عن يسان عن قيس بن أبى حازم
 عن جرير بن عبد الله رضى الله
 عنه قال ما جئني رسول الله
 صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت
 ولا رأتى الاضحك

المحذف من الثاني دلالة الاقل عليه وهو كثير وفي رواية الاتيسم وهي موافقة
 لرواية البخاري يعني بذلك انه كان له خصوصية برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه
 كان يسر برؤيته وشكى اليه صلى الله عليه وسلم انه لا يثبت على الخيل فضرب
 يده في صدره وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا كما في البخاري (قوله عن
 قيس) أي ابن أبي حازم (قوله منذ أسلمت) في بعض النسخ كذلك بعد
 الفعليين وفي بعضها ذكره بعد الاقل كالرواية السابقة وعلى كل فهو متعلق بكل
 منهما معا (قوله الاتيسم) مرتبط بالفعل الثاني ولعل وجه التيسم عند
 رؤيته انه رآه مظهر الجمال فانه كان حسن الصورة على وجه الكمال حتى قال عمر
 في حقه انه يوسف هذه الامة (قوله أبو معاوية) أي عبد الرحمن بن قيس
 وقوله عن عبيدة بفتح فكسر وهو عبيدة بن عمرو أو عبيدة بن قيس الكوفي أسلم
 في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقوله السلماني بفتح السين ومكون اللام
 وفتح نسيبه الى بن سلمان قبيلة من مراد أو من قضاة (قوله اني لاعرف)
 أي بالوحى كما مر وقوله آخر أهل النار أي من عصاة المؤمنين وقوله خروجا أي
 من النار كما في بعض النسخ المعجمة وقوله رجل قيل اسمه جهينة مصغرا وقيل
 هناد الجهني وقوله زحفنا مفعول مطلق من غير لفظ الفعل أو حال بمعنى زاحفنا
 والزحف للمشي على الاستمع اشرف الصدر وفي رواية حبوا وهو المشي على
 اليدين والرجلين أو الركبين ولا تنافي بين الروايتين لاحتمال انه يزحف تارة ويجبو
 أخرى (قوله فيقال له) أي من قبل الله وقوله انطلق أي اذهب محلي سبيلك
 محلا لا اسارك وقوله فيذهب ليدخل أي فيذهب الى الجنة ليدخلها وقوله فيجد
 الناس قد أخذوا المنازل أي فيجد أهلها قد أخذوا منازل الجنة أي درجاتها
 وهي جمع منزل وهو موضع النزول (قوله فيقول رب) أي يارب فهو على
 حذف حرف النداء وقوله قد أخذ الناس المنازل كأنه ظن ان الجنة اذا امتلأت
 بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل فيحتاج ان يأخذ منزلا منهم (قوله فيقال له)
 أي من قبل الله كما تقدم وقوله أتدكر أي أتدكر حذف منه إحدى التاءين وقوله
 الزمان الذي كنت فيه أي في الدنيا الضيقة بحيث اذا امتلأت بساكنيها لم يكن
 للقادم فيها منزل فيحتاج الى ان يأخذ منزلا من أصحاب المنازل فتقيس عليه الزمن
 الذي أنت فيه الآن في الجنة وتظن انها ضيقة كالدينا وقوله فيقول نم أي أتدكر
 الزمن الذي كنت فيه في الدنيا الضيقة (قوله فيقال له) أي من قبل الله كما مر

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 معاوية بن عمرو (حدثنا) زائدة
 عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس
 عن جرير قال ما سمعتني رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولا رأيتني منذ
 أسلمت الاتيسم (حدثنا)
 هناد بن السمرى (حدثنا) أبو
 معاوية عن الاعمش عن إبراهيم
 عن عبيدة السلماني عن عبد الله
 ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اني لاعرف آخر اهل النار
 نروجا رجل يخرج منها زحفا
 فيقال له انطلق فادخل الجنة
 قال فيذهب ليدخل فيجد الناس
 قد أخذوا المنازل فيقول
 رب قد أخذ الناس المنازل
 فيقال له اتدكر الزمان الذي
 كنت فيه فيقول نم فيقال له تن

وقوله عن أي اطلب ما تقدره في نفسك وتصوره فيها فان كل ما غمته متيسر في هذه
 الدار الواسعة ولا تقصر حال الاخرى بحال الدنيا فان تلك دار ضيقة ومحنة وهذه
 دار متسعة ومنحة اه قارى (قوله قال) أي الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله
 فيتمنى أي يطلب ما يقدره في نفسه ويصوره فيها وقوله فيقال أي من قبل الله كما مر
 مرارا وقوله وعشرة اضعاف الدنيا أي امثالها زيادة على الذي غمته فضعف الشيء
 مثله وضعفاه مثلاه وأضعافه امثاله لكن المضاعفة ليست بالمساحة والمقدار
 بل بالقيمة فما يعطاه في الآخرة يكون مقدار عشرة اضعاف الدنيا بحسب القيمة بل
 أفضل وأجل وان كان أقل من الدنيا بالمساحة والمقدار وتظهر ذلك ان الجوهرية
 اضعاف القرم بحسب القيمة لا بالوزن والمقدار ولا مانع من المضاعفة بالمساحة
 والمقدار كما وجد بخط العلامة السهر اوى فانه روى ان أدنى أهل الجنة منزلة من
 يسير في ملكة ألف سنة يرى أقصاه كما يرى أدناه وينظر الى جناحه ونعيمه وخدمه
 وسروره مسيرة ألف سنة وأرفعهم الذي ينظر الى ربه باعانة والعشي (قوله قال)
 أي رسول الله وقوله فيقول أنسخري بالباء الموحدة كما في النسخ المصححة وفي نسخة
 أنسخري بانثون وقوله وأنت الملك أي والحال انك أنت الملك بكسر اللام وليست
 السخرية من شأن الملول وأنا أحقر من ان يسخر بي ملك الملوك وهذا نهاية الخضوع
 وهو سبب لكمال جود الملك ولذلك نال ما نال من الاكرام وانما قال أنسخري دهشا
 لما ناله من السرور يلوغ ما لم يحظ به من كثرة الحور والقصور فلم يكن عالما بما
 قال ولا بما يترتب عليه بل جرى على عادته في مخاطبة المخلوق (قوله قال) أي عبد
 الله بن مسعود وقوله فقد رأيت رسول الله الخ أي فوالله لقد رأيت رسول الله الخ
 وتقدمت حكمة القسم وقوله ضحك حتى بدت نواجذه أي تعجب من دهش الرجل
 ومن غلبة رحمة تعالى على غضبه (قوله حدثنا أبو الاحوص) بمهملتين وفي نسخة
 أنبأنا وقوله ابن ربيعة أي ابن نضلة البجلي (قوله شهدنا عليا) أي حضرته وقوله
 أتى بالبناء للمفعول والجملة حال أي والحال انه أتاه بعض خدمه وقوله بداية ليركبها
 الدابة في العرف الطارى فرس أو بقل أو حمار وأصلها كل ما دب على الارض من
 الحيوان ذكرا كان أو اناثي ثم خص بما ذكر (قوله فلما وضع رجله في الركاب) بكسر
 الراء وقوله قال بسم الله أي اركب فالبحار والبحر مرتبطان بحذف وأتى بذلك
 اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه قوله الآتي رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم صنع كما صنعت وكأه صلى الله عليه وسلم أخذه من قوله تعالى حكاية
 عن نوح عليه السلام لما ركب السفينة بسم الله لأن الدابة بالبر كالسفينة بالبحر

قال فيتمنى فيقال له فانك الذي
 غمته وعشرة اضعاف الدنيا
 قال فيقول أنسخري وأنت الملك
 قال فلقد رأيت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ضحك حتى بدت
 نواجذه (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) أبو الاحوص عن أبي
 اسحاق عن علي بن ربيعة قال
 شهدت عليا رضى الله عنه أتى
 بداية ليركبها فلما وضع رجله
 في الركاب قال بسم الله

كما آفاده اعصام غير أنه لم ينصع عن ذلك حيث قال كأنه مأخوذ من قول نوح لما
ركب السفينة واخترض عليه بعض النمرح بأن علينا نقل ذلك عن النبي صلى
الله عليه وسلم وتأسي به فكيف يقال أنه مأخوذ من قول نوح وهو موقف على ما فهمه
من أن مراد العصام أن عليا هو الذي أخذ ذلك من قول نوح وليس كذلك بل
النبي هو الاخذ كما علمت (قوله فلما استوى) أي استقر وقوله قال أي
شكر الله على هذه النعمة العظيمة وهي تذليل هذه الدابة وإطاقه لنا على ركوبها مع
الحفظ عن شرها (قوله ثم قال سبحان الذي مضر لنا) أي تزيها له عن الاستواء
على مكان كالاستواء على الدابة أو تزيها له عن الشر ين أو عن العجز عن تسيير هذه
الدابة وتذليلها لنا وقوله هذا أي هذا المركوب وقوله وما كانه مقرنين أي مطيعين
يغفل اقترنت النبي اقترانا أطقه وقويت عليه كما في المصباح وقوله وانما إلى ربنا
لنقلبون أي وانما إلى حكمه وجزائه لراجمون في الادار الآخرة وانما قال ذلك لأن
ركوب الدابة قد يكون سببا لتقلب قلب عنها فيهلك فتذكر الانقلاب إلى رب
الارباب فينبغي لمن اتصل به سبب من أسباب الموت أن يكون حامله على التوبة
والاقبال على الله تعالى في ركوبه ومسيره فقد يجعل من فوره على سيره (قوله
ثم قال الحمد لله ثلاثا) كثره لعظام تلك النعمة التي ليست مقدرة لغيره تعالى وقوله
والله أكبر ثلاثا تعجبا من التسيير ودفع الكبر النفس من احتياله على المركوب
(قوله سبحانك) أي تزيها عن الحاجة إلى ما يحتاج اليه عباده وانما أعاد التسبيح
وطلبه لما بعده ليكون مع اعترافه بالعلم أنجح لاجابة سؤاله وقوله اني ظلمت نفسي
أي بدم القيام بشكر هذه النعمة العظيمة وغيرها من النعم وقوله فاغفر لي أي اسر
ذنوبي فلا تنواخذني بالعقاب عليها وقوله فانه لا يغفر الذنوب الا أنت أي لانه
لا يغفر الذنوب الا أنت (قوله ثم ضحك) أي على وقوله فظلمت أي له كما في نسخة
وفي اخرى فقال أي على بن زبيبة وقوله من أي نبي ضحك وفي نسخة من أي
نبي ضحك وقوله يا أمير المؤمنين هذا يدل على أن هذه القضية كانت في أيام
خلافته (قوله قال) أي على عبياله وقوله صنع كما صنعت أي قولاً وفعلاً (قوله
لن ربك ليحجب) أي ليرضى فالمراد بالحب في حقه تعالى لازمه وهو الرضى لاستحالة
حقيقته عليه تعالى وقوله من عبده الاضافة للتحريف (قوله يعلم) حال أي قال
ذلك حال كونه يعلم وقوله انه أي الشأن وقوله غيره كذا في بعض النسخ وهو ظاهر
لانه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ غيري وتوجيهه
أن يجعل يعلم مقولا لقول محمد ذوف أي فاعلم ويعلم ويجعل ذلك جالاً من فاعل يحجب

فلما استوى على ظهرها قال
الحمد لله ثم قال سبحان الذي
مضر لنا هذا وما كانه مقرنين
وانما إلى ربنا لنقلبون ثم قال
الحمد لله ثلاثا والله أكبر ثلاثا
سبحانك اني ظلمت نفسي
فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا أنت ثم ضحك فقلت من
أي نبي ضحك يا أمير المؤمنين
فقال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم صنع كما صنعت ثم
ضحك فقلت من أي نبي
ضحك يا رسول الله قال ان
ربك ليحجب من عبده اذا قال
رب اغفر لي ذنوبي يعلم انه لا يغفر
الذنوب الا حد غيره

والمعنى أنه تعالى يعجب من عبده إذا قال رب اغفر لي حالة كونه تعالى قاتلا يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري كما يؤخذ من المناوي (قوله عن عامر بن سعد) أي ابن أبي وقاص ذكره بعضهم في التابعين وأسلم سعد أبوه قديما وهو ابن سبع عشرة سنة وقال كنت ثالث الإسلام وأنا أول من رمى بسهم في سبيل الله (قوله قال) أي عامر وقوله قال سعد أي أبوه وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة (قوله لقد رأيت) أي والله لقد رأيت وتقدمت حكمة القسم وقوله يوم الخندق هو معروف وهو معرب لأن الخاء والذال والقاف لا تجتمع في كلمة عربية (قوله قال) أي عامر وقوله قلت أي لسعد وقوله كيف كان ضحكة أي على أي حال ولأى سبب (قوله قال) أي سعد وقوله كان رجل أي من الكفار وقوله معه ترس الجملة خبر كان والترس ما يستتر به حال الحرب وفي رواية قوس بدل ترس (قوله وكان سعد راميا) أي يحسن الرمي ثم إن كان هذا من كلام سعد كما هو الظاهر كان فيه التفات إذ كان الظاهر أن يقول وكنت راميا وإن كان من كلام عامر فلا التفات (قوله وكان الرجل الخ) هذا من كلام سعد قطعاً وقوله يقول كذا وكذا بالترس أي يفعل كذا وكذا به أي يشبهه بيميننا وشمالنا فالمراد بالقول هنا الفعل قال صاحب التمهية والعرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام تقول قال بيده أي أخذ وقال برجله أي مشى وقالت به العينان معاً وطاعة أي أوامرت به وقال بالماء على يده أي صبّه وقال بشو به أي رفعه وقال بالترس أي أشار به وقلبه وقس على هذه الأفعال وعلى هذا الجار والمجرور أعني قوله بالترس متعلق بقول بمعنى يفعل وقوله يغطي جبهته مستأنف مبين للإشارة في قوله كذا وكذا أي يغطي جبهته حذراً من السهم ويحتمل أن القول باق على حقيقته والمعنى يقول كذا وكذا من القول الصحيح في حق النبي وأصحابه ولم يصرح سعد بما قاله الرجل لاستقبحه وعلى هذا الجار والمجرور أعني قوله بالترس متعلق بما بعده وهو قوله يغطي جبهته أي حذراً من السهم كما مر وهي جملة حالية من فاعل يقول والاول هو الاظهر (قوله فنزع له سعد بسهم) أي نزع لاجله سهماً من كتفه ووضع في الوتر فالباء زائدة لأن نزع يتعدى بدونها (قوله فلما رفع رأسه) أي فلما رفع الرجل رأسه من تحت الترس فظهرت جبهته وقوله زماه أي سعد بالسهم الذي نزع له (قوله فلم يخطئ) بضم الياء ويكون الخاءو بالهمز وفي نسخة فلم يخط بفتح الياء وضم الطاء غير مهموز من الخطوة أي فلم يخط عن جبهته ولم يتعدّها ولم يجاوزها وقوله هذه منه أي الجبهة من الرجل وقوله يعني جبهته من كلام عامر أي يقصد سعد باسم الإشارة

(حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا)
 محمد بن عبد الله الأنصاري
 محمد بن عبد الله بن عون عن
 محمد بن محمد بن الأسود عن عامر
 ابن سعد قال قال سعد لقد رأيت
 النبي صلى الله عليه وسلم ضحك
 يوم الخندق حتى بدت نواجذ
 قال قلت كيف كان ضحكك قال
 كان رجل معه ترس وكان سعد
 راميا وكان الرجل يقول كذا
 وكذا بالترس يغطي جبهته فنزع له
 سعد بسهم فلما رفع رأسه زماه
 فلم يخطئ هذه منه يعني جبهته

جبهة الرجل والجهة ما بين الحاجبين الى الناصية وهي موضع السجود (قوله
وانقلب الرجل) أي صار أعلاه أسفله ومقط على استه وقوله وشال برجله
أي رفعها والباء للتعدي أو زائدة قال في المصباح شال شولا من باب قال رفع
يعتدى بالحرف على الاصح ويقال شالت الناقة بذنبها عند اللقاح رفعته وأشالته
بالالف لغة وفي نسخة فشال وفي أخرى وأشال وفي أخرى أيضا وأشاد والكل
يعني واحد (قوله فضحك النبي) أي فرحا سرورا برى سعد لرجل واصابته له
وما يترتب على ذلك من اخذ نار الكفر واذلال أهل الضلال لا من رفعه لرجله
حتى بدت عورته (قوله قلت) وفي نسخة مهيضة فقلت والقائل هو عامر كما هو
ظاهر وقوله من أي شيء فضحك أي من أجل أي سبب فضحك النبي هل من رى
الرجل واصابته أو من رفعه لرجله واقضاه به كشف عورته فلاجل هذا
الاحتمال استقر الراوي وهو عامر سعد اعن سبب ضحكك صلى الله عليه وسلم
(قوله قال) أي سعد وقوله من فعله بالرجل أي ضحك من أجل رميه الرجل
واصابته لا من رفعه لرجله واقضاه به كشف عورته لانه لا يليق بالنبي ولا ينبغي
أن يضحك له ذابل لذلك

وانقلب الرجل وشال برجله
فضحك النبي صلى الله عليه
وسلم حتى بدت نواحيه
قال قلت من أي شيء فضحك
قال من فعله بالرجل
(باب ما جاء في صفة مزاج
رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء في صفة مزاج رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة مزاج الخ وفي بعض النسخ باب صفة الخ
والاولى أولى قال العصام الانبب باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المزاج وكان الاولى ان لا يفصل بينه وبين باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله
عليه وسلم بباب الضحك ورد بأن المزاج وقع بغير الكلام كما يأتي في احتضانه لظاهر
فلو قال باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المزاج لكنت الترجمة قاصرة
والمزاج يتولد عنه الضحك فتاسب ذكر الضحك ثم ذكر بعض أسبابه هكذا قال
بعضهم وقد يقال الاولى حيث أن يقدم المزاج على الضحك تقدما للسبب على
السبب والمزاج بكسر أوله مصدر مازحه فهو ويعني المازحة يقال مازحه مازحة
ومزاحا كقتال مقاتلة وقتالا والمزاج بالضم مصدر سماعي والقياس الكسر
لقول ابن مالك لفاعل الضحك والمفاعلة وهو الالباط مع القبر من غير الاء له
وبه فارق الاستهزاء والبخرية وانما كان صلى الله عليه وسلم يمزح لانه كانت له المهابة
العظمى فلوم يمزح الناس لما أطا قوا الا جفاع به والتلق عنه ولذلك سئل بعض
السلف عن مزاحه صلى الله عليه وسلم فقال كانت له مهابة فلذا كان ينسبط

مع الناس بالمداعبة والطلاقة والبشاشة وعن عائشة رضی الله تعالى عنها أنه صلى
الله عليه وسلم كان يمزح ويقول إن الله لا يؤاخذ المزاح الصادق في مزاحه لكن
لا تتبغى المداومة عليه فإنه يورث الضحك وتسوية القلب ويشغل عن ذكر الله والمكر
في مهمات الدين ويؤول في كثير من الاوقات الى الايذاء لانه يوجب الحقد ويسقط
المهابة فالافراط فيه منهي عنه والمباح ما سلم من هذه الامور بل ان كان لتطبيب
نفس المخاطب وموانسته كما كان صلى الله عليه وسلم يفعله على ندر فهو سنة
وما أحسن قول الامام الشافعي

أفد طبعك المكدود بالندراحة * بجيدت وعلاه بشئ من المزح
ولكن اذا أعطيت المزح فليكن * على قدر ما يعطى الطعام من الملح

وأحاديث هذا الباب ستة (قوله ان النبي قال له) أي لانس وقوله ياذا الاذنين
أي يا صاحب الاذنين السميعين والواعيتين الضابطتين لاجتماعه وصفه بذلك مدحاه
لذكائه وفطنته (قوله قال محمود) وفي نسخة قال أبو عيسى قال محمود أي ابن
غيلان شيخ المصنف وقوله قال أبو أسامة أي شيخ محمود وقوله يعني يمازحه أي
يقصد صلى الله عليه وسلم بمازحته فهو من قبيل ذكر الفعل وارادة المصدر
على حد نسمع بالمعدي خير من أن تراه أي سماعك به خير من رؤيته ولما كان
في كرون ما ذكر من اخفاء أي بذلك بياناه حتى أتى بالعبارة وان كان مزاحم
ككون مضاف صحبنا لان في التعبير عنه بياذا الاذنين مباشرة وملاطفة حيث
سماه بغير اسمه مما قد يورهم أنه ليس له من الجواس الا الاذنان أو أنه مختص به سما
فهو من جملة مزاحه ولطيف أخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله عن أبي التياح)
فتح التاء وتشديد الباء وبالهاء المهملة اسمه يزيد بن حميد بالتصغير (قوله
أن كان) أي أنه كان فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن وقوله ليضالفت
أي يمازحنا قال في القاموس خالطه مازحه والمراد بالضمير المفعول وهو نأ نسر
وأهل بيته (قوله حتى يقول) غايته في قوله يخالطنا أي اتهمت مخالطته لنا
الى الضمير من أهلنا ومداعبته والسؤال عن طبعه وقوله لا تخلى أي من الامم
كان صغيرا واسمه كبشة وأبوه طلحة بن زيد بن سهل الانصاري وقوله يا أبا عمير
ما فعل الضمير بالتصغير فيها ما فبو خذ منه جواز تصغير الاسم ولو لم يكن غير
الآبهي أي ما شأنه وما حاله وانما سأله صلى الله عليه وسلم عن ذلك مع علمه به تخبيا
منه وملاطفة له وادخال السرور عليه ولذلك استبدأ المصنف بالخاطب حيث لاحظ
منه الجواب وهو تصغير نقر بنم النون وفتح السين وهو طائر كالعصفور

(حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) أبو أسامة عن شريك
عن عاصم الاحول عن أنس
ابن مالك ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال له ياذا الاذنين
قال محمود قال أبو أسامة يعني
بمازحه (حدثنا) هناد بن
السري (حدثنا) وكيع عن
شعبة عن أبي التياح عن أنس بن
مالك رضی الله عنه قال ان كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليخالطنا حتى يقول لا تخلى
يا أبا عمير ما فعل الضمير

أجر المنقار وقيل طائر له صوت وقيل هو الصعور وقيل غير ذلك والاشهر الاقول وعمر
 قيل تصغير عمر يضم العين وسكون الميم اشارة الى أنه يعيش قليلا والفعل هو التأخير
 مطاوعا والعمل ما كان من الحيوان بقصد فهو أخض من الفعل لانه قد ينسب الى
 الحيوان الذي لا قصد له بل قد ينسب الى الجماد ويؤخذ من الحديث جواز النجس
 ومحل النهي عنه اذا كان فيه تكلف (قوله قال ابو عيسى) أى المصنف (قوله
 وفقه هذا الحديث) أى ما يفهم منه من المسائل المفقوهة وقوله كان يمازح أى
 لمصلحة تطيب نفوس المخاطب وموانسته وملاطفته ومداعبته وذلك من كمال خلقه
 ومكارم اخلاقه وتواضعه ولين جانيه حتى مع الصبيان وسعة صدره وحسن
 معاشرته للناس (قوله وفيه انه الخ) أى وفي هذا الحديث من القوائد أنه الخ ولو
 قال وأنه الخ عطف على انه الاول لكان أولى وقوله كنى غلاما صغيرا وهو لا بأس به
 لان الكنية قد تكون للتفاضل بأنه يعيش ويصير بالكونه بولده فاندفع ما يقال ان
 في ذلك جعل الصغير أب الشخص وهو ظاهر الكذب (قوله وانه لا بأس ان يعطى
 الصبي الطير ليلعب به) أى وفيه أيضا من القوائد أنه لا بأس ولا حرج في اعطاء
 الصبي الطير ليلعب به واستشكل بأن فيه تعذيبا للحيوان وهو منتهى عنه وأجيب
 بأن التعذيب غير مقطوع به بل يعاير اعياه فيبالغ في اكرامه واطعامه لانه له
 وهذا ظاهر ان قامت قرينة على ان الصبي لا يعذبه بل يلعب به لعبا لا اعتذاب فيه
 ويقوم بموته على الوجه الاثني فيجوز تمكينه منه حيثئذ والا حرم واعلم أن قوائد
 هذا الحديث تزيد على المائة أفرادها ابن القاص يميزه وقد أشرفنا الى بعض منها زائد
 على ما ذكره المصنف (قوله يلعب به) فى نسخة فليعب به وقوله فغزن الغلام عليه
 أى كما هو شأن الصغير اذا فقد لعبته وقوله يمازحه أى بأسطه وقوله فقال يا أبا عمير
 ما فعل النخيرا أى ليليه ويذهب حزنه عليه لانه يفرح بكلمة النبي له فيذهب حزنه
 بسبب فرحه (قوله ابن الحسن) وفي نسخة الحسين بالتصغير والاقول هو الصواب
 وقوله ابن شقيق أى المروزي العبدى وقوله المقبرى بفتح الميم وسكون القاف
 وضم الباء الموحدة أو قهها نسبة للمقبرة لكونه كان يسكن المقابر أو لكونه
 نزل بناحيتهما (قوله قال) أى أبو هريرة وقوله قالوا أى الصحابة وقوله انك
 تداعبنا بدال وعين مهملتين أى غمز حنا من المداعبة وهى الممازحة والدعابة
 بالضم اسم لما يستعمل من ذلك وقوله فقال نعم غير أنى لأقول الاحضأى مطابقتنا
 للواقع وفى نسخة قال انى الخ والتحقيق ما قاله العصام ان قصدهم السؤال عن
 المداعبة هل هى من خصائصه صلى الله عليه وسلم فتكون ممنوعة من اللورود النهي

قال ابو عيسى وفقه هذا الحديث
 ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يمازح وفيه انه كنى غلاما
 صغيرا فقال له يا أبا عمير وفيه انه
 لا بأس ان يعطى الصبي الطير
 ليلعب به وانما قال له النبي
 صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير
 ما فعل النخيرا لانه كان له تعبير
 يلعب به فبات فغزن الغلام
 عليه فمازحه النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال يا أبا عمير ما فعل
 النخيرا (حدثنا) عباس بن محمد
 الدورى (حدثنا) على بن الحسن
 ابن شقيق (أبانا) عبد الله بن
 المبارك عن أسامة بن زيد عن
 سعد المقبرى عن أبي هريرة
 رضى الله تعالى عنه قال قالوا
 يا رسول الله انك تداعبنا فقال
 نعم غير أنى لأقول الاحضأى

عن أبي قحافة قال صلى الله عليه وسلم لا تخافوا خالك ولا تخافوا حاكمه ولا تخافوا موعدا فتخلفه
 أوليست من خصائصه فلا تكون ممنوعة منا فأجاب بأنه يداعبل لكن لا يقول
 الاحتيا فمن حافظ على قول الحق مع بقاء المهابة والوقار فله المداعبة بل هي سنة
 كما مر وقد تقدم عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله
 لا يؤاخذ المزاح المداق في مزاحه ومن لم يحافظ على ذلك فليس له المداعبة وعلى
 ذلك يحمل النهي الوارد وقيل لسفيان بن عيينة المزاح محنة فقال بل سنة لكن لمن
 يحسنه ويضعه مواضعه وأما ما قاله الطيبي ان قصدهم الانكار فكأنهم قالوا
 لا ينبغي لمثلك المداعبة اكاتك عند الله تعالى فرد عليهم بقوله نعم الخ فهو مردود
 بأنه يعد أن يضطر يسأل الصحابة رضی الله عنهم الانكار والاعتراض عليه صلى
 الله عليه وسلم وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يمزح على ندور ولا يقول الاحتيا
 لمصلحة مؤانسة أو تألف فانهم كانوا يهابونه فيما زحوم ليخفف عنهم عما أتى عليهم
 من مهابةهم منه لاسيما عقب التجلبات (قوله خالد بن عبد الله) أي ابن عبد
 الرحمن بن يزيد الطمان الواسطي المديني ثقة عابد يقال انه اشترى نفسه من الله ثلاث
 مرات كل مرة يتصدق بوزن نفسه فضة (قوله ان رجلا) وكان به به وقوله استعمل
 رسول الله أي طلب منه ان يحمل له أي يعطيه حولة تركها وقوله فقال أي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وقوله اني حاملك أي مر يد حملك وقوله على ولد ناقة وفي نسخة
 ولد الناقة قال صلى الله عليه وسلم له ذلك مع كونه ينادر منه ما هو الصغير من
 أولاد الابل مداعبة وملاطفة ومباطنة (قوله فقال) أي ذلك الرجل وقوله
 ما أصنع بولد الناقة انما قال ذلك لتوهمه أن المراد من ولد الناقة الصغير لكونه
 التبادر من الاضافة والتعير بالولد (قوله فقال) أي الرسول صلى الله عليه وسلم
 وقوله وهل تلد الابل بالنصب مفعول مقدم والابل اسم جمع لا واحد له من لفظه
 وهو بكسرتين وجمع نكبين الباء للتخفيف ولم يجي من الاسماء على فعل بكسرتين
 الا الابل والحبر وقوله الاتوق بالرفع فاعل مؤخر فالابل ولو كبارا أولاد
 الناقة فصدق ولد الناقة بالصغير والكبير فكانه يقول لو تدبرت لم تقل ذلك فقيه
 ارشاده كغيره الى انه ينبغي له اذا سمع قولاً يتأمله ولا يبادر برده والنوق يضم النون
 جمع ناقة وهي اتى الابل وقال أبو عبيدة لا تسمى ناقة حتى تجدع (قوله من أهل
 البادية) هي خلاف الحاضرة والنسبة اليها بدوي على غير قياس (قوله وكان
 اسم زاهرا) بالتسوية وهو ابن حرام الاشجعي شهيد درا (قوله وكان يهدى
 الى النبي الخ) يضم الباء من يهدى لانه من الاهداء وهو البعث بشئ الى الغير

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 خالد بن عبد الله عن حميد عن
 أنس بن مالك ان رجلا استعمل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال اني حاملك على ولد ناقة
 فقال يا رسول الله ما أصنع بولد
 الناقة فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهل تلد الابل
 الا الذوق (حدثنا) اسحاق بن
 منصور (حدثنا) عبد الرزاق
 (حدثنا) معمر بن ثابت عن
 أنس بن مالك ان رجلا من أهل
 البادية كان اسمه زاهرا وكان
 يهدى الى النبي صلى الله عليه
 وسلم

اكرامه وروى أن رجلا كان يهدى اليه صلى الله عليه وسلم العكة من السمن
أو العسل فاذا طوب بالتمن جاء بصاحبه فيقول للنبى صلى الله عليه وسلم اعطه
متاعه أى غنمه فما يزيد صلى الله عليه وسلم على ان يتبسّم ويأمر به فيعطى وفي رواية
انه كان لا يدخل المدينة طرفه وهى النى المستحسن الا شترها تم جاء بها فقال
يا رسول الله هذه هدية لك فاذا طالبه صاحبها بتمن جاء به فقال اعطه التمن فيقول
ألم تهدى لى فيقول ليس عندى فيضحك ويأمر لصاحبه بتمنه وكأته رضى الله عنه
اذا اشترى ذلك بشئ فى ذمته على نية أدائه اذا حصل له به يهدى للنبى صلى الله عليه
وسلم لا يثار له على نفسه فلا يجوز وصار تلك الكتب ورجع الى مولاه وأبدى اليه صنيع
ما أولاه (قوله هدية من البادية) أى مما يوجد بها من ثمار ونبات وغيرهما لانها
تكون مرغوبة عزيزة عند أهل الحضر وكان صلى الله عليه وسلم يقبلها منه لأن من
عادته قبول الهدية بخلاف العمال بعده فلا يجوز لهم قبولها الا ما استثنى فى عمله
(قوله فيجهزه النبي) بضم الياء وفتح الجيم وتشديد الهاء أى يهبطه ما يتجهزه الى
أهله مما يعينه على كفايتهم والقوام بكال معيشتهم (قوله اذا أراد أن يخرج) أى
ويذهب الى أهله (قوله ان زاهر ابادتنا) أى ساكن باديتنا فهو على تقدير مضاف
لأن البادية خلاف الحاضرة كما تقدم فلا يصح الاخبار الا بتقدير المضاف أو هو
من اطلاق اسم أهل على الحال لان استيفاد منه ما يستفيده الرجل من باديته من
أنواع الثمار ومنوف النبات فصار كأنه باديتنا أو أن التاء للمبالغة والاصل باديتنا
أى البادى المنسوب اليها لانا اذا احببنا متاع البادية جاء به اليها فأغننا عن
المقرابها وقد ورد كذلك فى بعض النسخ قال بعض النحاة وهو أظهر والتعريف
لاهل بيت النبوة أو أى به التعظيم ويؤيد الأول طائى جامع الاصول من قوله صلى
الله عليه وسلم ان لكل حاضر بادية وبادية آل محمد زاهر بن حرام وقوله ونحن أى
أهل بيت النبوة أو ضمير الجمع للتعظيم كما روى الذى قبله وقوله حاضر وهى أى حاضر
المدينة فلا يقصد بالرجوع الى الحضر الا غنا لظننا أو نغد ونهى له ما يحتاجه من
الحضر وليس ذلك من المن الذموم وانما هو ارشاد للاثم الى مقابلة الهدية بعثها أو
خير منها لانه كان يكافئ عليها كما هو عادته على انه صلى الله عليه وسلم مستثنى عن
يهرم عليه المن فاندفع استنكاح العصام لذلك بان المن لا يلقى به ذكر انعامه
(قوله يجب) أى جاسد يدا ويؤخذ منه جواز حب أهل البادية وجواز الاخبار
بمجة من يملك وقوله دميح بالمدال المهملة أى قبيح الوجه كره المتظر مع كونه مليح
المسيرة فلا التفتت الى الصور كما فى الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم

هدية من البادية فيجهزه
النبي صلى الله عليه وسلم
اذا أراد أن يخرج فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ان زاهرا
باديتنا ونحن حاضر وهى
صلى الله عليه وسلم يجب وكان
رجلا دميحا

ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم (قوله فأتاه النبي الخ) يؤخذ منه جواز دخول السوق وحسن المخالطة وقوله وهو يبيع متاعه أى والحال انه يبيع متاعه وهو كل ما يمتنع به من الزاد ومتاعه كان كافي رواية قريبة بين وقربة تمن وقوله فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره أى أدخله في حضنه وهو مادون الابط الى الكشح وجاء من ورائه وأدخل يديه تحت أبطيه والحال انه لا يبصره أى لا يراه يبصره وذلك بعد أن جاء صلى الله عليه وسلم من أمامه وفتح احدى القربتين فأخذ منها على اصبعه ثم قال له امسك القربة ثم فعمل بالقربة الاخرى كذلك ثم غافله وجاء من خلفه واعتنقه وأخذ عينيه يديه كيلا يعرفه ويؤخذ من ذلك جواز اعتناق من يجبه من خلفه ولا يبصره وقوله فقال من هذا أى أى شخص هذا وقوله أرسلنى أى خلنى وأطلقنى فالارسال التخلية والاطلاق وفى نسخة بعد قوله أرسلنى من هذا امرأة ثانية وقوله فالتفت أى يبصره ورأى بطرفه محبوبه وهذا ساقط من بعض النسخ وقوله فعرف النبي القياس فعرف انه النبي وقوله فجعل لا بالوما ألقى ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم أى شرع لا يقصر فى الصاق ظهره بصدره صلى الله عليه وسلم تبركاه وتخصيلا لثمرات ذلك الاصاق من الكالات الناشئة عنه فجعل بمعنى شرع ولا بالوجه حزة ساكنة بمعنى لا يقصر وما مصدرية وقوله حين عرفه ذكره مع علمه من قوله فعرف النبي اهتماما بشأته وإيماء الى ان منشأ هذا الاصاق ليس الامعرفة وقوله فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول أى شرع يقول وقوله من يشتري هذا العبد أى من يشتري مثل هذا العبد فى الدمامة أو من يستبدله منى أو من يقابل هذا العبد الذى هو عبد الله بالاكرام والتعظيم وقال بعضهم أراد التعريض له بأنه ينبغي ان يشتري نفسه من الله ببذلها غيما يرضيه وفيه بعد ويؤخذ من ذلك جواز رفع الصوت بالعرض على البيع وتسمية الخبز عبدا ومداعبة الاعلى مع الادنى وقوله اذن واقعة فى جواب شرط محذوف أى ان بعثنى على فرض كونى عبدا اذن والله نجذنى كاسدا وفى بعض النسخ تأخير القسم عن الفعل وعلى الاول فضيه الفضل بين اذن والفعل بالقسم وهو جائز وفى بعض النسخ تجذونى بضمير الجمع والاوفق بقواعد العربية الافراد لكن قد يجعل الجمع للتعظيم ومعنى الكاسد الرخيص الذى لا يربح فيه أحد يقال كسد يكسد بالضم من باب قتل كسادا اذا قلت الرغبات فيه وقوله فقال النبي الخ أى مدحاله فيؤخذ منه جواز مدح الصديق بما يناسبه وقوله لكن عند الله لست بكاسد أى لكونك حسن السريرة وان كنت دميما فى الظاهر وتقدم حديث ان الله لا ينظر الى صوركم

فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم
يوما وهو يبيع متاعه فاحتضنه
من خلفه ولا يبصره فقال من
هذا أرسلنى فالتفت فعرف
النبي صلى الله عليه وسلم فجعل
لا بالوما ألقى ظهره بصدر
النبي صلى الله عليه وسلم حين
عرفه فجعل النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من يشتري هذا العبد
فقال يا رسول الله اذ والله
تجدنى كاسدا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لكن عند الله
لست بكاسد

وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم وقوله أو قال أنت عند الله غال بعين
 مبهمة وهو ضد الكاسد وهذا أشك من الراوى وقد تضمن هذا الحديث حكما عليه
 وأسرارا جليلة لانه لما أتاه المصطفى وجده مشغوبا يبيع متاعه فأشفق عليه ان
 يتبع في بئر البعد عن الحق ويشغل عن الله تعالى فأخضته احتضان المشفق على
 من اشفق عليه فشغى عليه الاشتغال عما يحواه فقال أرسطى لما أتاه فلما شاهد جمال
 الحضرة العلية اجتهد في تمكين ظهره من صدره ليزداد امداد فقال له صلى الله
 عليه وسلم تأديا له من يشتر هذا العبد اشارة الى ان من اشتغل بغير الله فهو صبيد
 هو ا فبكره صلى الله عليه وسلم حصلت منه الا بانه وصادفته العناية فلذلك بشرة
 النبي بعلو قدره وعلو رتبته فتضمن مزاحه صلى الله عليه وسلم بشرى ففضله
 وفاقده كاملة فليس مزاحا الا بحسب الصورة وهو في الحقيقة غاية الجد (قوله ابن
 حنيد) بالتصغير وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول وفي نسخة ضعيفة بدله منصور
 قال ميرك وهو خطأ وقوله ابن المقدم بكسر الميم وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله
 عن الحسن أى البصرى لانه المراد عند الاطلاق في اصطلاح المحمدين فالحديث
 مرسل (قوله قال) أى الحسن ناقلا عن غيره (قوله أنت مجوز) أى
 امرأة ولا تقل مجوزة بالنساء اذ هي لغة رديئة كافي القاموس قيل انها صفة بنت
 عبد المطلب أم الزبير بن العوام وعمه النبي عليه الصلاة والسلام ذكره ابن حجر
 (قوله أذع الله) أى لى كافي نسخة (قوله فقال يا أم فلان) كان الراوى نسي
 اسمها فكفى عنه يا أم فلان لتسبانه اسمها واسم من نضاف اليه ويؤخذ منه جواز
 التكنى يا أم فلان وفي الكنية نوع تفضيم واكرام لله مكفى ولا يشترط فيها وجود
 ولد كافي قوله صلى الله عليه وسلم يا أبا محمير ما فعل النغير وقد كنى عائشة يا أم عبد
 الله ولم تلد وانما كنى يا ابن أخيها اسماء وهو عبد الله بن الزبير المشهور (قوله ان
 الجنة لا يدخلها مجوز) قال ذلك مزاحا معها وارشادها الى انها لا تدخل على
 الهيئة التي هي عليها بل ترجع في سن ثلاث وثلاثين أو في سن ثلاثين سنة واقصره
 صلى الله عليه وسلم على المجوز لخصوص سبب الحديث وألان غيرها لم يبقا قايمة
 وقد روى معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل أهل الجنة الجنة
 جردا امرءا مكملين اثنان ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة (قوله قال) أى الحسن ناقلا
 عن غيره كما مر (قوله فوات) بتشديد اللام أى ذهبت وأعرضت وقوله تبكى حال
 من فاعل وت وانما قلت باكية لانها فهمت انها تكون يوم القيامة على الهيئة
 التي هي عليها ولا تدخل الجنة فخرت (قوله فقال) أى النبي وقوله أخبروها

او قال أنت عند الله غال (حدثنا)
 عبد بن حميد (حدثنا) مصعب
 ابن المقدم (حدثنا) المبارك
 ابن فضالة عن الحسن قال
 أتت مجوز النبي صلى الله عليه
 وسلم فقالت يا رسول الله ادع
 الله ان يدخلني الجنة فقال يا أم
 فلان ان الجنة لا يدخلها مجوز
 قال فوات تبكى فقال أخبروها
 انها لا تدخلها وهي مجوز

يقطع الهمة أي أعلمها وقوله انها لا تندخلها وهي عجوز أي ان تلك المرأة لا تندخل
 الجنة والحال انها عجوز بل يرجعها الله في سن ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة فالضمير
 لتلك المرأة وهو أقرب من جعله للعجوز المطلقة (قوله ان الله تعالى يقول الخ)
 أي صلى الله عليه وسلم بذلك استدلالا على عدم دخولها وهي عجوز بل ترجع
 في السن المتقدم (قوله انا أنشأناهن انشاء) أي انا خلقنا النسوة خلقا جديدا
 من غير توسط ولادة بحيث يناسب القيام والدوام فالضمير للنسوة وجعله للهور العين
 برده هذا الحديث وقوله فجعلناهن أبكارا أي عذاري وان وطئن كثيرا فكلاما
 أنها الرجل وجدها بـ ~~كرا~~ كما ورد به الاثر وقوله عر ما أي عاشقات متحبات الى
 أزواجهن جمع عروب وقوله أنزانا أي منساويات في السن وهو سن ثلاثين أو ثلاث
 وثلاثين سنة وذلك أفضل اسنان النساء وجعلهن كذلك بعد أن كن عجزا ثم سخطا أي
 شابت رمصا أي مريضات العيون وفي الحديث هن اللاتي قبضن في دار الدنيا
 عجزا ثم قد خلقهن الله بعد الكبر فجعلهن عذاري متعشقات على ميلاد واحد أفضل
 من الحور العين كفضل الظهارة على البطانة ومن يكن لها أزواج فختار أحسنهم
 خلقا (فائدة) قال ابن القيم قد درج أكار السلف والخلف على ما كان عليه
 صلى الله عليه وسلم من الطلاقة والمزاح الذي لا يخش فيه ولا كذب فكان على كرم
 الله وجهه يكثر المداعبة وكذا ابن سيرين وكان الفرزدق يكثر المزاح بين الصدر
 الاول ولم ينكر عليه

ان الله تعالى يقول انا أنشأناهن
 انشاء فجعلناهن أبكارا عر ما أنزانا
 * (باب ما جاء في صفة كلام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في الشعر) (حدثنا) علي بن حجر
 (حدثنا) شريك عن المقدم بن
 شرح من أبيه

* (باب ما جاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر) *

وفي بعض النسخ باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر والاولى أولى على
 وزان ما سبق وهو الكلام الموزون المقفى قصد بالذات فخرج بقيد القصد ما صدر
 منه صلى الله عليه وسلم من الكلام الموزون المقفى نحو أنا النبي لا كذب أنا
 ابن عبد المطلب لأن ذلك لم تقصد شعريةه وبقولنا بالذات ما في الكتاب العزيز نحو
 الذي أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك فانه وان كان قصدا لانه مقرون بالارادة
 وهي معنى القصد لكن ليس قصد بالذات بل تبعوا بعضهم أخرجه بالقصد
 لانه لم تقصد شعريةه وقد تعارضت الاخبار في مدح الشعر وذمه والتوفيق بينها
 بأن صالحه حسن وغيره قبيح وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله ابن حجر)
 يضم فسكون وقوله عن المقدم بكسر الميم وقوله ابن شريح بالتصغير وقوله
 عن أبيه أي شريح الكوفي من أصحاب علي ككرم الله وجهه أدركه زمن

النبي صلى الله عليه وسلم وقتل مع أبي بكر بجزستان ولهم شريح آخر وهو
القاضي شريح المشهور وليس مرادا (قوله قالت) أي عائشة لكن كان مقتضى
الظاهر على هذا ان تقول قبل لي فقوله ما قبل لهائه مخالفة للظاهر وفي نسخة
قال أي شريح وهو الظاهر لانه الموافق لقوله قبل لها (قوله يتمثل بشئ من الشعر)
أي يستهديه وينشده وأما قول الحنفي أي يتمك ويتعلق بشئ من الشعر بخلاف
المقصود بل هو المعنى المراد ومع انه مخالف لمعنى القوي في القاموس يتمثل
أشد يتنا وتمثل به ضربه مثلا وقول المتأري يتمثل أشد يتنا ثم آخر ثم آخر وهو انه
لا يسمى يتمثلا اذا أشد ثلاثة آيات وليس كذلك بل قول القاموس يتنا ليس يقيد
بدليل ان عائشة رضي الله عنها أطلقت التمثيل على انشاد شطريه وهي من أخص
العرب (قوله قالت كن) أي في بعض الاحيان وقوله يتمثل بشعر ابن رواحة
أي ينشده واسم ابن رواحة عبد الله أسلم في أول سنة من الهجرة وهو أنصاري
خزرجي شهد المشاهد كلها الا فتح فانه مات قبله بموتة أميرا وكان من الشعراء
الذابين عن الاسلام ككعب بن مالك وحسان وفي نسخ ابن أبي رواحة (قوله
ويتمثل بقوله) أي الشاعر وهو طرفه بن العبد بفتح الطاء والراء كافي القاموس واسمه
عمرو فالضميم عائد على غير مذكور اتكالا على شهرة فائده وفي نسخة وبقوله عطف
على قوله بشعر ابن رواحة (قوله ويأتيتك بالاخبار من لم تزود) أي من لم تعطه زاد
من التزويد وهو اعطاء الزاد للمسافر والمعنى سيأتيتك بالاخبار من لم تعطه الزاد
ليسافر ويأتي للبيت وسدر البيت سبدي لك الايام ما كنت جاهلا أي ستظهر لك
الايام أي أهلها الامر الذي كنت جاهلا به وكان خفيا عليك وفي رواية انه صلى الله
عليه وسلم يتمثل بهذا البيت لكنه قدم وأخر فقال سبدي لك الايام ما كنت جاهلا
ويأتيتك من لم تزود بالاخبار فقال أبو بكر ليس هكذا يا رسول الله قال ما أنا
بشاعر فكأنه صلى الله عليه وسلم يتمثل بعناه وأتى فيه بحق لفظه ومبناه فان العمد
مقدمة على الفضلة والشاعر لضيق التظم عليه قدم الفضلة وأخر العمد فلما قال له
الصديق ايس هكذا قال ما أنا بشاعر فاصد شعريته وانما قصدت معناه وهو أعم من
أن يكون في قالب وزن أو لا ولا تعارض بين هذه الرواية ورواية الكتاب لاحتمال
انه صلى الله عليه وسلم يتمثل به تارة كذا وتارة كذا (قوله ابن عمير) بالتصغير (قوله
قال) أي أبو هريرة (قوله ان اصدق كلمة) المراد بها هنا الكلام كما قاله ابن مالك
وكلمة بها كلام قريظم وقوله كلمة لبيد أي ابن ربيعة العامري كان من أكابر
الشعراء وأسلم وحسن اسلامه ولم يقل شعرا بعد الاسلام وكان يقول يكفيني القرآن

عن عائشة رضي الله عنها قالت
قبل لها هل كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتمثل بشئ
من الشعر قالت كان يتمثل
بشعر ابن رواحة ويتمثل بقوله
ويأتيتك بالاخبار من لم تزود
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
سفيان الثوري عن عبد الملك
ابن عمير (حدثنا) أبو سلمة عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول صلى الله عليه وسلم
ان اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة
لبيد

ونذر أن يخرن طعام الناس كلها بالصبا (قوله ألا كل شيء ما خلا الله باطل)
 أي آيل إلى البطلان والهلاك كما قال تعالى كل شيء هالك إلا وجهه فلما افقته أصدق
 الكلام على الإطلاق كان أصدق كلام الخلق وهو زيادة مسألة التوحيد وبصية
 البيت وكل نعيم لا محالة زائل أي كل نعيم من نعيم الدنيا زائل لا محالة فلا يرد
 نعيم الجنة فإنه دائم لا يزول (قوله وكاد) أي قرب لأن كاد من أفعال المقاربة
 وضعت للمقاربة الخبير من الوجود لكن لم يوجد لما منع وقوله أمية بالتصغير وقوله
 ابن أبي الصلت بفتح فسكون كان يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث أدرك الإسلام
 لكن لم يوفق له وقوله ان يسلم خبر كاد أي قرب من الإسلام لكونه كان ينطق في شعره
 بالحكم البديعية ومن ثم اشتهر المصطفى بشعره لكن أدركه الشقاء فلم يسلم بل مات
 كافرا أيام حصار الطائف وعاش حتى أدركه وقعة بدر ورث من قتل بها (قوله
 عن جندب) بضم الجيم وسكون النون وضم الدال وفتحها بعد هاء باء موحدة
 وكتبته أبو عبد الله له حصة خرج له الجماعة وقوله الجبلي نسبة لجميلة ويقال له
 العلقي نسبة لعلق كفرس بطن من جميلة (قوله أصاب حجر الخ) أي في بعض
 غزواته قبيل في احد وقبيل كان قبل الهجرة وقوله أصبع رسول الله أي أصبع
 رجله والأصبع مائة الهزعة مع تليث الباء فهذه تسع لغات والعاشره اصبع
 وقد نظم ذلك وضم اليه لغات الأئمة الشيخ العسقلاني حيث قال

وهمز أئمة ثلاث وثلاثه * والتسع في أصبع واختم بأصبع

(قوله فدميت) أي تلطخت بالدم وأنت الفعل المسند لها لأنها مؤنثة وقد تذكر
 (قوله هل أنت الخ) اختلف فيمن أنشأ هذا الشعر وتكلم به أولا فقيل الوليد
 ابن الوليد بن المغيرة وذلك انه كان رفيق أبي نصير في صلح الحديبية في محاربة قريش
 ونوفى أبو نصير ورجع الوليد إلى المدينة فعمز يمزجتها فانقطعت أصبعه فقال ذلك
 الشعر وقبيل ابن رواحة وذلك انه لما قتل جعفر بمؤنة دعا الناس بآبن رواحة
 فأقبيل وقاتل فأصبت أصبعه فجعل يقول

هل أنت الا اصبع دميت * وفي سبيل الله ما لقيت

يا نفس الاتقتلى فوفى * هذا جياض الموت قد صليت

وما تميت فقد لقيت * ان تصحلي بفعلها هديت

والاستفهام بمعنى النفي والاستثناء من محذوف أي ما أنت شيء الا اصبع دميت
 بصيغة خطاب المؤنث وهكذا قوله وفي سبيل الله ما لقيت أي والحال ان الذي
 لقيته حاصل في سبيل الله فالجملة حالبة وانما خاطبته لانه نزلها منزلة العاقل الذي

الأكل شيء ما خلا الله باطل
 وكاد أمية بن أبي الصلت ان يسلم
 (حدثنا) محمد بن المنق (حدثنا)
 محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة
 عن الاسود بن قيس عن جندب
 ابن سفيان الجبلي قال أصاب
 حجر أصبع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فدميت فقال
 هل أنت الا اصبع دميت
 وفي سبيل الله ما لقيت

يخاطب ولا مانع من أن يكون الله جعل فيها درا كواخطبها حقيقة معجزة له صلى
الله عليه وسلم والمقصود بذلك التسليط والتهوين فكأنه يقول لها تنبى وهوتى عليك
فأنت لست الا اصبع دमित فاصابك لم يكن هلاكا ولا قطع مع انه لم يكن ما لقيت
الا في سبيل الله فلا تنال به بل افرحى فان محنة الدنيا قليلة ومضتها جزيلة وقيل
الصواب في الرواية دमित ولقيت بصيغة القيبة وحديثه يكون ليدبر شعرا ورواية
الخطاب غفلة (قوله عن جندب بن محمد الله) أى ابن سفيان الجلي المدكور
في السند السابق (قوله نحوه) أى بعناه دون لفظه كما هو الاطلاق في الفرق
بين قولهم نحوه ومثله وقد تقدم (قوله قال) أى البراء بن عازب وقوله قال له رجل
أى من قيس لا يعرف اسمه (قوله أفررتم) أى أهربتم من العدو يوم حنين كما جاء
صريحاً في رواية الشيخين وقصة حنين مشهورة وكان الكفار أكثر من عشرين
ألفاً كما في شرح المواهب وكان المسلمون عشرة آلاف مقاتل من بين فارس وراجل
ومن معجزاته صلى الله عليه وسلم فيها انهزم الكفار فيها من رمية اياهم بقصبة
من الحصى رماها في وجوههم وقال شامت الوجوه أى قبحت فباتى منهم أحد
الادخل القرب في عينيه وانهمزوا بعد ما انهزم المسلمون منهم (قوله عن رسول
الله) متعلق بمحذوف والتقدير أفررتم تكسفين عن رسول الله لوضوح ان الفرار
عن العدو لا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يا أبا عمارة ندا المبراه بكنته
فان هذه كنية له كذا في (قوله فقال لا) أى لم نفرز كلنا بل بعضنا لان كابر العصب
لم يفرزوا وانما فرسرعان الناس كما سيأتى (قوله والله ماولى رسول الله) أى بالقسم
مبالغة في الرد على المنكر وانما أجاب بنى تولى رسول الله مع ان السؤال عن فرارهم
لانه يلزم من ثباته صلى الله عليه وسلم عدم فرار كابر العصب لانهم ياذلون أنفسهم
دونهم وعالمون بأن الله عاصمه وناصره وانما بنى التولى دون الفرار مع انه هو الذى
في السؤال تنزيها لذلك المقام الرفيع عن اللفظ البشع القبيح حتى في التنى فان
الفرار أبطع وأبشع من التولى لان التولى قد يكون تهديراً أو تحزفاً لقتال
والفرار يكون للخوف والجنب غالباً وأجمعوا على أنه لا يجوز الانهزام عليه فن زعم
انه انهزم كفران قصد التنقيص والادب تأدياً عظيماً عند الشافعي وقتل عند
مالك (قوله ولكن ولي سرعان الناس) أى الذين يسرعون الى الشئ ويقتلون
عليه بسرعة غافلين عن خطره وأكثهم في قلبه من من لكون الاسلام لم يتمكن
في طلوعهم وسرعان بضع السيز والراء وقد نسكن جمع سريع كما جرى عليه جمع
منهم الزركشى وقيل ليس جمعاً لانه ليس من الانية الموضوع للجمع بل اسم مفرد

(حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا)
سفيان بن عيينة عن الأسود
ابن قيس عن جندب بن عبد
الله الجلي نحوه (حدثنا) محمد
ابن بشار (حدثنا) يحيى بن سعيد
(حدثنا) سفيان الثوري
(أبنا نام) أبو اسحاق عن البراء بن
عازب قال قال لى رجل أفررتم
من رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا أبا عمارة فقال لا والله
ماولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولكن ولي سرعان الناس

وضع على أوائل الناس المسرعين الى النبي ونوزع هذا القيل (قوله تلقىتم
هو ازن) أى استقبلتم قبيلة هو ازن وهي قبيلة مشهورة بارى لا تحطى سهامهم
وهم بوادى حنين وادى وراء عرفة بينه وبين مكة ثلاث ليال وقوله يا نبيل بفتح
النون أى السهام العربية وهي اسم جمع لا واحدة من لفظه بل من معناه وهو سهم
ولما تخننوا عليهم اولى اولاهم على آخرهم ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى
المؤمنين فكانوا سببا للنصر (قوله ورسول الله على بقلته) أى البيضاء التي
أهداه الله القوم وهي دليل ماتت في زمن معاوية وكان له بقلته اخرى يقال لها
فضة وله حمار يقال له بصفور طرح نفسه يوم موت النبي في بئر فمات وفي ركوبه
للبغلة مع عدم صلاحيتها للحرب لانها من مراكب الامن ايدان بأنه غير مكترث
بالعدو لان مدده سماوى وتأيد مريانى (قوله وأبوسفيان بن الحارث بن عبد
المطلب) فهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه كنيته وقيل اسمه
الغيرة وهو أخو النبي من الرضاع كان يألفه قبل البعثة فلما بعث آذاه ثم اسلم
وحسن اسلامه (قوله آخذ بليامها) أى تارة وتارة يأخذ بركبها والعباس
بليامها وفي بعض الروايات ان عمر عسك بليامها والعباس بركبها والعباس كتاب
فارسي معرب أو توافق في اللغات وجمعه بلم كـ كتب (قوله انا النبي
لا كذب) أى انا النبي حقا لا كذب فيما أقوله من وعد الله لي بالنصر فلا افتر ولا
انهمز وفي ذلك دليل على قوة شجاعته حيث فرغ صعبه ويق في شدة قليلة ومع ذلك
يقول هذا القول بين أعدائه وقوله انا ابن عبد المطلب أى الذي كان سيد قريش
واستفاض بينهم انه سيكون من بني عبد المطلب من يقبل أعداءه ولهذا اتسب
اليه مع كونه جده ولم يتسب اليه وأيضاً فكان اتسابه اليه أشهر لان أبا هاشم
شابا فرباه جده عبد المطلب وزعم بعضهم انه اتسب الي جده لانه مقتضى الرجز
وهو في حيز المنع اذ لا يليق به ان يتعاني الرجز ويقصده وان حصل من غير قصد
كما لا يقصد شعريته وان اتفق انه كلام موزون مقفى كما هنا وبهذا حصل الجواب
عن اشكال كون هذا شعرا مع انه لا يجوز عليه الشعر وتخلص بعضهم من ذلك
بفتح باء كذب وكسر باء المطلب فرار من كونه شعرا وهو من الشدة وذبح كان وقد فر
قائه من اشكال عينين فوق في اشكال صعب عسير وهو نسبة اللحن الى أقصم
العرب لان الموقف على التصريح كحكي عليه الاجماع وما كان صلى الله عليه
وسلم ينطق باللحن ويؤخذ من هذا الحديث جواز قول الشخص انا ابن فلان
أو غيره لا للخفاخرة والمباهاة ومنه قول علي صكتم الله وجهه انا الذي سمعتي

تلقىتم هو ازن بالنبل ورسول
الله صلى الله عليه وسلم على بقلته
وأبوسفيان بن الحارث بن عبد
المطلب آخذ بليامها ورسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انا
النبي لا كذب انا ابن عبد
المطلب

أتى حدوده وقول سلمة أبا بن الا كوع فان كان للمعاخرة والمباهاة كما هو ذاب
 الجاهلية كان منها عنده (قوله في عمرة القضاء) أي للمتناضلة التي حلت
 فيه صلى الله عليه وسلم وبين قرين في الحديثية ولذلك يقال لها عمرة القضية
 فليس المراد بالقضاء ضد الاداء لان عمرتهم التي يحملوا منها لا يلزمهم قضاؤها كما هو
 شأن المحصر عند امامنا الشافعي رضي الله عنه (قوله وابن رواحة) بفتح الراء
 والواو والحاء المهملة اسم عبد الله الانصاري الخزرجي وقوله في سبعة
 عشي ومعنى انشاء الشعر احدا ثم عصى في بيده بحدثة نظم الشعر امامه
 وأما انشاده فهو ذكر شعر الفير وقرآته وبالجملة حالية (قوله وهو يقول) أي
 والحال انه يقول فالجملة حالية أيضا (قوله خاوا بني الكفار عن سيده) أي
 دووا وايتوا يا بني الكفار فبقي حذف حرف التدا على تخيلية طريقه الذي هو
 سالكه لانهم خرجوا من مكة يومئذ الى رؤس الجبال وخيلوا له مكة والاصول
 المعتمدة على اشباع كسر الهاء الراجعة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض
 النسخ يسكونها (قوله اليوم نضر بكم على تغزيبه) أي الا ان وفي هذا الوقت
 نضر بكم يسكون الباء لضرورة النظم فهو مرفوع تقديرا والضر ب ايقاع شيء
 على شيء يعنف وعلى فعلية والهاء في تغزيبه راجعة اليه صلى الله عليه وسلم والمعنى
 نضر بكم في هذا الوقت ان تقضم اليهود وتعرضتم لنزع النبي من دخول مكة لاجل
 تغزيبه صلى الله عليه وسلم مكة فلا ترجع اليوم كما رجعت في يوم الحديثية وقوله نضر با
 مضعول مطلق وقوله يزيل الهام أكبر من الرأس لان الهام جمع هامة بالتخفيف
 وهي الرأس وقوله عن مقيله أي عن محله الذي هو الاعناق فانها محمل الرأس
 ومستقرها وأصل المقيل مصدر قال بمعنى نام وقت القبولة يقال قال مقيلا
 وقبولة والمراد به محل استقرار الرأس والمعنى ضرب باعظما يزيل الرأس عن
 الاعناق وقوله ويذهل وفي نسخة ويذهب والاولى هي المناسبة لقوله تعالى يوم
 تزوتها كاذل كل مرضعة عما أرضعت وقوله الخليل مضعول يذهل وقوله عن
 خليله متعلق به والمعنى وبثقل وبعد المحسوس عن جنبه لشدة تفرقه في اليوم كيوم
 القيامة في الشدة لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه (قوله فقال له عمر) أي على
 سبيل اللوم والتوبيخ (قوله بين يدي رسول الله وفي حرم الله تقول الشعر) وفي نسخ
 تقول شعرا وهو استفعال توبيخ بتقدير الهمزة وفي رواية باثباتها وانعلا م عليه لان
 الشعر وردت في كلام الله وعلى لسان رسول الله فلا ينبغي في حرم الله ولا بين يدي
 رسول الله وأيضا فقد بحر لغضب الاعداء فيكم القتال في الحرم (قوله فقال

(حدثنا) اصحاق بن منصور
 (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا)
 جعفر بن سليمان (حدثنا) ثابت
 عن انس ان النبي صلى الله عليه
 وسلم دخل مكة في عمرة القضاء
 وابن رواحة في بيته وهو
 يقول
 خاوا بني الكفار عن سيده
 اليوم نضر بكم على تغزيبه
 ضرب بازيل الهام من مقيله
 ويذهل الخليل عن خليله
 فقال له عمر يا ابن رواحة بين يدي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وفي حرم الله تقول شعرا فقال
 صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم) أى للجواب عن ابن رواحة وقوله خل عنه باعر أى لا تخل بينه وبين ما سلكه من انشاء الشعر ولا تفتنه منه وقوله فلهى أى هذه الايات والكلمات وأتى بلام الابتداء للتوكيد وقوله فيهم متعلق بما بعده أى فى ايذائهم ونكياتهم وفهرهم وقوله أسرع من نضح النبل أى أشد سرعة وأبلغ نكابة من روى السهام اليهم فهذه الايات أو الكلمات أشد تأثيرا فيهم وايذائهم من رميهم بالسهام كما قيل

جراحات السنن لها التثام * ولا يلتمام ما جرح اللسان أى الكلام ولعل اختيار النبل على السيف والرمح لانه أكثر تأثيرا وأسرع نفوذا مع امكان ايقاعه من بعد ارساله وهو أبعد من مادفعوا وعلاجوا ويؤخذ منه جواز بل نذب انشاء الشعر واستماعه اذا كان فيه مدح الاسلام والحث على صدق اللقاء ومبايعة النفس لله تعالى (قوله وكان أصحابه) بالواو وفى نسخة بالقاف وقوله يتناشدون الشعر أى يراءد بعضهم بعضهم الشعر الجائز فان التناشد والتناشدة مراددة البعض على البعض شعرا وقوله ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية وفى نسخة أمور بصيغة الجمع وفى نسخة جاهليتهم وهى ما قبل الاسلام وقوله وهو ساكت أى عمسك عن الكلام مع القدرة عليه لا يمنعهم وقوله وربما تبسم معهم وفى نسخة يتبسم بصيغة المضارع وأشار برىم الى أن ذلك كان نادرا ويؤخذ منه حل انشاء الشعر واستماعه اذا كان لاخش فيه وان اشتمل على ذكر أيام الجاهلية ووقائعهم فى حروبهم ومكائدهم ونحو ذلك (قوله أشعر كلة تكلمت بها العرب) أى أجودها وأحسنها وأدقها وأرقها والعرب اسم مؤنث ولهذا أنت الفعل المسند لها فى قوله تكلمت بها العرب ووصفت بالمؤنث فى قولهم العرب العاربة والعرب العربية وهم خلاف العجم وهم أولاد اسماعيل قبل شعرا عرب بالان البلاد التى سكنوها تسمى العربات وبعضهم قسّمهم قسّمين عرب عاربة وهم الذين تكلموا بلسان يعرب ابن فحطان وهو اللسان القديم وعرب مستعربة وهم الذين تكلموا بلسان اسماعيل وهى لغة الحجاز وما والاها (قوله كلمة لبيد) أى كلامه فالمراد بالكلمة الكلام كما مر (قوله الأكل نبي ما خلا الله باطل) بقبته وكل نعيم لاحتماله زائل أى من نعيم الدنيا كما تقدم بدليل قوله بعد ذلك

نعيمك فى الدنيا غرور وحسرة * وأنت قريبا عن مقيلك راحل ولما سمع عثمان رضى الله عنه قوله وكل نعيم لاحتماله زائل قال كذب لبيد نعيم الجنة لا يزول فلما وقف على البيت المذكور قال صدق (قوله مروان) بسكون الراء وقوله ابن معاوية أى ابن الحارث الكوفي القزائرى وقوله الطائفي قسده

تخل عنه باعر فلهى فيهم أسرع
من نضح النبل (حدثنا) على
ابن حجر (حدثنا) شريك عن
سماك بن حرب عن جابر بن سمرة
قال جالت النبي صلى الله عليه
وسلم أكثر من مائة مرة
وكان أصحابه يتناشدون الشعر
ويتذاكرون أشياء من أمر
الجاهلية وهو ساكت وربما
تبسم معهم (حدثنا) على بن حجر
(حدثنا) شريك عن عبد
المطلب بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال أشعر كلة تكلمت بها
العرب كلمة لبيد
الأكل نبي ما خلا الله باطل
(حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا)
مروان بن معاوية عن عبد الله
ابن عبد الرحمن الطائفي

لان المطلق في التمايل هو الدارمي وهو ابن يعلى بن كعب وقوله ابن التريدي كسعيد
 وقوله عن أبيه أي التريدي واسمه عبد الملك صحابي مشهور شهيدية الرضوان
 (قوله قال) أي أبوه وهو التريدي وقوله رد في رسول الله أي را كما خلفه على
 الدابة قال في المصباح الرديف الذي يحمله خلقك على ظهر الدابة وقد جع بعض
 الحفاظ الذين أوردتهم النبي خلفه بلفظ واخسة وأربعين (قوله فأئذنه مائة
 تافية) أي ذكرت له مائة بيت فيه اطلاق اسم الجزء على الكل وقوله من قول
 أمية بن أبي الصلت أي من شعره وقوله الثقي نسبة الى ثقف قبيلة مشهورة
 وقد قيل انه هو الذي نزل في شأنه قوله تعالى واتل عليهم نبأ الذي آتينا آياتنا
 فاتسخ منها وكان قد قرأ التوراة والإنجيل في الجاهلية وكان يعلم بظهور النبي
 قبل بعثته قطع أن يكون آياه فلما بعث النبي وصرفت النبوة عن أمية حده
 وكفروا هو أول من كتب باسمك اللهم ومنه تعلمه قريش فكانت تكتب به
 في الجاهلية (قوله قال لي النبي هيه) بكسر الهاء من بين ما ياء ما كنة والهاء
 الأولى مبدلة من الهمزة والاصل آيه وهو اسم فعل بمعنى زدني إذا تون يكون
 نكرة وإذا لم يتون يكون معرفة فاذا استردت الشخص من حديث غير معين قلت آيه
 بالتسوية وإذا استردته من حديث معين قلت آيه بلامتو بن (قوله يعني يتا) انما
 أتى بالعبارة لاحتمال أن يكون المعنى مائة قصيدة وفي نسخة مائة بيت وهي واضحة
 (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم) أي انه قريب لي سلم بسبب
 احتمال شعره على التوحيد والحكم البديعة فحوقله

لنا الحمد والنعماء والفضل ربنا * فلا تنقأ على منك جدا وأمجدا

(قوله الفزاري) فتح القاء والزاي (قوله والمعنى واحد) أي والحال
 ان المعنى واحد وان اختلف اللفظ (قوله قال) أي كلاهما اسماعيل بن موسى
 الفزاري وعلى ابن حجر وقوله ابن أبي الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان
 على ما في التريدي وقوله عن أبيه أي عروة (قوله لحسان) بالصرف وعدمه
 كنية أبو الوليد الانصاري الخزرجي وهو من غول الشعراء قال أبو عبيدة
 أجعت العرب على أن أشعر أهل المدر حسان بن ثابت وقوله ابن ثابت أي ابن
 المنذر بن حزام عاش حسان مائة وعشرين سنة فصفا في الجاهلية ونصفا
 في الاسلام وعاش أبوه كذلك وجده كذلك وجد أبيه كذلك وفي خلافه على
 رضي الله عنهم أجمعين (قوله منبرا) أي شيا من تضامن التبر وهو الارض شاع

عن عمرو ابن التريدي عن اية
 قال كنت رد في النبي صلى الله
 عليه وسلم فأئذنه مائة تافية
 من قول أمية بن أبي الصلت
 كما أئذنه يتا قال لي النبي
 صلى الله عليه وسلم هيه حتى
 أئذنه مائة يعني يتا فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم ان
 كاد لي سلم (حدثنا) اسماعيل
 بن موسى الفزاري وعلى بن
 حجر والمعنى واحد قال (حدثنا)
 عبد الرحمن بن ابي الزناد عن
 هشام بن عروة عن أبيه عن
 عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يضع لسان
 ابن ثابت منبر في المسجد

كما تقدم وقوله في المسجد أي مسجد المدينة (قوله يقوم عليه قائما) أي يقوم عليه قياسا يقال قمت قائما بمعنى قمت قياسا فأقيم اسم الفاعل مقام المصدر ويحتمل أن اسم الفاعل باق على ظاهره ويكون حالا مؤكدة وفي نسخ خفف عليه قائما وهي ترجع للأولى وفي نسخ يقول عليه قائما أي يقول عليه الشعر حال كونه قائما (قوله يفاخر عن رسول الله) أي يذكركم فآخوه وهذا من قبيل المجاهدة باللسان وقوله أو قال أي الراوي فالتك في كلام الراوي وفي نسخة أو قالت أي عائشة فالتك في قول عائشة وقوله يفاخر عن رسول الله أي يفاخرم عنه ويدافع فان المناخة بالحاء المهمله المتخاصمة والمدافعة فالمراد أنه كان يهجو المشركين ويذبح عنه صلى الله عليه وسلم (قوله يؤيد حسان) وفي نسخة حسنا فاقبه الصريف وعدمه كما علمت وقوله روح القدس بضمين وتمكن الدال وهو جبريل سمى بالروح لانه مبدأ حياة القلب لانه مكونه بأني الانبياء بما فيه الحياة الابدية كما ان الروح مبدأ حياة الجسد وأضيف الى القدس بمعنى الطهارة من اضافة الموصوف للصفة أي الروح المقدسة لانه مجبول على الطهارة عن العيوب والمراد بتأييد الله لحسان جبريل أمره تعالى لجبريل بمداومه بأبلغ جواب والهامه اصالة الصواب أو أنه يحفظه عن الاعداء ويصممه من الرداء (قوله ما يفاخر أو يفاخر) أي ممتدة مناخته أو مفاخرته فلامصدرية ظرفية والتك من الراوي على طبق التلك السابق لكانه على الف والتشعر المشوق ولما دعا له صلى الله عليه وسلم أعانه جبريل بسبعين ينالها ما في قلبه بصورة المنظوم ويؤخذ من الحديث حل انشاد الشعر في المسجد بل يثذب اذا اشتمل على مدح الاسلام وأهله وجهاء الكفرة وأهله (قوله فالأ) أي كلاهما اسماعيل بن موسى وعلى بن جبر وقوله ابن أبي الزناد وفي نسخة عبد الرحمن بن أبي الزناد وقوله عن أبيه أي أبي الزناد (قوله مثله) أي مثل الحديث السابق لفظا ومعنى وانما القافية بحسب الأستاذين وفائدة ذكرهما تقوية الحديث

يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى يؤيد حسان بروح القدس ما يفاخر أو يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) اسماعيل بن موسى وعلى بن جبر (حدثنا) ابن أبي الزناد عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السير) (حدثنا) الحسن بن صباح البزاز

• (باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السير) •

بفتح الميم أي حديث الليل وجوز بعضهم تسكين الميم على انه مصدر بمعنى المسامرة وهي المحادثة والمقصود من هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم جاوز السير وتمعه وفضله وفيه حديثان (قوله ابن صباح) بتشديد الواو وقوله البزاز بتشديد الزاي الواسطي ثم البغدادي والبزاز بن ابي مجتهد بن جندب في الرواة

الاثلاثة فانهم يراى ورا هذا وخلف بن هشام وأبو بكر بن عمر بن عبد المطلب
صاحب المسند وقوله أبو التضر بفتح النون وسكون الضاد المجهة سالم بن أبي أمية
أوهاشم بن قاسم التميمي المدني وقوله أبو عقيل بفتح العين وكسر القاف وقوله
التنقي نسبة الرقبة تصيب (قوله ذات لينة) أى فى ساعت ذات لينة فذات
صفتة موصوف محذوف أولفظ ذات مقسم فهو من بدل التاء كيد وقوله نساء أى
أزواجه وقوله حديثاً أى كلاماً عيبياً أو حديثاً غير سلف المراد به على الأول
ما يتحدث به وعلى الثاني المصدر (قوله حديث خرافة) بضم الخاء المجهة وفتح الراء
ولا تدخله أل لانه معرفة لكونه علماً على رجل نعم ان اريد به الخرافات الموضوعة
من حديث الليل عزف ولم ترد المراد ما يراد من هذا اللفظ وهو الكذب المستعمل
لانها عامة بأنه لا يجرى على لسانه الا الصدق وانما أرادت التشبيه فى الاستصلاح
فقط لان حديث خرافة يراد به الموصوف بصفتين الكذب والاستصلاح فالتشبيه
فى احدهما لا فى كليهما (قوله فقال أتدرون ما خرافة) خاطب بن خطاب
الذكور تعظما لشأنهم وفى بعض النسخ أتدرون بخطاب الانثى وهو ظاهر ومراده
صلى الله عليه وسلم تبين المراد بحديث خرافة (قوله ان خرافة كان رجلاً الخ)
كان من قطن لاف فقال صلى الله عليه وسلم ان خرافة كان رجلاً الخ وقوله من عذرة
بضم العين المهملة وسكون الذال المجهة قبيلة من اليمن مشهورة وقوله أسرته الخ
فى الجاهلية أى أخطفته الخ فى أيام الجاهلية حتى ما قبل البعثة وكان اختطاف
الخنز اللانيس كثيراً اذ ذاك (قوله فكنت) بضم الكاف وفتحها أى نبت وقوله
فيهم أى معهم وقوله دراهم أى من أطول بلا وقوله ثمرة وهى الى الانس بكسر
الهمزة وسكون النون أى البشر الواحد النسب والجمع الناس ثم انما صفة كصلبة
(قوله فكان) فى نضفة وكان يلاو و قوله يحدث الناس أى تيه كذبونه
فما أخرجه به أى بما رأى مع ان الرجل كان صادقاً لا كاذباً وقوله من الإطعاب
جمع أعجوبة أى الاشياء التى يتعجب منها والتعجب انفعال النفس لزيادة وصف
فى التعجب منه اما الاستحسان والرضى عنه واما الذم وانكاره فهو على وجهين
الأول فيما يحمده الضاعل والثانى فيما ينكره (قوله فقال التام حديث
خرافة) أى قالوا ذلك فيما سمعوه من الاحاديث المجهية والاحكاميات القرينة
التي يستعملونها وينكذبونها لجهلهم عن الوقوع عرضة صلى الله عليه وسلم
من مسامرة نساءه تفريج قلوبهم وحسن العشرة معهم فبسن ذلك لانهم باب
حسن المعاشرة وفى الحديث عليه أحاديث كثيرة مشهورة والنسب الوارد عن الكلام

(حدثنا) أبو التضر (حدثنا)
أبو عقيل التنقي - مسند ابن
عقيل عن جلاله عن الشعبي
عن مسروق عن عائشة قالت
حدث رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذات ليلة نساءه حديثاً
فقال امرأة منهن كن الحديث
حديث خرافة فقال أتدرون
ما خرافة ان خرافة كان
رجلاً من عذرة أسرته الخ
فى الجاهلية فكان يلاو
ثم ذموا الى الانس فكان يحدث
الناس بما رأى فيهم من
الاطعاب فقال التام حديث
خرافة

بعبد العشاء محمول على ما لا يصح من الكلام ولذلك قال في المنهج وكره نوم قبلها
 وحديث بعد حاله في خير (قوله حديث أم زرع) أي هذا حديث أم زرع فهذه
 ترجمة ولهذا الحديث ألقاب أشهرها ما ذكره هذا الحديث أفردته بالتصنيف أئمة
 منهم القاضي عياض والامام الرافعي في مؤلفه حافظ جامع وساقه تمامه في تاريخ
 قزوين قال الحافظ ابن حجر وهذا الحديث روي من أوجه بعثتم ما موقوف وبعضها
 مرفوع قاله موقوف كما هنا وكذلك في معظم طرقه والمرفوع كما رواه الطبراني فإنه
 رواه مرفوعا وكذلك روي مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب عن عائشة أنها
 قالت دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة كنت لك كآبي زرع
 لأم زرع قلت يا رسول الله وما حديث أبي زرع وأم زرع قال الخ ويقوى رفعه قوله
 في آخره كنت لك كآبي زرع لأم زرع إذ مقتضاه أنه سمع القصة وأقرها فيكون كله
 مرفوعا من هذه الجهة وأم زرع هي إحدى النساء الأحدى عشرة والزرع الولد
 أضيف إليه في كنيته واسمها عاتكة ولم يعرف من أسماء الأحدى عشرة امرأة
 إلا أسماء ثمانية سردها الخطيب البغدادي في كتاب المهملات وقال أنه لا يعرف
 أحد أسماءهن إلا في تلك الطريق وأنه غريب جدا وكان المصنف لم يثبت
 ذلك عنده فلذلك لم يتعرض لأسمائهن على أنه لا يتعلق بذكر أسمائهن غرض
 يعتقد به ولذلك لم يسم أبازرع ولا بنته ولا جاريته ولا المرأة التي تزوجها ولا الولدين
 ولا الرجل الذي تزوجته بعد أبي زرع (قوله أخبرنا عيسى) وفي نسخة حدثنا
 وقوله عن هشام نابي وقوله عن أخيه عبد الله نابي أيضا وقوله عن عروة نابي
 كذلك فضيه رواية نابي عن نابي عن نابي وفيه أيضا رواية الأبارب بعضهم
 عن بعض فقد روى هشام عن أخيه عن أبيه عن خالته فان عائشة رضيت الله عنها
 خالة عروة (قوله قالت) أي عائشة وقوله جلست في نسخ جلس على حد قال قلانة
 الذي حكاه سيبويه وفي رواية سلم جلسن بالنون وتخرج على لغة أكلوني
 البراغيت وفي رواية اجمع وقوله إحدى عشرة امرأة أي من بعض قرى مكة
 أو اليمن (قوله فتعاهدن) وفي نسخة وتعاهدن بالواو وفي أخرى تعاهدن بإعطف
 على الحالبة بتقدير قد أي حال كونهن قد تعاهدن أي الزمن أنفسهن عمدا
 وقوله وتعاهدن ططف تفسير وقوله ان لا يتكمن من اخبار أزواجهن شيئا أي على
 أن لا يخفين شيئا من اخبار أزواجهن مدحا أو مقابلا يظهرن ذلك ويصدقن (قوله
 فقالت) وفي نسخة قالت وهي رواية الشيباني وقوله الأولى أي في التكلم (قوله
 زوجي لحم جل) أي كلمه جل في الرداءة لا كلمه الضان وقوله غث بفتح الغين الجمجمة

(نسخة حديث أم زرع) (حدثنا)
 علي ابن حجر (حدثنا) عيسى بن
 يونس عن هشام بن عروة عن
 أخيه عبد الله بن عروة عن
 عروة عن عائشة قالت جلست
 إحدى عشرة امرأة فتعاهدن
 وتعاقدن ان لا يتكمن من اخبار
 أزواجهن شيئا فقالت الأولى
 زوجي لحم جل غث على رأس
 جبل وعمر لا سهل فيزني ولا سجين
 فينتقل

وتشديد الثلثة أى شديد الهزال ردى والا قرب انه بالجتر صفة لجبل ويصح الرفع
على انه صفة لحم والمقصود منه المبالغة في قلة تفعة والرغبة عنه ونفارا للطبع منه
وقوله على رأس جبل أى كائن على رأس جبل وهو صفة اخرى لجبل أو للحم على ما مر
في الذى قبله وقوله وعمر بنخ فكون صفة لجبل أى صعب فشق الوصول اليه
والمقصود منه المبالغة في تكبره وسوء خلقه فلا يوصل اليه الا بغاية المشقة ولا ينفع
زوجته في عشرة ولا غيرها فهو مع كونه مكروها رديا ممتزجا متكبر وقوله لاسهل
فيرتقى أى لا هو أى الجبل سهل فيصعد اليه فهو بالرفع خبره بتد المحذوف ولا غير
عامة وروى جزة على انه صفة جبل ولا اسم بمعنى غير أى غير سهل وقصه على انه
اسم لا التى اننى الجنس وخبرها محذوف أى لاسهل فيه وقوله ولا سمين بالوجه
الثلاثة فالجزة على انه عطف على غث أى ولا لحم سمين والفتح على انه اسم لا وخبرها
محذوف أى ولا سمين فيه والرفع على انه خبر لبتد المحذوف وقوله فينتقل أى فينقله
الناس الى يوتهم ليا كلوه به - د مقاساة التعب ومشقة الوصول اليه بل يرغبون
عنه لرد امته وفي رواية فينتقى أى يختار الا كل أو يحصل له نقي بكسر النون وهو المخ
وفي قوله لاسهل فيرتقى ولا سمين فينتقل أو فينتقى مع ما قبله لف ونشر مشوش لأن
قوله لاسهل فيرتقى راجع لقوله على رأس جبل وعمر وقوله ولا سمين فينتقل أو فينتقى
راجع لقوله لحم جل غث وبالجلة فقد وصفته بالجل والرداءة والكبر على أهله وسوء
الخلق (قوله قالت الثانية زوجى لاثير خبره) أى لا أئذره ولا أظهره ويرزى
ابن الباء المضمومة وبالنون كذلك يقال بث الحديث وشه وهما بمعنى لكنه بالنون
يستعمل في الشر أكثر وقوله انى أخاف ان لا أذره أى انى أخاف ان لا اتركه أى من
عدم ترك الخبر بأن تذكره فضاف من ذكر خبره ان يطلقها وهذا أظهر مما قاله
المشراح ودعوى ان المعنى انى أخاف ان لا أذره بعد الشرع فيه تعسف بارد
وتكلف شارد وقوله ان اذكره أى خبره وقوله اذ كرمجوه ويحيره بضم اولهما
وفتح كل من ثانيهما وثالثهما والمراد منهما عيوبه كلها ظاهرها وخفيها وأصل
البحر جمع بحيرة وهى نخعة فى عروق العنق واليهر جمع بحيرة البصرة عظمت اولاً
والعقدة فى البطن والوجه والعنق تزيد لاخوض فى ذكر خبره فانى أخاف من
ذكره الشقاق والفراق وضباع الاطفال والعيال لانى ان ذكرته ذكرت عيوبه
كلها ولا تتوهم من ظاهر كلامها انها تقض ما تعاهدن وتعاقدن عليه من عدم
كتمان شئ من اخبار أزواجهن بل وقت على أدق وجه وأكمله كالأصغرى

(قالت الثانية) زوجى لاثير
خبره انى أخاف أن لا أذره
ان أذكره اذ كرمجوه ويحيره

على أو تلك الفصاء البلقاء (قوله قالت الثالثة زوجي العشتق) بين
 مهمله وشين مهجمة مفتوحين وفون مفتوحة مشددة ثقاف أو طاء قال الزمخشرى
 العشتق والعشتق أخوان وهما الطويل المستهكره في طوله التحيف وذلك
 يدل على السفة غالبا وقيل السبي المطلق وهو يستلزم السفة وقد جمعت جمع
 العيوب في هذه اللفظة وقوله ان اطلق اطلق أى ان اطلق بعبويه تفصيلا يطلق
 لسوء خلقه ولا أحب العساق لا ولادى منه أو لحاجتى اليه أو لمحبتي اياه وقوله
 وان اسكت اعلق اى وان اسكت عن عبويه بصيرنى معلقة وهى المرأة التى لاهى
 مزوجة بزوجه بنوع ولا معلقة تتوقع ان تفترج ويحتمل ان المراد اعلق بحبه
 فيكون من علاقة الحب (قوله قالت الرابعة زوجي كليل هامة) اى فى كمال
 الاعتدال وعدم الاذى وسهولة أمره كما يشتهر بما بعده وهامة بكسر التاء
 الفوقية وتخفيف الهاء والميم مكة وما حولها من الاغوار اى البلاد المنخفضة
 وأما البلاد العالية فيقال لها نجد والمدنية لانهامة ولا تجذب لانها فوق الغور
 ودون الجدد وقوله لآخر ولا تقرأى لاذو حرم فطرطولا وتقر بفتح القاف وضهما
 والاول أنسب بقوله حرم أى برد أو لآخر فيه ولا تقرأى لاذو حرم فطرطولا
 بمعنى ليس أو بمعنى غير والثانى على ان تكون لنى الخمر والتجرب محذوف
 وهذا كناية عن عدم الاذى وتقدم الحزلة انه أشد تأثيرا لاسمى فى الحرمين الشريفين
 لكثرة الحز فيهما ولهذا قال صلى الله عليه وسلم من صبر على حرم مكة ساعة تباعد
 من نار جهنم سبعين سنة وفى رواية ما تقي سنة وقوله ولا مخافة ولا سامة أى
 ولا ذومخافة ولا ذوسامة أو لا مخافة فيه ولا سامة مثل ما قبله فلا شرفه بحيث
 يخاف منه ولا يقع فيه بحيث يسام منه لكبرم اخلاقه ووروى ولاوخامة
 أى لا تقل فيه يقال رجل وخيم أى قبيل وطعام وخيم أى قبيل وهذا من
 أبلغ المدح دلالة على نقي سائر أسباب الاذى منه وثبتت جميع أنواع اللذة
 فى عشرته (قوله قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد) بكسر الهاء على انه
 فعل ماضى أى انه اذا دخل عندها وثبت عليها نوب التمهيد لا رادتها لها
 أو ضربها أو أشبه الفهدى تزده ونومه قال فى المختار فهد الرجل من يلبس طرب
 أشبه الفهدى فى نومه وتزده ويحتمل انه حيا سم ويكون خبر مبتدأ محذوف والتقدير
 فهو فهد أى مثل الفهد فى النوب أو فى النوم والمتردد فهو محتمل للمدح والتم
 فان كان قصد المدح فالمراد انه كسك الفهدى فى النوب بلهاها أو فى النوم
 والتعادل مما ضاعته مما يجب عليها التمهيد كما لو سئل ان كان التمهيد الذى ظن المراد

(قالت الثالثة) زوجي العشتق
 ان اطلق اطلق وان اسكت
 اطلق (قالت الرابعة) زوجي
 كليل هامة لآخر ولا تقرأ ولا مخافة
 ولا سامة (قالت الخامسة)
 زوجي ان دخل فهد

انه كانه في الوتوب لضربها وتزده ونومه وتغافله عن امور اهلها وعدم مشيئة
 لها وقوله وان خرج اسد بكسر السين على انه فعل ماضى أى وان خرج من عندها
 وخالط الناس فعل فعل الاسد قال في المختار اسد الرجل من باب طرب صار كالاسد
 في اخلاقه ويحمل انه هناسم ويكون خبر مبتدا محذوف نظير ما قبله وهو محتمل
 للمدح والذم ~~الذي قبله~~ فان اريد المدح فالمعنى انه كالاسد في الحروب فكان
 في فضل قوته وشجاعته كالاسد وان اريد الذم فالمعنى انه كالاسد في غضبه وسفهه
 وقهره ولا يسأل عما عهد بكسر الهاء بمعنى علم أى ولا يسأل عما علم في بيته من مطعم
 ومشرب وغيرهما اما تكز ما واما تكاسلا فهو محتمل للمدح والذم ايضا والاول
 اقرب الى سياقها فتكون وصفته بأنه كريم الطبع حسن العشرة لين الجانب في بيته
 قوي شجاع في أعدائه لا يتفقد ما ذهب من ماله ومناحه ولا يسأل عنه لشرف
 نفسه وخصاء قلبه (قوله قالت السادسة زوجي ان اكل لث) بتشديد الفاء
 أى كثر وخط صنوف الطعام كما قاله الزنجشري والاقرب الى سياقها ان مرادها
 ذمته بأنه ان اكل لم يبق شيئا للعبال وأكل الطعام بالاستقلال واحتمال ارادة
 المدح بانه ان اكل تتم بأكل صنوف الطعام بعيد من المقام وقوله وان شرب
 اشتم أى شرب الشفافة بضم الشين وهي بقية الماء في قعر الاناء فيستقى الماء
 ولا يدع في الاناء منه شيئا وفي رواية اشتم بالسين بدل الشين أى اكثر الشرب يقال
 اشتم الماء اذا كثر شربه ولم يرو وفي رواية وفي اخرى لثقف وهما بمعنى جمع
 ومن ذلك معنى المظف قفة لجهما ما يجعل فيها فان اريد الذم وهو المتبادر من
 كلامها فالمعنى انه يشرب الماء كله ولا يترك شيئا لبعاله وان اريد المدح فالمعنى انه
 يشرب كل الشراب مع أهله ولا يذخر وقوله شيئا منه لثقد وان اضطلع لث أى
 وان اضطلع على جنبه لث في شيا به وتغطي بطراف متفردا في ناحية وحده
 ولا يلبسها فلا تقع فيه لزوجه فهذا ذم صريح وكذا ما بعده وهو قرينة على ان
 ما قبله لثم وقوله ولا يولج الكف ليعلم البث أى ولا يدخل يده تحت ثيابها عند
 مرضها ليعلم الحزن والمرضى لصلته فلا شفقة عنده عليها حتى في حال مرضها
 فكأنه اجنبى وقوله البث بمعنى الحزن كما في قوله تعالى حكاية عن يعقوب عليه
 السلام انما اشكركم وحرقت الى الله فالصنف في الآية للتفسير (قوله قالت
 السابعة زوجي عيايا) يقع العين المهمله وتختين بينهما الف محذودا وهو من الابن
 الذى يهي عن الشراب ومرادها انه حين لا يقدر على الجماع ويميل الى العيايز
 من احكام امره بحيث لا يستدنى لوجهه مراده وقوله أو عيايا يقع العين المهمله

وان خرج اسد ولا يسأل عما عهد
 (قالت السادسة) زوجي ان
 اكل لث وان شرب اشتم
 وان اضطلع لث ولا يولج
 الكف ليعلم البث (قالت
 السابعة) زوجي عيايا أو
 عيايا طباطبا

وتصنيفين كالذي قبله أي ذوقه وهو الضلالة أو الخيبة أو ذوق غيبة وهي الغلبة
والطلل المتكاثر الذي لا اشراق فيه وأولئك من الراوي لكن قال ابن حجر في التكملة
الروايات بالمجسمة وأنكرها أبو عبيدة وغيره وقال الصواب المهبطه وصوب
المجسمة لقاضي وغيره ويحتمل أنها التخيير في التصير فأما ان تدبر بالاولى أو بالثانية أو
أنها بمعنى بل وقوله طباطبا فخرج اوله عمودا أي الحق تنطبق عليه الامور فلا يمتدى
لها أو مقوم ينطبق عليه الكلام فلا ينطبق به أو عاجز عن الوقوع أو ينطبق على
المرأة اذا علا عليها لتقبله فيحصل لها منه الايذاء والتعذيب وقوله كل داه
داه أي كل داه يعرف في الناس فهو داه لانه اجتمع فيه سائر العيوب والمصائب
وقوله شجك تشديد الجسيم أي ان ضربك بجرحك بكسر الكاف لانه خطاب
لمؤنت وهو نفسها وكذا قوله أوفك تشديد اللام أي كسر ك ويعمك انها ارادت
بالقل الطرد والابعاد وقوله أوجع كلاك أي كلام الشج والقل فيجمع بينهما
لثقل المعنى انه ضروب لها فان ضربها شجها أو كسر عظمها أوجع الشج والكسر
مصالها السوء عشرته مع الاهل (قوله قالت الثامنة زوجي المس من أرنب)
أي مسه كس الارنب في اللين والنعومة فهو تشبيه بليغ وزوجي مبتدأ وبالجملة
بعده خبره وأل عوض عن الضمير المضاف اليه وقوله والريح ريح زرنب فخرج
الزاي أو الذال في القائق ان الزاي والذال في هذا اللفظ لغتان أي وريحه كريح
الزرنب وهو نوع من النبات طيب الرائحة وقيل الزعفران وقيل نوع من الطيب
معروف فهو لينا البشرة طيب الرائحة (قوله قالت التاسعة زوجي ربيع العمام)
بكسر العين أي شريف الذكرا ظاهر الصيت فكنت بذلك عن علوق حسبه وبهرف
نسبه اذ الضماد في الاصل عد تقوم عليها الابنية أو الابنية الرفيعة ويصح
ارادة حقيقته فان بيوت الاشراف أعلى وأغلى من بيوت الاحاد وقوله عظيم
الرماد أي عظيم الكرم والجود فهو من قبيل الكتابة لانه اطلق لفظ عظيم الرماد
وأريد لازم معناه وهو عظيم الكرم والجود فان عظم الرماد يستلزم كثرة الوقود
وهي تستلزم كثرة الخبز والخبز وهو تستلزم كثرة الضيفان وهي تستلزم عظم الكرم
فهو لازم لعظم الرماد بوماته وقوله طويل العباد بكسر النون أي طويل القامة
والعباد سمائل السيف وطولها يستلزم طول القامة وبالعكس لذلك كتبت بطويل
العباد عن طويل القامة وطول القامة مدوح عند العرب سيما عند أرباب الحرب
والشجاعة وفيه اشارة الى انه صاحب سيف فيكون شجاعا وقوله قريب البيت من
النناد أي قريب المنزل من النادى الذي هو الموضع الذي يجتمع فيه وجوه القوم

كسر داه داه شجك أوفك أو
جميع كلاك (قالت الثامنة)
زوجي المس من أرنب والريح
ربيع زرنب (قالت التاسعة)
زوجي ربيع العمام طويل
العباد عظيم الرماد قريب
البيت من الناد

للعديت وحذفت منه الباء وسكنت الهمزة والسين والصاد والظاء والذال للصح وهذا شأن الكرام فانهم يجعلون
منزلهم قرية من الناذي تعرفان يضيفهم فسكون الغرض من ذلك الاشارة الى
كرمه لكنه قد علم من قوله عظيم الرماد ويحتمل أن يكون الغرض منه الاشارة الى انه
حاكم لان الحاكم لا يكون بينه الاقربيا من الناذي (قوله قالت العاشرة زوجي مالك)
أي اسمه مالك وقوله وما مالك في نسخة نفاوهي رواية مسلم وهو استفهام تعظيم
وتعظيم فكانها قالت مالك شي عظيم لا يعرف لعظمته فهو خير مما يثنى عليه به وقوله
مالك خير من ذلك أي من كل زوج سبق ذكره أو من زوج التسابعة أو ما استذكره فيه
بعد أي خير من ذلك الذي أقوله في حقه وقوله له ابل كثيرات المبارك جمع مبارك وهو
محل برك الأبعير أو زمانه أو مصد رميمي بمعنى البروك وقوله قلبلات المسارح جمع
مسرح وهو محل نسريج الماشية أو زمانه أو مصد رميمي بمعنى السروح فهو
لاستعداده للضيفان يتر كما بباركة ببناء يته كثيرا ولا يوجهها للرعي الا قليلا حتى
اذا نزل به ضيف كانت حاضرة عنده ليسرع اليه بلبينها أو لجمالها وقوله اذا سمعن
صوت المزهر أيقن انهن هو اللك أي اذا سمعت صوت المزهر بكسر الميم الذي هو
العود الذي يضرب به عند الفناء على انهن منحورات للضيف لماء ودهن انه اذا
نزل به ضيف أتاه بالعبدان والمعازف والشراب ونحوه منها (قوله قالت الحادية
عشرة) بتأنيث الجزين في النسخ الصحيحة والاصول المعتمدة وهو الصحيح وفي بعض
النسخ الحادى عشرة بتذكير الجزء الاول وتأنيث الثاني وفي بعضها بالعكس
وكلاهما خلاف الصحيح لما تقر في علم العربية من انه يقال الحادى عشر في المذكر
بتذكير الجزئين والحادية عشرة في المؤنث بتأنيث الجزئين (قوله زوجي أبو زرع)
كتمه بذلك لكثرة زوجه كما يدل عليه ما زاده الطبراني من قولها صاحب نم وزرع
ويحتمل انها كتبه بذلك تفاولا بكثرة أولاده ويكون الزرع بمعنى الولد وقوله وما
أبو زرع هو استفهام تعظيم وتعظيم كما تقدم في نظيره وقوله أناس أي حرك من النوس
وهو تحرك النون متديا وقوله من حلى بضم الحاء وتكسر وتشديد الباء جمع حلى
بفتح فسكون وهو ما تحلى ويتزين به وقوله أذني بضمين أو بضم فسكون مثني أذن
مضاف لباء المتكلم الساكنة لاجل السجع والمراد أنه حرك أذنيها من أجل
ما حلاها به وقوله وملا من شحم وفي رواية لحم وقوله عضدي مثني عضد مضاف لباء
المتكلم الساكنة مثل ما قبله والمراد جعلني سمينة بالترية في التسم وخصت العضدين
بالذكور لجاورتهم اللادنين أو لانهما اذا سمنا بمن سائر الجسد ذكره الرنخشي
وقوله وبجيني بفتح الباء وتشديد الجيم وقد تحفظ ثم حاء مهمله وقوله فيجيت الى

(قالت العاشرة) زوجي مالك وما
مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات
المبارك قلبلات المسارح اذا سمعن
صوت المزهر أيقن انهن هو اللك
(قالت الحادية عشرة) زوجي أبو
زرع وما أبو زرع أناس من حلى
أذني وملا من شحم عضدي
وبجيني فيجيت الى نفسي

نفسى بكسر الجيم وفصحها والكسر أفصح وتشديد الباء من الـ وهو متعلق بمجدوف
تقد بره ماثله والمعنى فزحني ففرحت نفسى حال كونها ماثله الـ أو عظمتنى
ف عظمت نفسى حال كونها ماثله الـ وروى فيجبت الى نفسى بضم الجيم وسكون
الهاء والى حرف جز ونفسى مجرور به أى عظمت عند نفسى وقوله وجدنى فى أهل
غنية بالتصغير للتليل أى أهل غنم قليلة وقوله بشق روى بالفتح والكسر والاول هو
المعروف لاهل اللغة والثانى هو المعروف لاهل الحديث وهو على الاول اسم موضع
بمعينه وقيل اسم للناحية من الجبل وعلى الثانى بمعنى المشقة ومنه قوله تعالى الا بشق
الانصر والمعنى وجدنى فى أهل غنم قليلة فهم فى جهود وضيق عيش على ان أهل الغنم
لا يخلون مطلقا عن ضيق العيش كاتنين بناحية من الجبل فيها غار ونحوه على رواية
الفتح أو مع كونه وياهم فى مشقة على رواية الكسر وقيل هما لغتان بمعنى الموضع
وقوله فجعلنى فى أهل سهيل وأطيب ودانس ومنق أى جعلنى الى أهل خيل ذات
سهيل وابل ذات أطيط فالسهيل صوت السبل والاطيط صوت الابل وبقر تدوس
الزرع فى بيده ليخرج الحب من السبل ومنق بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف
وهو الذى ينق الحب وينظفه من التبن وغيره بعد الدوس بغربال وغيره فهم أصحاب
زرع شريف وأرباب حب نظيف وروى منق بكسر النون من نقت الدجاجة اذا
صوتت وكانها أرادت من يطرد الدجاج ونحوه عن الحب أو أرادت الدجاج نفسه
ونحوه والمراد من ذلك كله انها كانت فى أهل قله ومشقة فنظها الى أهل ثروة وكثرة
لكونهم أصحاب خيل وابل وغيرهما والعرب انما تعتد بأصحاب الخيل والابل دون
أصحاب الغنم وقوله فعنده أقول فلا أقبح أى فأنتكم عنده بأى كلام فلا ينسبني الى
القبح لكرامتى عليه وطسنى كلامى ليه فانه ورد جبك النسي بمعنى ويصم أى يهينك
عن أن تنظر عبويه ويصميك عن أن تسمع مثالبه وأرقد فأصبح أى أنام كما فى نسخة
فأدخل فى الصبح فيرقبى ولا يوقظنى تلذمته وهنته لاني محبوبة اليه ومعظمة لديه
مع استغفائه عنى بالخدم التى تخدمه وتخدمنى وقوله فأشرب فأصبح أى اروى
وأدع الماء لكثرة عند جمع قلته عند غيره وروى فأصبح بيون بدل الميم كما فى المعصين
أى اروى حتى أقطع الشرب وأتعهل فيه فهو بمعنى رواية الميم والمعنى انهم تألم منه
لان جهة الرقده ولان جهة المشرب وانما لم تذكر الماء كل لان الشرب مرتب عليه
فيعلم منه أولانه قد علم مما سبق (قوله أم أبى زرع) لما مدحت بأمر زرع انتقلت الى
مدح أمه مع ما جبل عليه التسمان كراهة أم الزوج غالبا اعلاما بأنها فى نهاية حسن
الخلق وكال الانصاف وقوله فما أم أبى زرع استفهام تعظيم وتقدير وقمرته بالقاء

وجدنى فى أهل غنمة بنق فجعلنى
فى أهل سهيل وأطيب ودانس
ومنق فعنده أقول فلا أقبح
وأرقد فأصبح وأشرب فأصبح
(أم أبى زرع) فما أم أبى زرع

حالانه متسبب عن التعجب من ولدها أبي زرع وقوله عكرمه اذ اعد لها
 وأوعية طعامها عظيمة ثقيلة كثيرة ومنه امرأة رداح أى عظيمة الاكفال فالعكوم
 الاعدال جمع عكم بكسر فسكون وهو العدل اذا كان فيه متاع وقيل غط تجعل فيه
 التسامخاثرهن. والرداح بفتح أوله وروى بكسره العظيمة الثقيلة الكثيرة وقوله
 ويتهافح بفتح الفاء كرواح أى واسع وسعة البيت دليل سعة الثروة وسبوح
 النعمة وفي رواية ويتهافح بفتح الفاء ويخفيف الياء وهو بمعنى الرواية الاولى
 أى واسع فالماكل واحد (قوله ابن أبي زرع) لما مدحت أبازرع وأتمه انتقلت
 الى مدح ابنه وقوله تعالى ابن أبي زرع أى فأى نبي ابن أبي زرع والمقصود منه التعظيم
 والتخميم كما تزوقه مضجعه كسل بفتح الميم والجيم أى مرقد كسل بفتح أوله وثانيه
 وتشديد اللام بمعنى مسلول شطبة بفتح الشين المنجدة وسكون الطاء المهملة نحو حدة
 تحته فتاه تأنيث ساكنه لاجل السجع وهى ماشطبة أى شق من جريد النخل وهو
 السعف والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى ان محل اضطجاعه وهو
 الجنب كشطبة مسلوقة من الجريد فى الدقة فهو خفيف اللحم دقيق الخصر كالشطبة
 المسلوقة من قشرها وقوله وتسبعه ذراع الجفرة بضم التاء من تسبعه لانه من
 الاشباع والذراع مؤنثة ولذلك أنت الفعل المسند لها وقد تذكروا الجفرة بفتح الجيم
 وسكون الفاء ولد المشاة اذ اعظم واستكسر كما فى القائم ومنه الغلام الجفر الذى
 جفر جنباه أى عظم ما و مرادها انه ضرب مهفوف قليل اللحم على نحو واحد على
 اللوام وذلك شأن الكرام (قوله بنت أبي زرع) لما مدحت أبازرع وأتمه وابنه
 انتقلت الى مدح بنته وقوله غابت أى هى شئ عظيم فللمقصود بالاستفهام
 التعظيم وقوله طوع أيها وطوع أمها أى هى مطمعة لايها ومطمعة لاتها غاية
 الاطاعة ولذلك بالغت فيها وجعلتها نفس الطوع وأعادت طوع مع الاتم ولم تقل
 طوع أيها وأمها إشارة الى ان طاعة كل مستقلة وقوله ومل كساتها أى مائة
 كساتها لخصامتها ومنها وهذا مدوح فى النساء ولا ينافيه رواية وصفر رداها
 بكسر الصاد وسكون الفاء أى خاليتها رداها فارقت لان المراد أنها ضامرة البطن
 خفيفة أعلى البدن الذى هو محل الرداء فلا ينافى انها تمتلئة أسفل البدن الذى هو
 محل الازرار كما فى رواية ومل ازارها فىكون المراد بالكساء فى الرواية السابغة الازرار
 وفيه بعد والاولى أن يراد أنها لا متلا منكبها وقيام نديها يرتفع الرداء عن أعلى
 جسدها فيبقى خاليا فهذا هو المراد بقولها وصفر رداها وقوله وغنظ جاريتها أى
 بغنظة بلارتها والمراد منها ضربتها وسميت جارة للجواررة بين الضرتين غالباً تغنظ

عكومه اذ اعد لها
 (ابن أبي زرع) لما
 مضجعه كسل شطبة وتسبعه ذراع
 الجفرة (بنت أبي زرع) غابت
 أبي زرع طوع أيها وطوع أمها
 ومل كساتها وغنظ جاريتها

ضرتها غيرتها منها بسبب مزيد جمالها وحسنها وفي رواية وعصر جارتها بفتح العين
وسكون القاف اي هلاكها من الغنظ والحسد (قوله جارية أبي زرع) الممدحت
من تقدم انتقلت الى مدح جارية أبي زرع أي مملوكة وقوله فما جارية أبي زرع أي
هي شيء عظيم فالاستفهام للتعظيم وقوله لا تبث حد يننا ينشينا بالياء في الفعل
والصدر أو بالنون فيهما والمعنى على كل لا تنشر كلامنا الذي تنكلم به فيما ينشئنا
لدياتها وقوله ولا تنقث مرتنا بنفسنا أي لا تنقل طعامنا قليلا لا ماتسها ووصياتها
فمنقت بفتح التاء وضم القاف أو بضم التاء وكسر القاف وعلى كل فالنون
ساكنة أو بضم التاء وفتح النون وكسر القاف المشددة معناه على كل لا تنقل
والميرة بكسر الميم الطعام وقوله ولا نغلا يننا تعشيشا بعين مهملة أي لا تجعل يننا
مملوا من القمامة والكثاسة حتى يصير كأنه عن الطائر بل نصلحه وتنظفه لشطارتها
وفي رواية ولا تملأ يننا تعشيشا بالنون في يننا والبعين في تعشيشا أي لا نسئ يننا
بالغش لصلاحها فهي ذات ديانة وأمانة وشطارة ومصلاح (قوله قالت) أي
أم زرع وقوله خرج أبو زرع أي من البيت لسفره وما من الأيام وقوله والاطواب
تمخض أي والحال ان الاطواب جمع وطب بفتحين أي أسقية اللبن وبعضهم قال
جمع وطب بسكون الطاء كفلس وهو قليل والكثير أو طب كالفلس ووطوب
كفلس تمخض بالبناء للجهول أي تحرك لا استخراج الزبد من اللبن فالجمله حال
من فاعل خرج وهو أبو زرع والمراد أنه خرج في حال كثرة اللبن وذلك حال خروج
العرب للتجارة (قوله فلقى امرأه) أي في سفره وقوله معها ولدان أي مصاحبان لها
ولا يلزم من ذلك أن يكونا ولدها فلذلك أتى بقوله لها أي منها وليس من غيرها
مصاحبين لها وقوله ككافهدين أي مثلهما في النوب واللب وسرعة الحركة
وقوله يلعبان من تحت خصرها بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أي وسطها
وفي رواية من تحت صدرها فهي الرواية الاولى تكون ذات كفل عظيم بحيث اذا
استلقت بصير تحت وسطها فجوة يجري فيها الزمان فيلعب ولداها برمي الرماطين
في تلك الفجوة وعلى الرواية الثانية تكون ذات ثدين صغيرين كالرماطين
فيلعب ولداها بهما الشبيهتين بالرماطين وانما ذكرت الولدين ووضعتما بما ذكر
لتبين على ان ذلك من الاسباب الحاملة لابي زرع على تزوج تلك المرأة لان العرب
كانت ترغب في النسل وكثرة العدد فيحتمل ان أبازرع لما رأى هذه المرأة وأعجبه
خلقها وخلق ولدها رغب في تزوجها لظهور علامة العجاجة في ولدها (قوله
فطلقني) أي فبسبب ذلك طلقني وقوله ونكحها أي تلك المرأة التي نكحها (قوله فنبئت

(جارية أبي زرع) فما جارية أبي
زرع لا تبث حد يننا ينشينا
ولا تنقث مرتنا بنفسنا ولا نغلا
يننا تعشيشا قالت خرج أبو زرع
والاطواب تمخض فلقى امرأه
معها ولدان لها ككافهدين يلعبان من
تحت خصرها برماطين فطلقني
ونكحها فنبئت بعده

بعده رجلا حريا) بسين مهملة أى من سراة الناس وأشرفهم وحكى
 إجماعها أى شربها أو ذائرة وقوله ركب شربا بجمه أى فرسا
 يتشرب فى مشبه أى يلج فيه بلا قور وقوله وأخذ خطبا بفتح الخاء المجرمة أو كسرهما
 وتشديد الطاء المكسورة بعدها يا مشددة وهو الريح المنسوب الى الخط قرية
 بساحل بحر عمان تعمل فيها الرياح (قوله وأراح على نعامتيا) أى جعلها
 داخلة على فى وقت الرواح وهو ما بعد الزوال أو أدخلها على فى المراح والتم الايل
 والبقروالغنم ونزى بفتح المثناة وكسر الراء وتشديد الباء أى كثيرة من التروة وهى
 كثرة المال وكان الظاهر أن تقول تربة لكنها ارتكبت ذلك لاجل السجع (قوله
 وأعطاني من كل رائحة زوجا) أى أعطاني من كل هبة ذاهبة الى بيته فى وقت
 الرواح وهو ما بعد الزوال كما تزوجا اثنين اثنين ويطلق الزوج على الصنف ومنه
 وكنتم أزواجا ثلاثة فقد أعطاهما بزوج الى منزله من ايل وبقروغنم وعبيد ودواب
 وغيرها اثنين اثنين أو صنفا صنفا لم يقتصر على الفرد منها مبالغة فى الاحسان اليها
 (قوله وقال) أى الرجل الذى تزوجته بعد أبى زرع وقوله كلى أم زرع أى كلى
 ما نشأه بأم زرع فهو على تقدير حرف النداء وقوله وميرى أهلك أى اعطى أهليك
 ولو بعد وامنك الميرة بكسر الميم وهى الطعام الذى يتاراه الانسان ويجلبه لاهله قال
 الله تعالى فما حكاها فى القرآن وغيرها (قوله فلو وجدت كل شئ اعطانيه ما بلغ
 أحفرا نية أبى زرع) أى قيمتها أو قدر مئتها تصفى ان جميع ما اعطاها لا يساوى
 أحفرا شئ محقر مما لا يزرع فكيف ~~ب~~ كثيره وفى ذلك اشارة الى قولهم
 ما الحب الا للعيب الاقول ولذلك كانت السنة تزوج البكر وهذا أحد وجوه أحبية
 عائشة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله قالت عائشة رضى الله عنها قال الخ)
 وفى بعض النسخ قال عروة قالت عائشة فلما فرغت من ذلك كرهدينهن قال الخ وقوله
 كنت لك كائى زرع لا تم زرع أى فى الالفه والعطاء لافى القرقة والخلاء فالتمنيه
 ليس من كل وجه كما يفيد ذلك قوله لك ولم يقل عليك فانه يفيد أنه لها كائى زرع
 لا تم زرع فى النعم لافى الضر الذى حصل بطلاقها ويؤخذ من الحديث نذب حسن
 العشرة مع الاهل ولذلك أورده البخارى حديث أم زرع فى باب حسن المعاشرة مع
 الاهل وحل السمرفى خير كلا طفة حليته وإشام ضيفه وجواز ذكر الجمهور عند
 التسكيم والسامع بما يكره فانه ليس غيبة غاية الامر أن عائشة ذكرت نساء جمهورات
 ذكر بعضهن عبوب أزواج جمهورين لا يعرفون بأعيانهم ولا بأسمائهم ومثل هذا
 لا يبعد غيبة على انهم كانوا من أهل الجاهلية وهم مطعون بالخريز فى عدم

رجلا سراة كسبر او أخذ خطبا
 وأراح على نعامتيا أو أعطاني من
 كل رائحة زوجا أو كل
 وميرى أهلك فلو وجدت كل شئ
 أعطانيه ما بلغ أحفرا نية أبى زرع
 قالت عائشة رضى الله عنها فقال
 فى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كنت لك كائى زرع لا تم زرع

باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي بعض النسخ باب في صفة الخ والاولى اولى كما سبق ولما كان النوم يقع بعد السر
 فاسب ان يذكر باب النوم بعد باب السمر والنوم غشبية ثقيلة تهجم على القلب
 فتقطعه عن المعرفة بالاشياء فهو آفة ومن ثم قيل ان النوم اخو الموت واما السنة
 ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة هي النعاس وقيل السنة ريح النوم يبدو
 في الوجه ثم يبعث الى القلب فيحصل النعاس ثم النوم واحاديث هذا الباب ستة
 (قوله عن أبي اسحاق) أي السبيعي وقوله عن عبد الله بن يزيد أي الخزرجي
 المدني لا عبد الله بن يزيد بن الصلت (قوله كان اذا أخذ مضجعه) يفتح الجهم
 وتكسر أي اذا استقر في محل اضطجاعه انام فيه وقوله وضع كفه اليمنى تحت خده
 الايمن أي وضع راحته مع اصابعه اليمنى تحت شقه الايمن من وجهه فالصكف
 الراحة مع الاصابع سميت به لانها تكف الاذى عن البدن واخذت في الوجه وعرف
 من قوله تحت خده الايمن انه صلى الله عليه وسلم كان ينام على جنبه الايمن
 فيستن النوم عليه لشرفه على الايسر فيقدم عليه للماقبل من ان النوم عليه
 أقرب الى الاتقاء لعدم استقرار القلب حينئذ فانه بالجانب الايسر فيتعلم
 ولا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر فانه أبعد عن الاتقاء لان
 القلب مستقر حينئذ فيستغرق في النوم فيعطى الاتقاء والنوم عليه وان كان
 أهنا لكن اكثره يضر القلب أما اولاً فلا تعلق هذا التعليل انما يظهر في حقنا
 لاني حقه صلى الله عليه وسلم لانه لا ينام قلبه فلا فرق في حقه بين الشق الايمن
 والايسر فنومه على الايمن لشرفه على الايسر ولتطهير أمته والتشريع لها وأما ثانياً
 فلان الشحمر اذا اعتاد النوم على الشق الايمن حصل له الاستغراق بالنوم عليه
 فاذا نام تارة على الشق الايسر لا يستغرق فيعلم من هذا ان الاستغراق وعدمه انما
 هو تابع للعادة ولذلك قال المحقق أبو زرعة اعتدت النوم على الايمن فصرت اذا
 فعلت ذلك كنت في دعة وراحة واستغراق واذا نمت على الايسر حصل عندي قلق
 وعدم استغراق في النوم فالاولى لتطهير الاضطجاع على الايمن بتسريته وتكريره
 وابتنائه على الايسر انتهى قال المناوي وكنت لا استغرق في النوم حتى أتحوّل الى
 الجانب الايمن فكنت قبل وقوفى على كلام أبي زرعة أعجب من ذلك مع كلاله هم
 المذكور فلما وقفت عليه فرحت به وقته الحمد (قوله وقال رب قتي عذابك يوم
 تبعث عبادك) أي يارب احفظني من عذابك يوم تحيي عبادك للعشر والجزء وهو

باب ما جاء في صفة نوم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) محمد بن المنذر (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 اسراييل بن يحيى (حدثنا)
 عبد الله بن يزيد عن البراء بن
 عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان اذا أخذ مضجعه وضع كفه
 اليمنى تحت خده الايمن وقال رب
 قتي عذابك يوم تبعث عبادك

يوم القيامة زاد في حسن الحسين ثلاث مرات وانما طال ذلك مع حسنه وعلو
 مرتبته فواضعه واعطاءه لحن ربوبيته وتعليل الامته ليعتدوا به في ذلك القول عند
 النوم لاحتمال أن يكون هذا آخر أعمالهم فيكون ذكر الله آخر أعمالهم مع
 الاعتراف بالتقصير الموجب للعذاب وفي ذكر البعث هنا اشعار بأن النوم آخر
 الموت وان اليقظة بمنزلة البعث ولهذا كان يقول بعد الاتباه الحمد لله الذي أحيانا
 بعد ما أماتنا واليه النشور كما سألني (قوله عبد الرحمن) أي ابن مهدي كما في نسخة
 وقوله عن أبي عبيدة بالتصغير واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود وقوله عن عبد الله
 أي ابن مسعود الذي هو أبوه (قوله مثله) أي في اللفظ والمعنى ~~المكن~~ في صدر
 الحديث فقط أخذ من قوله وقال يوم تجتمع عبادك أي يدل يوم تبعث عبادك
 ولا بد من تحقق البعث والجمع معافا كتنفي في كل حديث بأحد هالانه ~~يكون~~
 البعث ثم الجمع ثم النشور كما ورد (قوله عن ربي) بكسر الراء وسكون الموحدة
 من التسعين وقوله ابن حراش بكسر الحاء المهملة (قوله اذا أوى الى فراشه)
 بالتصغير وقد عتد أي وصل الى فراشه بالكسر وهو ما يسبط للجلبوس أو النوم عليه
 يقال أوى الى منزله يا وى كرى برى وأوى يؤوى كما كرم بكرم وكل منهما يستعمل
 لازما ومنعديا كما في المختار والاضمح في اللازم التصرف في المتعدى المت (قوله
 ظلال) حكمة الدعاء عند النوم احتمال أن يكون هذا آخر عمر الشخص فيقع
 ذكر الله خاتمة أمره وعمله كما تقدم (قوله اللهم) أي يا الله فالميم عوض عن بيا
 التداء ولذلك لا يجمع بينهما الاشد وذا كما قال ابن مالك وشذبا اللهم في قريض
 أي شعر وهو ~~و~~ كنت اذا ما حدثت ألتا • أقول يا اللهم يا اللهم
 وقوله بسمك أموت وأسمي أي على ذكركي لاسمك أموت وأحي وأراد بالموت
 النوم بجماع زوال الادوار والحركة في كل وأراد بالحياة اليقظة بجماع
 حصول الادوار والحركة في كل وهذا أولى وأظهر من تكلف جعل الاسم بمعنى
 المسمى وان المراد بمسألة أي بذاتك أموت وأحي أي تمتني وتمتني بذاتك وقوله
 واذا استيقظ أي تنبه من نوم وقوله قال الخ حكمة الدعاء عند الاستيقاظ وقوله
 أول أعماله ملايسالذ كراهه وشكره على فضله وبالجملة فينبغي للشخص أن
 يكون عند نومه مستغلا بذكربه لاحتمال أن يكون هذا آخر عمره فيكون الذكر
 خاتمة أمره وعمله وعند يقظة يقوم متلبسا بجمده تعالى وشكره على فضله
 (قوله الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا) أي أيقظنا بعد ما أماتنا قال الطيبي
 فلا ريب ان اتفاح الانسان بالحياة النجاة بنعمتي رضى الله تعالى وتوفيق طاعته

(حدثنا) محمد بن المنذر (حدثنا)
 عبد الرحمن (حدثنا) اسراييل
 عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة
 عن عبد الله مثله وقال يوم تجتمع
 عبادك (حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا)
 سفيان عن عبد الملك بن عمر عن
 ربي بن حراش عن حذيفة قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
 أوى الى فراشه قال اللهم باسمك
 أموت وأحي واذا استيقظ قال
 الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا
 واليه النشور

والاجتناب عن خطه وعقرته فمن نام زال عنه هذا الاتعاق فكان كالميت فاذا استيقظ فقد عاد له ذلك الاتعاق فكان الحمد شرا للنيل هذه النعمة وقوله واليه التشور اى واليه الرجوع للتوب أو العقاب أو اليه الاحياء بعد الموت يوم القامة وبه صلى الله عليه وسلم ذلك على انه ينبغي للانسان أن يتذكر يقظته بعد نومه وقوع البعث بعد الموت وان الامر ليس هملابل لا بد من رجوع الخلق كلهم الى الله ليجازوا بأعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر فرجعهم اما الى دار التواب واما الى دار العقاب (قوله المفضل) فتح الصاد المسددة المجهة وهو أبو معاوية المصرى وقوله ابن فضال في فتح القاص وقوله عن حنبل بالتصغير وقوله أراد عن الزهري قائل ذلك هو المفضل وضمير أراه المنسوب لعنقل فكانه قال المنصف قال المفضل أراه بضم الهمز أى أظن عقيلارا وبعن الزهري (قوله اذا أوى الى فراشه) بالتصغير وقد يبدأ ويصل اليه وأراد التوهم فيه وقوله كل ليلة أى فى كل ليلة وقوله جمع كفيه أى ضم احدهما للآخرى (قوله فنفت فيهما) أى نفع فيهما تنجنا خفيفا غير مزوج برين فيكون النفث أقل من التفل لانه لا يكون الاومعه شئ من الرين وكان صلى الله عليه وسلم ينفث مخالفة لليهود فانهم لا ينفثون (قوله وقرأ فيهما الخ) فى رواية فقرأ بالقاء ومقتضى الرواية الاولى ان تقديم النفث على القراءة وعكسه بيان حيث كانا بهما جمع الكفين ومقتضى الرواية الثانية ان النفث يكون قبل القراءة وبه جزم بعضهم وعلل ذلك بمخالفة الصحرة فانهم ينفثون بعد القراءة لكن ظاهر كلام الشيخ ابن حجر ان الاولى تقديم القراءة على النفث فانه حمل رواية القاء على ان قوله فنفت فيهما فقرأ معناه فأراد النفث فيهما فقرأ نفث بالفعل ولا يفتى مافى هذا الحمل من التكلف لانه خلاف الظاهر وقوله قل هو الله احد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس أى السور الثلاث بكما لها (قوله ثم مسح بها ما استطاع من جسده) أى ثم مسح بكفيه ما استطاع مسحه من جسده وهو ما اتصل اليه يده من يده ولا يفتى ان المسح فوق التوب وقوله يبدأ أي بكفيه وقوله رأسه ووجهه وما أقبل من جسده أى مسح رأسه ووجهه وما أقبل من جسده والجسد اخص من الجسم لانه لا يقال الابدن الانسان والملائكة والجن كما ذكره فى البارغ وغيره ولا يرد قوله تعالى فأخرج لهم جلا جسده خوار لان اطلاق الجسد فيه على سبيل المجاز تشبيها بالعائل واما الجسم فيشمل سائر الحيوانات والجمادات (قوله يصنع ذلك) أى الذى كور من جمع الكفين والنفث فيهما والقراءة والمسح وقوله ثلاث

(حدثنا) تقيبة بن سعيد (حدثنا) المفضل بن فضالة عن عقيل أراه عن الزهري عن عمرو بن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه فنفت فيهما وقرأ فيهما قل هو الله احد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم مسح بها ما استطاع من جسده يبدأ بها رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يصنع ذلك ثلاث مرات

حرات أي كما هو حال السنة وأما أصلها فيحصل بجزء كما هو غرضية ألفاظ أخر
 (قوله ابن كهيل) مصغر وقوله كريب مصغر أيضا (قوله حتى نفخ) أي
 أخرج الریح من غم بصوت فلن النفخ أخرج الریح من القم بصوت عند استغراق
 التام في نومه (قوله وكان إذا نام نفخ) أي كان من عادته ذلك ويعلم من ذلك
 أنه ليس بمذموم ولا مستهجن (قوله فأنام بلال) أي المؤذن وقوله فأنام
 بالصلاة بالمد أي أحله بسلامة قلبه وقوله فقام وصلى أي الصلاة التي دعاه اليها بلال
 وهي صلاة الصبح وقوله ولم يتوضأ أي لأن من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن نومه
 ولو غير ممكن لا ينقض وضوءه لبقائه يقظة قلبه وهكذا ببقية آياته كما في حديث ثمن
 -عاشر الانبياء- تمام أ، بخنا ولا تمام قلبنا فهذه خصوصية له على أمته لا على باقي
 الانبياء (قوله وفي الحديث قصة) ستأتي في ريبا في الحديث الخامس من باب عبادته
 وهي قصة نوم ابن عباس عند خالته ميمونة وصلاته مع النبي بالليل ونصها عن كريب
 عن ابن عباس أنه أخبره أنه بات عند ميمونة وهي خالته الخ (قوله عفان) بالصرف
 وعدم وهو ابن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان البصري وقوله عن ثابت أي
 البناني (قوله الذي أطعمنا وسقانا) إنما ذكرهما هنا لأن الحياة لاتم إلا بما
 كالنوم فالثلاثة من واحد وأيضاً النوم فرع الشبع والرى وفراغ الخاطر من
 المهمات والامن من الشرور والآفات فلذلك ذكر ما بعده أيضاً وقوله وكفنا أي
 كفنا ما هممتنا ودفع عنا أذيائنا وقوله وآوانا بالمد وقد خصص وقيل تعين هنا بالمد
 بدل ليل قوله ولا مؤوى لأنه من آوى بالمد ومعنى آوانا ردنا إلى مأوانا وهو مسكننا
 ولم يجعلنا من المتنترين كالبهايم في العراء (قوله فكفكم عن لا كافي له
 ولا مؤوى) تعليل للعمد ويان للسبب الحامل عليه إذا لا يعرف قدر النعمة
 الا بضدها والمعنى فكفكم من الخلق أي كثير منهم لا كافي له ولا مؤوى على الوجه
 الاكمل عادة فآله تعالى كاف لجميع خلقه ومؤوى لهم ولو من بعض الوجوه وان
 كان لا يكفيهم ولا يؤويهم من بعض آخر فلا يكفيهم شئ أعدائهم بل يسقطهم عليهم
 ولا يؤويهم إلى مأوى بل يتروكهم يتأذون ببرد الصعاري وحترها وفي الحديث إشارة
 إلى عموم الاكمل والشرب لشمول الرزق كما يقتضيه قوله تعالى وما من دابة
 في الارض الا على آله رزقها وأما الكفاية من شئ الأعداء مثلاً والمأوى فآله
 تعالى يخص بهما من شاء من عبادهم فان كثيرا منهم من تسلط عليه أعداؤه وكثيرا منهم
 ليس له مأوى أما مطلقاً أو مأوى صالحاً (قوله الحريري) قبل جملة متفوتحة متكبيرة
 وقيل بل يهيم مضمومة مصغرة أو قوله عن حميد بالتصغير له حميد بن هلال أبو النضر

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 مسفيان عن سلمة بن كهيل عن
 كريب عن ابن عباس أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نام حتى
 نذخ وكان إذا نام نفخ فأنام بلال
 فأنام بالصلاة فقام وصلى ولم يتوضأ
 ففي الحديث قصة (حدثنا) امصاتي
 ابن منصور (حدثنا) عفان
 (حدثنا) حماد بن سلمة عن ثابت
 عن أنس بن مالك أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان إذا أدى
 إلى فراشه قال الحمد لله الذي
 أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم
 ممن لا كافي له ولا مؤوى (حدثنا)
 مسفيان بن محمد الحريري (حدثنا)
 سليمان بن حرب (حدثنا) حماد بن
 سلمة عن حميد بن بكر بن عبد الله

الزني

العدوى البصرى وقوله ابن رباح يفتح الراء وبالباء الموحدة وقوله عن أبي قتادة
اسمه الحارث بن ربي بكسر أوله أو النعمان بن ربي أو النعمان بن عمرو الأنصاري
الخرزنجي كان من أكبر العجب - حضر المشاهد كلها الا يدرا وليس في العجب من
يكفي بكينته غيره (قوله اذا عزس) بالتحديد أى نزل في السفر من آخر الليل
قال في المختار التعريس نزول القوم في السفر من آخر الليل للاستراحة وقوله بليل
المراد في زمن مقبل منه بديل قوله في الشق الثاني قبيل الصبح وقوله اضطلع على
شقه الايمن أى نام على جنبه الايمن ووضع رأسه على لينة والشق بالكسر نصف
الشيء والجانب وهذه الحالة وان كانت تقضى الى الاستغراق في النوم لكنه لما كان
الوقت متسعاً وثق من نفسه باليقظ وعدم فوات الصبح وقوله واذا عزس قبيل
الصبح أى قبل دخول وقته بقليل وقوله نصب ذراعه أى اليمنى وقوله ووضع رأسه
على كفه أى لانه أعون على الاتباه وأقرب اليه فانه لا يستغرق في النوم على هذه
الهيئة فلا يفوته أول وقت الصبح فينبغي لمن قارب وقت الصلاة أن يكون نومه ان
كان لا بد منه على هيئة تقضى معرفة اتباهه محافظة على تحصيل فضيلة أول
الوقت اقتداء به صلى الله عليه وسلم

• (باب ما جاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

وفي بعض النسخ في عبادة النبي صلى الله عليه وسلم وعقب باب النوم باب العبادة
لان نومه صلى الله عليه وسلم من أجل العبادات وأكل الطاعات والعبادة أقصى
غاية الخضوع والتذلل وتزودت في الشرع فيما جعل علامة على ذلك من صلاة
وصوم وجهاد الى غير ذلك والتحقيق من أقوال انه صلى الله عليه وسلم لم يتعبد قبل
النبوة بشرع أحد وتعبده بجزاء انما كان بالتفكير في صنوعات الله وغيره من
العبادات الباطنية والكرام من يزر عليه من الضيفان فانه كان يخرج الى حراء
في كل عام شهراً ويتعبد فيه بذلك وأحاديث هذا الباب أربعة وعشرون (قوله
وبشر بن معاذ) أى البصرى الضرير وقوله فالأى قبيصة وبشر وقوله حدثنا
وفي نسخة أخيراً وفي أخرى أيضاً وقوله أبو عوانة أى الواضح الواسطي وقوله عن
زيد بن علاقة بكسر أوله وهو أبو سهل الحراني (قوله قال) أى المغيرة
(قوله صلى رسول الله) أى اجتهد في الصلاة وقوله حتى اتخفت قدماء أى
واستر على الاجتهاد في الصلاة حتى تورت قدماء الشريكتان من طول قيامه فيها
واعتقاده عليهما فهو صلى الله عليه وسلم أعظم المخلوقات طاعة له فيندب تشهير
ساعداً للحد في العبادة وان أدى لمنفعة ما لم يلزم عليه ملل وسامة والا فالاولى ترك

عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة
ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا عزس بليل اضطلع على شقه
الايمن واذا عزس قبيل الصبح نصب
ذراعه ووضع رأسه على كفه
باب ما جاء في عبادة رسول الله
صلى الله عليه وسلم
(حدثنا) قبيصة بن سعيد وبشر بن
معاذ قال (حدثنا) أبو عوانة عن
زيد بن علاقة عن المغيرة بن
شعبة رضى الله عنه قال صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى اتخفت
قدماء

ما لزم منه المثل لغير عليكم من الاعمال ما تطبقون فان الله لا يعمل حتى تلوا أى عليكم
 من الاعمال ما تطبقون الدوام عليه فان الله لا يقطع نوابه عنكم حتى تلوا من
 العبادة فالمراد من المثل في حقه تعالى قطع نوابه (قوله فقبل له) أى قال
 بعض أ كبر العصب له وفي رواية انه عمر وقوله أتتكف هذا وفي رواية أتتكف هذا
 يحدف احدى التامين والاصل أتتكف كما في الرواية الاولى اى تحصل هذه
 الكلفة العظيمة والكلف نوعان ان يفعل الانسان فعلا بمشقة وهو عذوب وهو المراد
 هنا وان يفعل فعلا تصنعاً وهو مذموم وهذا ليس مرادنا وقوله وقد غفر الله لك
 أى والحال أنه قد غفر الله لك وفي رواية وقد غفر لك بالبناء للجهدول أى غفر الله لك
 قد رجع للرواية الاولى وقوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر أى كما قال تعالى ليغفر لك
 الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر واستشكل هذا قديماً وحديثاً بانه صلى الله عليه وسلم
 لا ذنب عليه لكونه معصوماً وحسن ما قيل فيه انه من باب حسنات الابرار سيئات
 المقرين اذ الانسان لا يجاوز تقصير من حيث ضعف العبودية مع عظمة الربوبية
 وان كان صلى الله عليه وسلم في أعلى المقامات وأرفع الدرجات في عباداته وطاعاته
 وما أحسن قول بعضهم

العبد عبد وان نسأى • والمول مولى وان تنزل

وقد قال صلى الله عليه وسلم سبحانك ما عبدناك حق عبادتك لا أحمى ثناء عليك أنت
 كما أثنيت على نفسك ولذلك قيل المغفرة قسيان مغفرة للعوام وهى مسامحتهم من
 الذنوب ومغفرة للغواص وهى مسامحتهم من التقصير (قوله قال) أى رسول الله
 جوا بالسؤال المذكور وكان السائل ظن انه صلى الله عليه وسلم بالغ في الاجتهاد
 في العبادة وتحمّل المشاق التي لا تطاق خوفاً من الذنوب لان شأنا ذلك فتعجب من
 ذلك مع كونه مغفورا له فسأل هذا السؤال فينبى له صلى الله عليه وسلم انه وان كان
 مغفورا له لكن بالغ في الاجتهاد لاداء شكر خالق العباد ولذلك قال أفلا أكون
 عبد شكورا أى أترك المبالغة في العبادة فلا أكون عبد اشكورا فالهمزة داخلة
 على محذوف والقاء عاطفة على ذلك المحذوف فاذا أكرمى مولاي بغفرانه أفلا
 أكون عبد اشكورا الاحسانه ولا يحق ان ذكر العبد في هذا المقام ادى الى الشكر
 على الدوام لانه اذا لاحظ كونه عبد أنعم عليه مولاه وجب عليه القيام بشكره
 فيما أؤامن أدام بذل الجهد في ذلك فهو الشكور ولم ينظر أحد بعلى هذا المنصب
 الا الانبياء واولادهم فيهم الاعظم والملاذ الانعم سيدنا محمد الاكرم صلى الله
 عليه وسلم (قاعدة) نقل في ربيع الابرار عن على كرم الله وجهه انه قال ان قوما

فقبل له أتتكف هذا وقد غفر الله
 لان ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال
 أفلا أكون عبد اشكورا

عبد وارغبة قبلك عبادة التجار وان قوماعبد وارهبه فلك عبادة العبيد وان قوما
عبدواشكر اقلك عبادة الاحرار اه (قوله ابن حريث) بضم الحاء المهملة وفتح
الراء وسكون التحتية فثلثه وقوله اخبرنا وفي نسخة اباناً وقوله ابن عمرو بفتح العين
زاد في نسخ ابن عطاء القرشي "اي الصامري" المذني (قوله حتى ترم قدماء) بنصب
الفعل باضيم لان بعد حتى وترم بفتح المثناة وكسر الراء وتخفيف الميم وأصله ترم
بوزن تضرب فحذفت فاء الكلمة وهي الواو وفي نسخة مصححة حتى ترم قدماء وهو
انما فعل ما مضى بوزن تعلم أو فعل مضارع حذف منه احدى التامين وأصله تنورم
بوزن تعلم وفي بعض النسخ ترم بفتح الفوقية وكسر الراء وتشديد الميم ووجهه انه
اذا أصاب قدميه الورم الشديد أشبهنا الشيء الرميم أي البالي يقال رمم العظم يرمم
رتمه اذا بلى وانما تورمت قدماء لانه بسبب طول القيام تنصب المواضع من أعلى البدن
الى أسفله ومن ثم يسرع الفساد الى القدم قبل غيره من الجسد (قوله قال) أي
أبو هريرة (قوله أنفعل هذا) وفي نسخة تفعل هذا وهو على تقدير همزة الاستفهام
التجبي وقوله وقد جاء ان الله الخ أي والحال انه قد جاء من عند الله في كتابه ان
الله الخ قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقوله قال أي النبي صلى
الله عليه وسلم وتقدم الكلام عليه مستوفى (قوله يقوم) أي بالليل وقوله يصلي أي
حال كونه يصلي وقوله حتى تتمخ قدماء بتأنيث الفعل في أصل السيد وقال الحنفي
روى بالياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق ووجه كل منهما ما ظاهره أي لان
القدمين منقذ قدم وهي وان كانت مؤنثة لكنه مجازي التأنيث فيجوز فيه تأنيث
الفعل وتذكيره (قوله تفعل هذا) أي أنفعل هذا الاجتهاد والتكاف فهو
على تقدير همزة الاستفهام وفي نسخة زيادة يا رسول الله قبل تفعل وانما ذكر هذا
الحديث بأسانيده الثلاثة للتأكيد والتقوية (قوله عن صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالليل) أي في أي وقت كان منه والمراد بصلانه بالليل ما يشمل الوتر
والتهجد (قوله كان ينام أول الليل) أي الى تمام نصفه الاوّل ومعلوم انه كان
لا ينام الا بعد فعل العشاء لانه يصكره النوم قبلها (قوله ثم يقوم) أي يصلي
فيستقر يصلي السدس الرابع والخامس وقوله فاذا كان من السحر أو ترى اذا كان
في السحر فينمّنين وهو آخر الليل صلى الوتر وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ
فيهن تسع سور من الفصل يقرأ في كل ركعة ثلاث سور آخرهن قل هو الله أحد
وفي رواية انه كان يقرأ في الاوّل سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا أيها
الكافرون وفي الثالثة قل هو الله أحد والمعوذتين رواه أبو داود والمصنف

(حدثنا) أبو حنيفة والمصنفين
حريث (أخبرنا) الفضل بن
موسى عن محمد بن عمرو عن أبي
سامة عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي حتى ترم قدماء
قال فقيل له أنفعل هذا وقد جاءك
أن الله قد غفر لك ما تقدم من
ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون
عبد اشكورا (حدثنا) عيسى بن
عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن
الرملي (حدثني) عيسى بن
عيسى الراسبي عن الاعشى عن
أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقوم يصلي حتى تتمخ
قدماء فقال له يا رسول الله تفعل
هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من
ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون
عبد اشكورا (حدثنا) محمد بن
بنار (حدثنا) محمد بن جعفر
(حدثنا) شعبة عن أبي اسحاق
عن الاسود بن يزيد قال سألت
عائشة رضي الله عنها عن صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالليل فقالت كان ينام أول الليل
ثم يقوم فاذا كان من السحر أو ترى

(قوله ثم أتى فراشه) أي لينام السدس السادس ليقوم لصلاة الصبح بنشاط
 (قوله فاذا كان) وفي رواية فاذا كانت وفي أخرى فان كانت وفي أخرى ثم اذا
 كانت وهي رواية الجمهور وقوله حاجة أي الى الجماع كما يعلم من قوله ألم بأهله أي
 قرب من زوجته وهو كناية عن الجماع يقال ألم بالشئ تقرب منه وألم بالذنب فعله
 وألم بالقوم أي قامهم فتمزج بهم وألم بالمعنى اذا عرفه ويؤخذ منه انه صلى الله عليه وسلم
 كان يقدم التمسك ثم يقضى حاجته من نساءه فان الجدير به أداء العبادة قبل قضاء
 الشهوة (قوله وثب) أي قام ينهضة وشدة وقوة فان كان جنباً فأفاض عليه
 من الماء أي أسال على جميع يديه من الماء وأشار بمن التبعيضية الى طلب تقليل
 الماء وتجنب الاسراف (قوله والائتوا وخروج الى الصلاة) أي وان لم يكن
 جنباً فوضأ وتخرج الى محل الصلاة وهو المسجد بعد ما صلى ركعتي الفجر ثم انه يحتمل
 أن يوضأ لمصون ناقض غير النوم ويحتمل انه تجديد لان نومه صلى الله عليه وسلم
 لا ينقض الوضوء ويؤخذ من الحديث انه ينبغي الاهتمام بالعبادة وعدم التسكسل
 بالنوم والقيام اليها بنشاط (قوله ج) اشارة الى التحويل (قوله انه) أي
 ابن عباس وقوله أخبره أي كرسيا وقوله بات أي رقد في الليل وقوله عند ميمنة هي
 الواهة نفسها صلى الله عليه وسلم لانها المبلغها ان النبي خطبها وكانت اذا دخلت
 على بعيرها قالت هو وما عليه لله ورسوله وفوضت أمرها للعباس فزوجها للنبي
 صلى الله عليه وسلم وهو حلال على الصحيح وسبب يتوته عندها ان العباس أراد
 أن يتعرف عبادته صلى الله عليه وسلم بالليل ليفعل مثلها فأرسل عبداً ليتعرفها
 فيخبره بها وقيل انه صلى الله عليه وسلم وعد العباس بذود من الابل وهو ما بين
 الثلاث الى العشرة فأرسل ابنه عبداً ليتعرفه فأدركه المصاعقات (قوله وهي
 خاتمه) أي لانها أخت أمه لا ييها واسم أمه لبابة وكنيتها أم الفضل (قوله
 فاضطجعت) أي وضعت جنبى بالارض وكان المناسب أن يقول واضطجع
 مناسبة لبات أو يقولت مناسبة لقوله واضطجعت الا انه تفقن في الكلام
 بالالتفات وقوله في عرض الوسادة أي ووضعت رأسي على عرض الوسادة فهو
 متعلق بمحذوف والعرض بفتح العين على الاشهر وفي رواية بضمها والوسادة بكسر
 الواو والخدة بكسر الميم التي تنسد تحت الرأس (قوله واضطجع رسول الله) أي
 وضع جنبه بالارض ووضع رأسه الشريف على طولها مع أهله ميمنة لان عادته
 صلى الله عليه وسلم أن ينام مع زوجته فاذا أراد القيام لوظيفته قام لها وترك أهله
 فيصنع بين حق أهله وحق ربه واعتزالها في النوم من عادة الاعاجم وهذا اذا لم يكن

ثم أتى فراشه فان كانت له حاجة
 ألم بأهله فاذا سمع الاذان وثب
 فاذا كان جنباً فأفاض عليه من
 الماء والائتوا وتخرج الى الصلاة
 (حدثنا) قتيبة بن سعد عن مالك
 ابن أنس ح (حدثنا) أسحاق بن
 موسى الانصاري (حدثنا) معن
 عن مالك عن مخزوم بن سليمان عن
 كريب عن ابن عباس انه أخبره انه
 بات عند ميمنة وهي خاتمه قال
 فاضطجعت في عرض الوسادة
 واضطجع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في طولها

عذري اجتنابها فان كان كخوف نشوزها فالاولى اعتزالها في القرائن تأديالها
ويؤخذ من ذلك جعل نوم الرجل مع أهله بغير مباشرة بمحضرة محرم لها بمجرد رواية
انها كانت حائضا (قوله فنام) في رواية فحدثت مع أهله ساعة ثم رقد (قوله
أوقبله) أي قبل الاتصاف وقوله أو بعده أي الاتصاف وهذا شك منه لعدم
تحديد الوقت (قوله فاستيقظ) هكذا وجد في نسخ وكان القاء زائدة لانه
جواب اذا وقد سقطت في بعض النسخ (قوله لجعل يمسح النوم) أي فشرع
يمسح أثر النوم لان النوم لا يمسح ووجد في بعض النسخ الحاق لفظ بيده وهو ساقط
من نسخ المتن والاضافة في يده للجنس فتشمل الاثنين (قوله وقرأ العشر الايات
الخوايم من سورة آل عمران) أي التي أولها ان في خلق السموات والارض الى
آخر السورة والخوايم وفي نسخة الخواتيم من غير ايهما جمع ختام بمعنى الخاتمة لانه في
الخاتم ويسن للشخص اذا استيقظ قراءة شيء من القرآن لانه تزيل الكسل وتحصل
النشاط للعبادة بل تتدب هذه الايات بخصوصها عقب الاتصاف (قوله ثم قام
الى شن معلق) أي الى قرية بالية مطلق تبريد الماء أو صياته وانما ذكر وصفه نظرا
لافظه وأنت ضميره في قوله فتوضأ منها على ما في معظم النسخ نظرا المعناه وهو القرية
وفي نسخة فتوضأ منه بذكر الضمير وهي ظاهرة وفي رواية فاطلق شناقها وهو بكسر
السين خيط يشده في القرية ثم صب في الحفنة ثم توضأ منها (قوله فأحسن الوضوء)
وفي نسخة وضوءه أي أسبغته وأكله بأن أتى بواجبائه ومنذ وبانه (قوله فقامت
الى جنبه) وفي رواية فقامت وتوضأت فقامت عن يساره (قوله على رأسي) أي
ليتمكن من مسك الاذن أو لتزل البركة في رأسه ليحفظ جميع أفعاله صلى الله عليه
وسلم ثم أخذ بأذني اليمنى ففتلها وفي رواية يفتلها بصبغة المضاروع وفي رواية أخرى
فأخذ بأذني فأدارني عن يمينه تنبها على ما هو السنة من وقوف المأموم الواحد
عن يمين الامام فان وقف عن يساره حوله الامام ندبا يأخذ أذنه وقلها وقد قيل
ان المعلم اذا قتل أذن المتعلم كان أذنه كمنه قال الربيع ركب الشافعي يوما
فلصقت بسرحه فجعل يقتل أذني فأعظمت ذلك حتى وجدته عن ابن عباس انه
صلى الله عليه وسلم فعلم به فعلم ان الامام لا يفعل شيئا الا عن أصل (قوله فصرى
وكتبتين ثم ركعتين الخ) يؤخذ منه انه يسن السلام من كل ركعتين وصح الوصل
من فعله صلى الله عليه وسلم أيضا والاول أصح وأشهر والظاهر من السياق ان ابن
عباس صلى معه جماعة فيؤخذ منه جواز فعل النقل جماعة وان لم يطلب في نحو
ذلك ويؤخذ منه حدق ابن عباس مذ كان طفلا ومراقبته أحوال النبي صلى الله

فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اذا اتصف الليل أو قبله بقليل
أو بعده بقليل استيقظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم ففعل يمسح
النوم عن وجهه ثم قرأ العشر
الايات الخواتيم من سورة آل
عمران ثم قام الى شن معلق فتوضأ
منها فأحسن الوضوء ثم قام يصلي
قال عبد الله بن عباس فقامت الى
جنبه فوضع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يده اليمنى على رأسي ثم
أخذ بأذني اليمنى ففتلها فصلى
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين

عليه وسلم في العبادات والعبادات (قوله قال مع ست مزارات) فتكون الجملة
 ثقتي عشرة ركعة (قوله ثم أوتر) أي أوتر ركعة وحدها فثقت صلواته ثلاث
 عشرة ركعة كما في رواية الصحيحين منها ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء
 والاحدى عشرة وتر على المشهور خلافا لمن جعلها كلها أوترا وجعل لكل الوتر
 ثلاث عشرة (قوله ثم اضطجع) أي وضع جنبه على الارض وفي رواية ثم
 اضطجع فنام حتى نفض وكان اذا نام نفض وهذه الرواية هي المتقدمة في باب النوم
 وقوله ثم جاء المؤذن أي بلال كما هو الظاهر للاعلام بدخول وقت الصلاة فيسن
 اتيان المؤذن للامام ليخرج الى الصلاة (قوله فصلى ركعتين خفيفتين) هما
 سنة الصبح فيسن تحفيهما وقوله ثم خرج أي من بيته الى المسجد وقوله فصلى
 الصبح أي بأصحابه ويؤخذ من الحديث ان فعل النفل في البيت أفضل الا ما استثنى
 كما سيأتي (قوله عن أبي جرة) يجيم وزاؤه نصر بالصاد المهملة ابن هجران
 الضبي (قوله يصلى من الليل) أي في الليل وقوله ثلاث عشرة ركعة منها
 ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء والباقي وتر كما تقدم (قوله عن زائدة) برأى
 مجبة مضمومة ثم راى بينهما ألف وآخره ناء نأيت وقوله ابن أوفى أي أبو حبيب
 الحرى البصرى قاضى البصرة ثقة عابذ خرج له الستة قرأ المتر في الصلاة فلما
 بلغ فاذا نقر في الساقور خزمينا (قوله سكان اذا لم يصل بالليل) أي تعسدا
 ووزا وسبأى جواب اذا وهو قوله صلى من النهار الخ وأما قوله منعه من ذلك النوم
 أو غلبته عيناه فالقصد به بيان سبب عدم صلواته في الليل وأولئك من الراوى
 أو التقسيم والفرق بينهما ان الاول محمول على ما اذا أراد النوم مع امكان تركه
 اختيارا والثاني محمول على ما اذا غلبه النوم بحيث لا يستطيع دفعه (قوله
 صلى من النهار) أي فيه وقوله ثقتي عشرة ركعة أي قضاء التهجده وسكت عن قضاء
 الوتر لان ذنب قضاءه معلوم بالاولى لانه نفل موقت بخلاف التهجده فانه نفل مطلق
 لكن لما اتخذ وردا وعادة سن قضاءه لانه التقى بالنفل الموقت وفي صحيح مسلم عن
 جر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزمة من الليل أو عن شيء منه
 فقرأ ما بين صلاة الصبح وصلاة الظهر كان كمن قرأ من الليل (قوله يعني ابن
 حسان) بتشديد السين يصح فيه الصرف والمنع من الصرف (قوله اذا نام
 أحدكم من الليل) أي فيه وقوله فليمتح صلواته أي الاحد أو الليل وقوله بركتين
 خفيفتين أي نداء وهما مقدمة الوتر ليدخل فيه بنشاط ويقتطع فيسن تقد بهما
 عليه كما يسن تقديم السنة الصلوية على الفرض لنا كذا الوتر حتى يختص في وجوبه

قال مع ست مزارات ثم أوتر ثم
 اضطجع حتى جاء المؤذن فنام
 فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج
 فصلى الصبح (حدثنا) أبو كريب
 محمد بن العلاء (حدثنا) وكيع عن
 شعبة عن أبي جرة عن ابن عباس
 فان كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 أبو عوانة عن قتادة عن زائدة بن
 أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 اذا لم يصل بالليل ضعه من ذلك
 النوم أو غلبته عيناه صلى من
 النهار ثقتي عشرة ركعة (حدثنا)
 محمد بن العلاء (حدثنا) أبو أسامة
 عن هشام يعني ابن حسان عن
 محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
 نام أحدكم من الليل فليمتح صلواته
 بركتين خفيفتين

ومناسبة هذا الحديث للباب من حيث ان امره بنى يقتضى فعله (قوله ح)
 للتحويل (قوله عن ابيه) أي أبي بكر المشهور بابن حزم وقوله أخبره أي أخبراً بأبكر
 لا عبداً بن أبي بكر كما وقع في الترحح لأن عبداً بن أبي بكر انما روى عن ابيه
 لا عن عبداً بن قيس وقوله الجهفي نسبة الى جهينة القبيلة المشهورة (قوله انه)
 أي زيد بن خالد وقوله لا رفق بضم الميم وتشديد النون أي لا نظرت وأراقبت
 وأحفظت من الرفق بفتح فسكون أو بفتحةين وهو النظر الى الشيء على وجه المراقبة
 والمحافظة يقال رفق رفقاً من بابي نصر وطلب وأكيد باللام والنون مبالغة
 في طلب تحصيل معرفة ذلك وضبطه (قوله فتوسدت عنته) أي جعلتها وسادة
 والعنت الدرجة التي يوطأ عليها وقوله أو فسطاطه أي عنته فسطاطه فهو على
 تقدير مضاف وهذا أشك من الراوي والظاهر الثاني لأنه صلى الله عليه وسلم
 في الحضر يكون عند نسائه فلا يمكن أن يتوسد زبد عنته ليرمقه بخلافه في السفر
 فإنه خال عن الأزواج الطاهرات فيمكنه أن يتوسد عنته فسطاطه والمراد بعنته
 الفسطاط بابه أي محل دخوله والفسطاط بيت من شعر وقيل خيمة عظيمة ويطلق على
 مصر العتيقة وكل مدينة جامعة والمراد هنا الأول وفيه عشر لغات فسطاط
 بطاء بن مع سكون السين أو تشديدها وفتات بتاء من مع سكون السين وفسطاط بباء
 ثم طاء وفساط بسين مشددة ثم طاء فهذه خمسة كل بضم الأول وكسره فتلك عشرة
 كاملة (قوله ركعتين خفيقتين) هما مقدمة الوز كما تقدم وانما خفف فيهما
 لانهما عقب كسبل من أثر النوم وقوله ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين
 ذكر طويلتين ثلاث مرات على وجه التأكيد للدلالة على المبالغة في تطويل هاتين
 الركعتين فكانت بمنزلة ست ركعات طويلات وانما يولغ في تطويلهما لان
 النشاط في أول الصلاة بعد المقدمة يكون أقوى والخشوع يكون أتم ومن ثم سق
 تطويل الركعة الأولى على الثانية من القريضة (قوله ثم صلى ركعتين) وهما
 دون اللتين قبلهما أي في الطول وانما كاتا دون اللتين قبلهما لأنه اذا استوفى الغاية
 في النشاط والخشوع أخذ في النقص شيئاً فشيئاً فيخفف من التطويل على سبيل
 التدرج وهكذا يقال فيما بعد (قوله ثم أوتر) أي بواحدة وقوله فذلك أي
 المجموع وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان مقدمة الوز والباقي وتر (قوله
 انه) أي بأبسله وقوله أخبره أي أخبر سعيداً وقوله انه أي بأبسله (قوله كيف
 كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان) أي في لياليه وقت التهجد
 زيادة على ما صلاه بعد العشاء من التراويح (قوله فكانت ما كان دخول الله الخ)

(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك
 ابن أنسح و(حدثنا) اسحاق بن
 موسى (حدثنا) معن (حدثنا)
 مالك عن عبداً بن أبي بكر عن
 أبيه أن عبداً بن قيس بن مخزومة
 أخبره عن زيد بن خالد الجهفي انه
 قال لا رفق صلاة رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فتوسدت عنته
 أو فسطاطه صلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ركعتين خفيقتين ثم
 صلى ركعتين طويلتين طويلتين
 طويلتين ثم صلى ركعتين وهما
 دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين
 وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى
 ركعتين وهما دون اللتين قبلهما
 ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين
 قبلهما ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة
 ركعة (حدثنا) اسحاق بن موسى
 (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن
 سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي
 سلمة بن عبد الرحمن انه أخبره انه
 سأل عائشة رضي الله تعالى عنها
 كيف كانت صلاة رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في رمضان فقالت
 ما كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ليزيد في رمضان ولا في غيره

نفت كونه صلى الله عليه وسلم يزيد على احدى عشرة ركعة ولعله بحسب ما علمته
والافضل اكثر الصدر الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم صلاة مخصوصة
واختلفوا في كيفيةها وعددها (قوله على احدى عشرة ركعة) أي غير مقدمة
الوتر فيكون المجموع بها ثلاث عشرة ركعة وهذا بالنسبة للصلاة التي كان
يصلها بعد النوم فلا ينافي انه كان يصلي قبل النوم فلا آخر غير الوتر فلا يكون
منكرة للصلاة التراويح (قوله يصلي اربعا) أي مع السلام من كل ركعتين
لبوافق خبر يزيد السابق وانما جاءت الاربعة لتقاربها وطولها وحسنا لا لكونها
بأحرام واحد وسلام واحد (قوله لاتسأل عن حسنهن وطولهن) أي لانهن
على غاية في كمال الحسن والطول مقضية عن السؤال عن حسنهن وطولهن اولانهن
في غاية الحسن والطول بحيث يهجز اللسان عن البيان فالمنع من السؤال كتابة
عن العجز عن الجواب ويؤخذ منه تفضيل تطويل القيام على تكرير السجود
مثلا بتكرير الركعات وكون المصلي اقرب ما يكون من ربه اذا كان ساجدا انما
هو لا سبحانه الاعا فيه (قوله ثم يصلي اربعا) العطف به يقتضي انه حصل تراخي بين
هذه الاربعة والتي قبلها وهكذا يقال فيما بعد وقوله لاتسأل عن حسنهن وطولهن
وفي نسخ في هذه فلا تسأل الخ (قوله ثم يصلي ثلاثا) لم يف هذه الثلاث بالطول
ولا بالحسن اشارة الى انه خففها وظاهر اللفظ يقتضي انه صلى الثلاث بسلام واحد
وهو جائز بل واجب عند أبي حنيفة لكن صلاتها بسلامين افضل عندنا معشر
الشافعية ومنه بن عبد المالكية (قوله اتمام قبل ان وتر) أي مع انك امرت
بعض اصحابك كابي هريرة بالوتر قبل النوم مخافة ان يظلمه النوم فيفوته الوتر
(قوله ان عيني) بالثابت لا يبدل قوله تنامان ولا ينام قلبي أي فلا تخاف فوت
الوتر من امن فونه سن له تأخيره بخلاف من يخاف فوت الوتر بالاستمرار
في النوم الى الفجر فالاولى له ان يوتر قبل ان ينام وليا علم صلى الله عليه وسلم من حال
أي هريرة انه كذلك امره بان يوتر قبل ان ينام فلما حصل ان من وثق يقطعه سن له
تأخيره ومن لم يثق به اسن له تقديمه (قوله مكان يصلي من الليل احدى
عشرة ركعة) أي غالبا او عندها فلا ينافي ما ثبت من زيادة أو نقصان في بعض
الروايات كرواية الثلاث عشرة وكرواية التسع والسبع والحاصل ان في رواية
ثلاث عشرة وفي رواية احدى عشرة وفي رواية تسعا وفي رواية سبعا ولعل اختلاف
الروايات بحسب اختلاف الاوقات والحالات من صحة ومرض وقوة وضعف
وذلك قال الشيخ ابن حجر والصواب جملة على اوقات متعددة وأحوال مختلفة

على احدى عشرة ركعة يصلي
اربعا لاتسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلي اربعا لاتسأل
عن حسنهن وطولهن ثم يصلي
ثلاثا قالت عائشة رضي الله
عنها قالت يا رسول الله اتمام قبل
ان وتره قال يا عائشة ان عيني
وتامان ولا ينام قلبي (حدثنا)
اصحاق بن موسى (حدثنا) معن
(حدثنا) مالك عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يصلي من الليل
احدى عشرة ركعة

فكان تارة يصلي كذا وتارة يصلي كذلك أول التنبه على سعة الامر في ذلك
 (قوله يوتر منها واحدة) نلاحظ ان البقية لبست من الوتر بل تسجد وذلك صحيح لان
 اقل الوتر ركعة ويحتمل ان المعنى يفصل منها واحدة فلا ينافي ان البقية من الوتر
 لان اكله احدى عشرة ركعة وعلى كل فهو صحيح في ان الركعة الواحدة صلاة
 صحيحة (قوله فاذا فرغ منها) أي من الاحدى عشرة ركعة وقوله اضطجع على شقه
 الايمن أي لينام حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة كما يعلم مما تقدم (قوله نحوه)
 أي نحوه الحديث السابق في المعنى وان اختلف اللفظ وسقط لفظ نحوه الاول من
 بعض النسخ اكتفاء بنحوه الا في (قوله ح) للتحويل من سند الى سند آخر (قوله
 نحوه) أي نحوه الحديث السابق أيضا وانما ذكر هذه الطرق للتقوية (قوله عن
 ابراهيم) أي ابن يزيد النخعي وقوله عن الاسود أي خال ابراهيم المذكور (قوله
 تسع ركعات) أي في بعض الاوقات فلا تنافي هذه الرواية غيرها من باقي الروايات
 كما مر (قوله نحوه) أي نحوه هذا الحديث (قوله عن أبي حنيفة) بالحاء المهملة
 والزاى واسمه طلحة ابن زيد أو يزيد بخلاف أبي حنيفة بالجيم والراء فان اسمه نصر بن
 عمران كما سيذكره المصنف في بعض النسخ وقوله عن رجل من بني عيسى يعني مهمله
 وباء واحدة وسين مهمله كظلم واسمه صله يوزن عدة ابن زفر كعمر العيسى نسبة
 لعيسى قبيلة (قوله صلى معي النبي) أي جماعة كما هو الظاهر فان كانت هذه الصلاة
 هي صلاة التراويح فالامر ظاهر لان الجماعة مشروعة فيها وان كانت غيرها
 ففعلها جماعة جائز وان كانت لا تشترع فيها الجماعة ويؤيده ما هو ظاهر سياق
 الحديث من ان الاربع ركعات كانت بسلام واحد وعلى كونها كانت صلاة
 التراويح يتعين انها كانت بسلامين لان التراويح يجب فيها السلام من كل
 ركعتين ولا يصح فيها اربع ركعات بسلام واحد (قوله قال) أي حذيفة
 (قوله فلما دخل في الصلاة) أي بتكبير الصلاة وقوله قال الله كبر الخ
 الظاهر انه قال ذلك بعد تكبير الاحرام بدليل زيادة الكلمات الالتمية كما قاله القاري
 فكون هذا صيغة من صيغ دعاء الافتتاح الواردة وعلى هذا فلا يحتاج
 التأويل دخل بأراد الدخول أصلا وقال الشارح قال الله كبر الذي هو تكبير
 الاحرام فاحتاج للتأويل المذكور بالنسبة لقوله الله كبر لانه لا يدخل الا بها
 لا بالنسبة لما بعده ولا يجزئ ما فيه (قوله ذوا الملكوت) أي صاحب الملك
 والعزة فالملكوة بفتحين الملك والعزة وقوله والجبروت بفتحين أيضا اي الجبر
 والقهر والتأنيه فيهما للمباغلة وقوله والكبرياء بالمد أي الترفع على جميع الخلق مع

يوتر منها واحدة فاذا فرغ منها
 اضطجع على شقه الايمن (حدثنا)
 ابن أبي عمير (حدثنا) معن عن
 مالك عن ابن شهاب نحوه
 (وحدثنا) قتيبة عن مالك عن
 ابن شهاب نحوه (حدثنا) هناد
 (حدثنا) أبو الاحوص عن
 الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
 عن عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
 تسع ركعات (حدثنا) محمود
 بن غيلان (حدثنا) يحيى بن آدم
 (حدثنا) سفيان الثوري عن
 الاعمش نحوه (حدثنا) محمد بن
 المنذر (حدثنا) محمد بن جعفر
 (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة
 عن أبي حنيفة رجل من الانصار
 عن رجل من بني عيسى عن
 حذيفة بن اليمان رضى الله عنه
 انه صلى مع النبي صلى الله عليه
 وسلم من الليل قال فلما دخل في
 الصلاة قال الله أكبر ذوا الملكوت
 والجبروت والكبرياء

اقتيادهم له والتزعم عن كل نقص ولا يوصف بهذين الوصفين غيره سبحانه تعالى وقوله
والعظمة أى تجاوز القدر عن الاطاعة به وقيل الكبرى بعبارة عن كمال الذات
والعظمة عبارة عن جمال الصفات (قوله قال) أى حذيفة بن اليمان (قوله
ثم قرأ البقرة) أى بكلماتها بعد الفاتحة وان لم يذكرها اعتمادا على ما هو معلوم من انه
صلى الله عليه وسلم لم يحل صلاة عن الفاتحة وقوله فكان ركوعه نحو من قيامه أى
قريباً منه فيكون قد طول الركوع قريباً من هذا القيام الطويل ولا مانع منه لانه
ركن طويل وقوله وكان يقول سبحان ربى العظيم سبحان ربى العظيم أى وهكذا
فالمرتان المراد منهما التكرار مرارا كثيرة الا خصوص المراتين على حد قوله تعالى
فارجع البصر كرتين فكان يكرر هذه الكلمة مادام راكعاً وقوله فكان قيامه
نحو من ركوعه أى فكان اعتداله قريباً من ركوعه وهو مشكل لان الاعتدال
ركن قصير فلا يطول وكذا يقال فى قوله فكان ما بين السجدين نحو من السجود
فهو مشكل أيضاً لان الجلوس بين السجدين ركن قصير فلا يطول خلافاً لى ذهب
من الشافعية الى انها مكان طويلان اخذ من هذا الحديث وغاية ما احبب به
ان المراد انه طول كلا منهما قريباً مما قبله قرباً نسبياً تقريباً فلا يدل على انها مكان
طويلان بل هما ركنان قصيران على المذهب ففى طول الاعتدال على قدر الفاتحة
يصدر الذكر الوارد فيه أو الجلوس على اقل التشهد بقدر الذى كرا الوارد فيه بطلت
الصلاة وقوله وكان يقول أى فى الاعتدال وقوله لربى الحمد لربى الحمد أى كان
يكرر ذلك مادام فى الاعتدال فليس المراد الا اتيان المراتين فقط نظير ما سبق
وبعد ذلك هو مخالف لما تقرّر فى الفروع من انه لا يندب تكرار ذلك بل يأتى
بالاذكار المخصوصة وهى ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت
من شئ بعد أهمل التناهد والحمد الخ وما اشار اليه الشارح من الجواب بأن هذا
مخصوص بهذه الصلاة لم يظهر وجهه لانه لا دليل على هذه الخصوصية ولعل ذلك
ليبيان الجواز وقوله فكان فى تسخ وكان بالواو وبدل الفاء وقوله نحو من قيامه أى
قريباً منه والمراد بقيامه القيام الذى قرأ فيه سورة البقرة لاقيامه عن الركوع لان
ذلك يسمى اعتدالاً لاقياماً وان عبر عنه فيما سبق بالقيام وقال القارى المراد القيام
بعد الركوع وقوله وكان يقول أى فى سجوده وقوله سبحان ربى الاعلى سبحان
ربى الاعلى أى كان يكرر ذلك مادام ساجداً كما تقدم فى نظيره وقوله ثم رفع رأسه
أى من السجود الاقول الى الجلوس بين السجدين وقوله فكان ما بين السجدين
نحو من السجود أى كان الجلوس الذى بين السجدين قريباً من السجود وقد علمت

والعظمة قال ثم قرأ البقرة ثم
ركع فكان ركوعه نحو من
قيامه وكان يقول سبحان ربى
العظيم سبحان ربى العظيم ثم رفع
رأسه فكان قيامه نحو من ركوعه
وكان يقول لربى الحمد لربى الحمد
ثم سجد فكان سجوده نحو
من قيامه وكان يقول سبحان ربى
الاعلى سبحان ربى الاعلى ثم رفع
رأسه فكان ما بين السجدين نحو
من السجود

ما فيه وقوله وكان يقول أى فى جلوسه وقوله رب اغفرلى رب اغفرلى أى كان
 يكرر ذلك مادام جالساً وبأى فيه نظير ما تقدم فى تكراره لرب الحمد فى الاعتدال
 ولم يذكر السجود الثانى ولا تطويبه ولا ما طاله فيه لعله سهو من الزاوى أو لعله
 بالمقايسة على السجود الاول وقوله حتى الخ غاية فى محذوف والتقدير واستمر
 يطول حتى الخ وقوله قرأ البقرة أى فى الركعة الاولى وقوله وآل عمران أى فى الثانية
 وقوله والنساء أى فى الثالثة وقوله والمائدة أو الانعام بالشك أى فى الرابعة (قوله
 شعبة) أى المذکور فى السند المتقدم وقوله الذى شك فى المائدة والانعام
 فى نسخة أو الانعام فأولئك من شعبة فى السورة التى قرأها فى الرابعة هل هى
 المائدة أو الانعام (قوله قال أبو عيسى الخ) هذه العبارة ثابتة فى بعض
 النسخ دون بعض وأتى بهما للفرق بين أى حمزة وأبى حمزة وان كان الثانى ليس
 مذكورا فى السند لأنه ربما التباس أحدهما بالآخر فى الخط يقطع النظر عن
 النقط وقوله وأبو حمزة أى المتقدم فى السند وقوله اسمه طلحة بن زيد فى بعض النسخ
 ابن يزيد وقوله وأبو حمزة الضبى اسمه نصر بالله الممثلة (قوله العبدى) نسبة
 الى عبد قيس قبيلة مشهورة وقوله عن أبى المتوكل كل اسمه على بن داود أو على
 ابن دؤد كصرد (قوله قام رسول الله) أى صلى وقوله بآية من القرآن أى
 متلبساً بقراءة آية من القرآن وقوله ليله أى كلها فىكون قد استمر بكرها ليلته
 كلها فى ركعات تحمده فلم يقرأ فيها بغيرها وفى فضائل القرآن لابي عبيد عن ابى ذر
 قام المصطفى صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ آية واحدة الليل كله حتى أصبح بها
 يقوم وبها يركع فضيل لابي ذر ما هى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
 فانك أنت العزيز الحكيم وانما كررها صلى الله عليه وسلم حتى أصبح
 لما اعتراه عند قراءتها من هول ما ابتدئت به ومن حلاوة ما اختتمت به ويؤخذ
 منه جواز تكرار الآية فى الصلاة ولعل ذلك كان قبل النهى عن القراءة فى الركوع
 والسجود فلا ينافيه خبر مسلم نهي ان اقرأ القرآن راكعاً وساجداً على
 ان النهى للتنزيه فيكون فعله لبيان الجواز (قوله عن عبد الله) أى ابن مسعود
 لانه المراد عند الاطلاق (قوله صليت مع رسول الله) أى جماعة فمثل ذلك
 على صحة النقل جماعة وان لم تشرع فيه ما عدا العبد بن والكسوفين ونحوهما
 (قوله فلم يزل قائماً) أى اطال القيام جداً وقوله حتى هممت أى قصدت
 وقوله بأمر سوء باضافة أمر الى سوء كما هو الرواية على ما يفهم من كلام الشيخ
 ابن حجر وقيل انه روى بقطعها على الوصفية والسوء بفتح السين وضما وقد قرئ

وكان يقول رب اغفرلى حتى قرأ
 البقرة وآل عمران والنساء والمائدة
 أو الانعام شعبة الذى شك فى المائدة
 والانعام قال أبو عيسى أبو حمزة
 اسمه طلحة بن زيد وأبو حمزة الضبى
 اسمه نصر بن عمران (حدثنا) أبو بكر
 محمد بن قافع البصرى (حدثنا)
 عبد الحميد بن عبد الوارث عن
 اسماعيل بن مسلم العبدى عن أبى
 المتوكل عن عائشة رضى الله عنها
 قالت قام رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بآية من القرآن ليلة (حدثنا)
 محمود بن غيلان (حدثنا) سليمان
 ابن حرب (حدثنا) شعبة عن
 الأعمش عن أبى وائل عن عبد الله
 قال صليت ليلة مع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فلم يزل قائماً حتى
 هممت بأمر سوء

منه واترا بالوجهين في قوله تعالى عليهم دائرة السوء (قوله قيل له وما هممت به) أي أي النبي الذي هممت به وقوله قال هممت ان اقعده وأدع النبي أي ان اقعده بلا صلاة وأترك النبي يصلي وحده كما قاله القسطلاني وغيره ولا مانع منه لان قطع النفل جائز عندنا وقيل بأن يقطع الضدوة ويتم صلاته منفردا لأنه يقطع الصلاة لان ذلك لا يليق بجلالة ابن مسعود لكن المتبادر من قوله ان اقعده الأول واحتمل انه يتم الصلاة فاعده يصعد فترك الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم على الاول امر سوء وكذا ترك الاقدام به على الثاني لان في كل حرمان الثواب العظيم الحاصل بالصلاة مع النبي الكريم (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق (قوله كان يصلي جالسا) قيل كان ذلك في كبر سنه وقد صرح به عائشة فيما أخرجه الشيخان ويؤخذ منه صحة تنفل القادر فاعده او هو يجمع عليه ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم ان تلوعه فاعدا كهو فاعماله ما مون الكسل فلا ينقص أجره بخلاف غيره فان من صلى فاعده اقله نصف اجر القائم (قوله فاذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية تام) أي فاذا بقي من مقرؤه مقدار ما يكون ثلاثين أو أربعين آية تام وفيه اشارة الى ان الذي كان يقرأه قبل ان يقوم اكثر لان القبضة تطلق غالب على الاقل والظاهر ان الترددين الثلاثين والاربعين من عائشة فيكون اشارة الى ان المقدار المذكور مبني على التخمين فرددت بينهما ما تحترزان الكذب ويحتمل انه تارة كان يقع منه كذا وتارة كذا ويحتمل انه شك من بعض الرواة فيما قالته عائشة وهي انما قالت احدهما وأيده الحافظ العراقي برواية في صحيح مسلم عنها فاذا اراد ان يركع قام قدامه يقرأ الانسان أربعين آية ويؤخذ من ذلك صحة بعض النفل فاعدا وبعضه فائما وصحة بعض الركعة فاعدا وبعضها فائما وجعل بعض القراءة في القعود وبعضها في القيام وسواء في ذلك كله قعد ثم قام أو قام ثم قعد وسواء نوى القيام ثم اراد القعود أو نوى القعود ثم اراد القيام وهو قول الائمة الاربعة لكن منع بعض المالكية الجلوس بعد ان ينوي القيام (قوله تقرأ) ظاهر التعبير بالفاء انه لا تراخي بين القيام والقراءة وظاهره أيضا ان من اقتنع الصلاة فاعدا ثم قام لا يقرأ حال نهوضه لانتقاله الى الكل منه بخلاف عكسه فيقرأ في الهوى لانه اكل بما ينقل اليه وبه صرح الشافعية في فرض العذور وأما مسألة الحديث وهو النفل فاعدا مع قدره ثم يتقل الى القيام أو بالعكس فهو مخير بين القراءة في النهوض والهوى ولكن الافضل القراءة هاويا لانهما وقوله وهو قائم أي والحال انه قائم أي مستقر على القيام (قوله

قيل له وما هممت به قال هممت أن اقعده وأدع النبي صلى الله عليه وسلم (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) جرير عن الأعمش نحوه (حدثنا) اسحاق بن موسى الانصاري (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فقرا وهو جالس فاذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرا وهو قائم

ثم ركع وسجد) أي من قيام وقبسه رد على من شرط على من اقتبح النفل فاعدا
 أن يركع فاعدا وعلى من اقتبحه قائما أن يركع قائما وهو محكي عن بعض الخنضية
 والمالكية (قوله ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك) أي قرأ وهو جالس
 حتى إذا بقي من قراءته قد رما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع
 وسجد فبعد أن قام في أثناء الأولى قعد في أول الثانية فقد انتقل من القيام للعود
 وإن كان في ركعة أخرى وهو حجة على من منع ذلك (قوله قال) أي عبد الله
 بن شقيق (قوله عن صلاة رسول الله) أي عن كيفية وقوله عن تطوعه يدل مما قبله
 بإعادة الجار والتطوع فعل شئ مما يتقرب به إلى الله تعالى تبرعا من النفس (قوله
 فقالت) كأن يصلي ليلاطويلا) أي زمنا طويلا من الليل أو صلاة طويلة فغنى الأول
 يكون طويلا بلا دلائل لا بد لبعض من كل وعلى الثاني يكون صفة مفعول مطلق
 محذوف لكن مع تاء التأنيث فلما حذف الموصوف حذف تاء صفة وقوله قائما
 حال من فاعل يصلي أي يولي ليلاطويلا منه أو صلاة طويلة حال كونه قائما
 وهو كذا يقال في قوله وليلاطويلا فاعدا ويؤخذ من ذلك ندب تطويل القراءة
 في صلاة الليل وتطويل القيام فيها وهو أفضل من تكثير الركوع والسجود على
 الأصح عند الشافعية ولا يعارضه حديث عليك بكثرة السجود لأن المراد كثرة
 الصلاة لا كثرة السجود حقيقة فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم أي انتقل
 إلى الركوع والسجود والحال أنه قائم تفرزا عن الجلوس قبل الركوع والسجود
 وقوله وإذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس أي انتقل إلى الركوع والسجود
 والحال أنه جالس تفرزا عن القيام قبل الركوع والسجود وهذا الحديث
 يخالف الحديث السابق إذ مقتضى هذا أنه إذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو
 جالس ومقتضى السابق أنه إذا قرأ وهو جالس قام فقرأ ثم ركع وسجد وهو قائم
 فكيف الجمع بينهما ويمكن أن يجعل ذلك على أنه كان له أحوال مختلفة فكان
 يفعل مرة كذا ومرة كذا (قوله ابن أبي وداعة) بفتح الواو وقوله السهمي
 نسبة لقبيلة بنو سهم من قريش أهل يوم الفتح ونزل المدينة ومات بها وهو صحابي
 وقوله عن حفصة أي بنت عمر بن الخطاب كانت تحت خنس السهمي ثم تزوجها
 المهبطي صلى الله عليه وسلم ثم طلقها وراجعها بأمر جبريل له حيث قال له راجع
 حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة (قوله كان رسول الله الخ)
 زاد مسلم من هذا الوجه في أوله ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
 في سجته جالس حتى إذا كان قبل موته بعام فكان الخ ويؤخذ من ذلك أنه

ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة
 الثانية مثل ذلك (حدثنا) احمد
 ابن منيع (حدثنا) هشيم (حدثنا)
 خالد الخذاء عن عبد الله بن شقيق
 قال سألت عائشة رضي الله عنها
 عن صلاة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من تطوعه فقالت كان يصلي
 ليلاطويلا قائما وليلاطويلا
 فاعدا فاذا قرأ وهو قائم ركع
 وسجد وهو قائم فاذا قرأ وهو
 جالس ركع وسجد وهو جالس
 (حدثنا) اسحاق ابن موسى
 الانصاري (حدثنا) معن
 (حدثنا) مالك عن ابن شهاب
 عن السائب بن يزيد عن المطالب
 بن أبي وداعة السهمي عن حفصة
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم
 قالت كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يصلي

صلى الله عليه وسلم واظب على القيام في النفل اكثر عمره وان كان تطوعه قاعدا
 كهو قائما (قوله في سجته) ضم السين وسكون الموحدة أى ناقته سميت
 سجته لاشتمالها على التسبيح وخصت النافلة بذلك لان التسبيح الذى فى الفريضة
 نافلة فاشبهته صلاة النفل وهذا التخصيص أمر غالى فقد يطلق التسبيح على
 الصلاة مطلقا تقول فلان يسبح أى يصلى فرضا أو نفلا ومنه قوله تعالى فسبح
 بحمد ربك أى صل وقوله فلولا أنه كان من المسبحين أى المصلين وقوله قاعدا حال
 من فاعل يصلى (قوله ويقرأ بالسورة) الباء زائدة وقوله ويرتلها أى يبين حروفها
 وحركاتها ووقوفها مع التانى فى قراءتها وهو معنى قول بعضهم الترتيل
 رعاية الحروف والوقوف (قوله حتى تكون الطول من الطول منها) أى حتى
 تصير السورة القصيرة كالانفال بسبب الترتيل الذى اشتملت عليه أطول من
 سورة أطول منها خلت عن الترتيل كالأعراف فيندب ترتيل القراءة فى الصلاة
 واستيعاب السورة فى الركة الواحدة وهو أفضل من قراءة بعض سورة بقدرها
 وهو حسن أيضا بلا كراهة وهذا الحديث وان لم يكن فيه تصريح بكونه كان يقرأ
 السورة فى ركة واحدة لصكّن القالب استيعابها فى ركة الأعراف كما وقع
 فى قراءة سورة المؤمنين فإنه اخذته سهلة فركع (قوله ابن عبد الرحمن) أى ابن
 عوف وقوله اخبره أى اخبر أبو حطة عثمان بن أبي سليمان وقوله اخبره أى اخبر
 أباسلمة بن عبد الرحمن (قوله لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس) أى حتى
 وجد أكثر صلاته والحال أنه جالس فكان تامة وجعله وهو جالس حال وجعلها
 ناقصة والجمله خبرها يلزم فيه تعسف بزيادة الواو وتقدير رابط أى هو جالس فيه
 ولا يجتنى أن ذلك فى النفل لما ورد عن أم سلمة أنها قالت والذى نفسى بيده ما مات
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلاته قاعدا إلا المكتوبة (قوله قال
 صليت مع رسول الله) أى شاركته فى الصلاة بمعنى أن كلاً منهما فعل تلك الصلاة
 وليس المراد أنه صلى معه جماعة لأنه يعد ذلك هنا وان كانت الجماعة جائزة
 فى الرواتب لكنها غير مشروعة فيها (قوله فى بيته) راجع للأقسام الثلاثة قبله
 لأن التقدير جمع بل يسبح ما تقدمه كما صرح به بعضهم لصكّن قد يقال هلا كتنى
 بقوله فى بيته الثانية لأنه يرجع لجمع ما تقدمه كما علمت إلا أن يقال صرح به هنا
 اهتماما به ويؤخذ من الحديث أن البيت للنفل أفضل إلا ما استثنى حتى من جوف
 الكعبة وحكمته أنه اخنى فيكون اقرب للاخلاص وأبعد عن الرياء وبالغ ابن أبى
 ليلي فقال لا تجزئ سنة المغرب فى المسجد (قوله وحدثنى حفصة) عطف على

فى سجته قاعدا ويقرأ بالسورة
 ويرتلها حتى تكون أطول من
 أطول منها (حدثنا) الحسن بن
 محمد الزعفرانى (حدثنا) الحجاج
 بن محمد عن ابن جريج قال اخبرنى
 عثمان بن أبى سليمان أن أباسلمة بن
 عبد الرحمن اخبره أن عائشة رضى
 الله تعالى عنها أخبرته أن النبى
 صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى كان
 أكثر صلاته وهو جالس (حدثنا)
 أحمد بن منيع (حدثنا) اسماعيل
 بن إبراهيم عن أيوب عن نافع
 عن ابن عمر رضى الله عنهما قال
 صليت مع النبى صلى الله عليه
 وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين
 بعدها وركعتين بعد المغرب فى
 بيته وركعتين بعد العشاء فى بيته
 (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 اسماعيل بن إبراهيم (حدثنا)
 أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى
 الله عنهما قال وحدثنى حفصة

مخدوف والتقدير حدثتني غير خصمة وحدثتني خصمة وهذا أولى من جعل الوارد زائدة (قوله كان يصلي ركعتين الخ) هما سنة الصبح وأوجهما الحسن البصري وقوله حين يطلع بضم اللام من باب فعد أي يظهر وقوله الفجر هو ضوء الصبح وهو حمرة الشمس في سواد الليل سمي بذلك لا تخباره أي ابتعاه كاتخجار الماء من الفجر وهو الاتبعان في المعاصي والمراد الفجر الصادق وهو الذي يدوسا طعاما مستطيلا علا الاقن بياضه وهو عمود الصبح وطلوعه يدخل النهار لا الكاذب وهو الذي يسد سوادا مستطيلا وفي نسخة ويشادى المنادى أي يؤذن المؤذن وانما سمي الاذان نداء لأن أصل النداء الدعاء والاذان دعاء للصلاة (قوله قال ايوب) أي المذكور في السند السابق وقوله اراه بضم الهمزة مبنيًا للجهول أي اظن فانما قالها راجعة لنافع شيخ ايوب وقوله خفيفتين قد صرح ذلك في غير هذا الطريق فيسن تخفيفهما اقتداء به صلى الله عليه وسلم والمراد تخفيفهما عدم تطويلهما على الوارد فيهما وهو قولوا آمنا بالله الخ آية البقرة أو ألم نشرح أو قل يا أيها الكافرون في الركعة الاولى وقل يا اهل الكتاب فاعلوا الى آخر آية آل عمران أو ألم تزيّف أو قل هو الله احد في الثانية حتى لو قرأ جميع ذلك لم تفته سنة التخفيف (قوله ابن بركان) بضم الواحدة وقوله عن ميون بالصرف وقوله ابن مهران بكسر الميم وقد نضم (قوله ثمانى ركعات) أي من السنن المؤكدة (قوله وركعتين بعد المغرب) ويسن ان لا يتكلم قبلهما لخبر من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم رفعت صلواته في عليين وفيه ردة على من لم يجززهما في المسجد (قوله بركعتي الغداة) أي الفجر وأصل الغداة ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وقوله ولم اكن اراهما من النبي أي لانه كان يفعلهما قبل خروجه الى المسجد دائما أو غالبا بخلاف بقية الروايات فانه ربما فعلها في المسجد وفيه لرؤيتهما ينافيه ما روى عنه أيضا رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهراف كان يقرأ بهما أي بسورتى الكافرون والاخلاص في ركعتي الفجر فهذا صريح في انه رآه يصليهما وأجاب الشبرا ملسي بأن الاول محمول على الحضر فانه كان فيه يصليهما عند نسائه والثاني محمول على السفر فانه كان فيه يصليهما عند صحبه وأجاب القاري بأن نفي رؤيته قبل أن تحدثه حفصة وإثباتها بعده كما يشهد لذلك قوله رمقت (قوله عن صلاة رسول الله) أي من السنن المؤكدة فلذلك اجابته بالهشر المؤكدة فلا ينافي ما ورد أنه كان يصلي أربعا قبل الظهر وأربعا بعدها وأربع قبل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء والعشرة التي في المسجد الاول هي التي كان يواظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم وما زاد

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من يصلي ركعتين حين يطلع الفجر قال ايوب اواه قال خفيفتين (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) مروان الفزاري عن جعفر بن بركان عن ميون بن مهران عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حفظت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانى ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء قال ابن عمر وحدثتني حفصة بركعتي الغداة ولم اكن اراهما من النبي صلى الله عليه وسلم (حدثنا) أبو سلمة يحيى بن خلف (حدثنا) بشر بن المفضل عن خالد الخذاء عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعدها ركعتين وبعدها ركعتين وقبل الفجر ركعتين

عليها لم يواجب عليه (قوله ابن زهرة) بفتح الصاد وسكون الميم (قوله عن صلاة رسول الله) أي عن كيفيتها (قوله فقال انكم لا تطبقون ذلك) فهم امنه ان سواهم هم الضلوا امثالها فقال انكم لا تطبقون ذلك أي من حيث الكيفية من الخشوع والخضوع وحسن الاداء (قوله قال) أي عاصم (قوله قلنا من اطاق ذلك منا صلى) أي ومن لم يطق ذلك منا فقد علمه (قوله فقال) أي صلى (قوله اذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله كهيتها من ههنا أي من جهة المغرب وقوله صلى ركعتين هما صلاة الضحى (قوله واذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله عند الظهر يعني قبل الاستواء وقوله صلى اربعاً أي صلاة الاوابين وورد في الحديث صلاة الاوابين حين ترمض الفصال (قوله ويصلي قبل الظهر اربعاً) هي سنة الظهر القبلية وقوله ويعد هار كعتين وفي بعض الروايات اربعاً كما تقدم (قوله وقبل العصر اربعاً) وفي بعض الروايات انه كان يصلي قبل العصر ركعتين ولا تنافي لاحتمال انه كان نارة يصلي اربعاً ونارة ركعتين فحدث كل بما رأى (قوله يفصل بين كل ركعتين بالتسليم) أي تسليم التحلل كما جزم به الشيخ ابن حجر فانه يستدل ان نوى به السلام على مؤمن ائس وجن وملاتكة وقيل المراد به الشهيد لاشتماله على التسليم على من ذكر في قوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وردت ابن حجر بأن لفظ الحديث يأباه وكيف كان فقوله يفصل الخ لا يختص بما يطق بالعصر بل يرجع لما قبله أيضاً مما يناسبه وقوله على الملائكة المقربين أي المكروبين أو الحافين حول العرش أو أعم وقوله ومن تبعهم أي في الايمان والاسلام كما يشهد له البيان بقوله من المؤمنين والمسلمين والمراد بهم ما يشمل المؤمنات والمسلمات على طريق التغليب والجمع بين المؤمنين والمسلمين مع ان موصوفهما واحد فان كل مؤمن مسلم وبالعكس باعتبار الايمان والاسلام الكاملين للاشارة الى اقتيادهم بالباطق والظاهرى والجمع بين التسمية العلية والمباشرة العملية

• (باب صلاة الضحى) •

أي الصلاة التي تفضل في الضحى فالاضافة على معنى في صلاة الليل وصلاة النهار وذلك لان الضحى بالضم والقصر اسم للوقت الذي يتكون من تمام ضوء الشمس الى تمام ربيع النهار وقبله من طلوع الشمس الى تمام ضوءها يقال له ضحوة كضوية وضوء كضئ وضحة كهدية وبعده من تمام الربيع الى الزوال يقال له ضحاه بالفتح والمد كضاه قلبي ان الوقت من طلوع الشمس الى الزوال يتقسم ثلاثة أقسام كما يؤخذ من الضاموس والختار والمسباح ووقتها الشرعي من ارتفاع الشمس قدر روع الى

(حدثنا) محمد بن المنفى (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن أبي اسحاق قال سمعت عاصم بن زهرة يقول سألت ابا بكر امة وجهه عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار فقال انكم لا تطبقون ذلك قال قلنا من اطاق ذلك منا صلى قبل اذا كانت الشمس من ههنا كهيتها من ههنا عند العصر صلى ركعتين واذا كانت الشمس من ههنا كهيتها من ههنا عند الظهر اربعاً وبعدها ركعتين وقبل العصر اربعاً يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والمسلمين

• (باب صلاة الضحى) •

الزوال للكن الافضل تأخيرها الى أن يمضي ربيع النهار ليكون في كل ربيع صلاة
 وفي الباب ثمانية احاديث (قوله عن يزيد الرشك) بكسر الراء وسكون الشين
 المجبة وهو طرفة اهل البصرة القسام الذي يقسم الدور وفي القاموس الرشك الكبير
 اللبية وهو بالقارسية اسم للعقرب ولقب يزيد بذلك لانه كان قساما للدور وكان كبير
 اللبية جدا حتى قيل ان عقربا دخلت بيته فأقامت بها ثلاثة أيام ولم يثرعربها وقوله
 قال سمعت معاذة أي قال يزيد سمعت معاذة بضم الميم بنت عبد الله العدوية خرج
 لها الائمة الستة (قوله قالت نم) أي كان يصلها وهذا كاف في الجواب وقولها
 اربع ركعات ويزيد ما شاء الله زيادة على المطلوب لكننا تعلق به وهي محمودة حينئذ
 وأربع ركعات معمول لمخدوف أي كان يصلي اربع ركعات والمراد أنه كان يصلها
 اربع ركعات في اغلب أحواله كما اشارت اليه بقولها ويزيد ما شاء الله عز وجل أي
 ويتصق في كلامها كقصاص المراد أنه يزيد زيادة محصورة وان كان ظاهر العبادة
 الزيادة بلا حصر لكنه محمول على المبالغة فالحاصل أنه صلاها ثارة ركعتين وهو
 أظلمها وثارة أربعها وهو أغلب أحواله وثارة ستا وثارة ثمانية وهو أكثرها فضلا
 وعدادا على الرابع وقيل أفضلها ثمان وأكثرها ثني عشرة ولا ينافي ذلك قولهم كل
 ما أكثر وشق كان أفضل لانه غالي فقدم حوايا بأن العمل القليل قد يفضل
 الكثير في صور كثيرة لانه قد يرى المجتهد من المصالح المختصة بالعمل القليل ما يفضل
 على الكثير هذه اوقدت عن عائشة انها قالت ما رأيت سبها أي صلاها تعني
 الضحى وجمع البيهقي بين هذا وبين ما تقدم عنها جعل قولها ما رأيت سبها على
 ثني رؤية مداومته عليها وقولها نم على الغالب من أحواله ونهت تسعة عشر من
 أكبر الصحب انهم رأوا المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلها حتى قال ابن جرير أخبارها
 بلغت حد التواتر وكانت صلاة الانبياء قبله صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن العربي
 ويسن فعلها في المسجد النبوي وأما ما صح عن ابن عمر من قوله انها بدعة ونعمت
 البدعة ومن قوله لقد قتل عثمان وما احدث سبها وما أحدث الناس شيئا أحب الي
 منها فمحمول على انه لم يبلغه هذه الاخبار أو أنه اراد أنه صلى الله عليه وسلم لم يدوم
 عليها أو أن التجمع لها في نحو المسجد هو البدعة وبالجملة فقد قام الإجماع على
 استحبابها وفي شأنها احاديث كثيرة تدل على مزيد فضلها كثيرا فمن حافظ على
 صلاة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زيد البحر ومن فوائدها انها تجزي عن
 الصدقة التي تطلب عن مفاصل الانسان الثلاثة وستين مفصلا كل يوم تطلع فيه
 الشمس كما رواه مسلم وغيره وقد اشتبه بين العوام ان قطعها يورث العمى ولا أصل له

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا)
 أبو داود الطيالسي (حدثنا)
 شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت
 معاذة قالت قلت لعائشة رضي
 الله تعالى عنها أكان النبي صلى
 الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت
 نعم اربع ركعات ويزيد ما شاء الله
 عز وجل

(قوله)

(قوله الزبادي) يكسر الزاي وفتح الضمة وبعد الاقصد ال مهبله وقوله بن عبيد الله بالتصغير وفي نسخة عبد الله بالكبير (قوله كان يصلي الضحى ست ركعات) أي في بعض الاوقات فلا تنافي بين الروايات (قوله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) أي الانصاري المدني ثم الكوفي تابعي جليل كان اصحابه يظلمونه كانه امير واسم أبي ليلى يسار وقل بلال وقل داود بن بلال (قوله ما اخبرني احد) أي من الصحابة وقوله انه رأى النبي في نسخة ما اخبرني أحد أن النبي وقوله الامم هانئ أي بنت أبي طالب شقيقة علي كرم الله وجهه والمنقذ هنا غامض اخبار غير ام هانئ لعبد الرحمن بن أبي ليلى صلاة النبي صلاة الضحى وهو لا يشاق ما تقدم من ان من اكابر الصحابة تسعة عشر شهدا وان النبي كان يصليها ومن ثم قال أبو زرعة ورد فيها احاديث كثيرة صحيحة مشهورة حتى قال ابن جرير انها بلغت حد التواتر (قوله فاعتزل منه) اخذ الشافعية انه يسئل ان دخل مكة أن يغتسل اول يوم لصلاة الضحى تأسيبها صلى الله عليه وسلم (قوله فسبح) أي صلى وقوله ثمان ركعات وهذا هو اكثرها واقلها كما مر وقوله اخف منها أي من تلك الصلاة التي صلاحها يستند زاد في روايته سلم لا ادري اقامه فيها اطول ام ركوعه ام سجوده ولا يؤخذ من هذا الحديث ذنب التخصيف في صلاة الضحى خلافا لمن اخذوه لانه لا يدل على انه وانطب على ذلك بخلافه في سنة النخعي بل ثبت انه طوّل في صلاة الضحى وانما اخفها يوم القح لاشتغاله بهما (قوله ضمير انه كان يتم الركوع والسجود) أي لا يظنهما بهذا والافهو يتم سائر الاركان مع التخصيف (قوله كهمس) فتح الكاف وسكون الهمزة وفتح الميم في آخره سين مهملة (قوله ظلت لا) أي لم يكن يصليها أي لم يكن يدوام على صلاحها فقوله هانئ الاثني للمداومة وكذلك ما روى عنها من انه ما صلى سبعة الضحى قط فلا يشاق قولها في الحديث السابق ثم وقوله من مضيه بها الضمير خلافا لمن قال مضيه بتاء التأنيث وفي نسخة عن مضيه بكلمة عن بدل من وفي نسخة من مضره وقد ورد عن كعب بن مالك رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من مضره الانهارا من الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد اول قدمه صلى فيه ركعتين ثم جلس فيه (قوله يصلي الضحى) أي وانطب عليها ايامنا والية لمحبته لها وقوله حتى تقول أي في انفسنا أو يقول بعضنا بعض وقوله لا يدعها أي يتركها بعد هذه المواظبة وقوله ويدعها أي يتركها احبنا خوفا من ان يعتقد الناس وجوبها لو وانطب عليها دائما وقد آمن هذا بعد استقرار الثرى بمقتضى المواظبة عليها الا ان وقوله حتى تقول أي في انفسنا أو يقول بعضنا بعض كما في سابقه وقوله لا يصليها أي لا يعود لصلاحها

(حدثنا) زياد بن عبيد الله بن الربيع الزبادي عن حمد الطويل عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى ست ركعات (حدثنا) محمد بن المنقذ (حدثنا) محمد بن جعفر (أبنا) شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ما اخبرني احد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى الامم هانئ رضي الله تعالى عنها فانها حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاعتسل فسبح ثمان ركعات ما رأته صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فطماخف منها غير انه كان يتم الركوع والسجود (حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا) وكيع (حدثنا) كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا الا أن يجي من مضيه (حدثنا) زياد بن ايوب البغدادي (حدثنا) محمد بن ربيعة عن فضيل ابن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى تقول لا يدعها ويدعها حتى تقول لا يصليها

ابدا لنسخها أو اختلاف اجتهاده فيها والحاصل انه كان يجب ان يسكنها بواجب عليها
 أيا ما ويركها احيا بالخوف من اعتقاد فرضيتها (قوله عن هشيم) وفي نسخة
 حديث هشيم وعلى كل فهو بالتصغير وقوله أنبأنا عبدة بالتصغير وفي نسخة اخبرنا
 وفي اخرى حديثا وقوله عن ابراهيم أي الضبي وقوله عن مسم كطس وقوله ابن
 منجاب بوزن مفتاح وقوله عن قرنح بوزن جعفر وقوله أو عن قرعة بوزن درجة
 وأولئك الذي من ابراهيم الضبي في رواية مسم بن منجاب هل هي عن قرنح من
 غير واسطة أو عن قرعة عن قرنح فيكون بين مسم وبين قرنح واسطة وهي قرعة
 وسيد كره سند آخر فيه اثبات الواسطة من غير شك (قوله كان يد من) أي
 يد اوم وقوله اربع ركعات عند زوال الشمس أي عقبه فعدم التراخي كانها عنده
 وهذه الصلاة هي سنة الزوال وقيل سنة الظهر القبلية وبعد الاول التعبير بالادمان
 المراد به المواظبة اذ لم يثبت انه صلى الله عليه وسلم واظب على شيء من السنن بعد
 الزوال الاعلى رتبة الظهر وعلى كل يتوقف في ذكر هذا الحديث في هذا
 الباب وكذا ما بعده من الاحاديث اللهم الا ان يقال على بعد ما كانت فريضة منها
 ومن وقتها كانت منسبة لها ويعد حله على ما قبل الزوال فتكون صلاة الضبي
 وتكون مناسبة الحديث وما بعده لهذا الباب ظاهرة وحكي ان هذه الاحاديث
 وجدت في باب العبادة كما في بعض النسخ وهو الاحسن بالصواب ولعل ارادها
 في هذا الباب من قصر الفسخ ولم يكن في النسخ المقررة على المؤلف ترجمة صواب
 صلاة الضبي ولا يباب التطوع ولا يباب الصوم ووقعت الاحاديث المذكورة
 في هذه الابواب في باب العبادة وعلى هذا فلا اشكال (قوله قلت) أي قال
 ابو ايوب الانصاري وقوله انك تدم من هذه الاربعة ركعات أي تدبها والقصد
 الاستفهام عن حكمة ذلك (قوله فتخ) أي لصعود الطاعة ونزول الرحمة
 وقوله فلا تزج بضم التاء الاولى وفتح الثانية ينه ما راها مائة واثم خميفة
 أي لا تطلق (قوله فاحب أن يصعدك في تلك الساعة خير) يستشكل بأن
 الملائكة الحفظة لا يصعدون الا بعد صلاة العصر وبعد صلاة الصبح ويعبدان العمل
 يصعد قبل صعودهم وقد يراد بالصعود القبول (قوله قلت) أي النبي صلى الله
 عليه وسلم وقوله اني كلهن قراءة أي قراءة سورة غير الفاتحة والا فالتقل لا يصح
 بدونها كما هو معلوم (قوله هل فيهن تسليم فاصل) أي بين الركعتين الاولتين
 والركعتين الاخيرتين وقوله قال لا أي ليس فيهن تسليم فاصل وبهذا استدلال من
 جعل صلاة النهار اربعا وربعا ويمكن أن يقال المراد ليس فيهن تسليم واجب فلا ينافي

(حديثنا) احد بن منيع عن
 هشيم (انبأنا) عبدة عن
 ابراهيم عن مسم بن منجاب عن
 قرنح الضبي أو عن قرعة عن
 قرنح عن أبي ايوب الانصاري
 رضي الله تعالى عنه ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يد من
 اربع ركعات عند زوال
 الشمس قلت يا رسول الله انك
 تدم من هذه الاربعة ركعات عند
 زوال الشمس فقال ان ابواب
 السماء تفتح عند زوال الشمس
 فلا تزج حتى يصلى الظهر
 فاحب أن يصعدك في تلك
 الساعة خير قلت اني كلهن قراءة
 قال نعم قلت هل فيهن تسليم
 فاصل قال لا

(أخبرني) أحمد بن منيع (حدثنا) أبو معاوية (٢٣٧) (حدثنا) عبدة عن إبراهيم عن ميم بن نجباب عن قزعة عن

قزعة عن أبي أيوب الأنصاري

رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم نحوه (حدثنا) محمد بن

المثنى (حدثنا) أبو داود (حدثنا)

محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن

عبد الكريم الجزري عن مجاهد

عن عبد الله بن السائب أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي

أربعاً بعد أن تزول الشمس قبل

الظهر وقال إنه ساعة تفتح فيها

أبواب السماء فأحب أن يصعدني

فيها هل صالح (حدثنا) أبو سلمة

يحيى بن خلف (حدثنا) عمر بن

علي المقدي عن مسعر بن كدام

عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة

عن علي أنه كان يصلي قبل الظهر

أربعاً وذكر أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان يصلي ما عند

الزوال ويحذفها

(باب صلاة التطوع في البيت)

(حدثنا) عباس بن عبد المطلب

عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية

ابن صالح عن العلاء بن الحارث عن

حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن

سعيد قال سألت رسول الله صلى

الله عليه وسلم عن الصلاة في بيتي

والصلاة في المسجد قال قد ترى

ما أقرب بيتي من المسجد فلا تنصلي

لأن الأفضل مني مني ليلاً ونهاراً الخسب أبي داود وغيره صلاة الليل والنهار مني مني
وبه قال الأئمة غير أبي حنيفة فإنه قال الأفضل أربعا ربعا ليلاً ونهاراً وواقفه
صاحباه في النهار دين الليل (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق في المعنى وإن
اختلف اللفظ (قوله عن عبد الله بن السائب) له ولأبيه صحبة (قوله قبل الظهر)
أي قبل فرضه وهل هي سنة الزوال أو سنة الظهر التقليدية فيه خلاف علم مما تقدم
(قوله إنها) أي قطعة الزمن التي بعد الزوال (قوله فأحب) وفي نسخة وأحب
بالواو وقوله أن يصعد الخ تقدم ما فيه مع الجواب عنه (قوله ابن خلف) بفتح
أوليه وقوله أي المقدي بضم الميم وفتح القاف وتشديد الال المفتوحة وقوله عن
مسعر بضم السين فكيف يكون فتحه وقوله ابن كدام بوزن كآب (قوله كان يصليها)
أي تلك الأربع وقوله عند الزوال أي عقبه كما تقدم (قوله ويحذفها) أي يطيل فيها
بزيادة القراءة

(باب صلاة التطوع في البيت)

أي فصل ما زاد على الفرائض فيشمل المؤكدة وغيره وقوله في البيت أي لاني المسجد
لأن الصلاة في البيت أبعد عن الرياء وأقرب إلى الإخلاص وعن ابن عمر قال قال
صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تقذروها فورا وفي هذا
السبب حديث واحد (قوله الضميري) نسبة لابي ضمير من تميم وقوله عن حرام
بهملة مفتوحة (قوله عن الصلاة في بيتي) والصلاة في المسجد أي أيتهما
أفضل والمراد صلاة النفل (قوله قد ترى ما أقرب بيتي من المسجد) أي قد ترى
كأن قرب بيتي من المسجد وقد تصديق (قوله فلا تنصلي في بيتي) أي إذا كنت
ترى ذلك فلا تصلي في بيتي مع كمال قربك من المسجد وقوله أحب إلى من أن أصلي في
المسجد أي من صلاتي في المسجد أي تحصل البركة للبيت وأهلها وتقبل الملائكة
وليدفع عنه الشيطان (قوله إلا أن تكون صلاة مكتوبة) أي مفروضة
فإن الأحب صلاتها في المسجد لأنها من شعائر الإسلام وكذلك يستثنى من النفل
ما تنسب فيه الجماعة والضحية وسنة الطواف والأحرام والاستخارة وغيرها ذلك

(باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفي بعض النسخ صيام رسول الله وكل منهما صمد وإمام فهم بمعنى واحد وهو لغة
الإسالة ولوعن الكلام ومنه أن خذرت الرحمن صوماً أي مساكين كآهن الكلام
وشرعاً الإسالة عن الخطرات جميع التهايرية والمراد به هنا ما يشمل القرص
المنفل وفي هذا الباب ستة عشر حديثاً (قوله جاد بن زيد) وفي نسخة جاد بن

(باب ما جاء في صوم رسول الله (٦٥) بل صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) جاد بن زيد

عن ابيوب عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله تعالى عنها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصوم حتى يقول قد صام وينظر حتى تقول قد أفطرت وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا منذ قدم المدينة الارضمان (حدثنا) علي بن حجر (حدثنا) اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس بن مالك انه سئل عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصوم من الشهر حتى يرى ان لا يريد أن يفطر منه ويفطر حتى يرى ان لا يريد أن يصوم منه شيئا وكنت لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الارايته مصليا ولا نائما الارايته نائما (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن أبي بشر قال سمعت معبد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول ما يريد أن يفطر منه ويفطر حتى نقول ما يريد أن يصوم وما صام شهرا كاملا منذ قدم المدينة الارضمان (حدثنا) ابن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي بلمة عن أم سلمة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

سلة (قوله عن صيام رسول الله) وفي نسخة عن صيام النبي (قوله كان يصوم) أي يتابع صوم النفل وقوله حتى نقول بالنون أي نحن في أنفسنا أو يقول بعضنا لبعض وهذا هو الرواية كما قاله القسطلاني وان صح قرأناه تقول يتأه الخطاب وجوز بعضهم كونه بمنزلة تحية على القاتب أي يقول القاتل (قوله قد صام) أي داوم الصوم فلا يفطر وقوله ويفطر أي يداوم الفطر وقوله حتى نقول برواياته السابقة وقول قد أفطر أي داوم الإفطار فلا يصوم (قوله وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا الخ) مقتضاه انه لم يصم شعبان كله لكن في الرواية اللاحقة انه صامه كله ويجمع بينهما يحمل الكل على المظم حتى جاء في كلام العرب اذا صام اكثر الشهر يقال صام الشهر كله أو أنه صامه كله في سنة وصام بعضه في سنة اخرى (قوله منذ قدم المدينة) قد فهم منه انه كان يصوم شهرا كاملا قبل قدومه المدينة ويمكن انها قيدته بذلك لان الاحكام انما تأتت وكثرت حينئذ مع ان رمضان لم يفرض الا في المدينة في السنة الثانية من الهجرة (قوله الارضمان) سمي بذلك لان وضع اسمه عليه وافق الرمش وهو شدة الحر اولانه يرمض الذنوب أي يذهبها (قوله عن حميد) أي الطويل (قوله كان يصوم من الشهر) أي كان يكتم الصوم في الشهر وقوله حتى يرى بالنون التي للمتكلم أو بالنون التي للحضاب بيننا للفاعل أو بالباء التي للغائب مبنيا للفاعل أو للمفعول فالروايات أربع وقوله أن لا يريد ينصب الفعل على كون ان مصدره وبالرفع على كونها مخففة من الثقيلة فيوافق ما في نسخة انه وقوله ويفطر أي ويكفر الفطر وقوله حتى يرى برواياته السابقة (قوله وكنت) يخج التام على الخطاب وقوله لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الخ أي لانه ما كان يصوم بعض الليل للصلاة وبعضه للتموم بل وقت صلته في بعض الليالي وقت نومه في بعض آخرو عكسه فكان لا يرتب له سجدة وقاما معينا بل بحسب ما يسره من القيام ولا يشك كل عليه قول عائشة كان اذا صلى صلاة داوم عليها وقولها كان عمدا دعة لان اختلاف وقت التهجدة تارة في اول الليل واخرى في آخره لا ينافي مداومة العمل كما ان صلاة الفرض تارة تكون في اول الوقت وتارة في آخره مع صدق المداومة عليه كما قاله القاري وانما ذكر الصلاة في الجواب مع ان السؤال عنه ليس الا الصوم اشارة الى أنه ينبغي للسائل أن يعنى بالصلاة أيضا والمصطلح ان صومه وصلاته صلى الله عليه وسلم صككا فاعلى غاية الاعتدال فلا افراط قهسا ولا تقريط (قوله منه) أي من الشهر (قوله شهرا كاملا) وفي رواية شهرا اتماما وفي رواية شهرا متتابعا (قوله ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم بصوم الخ) مقتضى هذا الحديث انه صام شعبان كله وهو معارض
 لما سبق من انه ما صام نهرا كاملا غير رمضان وتقدم الجواب عن ذلك بأن المراد
 بالكل الاكثر فانه وقع في رواية مسلم كان يصوم شعبان كله كان يصومه الا قليلا قال
 الترمذي الثاني مفسر للاول فخلل ام سلمة لم تعتبر الاطار القليل وحكمت عليه
 بالاتباع لقلته جدا (قوله الاشعنان) سمي بذلك لتشعبهم في المفازات بعد ان
 يخرج رجب وقيل لتشعبهم في طلب المياه وقيل غير ذلك (قوله قال ابو عيسى) أى
 المؤلف وقوله هذا أى الاستناد السابق وقوله وهكذا قال أى سالم ابن أبي
 الجعد ثم فسر اسم الاشارة بقوله عن ابى سلمة عن ام سلمة وهذه الجملة مستغنى عنها
 لكنه ذكرها لوطنة لقوله وروى هذا الحديث غير واحد أى كثير من الرواة وقوله
 عن ابى سلمة عن عائشة فقد ظهر التخالف بين الطريقين لأن الطريق الاول عن ابى
 سلمة عن ام سلمة والثاني عن ابى سلمة عن عائشة ثم دفع المصنف المخافة بقوله
 ويحتمل الخ فغلب هذا الاحتمال صحت الروايتان ويؤيد هذا الاحتمال ان ام سلمة كان
 يروى عن ام سلمة تارة ويروى عن عائشة تارة اخرى (قوله اكثر الخ) أى صياما
 اكثر الخ فهو صفة محذوف مفعول مطلق فكان صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان
 برخصه لكن صيامه في شعبان اكثر من صيامه في غيره (قوله كان يصوم شعبان
 الا قليلا بل كان يصومه كله) هذا الاضراب ظاهر في منافاة الحديث السابق اول
 الباب وتقدم المناقاة بأن المقصود بهذا الاضراب المبالغة في قلته ما كان يفطره منه
 قبل للاضراب ظاهرا والمبالغة في كثرة الصوم باطنيا ثلاثيه من ما كان يفطره
 وان كان قليلا لكن له وقع كثلثة فنبهت عائشة رضى الله عنها بهذا الاضراب على
 انه لم يفطره الا ما لا يقع له كيوم أو يومين او ثلاثة بحيث يظن انه صامه كله وفي
 الواقع لم يصمه كله خوفا وجوبه وآثره صلى الله عليه وسلم على المحرم مع ان صومه
 افضل بعد رمضان كما في مسلم افضل الصيام بعد رمضان صوم شهر الله المحرم
 لانه كان يعرض له عند يمنعه من اكله الصوم فيه كرض او سفر أو لاق لشعبان
 خصوصية لم توجد في المحرم وهي رفع اعمال السنة في ليلة نصفه اولانه لم يعلم فضل
 المحرم الا في آخر حياته قبل التمكن من صومه (قوله ابن غنم) بتشديد النون
 وقوله عن شعبان يفتح النسب وقوله عن زيد بكسر الزاي وتشديد الراء وقوله ابن
 حبان بالتصغير وقوله عن عبدالله أى ابن مسعود لانه المراد عند اطلاق عبدالله
 في اصطلاح الحديثين (قوله يصوم من غزوة بكل شهر) أى من اوله اذ الغزوة
 اول الشهر وقوله ثلاثة ايام أى افتتاح الشهر بما يقوم مقام صوم كله اذ الحسنه

يصوم شهرين متتابعين الاشعنان
 ورمضان قال ابو عيسى هذا
 استناد صحيح وهكذا قال عن
 ابى سلمة عن ام سلمة وروى هذا
 الحديث غير واحد عن ابى سلمة
 عن عائشة رضى الله تعالى عنها
 من النبي صلى الله عليه وسلم
 ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد
 الرحمن قد روى هذا الحديث عن
 عائشة وام سلمة جميعا عن النبي
 صلى الله عليه وسلم (حدثنا)
 هناد (حدثنا) عبدة عن محمد
 ابن عمرو (حدثنا) أبو سلمة عن
 عائشة قالت لم ار رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر
 اكثر من صيامه في شعبان كان
 يصوم شعبان الا قليلا بل كان
 يصومه كله (حدثنا) القاسم
 ابن دينار الكوفي (حدثنا)
 عبدالله بن موسى وطلق بن غنم
 ابن شيبان عن عاصم بن زرير
 حبان عن عبدالله قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يصوم من غزوة كل شهر ثلاثة ايام

بعشر أمثالها فقد ورد صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر أي كصومه
 ولا يثنى في هذا قول عائشة في الحديث الآتي كان لا يبالي من أياه صام لاحتمال أن
 يكون كل اطلع على ما لم يطلع عليه الآخر لحدث بحسب ما اطلع (قوله وقيل ما كان
 يفطر يوم الجمعة) أي قل افطاره يوم الجمعة بل كان كثيرا ما يصومه لكن مع ضم يوم
 إليه قبله أو بعده لأنه يكسره أفراد بصوم لكونه يتعلق به وتعلق كثيرة الصوم
 بضعف عنها (قوله عن ثور) بفتح المثلثة وسكون الواو وقوله ابن معدان بفتح الميم
 وسكون العين وقوله البرقي بضم الجيم وفتح الراء المهملة وشين مجة نسبة لبرقي
 اسم موضع باليمن وهو ثقة خرج له الجماعة واختلف في صحته (قوله بضم ري صوم
 الاثنين والخميس) أي بقصد صومه ما لأن الاعمال تعرض فيها ما حكمما في الخبر
 الآتي (قوله ابن رفاعه) بكسر الراء (قوله تعرض الاعمال) أي على الله تعالى
 كما في جامع المسنف وفي رواية على رب العالمين وهذا عرض إجمالي فلا يثنى فيها
 تعرض كل يوم وليلة كما في حديث مسلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل
 النهار قبل عمل الليل ولا يثنى أيضا أنها تعرض ليله النصف من شعبان وليلة القدر
 لأنه عرض لاعمال السنة وذلك عرض لاعمال الاسبوع فالعرض ثلاثة اقسام
 عرض لعمل اليوم والليله وعرض لعمل الاسبوع وعرض لعمل السنة وحكمة
 العرض ان الله تعالى يباهي بالطائعين الملائكة والافهوغنى عن العرض لأنه اعلم
 بعباده من الملائكة (قوله قالا) أي أبو أحمد ومعاوية وقوله عن خبثة بفتح
 الخاء المجهمة وسكون الباء التحتية وفتح المثلثة في آخره ما تأبنت (قوله من الشهر)
 أي من أيامه وقوله السبت سمي بذلك لأن السبت القطع وذلك اليوم انقطع فيه
 الخلق فان الله سبحانه وتعالى خلق السموات والارض في ستة ايام ابتداء الخلق يوم
 الاحد وختمه يوم الجمعة بخلق آدم عليه السلام وقوله والاحد سمي بذلك لأنه اول
 ما بدأ الله الخلق فيه وأول الاسبوع على خلاف فيه وقوله الاثنين سمي بذلك لأنه
 ثاني ايام الاسبوع على الخلاف في ذلك وقوله ومن الشهر الآخر الثلاثة بفتح
 المثلثة مع المد وفي نسخة بضم المثلثة الاولى واسقاط الالف بعد اللام فيسكون
 كالعلماء وقوله والاربعاء يتلث الباء وقوله والخميس بالنصب وقيل قبله على أنه
 مقول فيه ليصوم فيين صلى الله عليه وسلم سنة صوم ايام الاسبوع وانما لم يصمها
 متوالية لثلاثين على الامة ولم يذكر في هذا الحديث يوم الجمعة وتقدم انه قلنا
 كان يفطر يوم الجمعة (قوله المدني) وفي نسخة المدني (قوله اكثر من صيامه
 في شعبان) بل كان صومه في شعبان اكثر من صيامه في غيره (قوله محمود) أي

وقلنا كان يفطر يوم الجمعة
 (حدثنا) أبو حفص عمرو بن علي
 (حدثنا) عبد الله بن داود عن
 ثور بن يزيد عن خالد بن معدان
 عن ربيعة البرقي عن عائشة
 قالت كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يصرى صوم الاثنين
 والخميس (حدثنا) محمد بن يحيى
 (حدثنا) أبو عاصم عن محمد بن
 رفاعه عن سهيل بن أبي صالح
 عن أبيه عن أبي هريرة ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال تعرض
 الاعمال يوم الاثنين والخميس
 فأحب أن يعرض على وأنا صائم
 (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا)
 أبو أحمد ومعاوية بن هشام قالا
 (حدثنا) ضيفان عن منصور عن
 خبثة عن عائشة قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يصوم من
 الشهر السبت والاحد والاثنين
 ومن الشهر الآخر الثلاثة
 والاربعاء والخميس (حدثنا)
 أبو مصعب المدني عن مالك بن
 انس عن ابي النضر عن ابي سلمة
 ابن عبد الرحمن عن عائشة قالت
 ما كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يصوم في شهر أكثر من
 صيامه في شعبان (حدثنا) محمود

ابن تيمون كما في نسخة وقوله الرثك بكسر الراء وسكون الشين وقوله معاذة بضم الميم
 (قوله من ايه) أي من أي ايامه وقوله كان لا يالي من ايه صام أي كان يستوي
 عنده الصوم من اوله ومن وسطه ومن آخره (قوله قال أبو عيسى) أي المواقف في
 ترجمة يزيد الرثك لبيان توثيقه ردا على من زعم انه لبن الحديث ويرد عليه انه سبق
 ذكر يزيد الرثك في باب صلاة الصبح فكان الا نسب ايراد ما يتعلق بتوثيقه هناك
 وأجاب ابن حجر بأنه ذكره هناك من مآثر لان ما رواه هنا يعارضه ما مر من
 انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم القرزة والاشنين والخميس ونحو ذلك فر باطعن
 طاعن في يزيد بهذا التعارض فردد المصنف بيان توثيقه هنا (قوله الهمداني)
 يسكون الميم وقوله عبدة كطلحة (قوله كان عاشورا) بالمد وقد ينصرف وهو عاشر
 المحرم وقوله تصومه قريش في الجاهلية أي تلقيا من أهل الكتاب وقال القرطبي
 ولعلمهم استندوا في صومه الى شرع ابراهيم أو نوح فقد ورد في اخباره انه اليوم
 الذي استوت فيه السفينة على الجودي فصامه نوح شكرا ولهذا كانوا يعظمونه
 أيضا بكسوة الكعبة فيه وفي الطامع عن جمع من أهل الامارة اليوم الذي
 نحي الله فيه موسى وفيه استوت السفينة على الجودي وفيه تيب على آدم وفيه
 ولد عيسى وفيه نحي يونس من بطن الحوت وفيه تيب على قومه وفيه اخرج يوسف
 من بطن الحب وبالجملة هو يوم عظيم شريف حتى ان الوحوش كانت تصومه أي
 تمسك عن الأكل فيه وفي مسلم ان صوم عاشوراء يكفر سنة وصوم عرفة يكفر سنتين
 وحكمته ان عاشوراء موسى ويوم عرفة محمدى وورد من وسع على عباده يوم
 عاشوراء وسع الله عليه السنة كلها وطرقه وان كانت ضعيفة لكن قوى
 بعضها بعضا أما ما شاع فيه من الخضاب والادهان والا كتمال وطبخ الحبوب
 وغير ذلك فموضوع مقترى حتى قال بعضهم الا كتمال فيه بدعة ابتدها قلة الحسين
 لكن ذكر السيوطي في الجامع الصغير من اكتمل بالاعتماد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا
 رواه البيهقي بسند ضعيف (قوله بصومه) أي موافقة لقريش كما هو ظاهر
 السياق أو موافقة لاهل الكتاب أو بالهام من الله تعالى وقوله فلما قدم المدينة
 صامه الخ في هذا الحديث اختصار فقد اخرج الشيخان من حديث ابن عباس ان
 النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم عن
 ذلك فقالوا هذا يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعوناً وقومه فصامه شكرا
 فمن تصومه فقال صلى الله عليه وسلم نحن احق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه
 لكنه لم يستند في صيامه اليهم لاحتمال أن يكون صادف ذلك وحى أو اجتهاد

(حدثنا) أبو داود (حدثنا) جماعة
 عن يزيد الرثك قال سمعت معاذة
 قالت قلت لعائشة أكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يصوم
 ثلاثة ايام من كل شهر قالت نعم
 قلت من ايه كان يصوم قالت
 كان لا يالي من ايه صام قال
 أبو عيسى يزيد الرثك هو يزيد
 الضبي البصري وهو ثقة روى
 عنه شعبة وعبد الوارث بن سعيد
 وحاج بن يزيد واسماعيل بن ابراهيم
 وغير واحد من الائمة وهو يزيد
 القاسم ويقال القاسم والرثك
 بلغة أهل البصرة هو القاسم
 (حدثنا) هارون بن اسحاق
 الهمداني (حدثنا) عبد بن
 سليمان عن هشام بن عروة عن
 ابيه عن عائشة قالت كلن
 عاشوراء يوما تصومه قريش
 في الجاهلية وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصومه فلما
 قدم المدينة صامه وأمر
 بصيامه

منه صلى الله عليه وسلم (قوله فلما افترض رمضان) بالبناء للمجهول أى افترض
 الله صوم رمضان في شعبان السنة الثانية وقوله كان رمضان هو الفريضة أى
 كان صوم رمضان هو الفريضة لا غيره (قوله وترك عاشوراء) أى نسخ وجوب
 صومه أو تأكده الشديد على الخلاف في أنه كان قبل فرض رمضان صوم واجب
 أولا قالت هور عند الشافعية هو الثاني والحنفية على الاول فعندهم ان صوم
 عاشوراء كان فرضا فلما فرض رمضان نسخ وجوب عاشوراء وهو ظاهر ساق
 هذا الحديث (قوله اكن) وفي نسخة هل كان وقوله يخص من الايام شمساً أى
 يتطوع في يوم معين بعمل مخصوص فلا يفعل في غيره مثله كصلاة وصوم (قوله
 قالت كان) وفي رواية قالت لا كان الخ وقوله ديمعة أى ذاتها وأصل ديمعة دومة لانه
 من الدوام فقلت الواو باء ككوتلهوا انكسار ما قبلها والمراد بالدوام الثابت
 أو الدوام الحقيقي لكن ما لم يمنع مانع كخشية المشقة على الامة أو نحو ذلك
 فلا ينافي ذلك قول عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصوم حتى تقول قد صام ويفطر
 حتى تقول قد أفطر ولا ينافي أيضا عدم مواظبته على صلاة الضحى كما رواه المؤلف
 وبالجملة فكانت المواظبة غالب احواله وقد يتركها بالحكمة (قوله وأياكم يطبق
 ما كن الخ) أى أى أحد منكم يطبق العمل الذي كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يطبقه خصوصاً مع كمال عمله خشوعاً وخضوعاً وإخلاصاً ونحو ذلك ومناسبة
 هذا الحديث للسبب شهوة للصوم وكذا يقال في الحديثين بعده والافكان الانسب
 للمصنف ذكر حديث المرأة في قيام الليل وذكر ما قبله وما بعده في العبادة (قوله
 دخل على) بتشديد البناء وقوله وعندي امرأة أى والحال ان عندي امرأتان
 في رواية حسنة الهيئة ووقع في رواية انها من بنى اسد واسمها الحولاء بالمهمل مع المتد
 بنت فويت بمنانين بينهما واروا مصفرا بن حبيب بن فتح المهمل ابن عبد العزيز
 من رباط خديجة أم المؤمنين (قوله فقال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وقوله قلت فلانة كناية عن العلم المؤنث ~~ككنا~~ الحولاء هنا وقوله لا تنام الليل أى
 تحببه بمصلاة وذكره لارة قران ونحوها وفي رواية هي فلانة اعد أهل المدينة
 ونظائر هذا انما مدحتها في وجهها وفي مسند الحسن ما يدل على انها قالت ذلك
 بعد ما خرجت المرأة فحصل رواية الكتاب عليه (قوله عليكم من الاعمال
 ما تطيقون) أى خذوا أو ازموا من الاعمال العمل الذي تطيقون الدوام عليه
 بلا ضرر فعليكم اسم فعل بمعنى ازموا أو خذوا وعبر بعلبكم مع ان الخطاب ظاهرا
 النساء لان المقصود بالخطاب عموم الامة فقلت المذكور على الالان وقوله فواقع

فلما افترض رمضان كان رمضان
 هو الفريضة وترك عاشوراء فن شاء
 صامه ومن شاء تركه (حدثنا)
 محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
 بن مهدي (حدثنا) شبان عن
 منصور عن ابراهيم عن علقمة
 قال سألت عائشة رضى الله
 تعالى عنها ان كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يخص من الايام
 شيئا قالت كان عمله ديمعة وياكم
 يطبق ما كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يطبق (حدثنا) هارون
 بن اسحاق (حدثنا) عبدة عن
 هشام بن عروة عن أبيه عن
 عائشة قالت دخل على رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وعندي
 امرأة فقال من هذه قلت فلانة
 لا تنام الليل فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عليكم من
 الاعمال ما تطيقون فواقع

وفي رواية فان الله وفي الرواية الاولى دلالة على جواز الحلق لجزء التأسكيد
وقوله لا يميل الله حتى تملوا يفتح اولها وتاينهما مع تشديد اللام فيهما وفي رواية
لا ينام حتى تساموا وهي مفسرة للاولى قال في المصباح ملأته وملت منه ملأ من
باب تعب وملأه ستمت وضجرت واسناد المثل الى الله تعالى من قبيل المشاكلة
والازدواج نحو نسيو الله قسيهم لان المثل مستحيل في حقه تعالى فانه فتور يعرض
للتعب من كثرة من اولة شئ فيوجب الكلال في الفعل والاعراض عنه وهذا انما
يتصرف في حق من يتغير والمراد لا يعرض الله عنكم ولا يقطع ثوابه ويرحمه عنكم حتى
تساموا العبادة وتتركوها فهذا الحديث يقتضي الامر بالانقباض على ما يطبق
الشخص من العبادة والنهي عن تكلفه لا يطبق للثلايل ويعرض فيعرض الله
عنه (قوله وكان احب) بالرفع أو بالنصب فالاول على انه اسم كان وخبرها
الذي فهو في محل نصب على هذا والثاني على انه خبرها مقدم واسمها الذي فهو
في محل رفع على هذا وقوله الذي يدوم عليه صاحبه أي مداومة معرفة لا حقيقية
لان شمول جميع الازمنة غير ممكن لاحد من المطلق فان الشخص ينام وقتا
ويأكل وقتا ويشرب وقتا وهكذا (قوله الرافعي) بكسر الراء وقوله ابن فضيل
بالصغير منكر وفي رواية معرنا (قوله قال سألت) بصيغة التمسك وعلى هذا
قال كلمات بعده بالنصب على انه المفعولية وفي رواية تسلمت بصيغة الغيبة مبنيا
المجهول وعلى هذه الرواية فالاسمان بعده بالرفع على التباينة عن الفاعل (قوله
أي العمل) أي أي اقواعه وقوله ما ديم عليه بكسر الال وفتح الميم كقول والمراد
المداومة العربية كما مر وقوله وان قل أي سواء اول قل كتراد بولم العمل تدوم
الطاعة والذكور المراقبة ولا كذلك مع انقطاعه وبهذا الحديث ينكر أهل
التصوف على تارك الاوزاد كما ينكرون على تارك الفرائض (قوله محمد بن اسمعيل)
أي الضاري وقوله عن عمرو بن قنق العيين وقوله بن جريد بالتصغير وقوله عرف بن
مالك هو صحابي جليل من مسئلة القح (قوله ليله) هي ليلة القدر (قوله يصل)
أي يريد الصلاة وهذه الصلاة هي التراويح وهذا يعني انه صلى الاربع ركعات
بسلامين وان كان ظاهر السياق انه صلاها بسلام واحد وقوله فتمت معه
أي الصلاة معه والاقدا به وقوله فبدأ أي شرع فيها بالنية وتكبيره التعزم وقوله
فاستفتح البقرة أي شرع فيها بعد قراء الفاتحة وقوله فلا يمر بأية رجعة الاوقف أي
امسك عن القراءة وقوله فسأل أي سأل الله الرحمة وقوله فتعوذ أي من العذاب
فيسن للقاري مرعاة ذلك ولو في الصلاة فاذا مر بأية رجعة سأل الله الرحمة

لا يميل الله حتى تملوا وكان احب
ذلك الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذي يدوم عليه صاحبه
(حدثنا) أبو هشام محمد بن يزيد
الرافعي (حدثنا) ابن فضيل عن
الاعشى عن أبي صالح قال سألت
عائشة واتي سلمة أي العمل كان
احب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالنا ما ديم عليه
وان قل (حدثنا) محمد بن
اسماعيل (حدثنا) عبد الله بن
صالح (حدثني) معاوية بن صالح
عن عمرو بن قيس انه سمع عاصم بن
جهد قال سمعت عوف بن مالك
يقول كنت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة فاستألتهم فوضأ
ثم قام بصلى فتمت معه فبدأ
فاستفتح البقرة فلا يمر بأية رجعة
الاوقف فسأل ولا يمر بأية
عذاب الاوقف فتعوذ

أوباية عذاب فهو ذباقة منه وكذا اذا امر بآية تسبيح سبح أو بوضوء ليس الله بأحكم
 الحاكمين قال بلي وأما على ذلك من الشاهدن أو بوضوء أسألو الله من فضله قال
 اللهم اني أسألك من فضلك وقوله ثم ركع عبرته لتراخي الركوع عن استفتاح القراءة
 لطواها فانه قرأ البقرة بكاملها وقوله فكثرت كما بقدر قيامه بفتح الكاف وضمها
 أي قلبت راسها كما بقدر قيامه الذي قرأ فيه البقرة وقوله ويقول في ركوعه عبر
 بالضارع استحضار الحكاية الحال الماضية والافعال المقام للماضي وقوله ذى الجبروت
 أي صاحب الجبر والقهر وجبروت بوزن فعلت من الملك والتاء فهما المعالفة وقوله والكبرياء
 مع الرفع عن جميع الخلق مع انقادهم والتزهد عن كل نقص وقوله والعظمة أي
 تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة
 عبارة عن كمال الصفات ولا يوصف بهذين الوصفين غيره كما يدل عليه الحديث
 القدسي الكبرياء رداى والعظمة اذا رى فني نازعي فيهما قصته ولا أبالي وقوله
 ثم قرأ آل عمران أي في الركعة الثانية بعد قراءة الفاتحة وقوله ثم سورة سورة أي
 ثم قرأ سورة النساء في الثالثة ثم سورة المائدة في الرابعة ففيه حذف حرف العطف
 وزعم أنه توكيد اظنى خلاف الظاهر وقوله يفعل مثل ذلك أي حال كونه
 يفعل مثل ما تقدمت من السؤال والتعوذ والركوع والسجود في كل ركعة بقدر
 قيامها ولا يخفى عدم مناسبة هذا الحديث للباب حتى قال القسطلاني ان ذكر هذا
 الحديث هنا وقع بهو وان النسخ ومحل ايراده باب العبادة ووجه بعضهم صنيع
 المصنف بأنه لما ذكر أن أفضل الاعمال ما دووم عليه بين أن ارتكاب العبادة
 الشاقة في بعض الاحيان لا يقوت القضية وفيه بعد وقد تقدم أنه قبل لم يكن
 في النسخ المقررة على المصنف لفظ باب صلاة الضحى ولا باب صلاة التطوع
 ولا باب الصوم بل وقعت هذه الاحاديث في ذيل باب العبادة وحيث فلا اشكال

(باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفي نسخة زيادة لفظ صفة والمراد بها الترتيل والمد والوقف والأسرار والاعلان
 والترجيع وغيرها وأحاديث هذا الباب ثمانية (قوله ابي مليكة) بالتصغير
 وقوله ابن معلق بفتح الميم الاولى وسكون الثانية وفتح اللام بعدها كاف
 (قوله عن قراءة رسول الله) أي عن صفحتها (قوله فاذهى تنعت قراءة
 مفسرة حرفا حرفا) الفاء للعطف واذا الله فاجأة والتعبير بذلك يشعر بأن ما جابت
 فور الكمال ضبطها او شدة اتقانها ومعنى تنعت نصف من قولهم نعت الرجل

ثم ركع فكثرت راسها
 بقدر قيامه ويقول في ركوعه
 سبحانه ذى الجبروت والمالكون
 والكبرياء والعظمة ثم سجد
 بقدر ركوعه ويقول في سجوده
 سبحانه ذى الجبروت والمالكون
 والكبرياء والعظمة ثم قرأ آل
 عمران ثم سورة سورة يفعل
 مثل ذلك
 * (باب ما جاء في قراءة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم) *
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) الليث بن أبي
 مليكة عن يعلى بن مملك انه سأل
 أم سلمة عن قراءة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فاذا هي
 تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا

صاحبه وصفه ومضرة بفتح السين المشددة من القسر وهو البيان وحر فاحرفا
 سال أى حال صكونها مضمولة الحروف ونقضا للقراءة صلى الله عليه وسلم
 يحقل وجهين أحدهما انها كانت قراءة كذا وكذا وثانيهما انها قرأت
 قراءة مرتلة مبينة وقالت كان النبي يقرأ مثل هذه القراءة (قوله ابن جرير)
 بفتح الجيم وقوله حدثنا أبو أي جرير (قوله كيف كانت قراءة رسول الله)
 أى على أى صفة كانت هل كانت عمدة أو مقصورة وقوله قال مدا أى قال
 أنس كانت مدا أى عمدة أو ذات مد لكن لما يستحق المدا ما مطولا أو مقصور
 أو متوسطا وليس المراد المبالغة في المد بغير موجب كما ينطه قراءة ما شاق
 أمة صلاتنا فلا أمد الله في أعمارهم ولا فسح في آجالهم (قوله الاموي) بضم
 الهمزة نسبة لبي أمية وقوله عن ابن جرير بالتصغير وقوله أبي مليكة بالتصغير أيضا
 (قوله يقطع قرأته) من التقطيع وهو جعل الشيء قطعاً قطعاً أى يقطع على
 رؤس الآتى وان تعلقت بما بعدها فليس الوقف على رؤس الآتى وان تعلقت
 بما بعدها كما صرح به البيهقي وغيره ومحل قول بعض القراء الأولى الوقف على
 موضع ينهى فيه الكلام فيما لم يعلم فيه وقف النبي صلى الله عليه وسلم لأن الفضل
 والكلام في متابعتها في كل حال وقوله ثم يصف أى يمدك عن القراءة قلباً لا ثم يقرأ
 الآية التي بعدها وهكذا الى آخر السورة وهذا بيان لقوله يقطع (قوله وكان
 يقرأ ما لا يوم الدين) أى بالالف كذا في جميع نسخ الشمائل قال القسطلاني
 وأظنه سهواً من الفساح والصواب ملك بلا ألف كما أورده المؤلف في جامعه وبه كان
 يقرأ أبو عبيد ويختاره (قوله أبي قيس) ويقال ابن قيس (قوله عن قراءة
 النبي صلى الله عليه وسلم) أى بالليل كما يعلم من صنيعه في جامعه حيث ورد
 في باب القراءة بالليل بهذا الاسناد بلفظ سألت عائشة رضى الله عنها كيف
 صككت قراءة النبي بالليل (قوله أكن يسر بالقراءة أم يجهر) وفي رواية
 بحذف همزة الاستفهام لكنها مقدرة أى أكان يصفى في قرأته بحيث لا يجمعه
 غير ما يظهرها بحيث يسمعه غيره. والباء في قوله يسر بالقراءة من زيادة للتوكيد لأن
 أسر يمدى بنفسه يقال أسر الحديث اخفاء وجعل القسطلاني زيادتها سهواً من
 التساخ وزعم بعض الشراح انها بمعنى في (قوله قات) وفي نسخة فقالت وقوله
 كل ذلك قد كان يفعل برفع كل على انه مبتدأ خبره الجملة مع تقدير الرابط أى قد كان
 يفعله ونسبه على أنه مقول مقدم وهو أولى لأنه لا يجوز الرفع الى تقدير الضمير ثم
 خسر ذلك ووضخته بقولها ر بما أسر أى احبنا وورعنا جهر أى احبنا فيجوز

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 وهب بن جرير بن حازم (حدثنا)
 أبي عن قتادة قال قلت لانس
 بن مالك كيف كانت قراءة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال مدا (حدثنا) علي بن جرير
 (حدثنا) يحيى بن سعيد الاموي
 عن ابن جرير عن ابن أبي مليكة
 عن أم سلمة قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يقطع قرأته
 يقول الحمد لله رب العالمين
 ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم
 ثم يقف وكان يقرأ ما لا يوم
 الدين (حدثنا) قتيبة (حدثنا)
 اللبث عن معاوية بن صالح عن
 عبد الله بن أبي قيس قال سألت
 عائشة رضى الله عنها عن قراءة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أكان يسر بالقراءة أم يجهر
 قالت كل ذلك قد كان يفعل قد
 كان رجا أسير وورعنا جهر

صكك منهما والافضل منهما ماكثر خشوعه وبعد عن الرياء (قوله فقلت)
 القائل هو عبد ابي بن ابي قيس وقوله الحمد لله الذي جعل في الامر سعة أي الحمد لله
 الذي جعل في امر القراءة من حيث الجهر والاسرار سعة ولم يضيق علينا بحسين
 أحد الامرين لانه لو عين أحدهما مقدر لا تخط له النصر فقصر الثواب والسعة
 من الله تعالى في التكليف فعمية يجب تلقيها بالشكر والسعة بفتح السين وكسرهما
 لغة وبه قرأ بعض التابعين في قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال (قوله العبدى)
 بفتح العين المهملة وسكون ابناء الواحدة وفي نسخة الضوى بفتح الفين المهملة
 وفتح الثون وكسر الواو (قوله قالت كنت اسمع قراءة النبي) أي وهو يقرأ
 في جلالة ليل عند التكبة كما جاء في رواية فوهذه القصة كانت قبل الهجرة وقوله
 وأنا على هر يشى أي والحال اني نائمة على سريري وفي رواية كنت اسمع صوت النبي
 صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشي يرجع بالقراءة ويؤخذ من
 الخديت سنن الجهر بالقراءة حتى في النفل ليل لكن الافضل عند الشافعية
 له صلى ليل التوسط بأن يسر تارة ويجهر أخرى وهذا في النفل المطلق وأما في غيره
 فيسنن الاسرار الا في نحو الوتر في رمضان فيسنن فيه الجهر (قوله ابن قزرة)
 بضم القاف وتشديد الراء وقوله ابن مغفل بفتح الفين وتشديد القاف المقنونة
 (قوله على ناقته) أي حال كونه راكبا على ناقته العضاء أو غيرها وقوله يوم
 الفتح أي فتح مكة وقوله وهو يقرأ أي والحال انه يقرأ فيه دلالة على انه صلى الله
 عليه وسلم كان ملازما للعبادة حتى في حال ركوبه وسيره وفي جهسه اشارة الى ان
 الجهر أفضل من الاسرار في بعض المواطن وهو عند التعظيم وايضا في الغافل
 ونحو ذلك (قوله انما فضلناك قصامينا) أي بنا واضعنا لابس فيه على أحد
 وهذا الفتح هو فتح مكة كما روى عن انس أو فتح خيبر كما روى عن مجاهد
 والاكترون على انه صلح الخديجة لانه أصل الفتوحات كلها وقوله ليغفر لك الله الخ
 أي تجتمع لك هذه الامور الاربعة وهي المغفرة والتمام النعمة وهداية الصراط
 المستقيم والنصر العزيز فكأنه قيل يسر نالك الفتح ليجمع لك عز الدارين
 وأغراض العاجل والاجل والمراد بالمغفرة العصمة أي عصمتك من الذنوب
 فيما تقدم من عملك قبل نزول الآية وما تأخر عنه والتصديق كما تقدم ان
 المراد بالذنب ما هو من باب حسنات الابرار سبحانه المقربين لانه صلى الله عليه
 وسلم يترقى في الكمال فيرى ان ما اتقى عنه ذنب بالنسبة الى الذي اتقى اليه وقيل
 المراد بالذنب ترك الافضل (قوله قال) أي ابن مغفل وقوله فقر أو رجع بتشديد

فقلت الحمد لله الذي جعل في
 الامر سعة (أبانا) محمود بن
 غيلان (حدثنا) وكيع (حدثنا)
 مسعر عن أبي العلاء العبدى
 عن يحيى بن جعدة عن أم هانئ
 قالت كنت اسمع قراءة النبي
 صلى الله عليه وسلم بالليل وأنا
 على عريشي (حدثنا) محمود
 بن غيلان (حدثنا) أبو داود
 (حدثنا) شعبة بن معاوية بن
 قزرة قال سمعت عبد الله بن مغفل
 يقول رأيت النبي صلى الله
 عليه وسلم على ناقته يوم الفتح
 وهو يقرأ انما فضلناك قصامينا
 ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
 وما تأخر قال فقر أو رجع

الجيم أي ردد صوته بالقراءة وقد فسره عبد الله بن مغفل بقوله ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ ١٠
 مفتوحة بعد ما ألف ساكنة ثلاث مرات وذلك ينشأ غالباً عن نشاط وانسباط
 كما حصل له صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وزعم بعضهم أن ذلك كان من هزل التناقة
 بغير اختياره ورد بأنه لو كان كذلك لما فعله عبد الله اقتداءً به وقوله في الخبر الاتي
 ولا يرجع معناه أنه كان يتركه أحياناً لما تقدم مقتضيه أو لبيان أن الأمر واسع في فعله
 وتركه وقال ابن أبي عمير معنى الترجيع المألوف هنا تحسين التلاوة ومعنى الترجيع
 الذي فيما يأتي ترجيع الغناء لأن القراءة بترجيع الغناء تنافي المشوع الذي هو
 مقصود التلاوة (قوله قال) أي شعبة لأنه الراوي عن معاوية المذكور وقوله
 لو أن يجتمع الناس على أي لولا مخالفة أن يجتمع الناس على الاستماع ترجيعي
 بالقراءة وقوله لا أخذت لكم في ذلك الصوت أي لشرعت لكم فيه وقوله أو قال اللحن
 أي بدلا من الصوت وهو يفتح اللام ويسكون الحاء واحد اللحن وهو التلويح
 والترجيع وتحسين القراءة أو الشعر ويؤخذ من هذا أن ارتكاب ما يوجب اجتماع
 الناس مكره وإن أدى إلى فتنة أو إخلال بمسروعة (قوله الحداني) بضم الحاء
 وتشديد الهمزة نسبة إلى حدان قبيلة من الأزد وقوله عن حسام بضم الحاء
 المهملة وقوله ابن مصعب بكسر الميم وفتح الصاد وتشديد الكاف (قوله الأحسن
 الوجه حسن الصوت) أي ليدل حسن ظاهره على حسن باطنه لأن الظاهر
 عنوان الباطن وقوله وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت
 رواية المصنف في جاءه وكان نبيكم أحسنهم وجهاً وأحسنهم صوتاً ولا ينافي
 ذلك حديث البيهقي وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال في ليلة المعراج بالنسبة
 ليوسف فإذا أمار جلا أحسن ما خلق الله وقد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة
 البدر على سائر الكواكب لأن المراد أنه أحسن ما خلق الله بعد سيدنا محمد صلى
 الله عليه وسلم جمع بين الحديثين (قوله وكان لا يرجع) أي في بعض الأحيان
 أو كان لا يرجع ترجيع الغناء فلا ينافي ما مر كما تقدم (قوله كان) وفي
 نسخة كانت وقوله قراءة النبي وفي نسخة رسول الله والمراد قراءته بالليل في الصلاة
 أو في غيرها وقوله ربما يسمعه ويُسْمَعُ ترجيحاً لهما وقوله من في الحجر أي في حرم
 البيت وهي الأرض المحيطة بأي المنوعة بمحيط عليها وقوله وهو في البيت
 أي والحال أنه صلى الله عليه وسلم في البيت فكان إذا قرأ في بيته ربما يسمع قراءته من
 في حجره البيت من أهله ولا يتجاوز صوته إلى ما وراء الحجرات وأشار ربما إلى أنه
 قد لا يسمعه من في الحجر فلا يسمعه إلا إذا أصغى إليها وأنت لا تكونها

قال وقال معاوية بن قرة لولا
 أن يجتمع الناس على لا أخذت
 لكم في ذلك الصوت أو قال
 اللحن (حدثنا) قتيبة بن
 سعيد (حدثنا) نوح بن قيس
 الحداني عن حسام بن مصعب
 عن قتادة قال ما بعث الله نبياً
 إلا حسن الوجه حسن الصوت
 وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم
 حسن الوجه حسن الصوت
 وكان لا يرجع (حدثنا) عبد
 الله بن عبد الرحمن (حدثنا) عبد
 يحيى بن حسان (حدثنا) عبد
 الرحمن بن أبي الزناد عن عمرو بن
 أبي عمرو عن عكرمة عن ابن
 عباس رضي الله عنهما قال كانت
 قراءة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ربما يسمعه من في الحجر
 وهو في البيت

الى السر اقرب

* (باب ما جاء في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

بالمند والقصر وقيل بالقصر سيلان الدمع من الحزن وبالمند رفع الصوت معه وهو
 انواع بكاء رحمة ورافة وبكاء خوف وخشية وبكاء محبة وشوق وبكاء فرح
 وسرور وبكاء جزع من ورود مؤلم على الشخص لا يحتمله وبكاء حزن وبكاء مستعار
 كبكاء المرأة لغيرها من غير مقابل وبكاء مستأجر عليه ككاء النائحة وبكاء
 موافقة وهو بكاء من يرى من يبكي فيبكي ولا يدري لاي شئ يبكي وبكاء كذب وهو
 بكاء المصر على الذنب وبكائه صلى الله عليه وسلم تارة يكون رجعة وسفينة
 على الميت وتارة يكون خوفا على آتته وتارة يكون خشية من الله تعالى وتارة
 يكون اثنا فاصحة مصاحبا للاجلال والخشية وذلك عند استماع القرآن
 كما سبأني واحاديثه سنة (قوله ابن نصر) وفي نسخة ابن النضر وقوله عن
 مطرف بن عيسى الميم وفتح الطاء المهمل وكسر الراء المشددة وقوله ابن السخيري بكسر
 المجهنين المشددين فثناة تحته فراء مهمله ابن عوف بن كعب العامري وقوله
 عن أبيه أي عبد الله صحابي من مسلة القح أدرك الجاهلية والاسلام (قوله
 وهو يصلي) أي والحال انه يصلي فالجمله حالية وكذلك جملة قوله وبلحوفه ازير
 أي والحال ان بلحوفه ازير ابفتح الهـ مزه وكسر الزاي المعجمة بعدها مشاة تحته
 واخره معجمة أخرى وهو صوت البكاء أو غليانه في الجوف ويؤخذ منه انه اذا لم
 يكن الصوت شتملا على حرفين أو حرف مفهم لم يضر في الصلاة وقوله ككازير
 المراد بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم وهو القدر من الصنان وقيل كل قدر
 يطبخ فيه سمى بذلك لانه اذا نصب فكأته أقيم على رجلين وقوله من البكاء أي من
 أجله بسبب عظم الخوف والاجلال لله سبحانه وتعالى وذلك مما ورثه من أبيه
 ابراهيم فانه كان يسمع من صدره صوت كغليان القدر على النار من مسيرة ميل
 ومن هذا الحديث استثنى أهل الطريق الخوف والوجل والتواجد في أحوالهم
 وهذا الحال انما كان يعرض له صلى الله عليه وسلم عند تجلي الله عليه بصفات الجلال
 والجمال معا فيمترج الجلال مع الجمال والافالجلال غير المزوج لا يطبقه أحد من
 الخلائق واذا تجلي الله عليه بصفات الجمال المحض تلاتا نور او سرورا وملاطفة
 وابناسا وبسطا (قوله سفيان) أي الثوري وقوله عن ابراهيم أي النضوي وقوله
 عن عبيدة بفتح العين وكسر الباء السلطاني السابقي (قوله قال) أي ابن مسعود

باب ما جاء في بكاء رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) سويد بن نصر (حدثنا)
 عبد الله بن المبارك عن حماد بن
 سلمة عن ثابت عن مطرف وهو
 ابن عبد الله بن السخيري عن أبيه
 قال آيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو يصلي وبلحوفه
 ازير كازير المراد من البكاء
 (حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) معاوية بن هشام
 (حدثنا) سفيان بن الأعشى
 عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد
 الله بن مسعود رضى الله عنه
 قال

وقوله قال لي رسول الله أي وهو على المنبر كما في الصحيحين (قوله اقرأ على) يتشديد الياء وقوله اقرأ عليك أي اقرأ عليك فهو استنهام محذوف الهمزة وقوله وعليك أنزل أي والحال أنه عليك أنزل وقد فهم ابن مسعود رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم أمره بالقراءة عليه ليتلذذ بقراءته لا ليضرب بطنه وإيقانه فلذا سأل متجيباً هكذا قال السارح وقد يقتضى قوله قال لي أحب أن أسمع من غيري ما فهمه ابن مسعود وإنما أحب ذلك لتكون السامع خالصا لتقبل المعاني بخلاف القارى فانه مشغول ببطط الالفاظ واعطاء الحروف حتمها ولانه اعتاد سماعه من جبريل والعادة محبوبة بالطبع ومن فوائد هذا الحديث التنبيه على ان الفاضل لا يتبع أن يأخذ من الاخذ عن المفضل فقد كان كثير من السلف يستفيدون من طلبتهم (قوله فقرأت سورة النساء) أي شرعت في قراءتها وفي ذلك رد على من قال لا يقال سورة النساء مثلا وإنما يقال سورة تذكروها النساء وقوله حتى بلغت وجنتنا بك على هؤلاء شهيدا أي حتى وصلت الى قوله تعالى فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجنتنا بك على هؤلاء شهيدا ومعنى الآية والله أعلم فكيف حال من تقدم ذكرهم اذا جئنا من كل أمة بشهيد يشهد عليها بعلمها فيشهد بجمع عملها وفساد عقائد ها وهو نبيها وجنتنا بك يا محمد على هؤلاء الانبياء شهيدا أي من كالهيم ومثبتا الشهادة لهم وقيل الذين يشهدون للانبياء هذه الامة والنبي صلى الله عليه وسلم يركبها (قوله قال فرأيت عيني رسول الله الخ) في الصحيحين انه قال له حسبك الآن ويؤخذ منه حل أمر القبر بقطع قراءته للمصلحة وقوله تهملان بفتح التاء وسكون الهاء وضم الميم او كسر ها أي تسبيل دموعهما لفرط راقته ومزيد شفقتة لانه صلى الله عليه وسلم استخضر أهوال القيامة وشدة الحال التي يحق لها البكاء (قوله عن أبيه) أي السائب بن مالك أو ابن زيد وقوله عن عبد الله بن عمرو أي ابن العاص (قوله انكسفت الشمس) أي استتر نورها وقوله يوما على عهد رسول الله أي في زمنه وذلك اليوم هو يوم موت ولده ابراهيم فني البخاري كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم وجهور أهل السير على انه مات في العاشرة وقبل في التاسعة وذكر النووي انه لم يصل لكسوف الشمس الا هذه المرة وأما خسوف القمر فكان في الخامسة وصلى له صلى الله عليه وسلم صلاة الخسوف (قوله لم يكذبكم) أي لم يقرب من الركوع وهو كتابة عن طول القيام مع

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على فقلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك أنزل قال لي أحب أن أسمع من غيري فقرأت سورة النساء حتى بلغت وجنتنا بك على هؤلاء شهيدا قال فرأيت عيني النبي تهملان (حدثنا) قتيبة (حدثنا) جبرير عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله ابن عمر وقال انكسفت الشمس يوما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكي حتى لم يكذبكم

الترائة فانه قرأ قدر البقرة في الركعة الاولى وقوله فلم يكبد برقع هو مع ما قبله بدون
 ان بخلاف ما سياتى فانه باثباتها وقوله فلم يكبد ان يسجد أى لكونه أطال الاعتدال
 لكن اطالة غير مبطله وقوله فلم يكبد ان يرفع رأسه أى لكونه أطال السجود وقوله
 فلم يكبد ان يسجد أى لكونه أطال الجلوس بين السجدين لكن اطالة غير مبطله
 كما ترى الاعتدال وقوله فلم يكبد ان يرفع رأسه أى لكونه أطال السجدة الثانية
 وهذا الحديث كالصريح في انها صلاة بر كوع واحد وبه احتج أبو حنيفة وذهب
 الشافعي ومالك الى انها تصح بر كوعين في كل ركعة وذهب أحمد الى انها تصح
 بثلاث ركوعات لادلة اخرى (قوله جعل ينفخ ويركي) أى بحيث لا يظهر
 من النفخ ولا من البكاء حرفان أو حرف مفهم أو أنه كان يقبله ذلك بحيث لا يمكنه
 دفعه وقوله ويقول رب أى يارب فهو على حذف حرف النداء وقوله ألم تعدنى
 أن لا تعذبهم وأنا فيهم أى بقولك وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وإنما طال ذلك لان
 الكسوف مظنة العذاب وان كان وعد الله لا يتخلف لكن يجوز ان يكون مشروطا
 بشرط اختل وقوله رب ألم تعدنى أن لا تعذبهم وهم يستغفرون أى بقولك وما كان
 الله معذبهم وهم يستغفرون (قوله انجلى الشمس) أى انكشفت وقوله فقام أى
 رقى على المنبر وقوله حمد الله وأثنى عليه أى في خطبة الكسوف والعطف للتفسير
 وقوله ثم قال أى في اثناء الخطبة وقوله آيات من آيات الله أى علامتان من علامات
 الله الدالة على فردانيته وعظيم قدرته وباهر سلطانه ومن علاماته الدالة على تصريف
 العباد من بأسه ووسطونه كما يشهده قوة تعالى وما ترسل بالآيات الا تخوفوا وعلى
 كل قبلا بالهين لكونها مستخفرتين بشخص الله تعالى بدليل تغيرهما وقوله
 لا ينكسفان بلوت أى لا كازعم الناس ان الشمس انكسفت بلوت ابراهيم
 وقوله ولا لحياة فاذا انكسفت فافزعوا الى ذكر الله (حدثنا)
 محمود بن غيلان (حدثنا) سفان بن عطاء
 ابن السائب عن عكرمة عن بن
 عباس قال اخذ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اية تضي

ثم ركع فلم يكبد برقع رأسه ثم
 رفع رأسه فلم يكبد أن يسجد
 ثم يسجد فلم يكبد أن يرفع رأسه
 ثم رفع رأسه فلم يكبد أن يسجد ثم
 يسجد فلم يكبد أن يرفع رأسه فجعل
 ينفخ ويسكي ويقول رب ألم
 تعدنى ان لا تعذبهم وأنا فيهم
 رب ألم تعدنى ان لا تعذبهم
 وهم يستغفرون ونحن
 نستغفرك فلما صلى ركعتين
 انجلى الشمس فقام فحمد الله
 تعالى وأثنى عليه ثم قال ان
 الشمس والقمر آياتان من آيات
 الله لا ينكسفان بلوت احد
 ولا لحياة فاذا انكسفا فافزعوا
 الى ذكر الله (حدثنا)
 محمود بن غيلان (حدثنا) ابو
 احمد (حدثنا) سفان بن عطاء
 ابن السائب عن عكرمة عن بن
 عباس قال اخذ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اية تضي

في رواية التسياني به فتعين ان يكون المراد احدى بنات بناته وهي امانة بنت بنته
 زينب المتقدمة وقوله تقضى بفتح التاء وكسر الضاد أى تشرف على الموت وان كان
 أصلاً للتضاء الموت لا الاشراف عليه ومع ذلك لم تمت حينئذ بل عاشت بعده
 صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها على ابن أبي طالب ومات عنها كما اتفق عليه أهل
 العلم بالاخبار (قوله فاحتضنها) أى حمله فى حضنه بكسر الحاء وهو مادون
 الاط الى الكشح وقوله فوضعهما بين يديه أى بين جهتيه المسامتين ليمينه وشماله
 قرياً منه فسميت الجحستان يدين لكونهما مسامتين للبدن كما يسمى الذى باسم
 مجاوره وقوله فماتت أى أشرفت على الموت كما علمت وقوله وهى بين يديه أى والحال
 انها بين يديه (قوله وصاحت أم أيمن) أى صرخت أم أيمن وهى حاضته صلى الله
 عليه وسلم ومولاه ورثها من أبيه وأعتقها حين تزوج بمخديجة وزوجها يزيد مولاه
 وأتت له بأسامة وماتت بعد وفاة هر بضر بن يومنا (قوله فقال) أى النبي
 صلى الله عليه وسلم وقوله أتسكين عند رسول الله أى أتسكين بكاء محظورا لاقرانه
 بالصباح الدال على الجزع والغص من ذلك الانكار والزجر وانما قال عند رسول الله
 ولم يقل عندى لان ذلك أبلغ فى الزجر وأمنع عن الخسروج عما جوزته الشريعة
 (قوله فقالت ألت أراك تبكى) أى فأتانا بعدك واقديت بك لانها لما رأته
 النبي صلى الله عليه وسلم دمعت عيناه فظنت حبل البصكاء وان اقترن بصباح
 (قوله قال انى لست أبكى) أى بكاء مختصاً كبكائك بل بكاءى دمع العين فقط وقوله
 انما هى رحمة أى انما الدمعة التى رأيتها انزجتها جعلها الله تعالى فى قلبى فكان
 بكاؤه صلى الله عليه وسلم من جنس ضحكك لم يكن برفع صوت كما لم يكن ضحكك
 بقهقهة ثم بين وجه كونها رحمة بقوله ان المؤمن بكل خير على كل حال أى من
 نعمة أولية لانه يحمد ربه على كل منهما أما النعمة فظاهر وأما البلية فلانه يرى
 ان المحنة عين النعمة لما يرتب عليها من الثواب كما قال ان نفسه تنزع من بين جنبيه
 وهو يحمد الله تعالى فلا تنظفه تلك الحالة عن الحمد والمراد المؤمن الكامل لانه هو
 الذى يكون كذلك (قوله سفیان) أى الثورى وقوله عن عاصم بن عبيد
 الله أى ابن عاصم بن عمرو بن الخطاب وقوله عن القاسم بن محمد أى ابن أبى بكر أحد
 الفقهاء السبعة (قوله قبل عثمان) أى فى وجهه أو بين عينيه وقوله ابن
 مظهر بن الطاء المجبة وكان أخاه من الرضاة وهو قرشى أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً
 وهما جر الهيرتين ونمـد بدوا وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة على رأس
 ثلاثين شهراً من الهجرة وكان عبداً مجتهداً من فضلاء الصحابة ودفن بالبقيع ولم يدفن

فاحتضنها فوضعهما بين يديه
 فماتت وهى بين يديه وصاحت
 أم أيمن فقال يعنى الأبي
 صلى الله عليه وسلم أتسكين
 عند رسول الله فقالت ألت
 أراك تبكى فقال انى لست
 أبكى انما هى رحمة ان المؤمن
 بكل خير على كل حال ان نفسه
 تنزع من بين جنبيه وهو يحمد
 الله عز وجل (حدثنا) محمد
 ابن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
 ابن مهدي (حدثنا) سفیان
 عن عاصم بن عبيد الله عن
 القاسم بن محمد عن عائشة
 رضى الله عنها ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن
 مظهر بن

قال صلى الله عليه وسلم قم الملق هولنا وقوله وهو ميت أى والحال ان عثمان
 ميت وقوله وهو يكي أى والحال انه صلى الله عليه وسلم يكي حتى سالت دموعه
 على وجه عثمان كما في المشكاة وقوله أو قال الخ هذا شك من الراوى وقوله عيناه
 تهرتان وفي رواية وعيناه بالواو وهرتان بضم التاء وفتح الهاء وسكونها فهو
 مضارع مبنى للمفعول والاصل يهرقهما النبي أى يبصدمعهما (قوله فلج)
 بالتصغير (قوله شهدنا) أى حضرنا وقوله ابنة هى أم كثوم ووهم من قال رقية
 فانها ماتت ودفنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر ولما عزي صلى
 الله عليه وسلم رقية قال الحمد لله دفن البنات من المكرمات ثم تزوج عثمان أم كثوم
 وقال والذى تسمى بيده لوان عندى مائة بنت لزواجكهن واحدة بعد واحدة وقوله
 ورسول الله جالس أى والحال ان رسول الله جالس وقوله تدمعان بفتح الميم أى
 تسيل دموعهما (قوله فقال أنبكم رجل لم يقارف الليلة) أى لم يجامع تلك الليلة
 فالخارفة كتابة عن الجماع وأصلها التوق والصوق وفي رواية لا يدخل القبر أحد
 قارف البارحة فنهى عثمان لكونه كان باشر تلك الليلة أمة فنهى صلى الله عليه
 وسلم من نزول قبرها معاتبه لاستغفاله عن زوجته المتحضرة وأيضاً فحدث العهد
 بالجماع قديماً كذلك فيذهل عما يطلب من أحكام الاحداد واحسانه (قوله قال
 أبو طلحة انا) أى لم أبشر تلك الليلة وهو يدري مشهور بكينيته وهو عم أنس وزوج
 أمه وليس في العقب أحد يقال له أبو طلحة سواه (قوله قال) وفي نسخة فقال
 وقوله انزل يؤخذ منه ان لولى الميت الاذن لاجنبى في نزول قبرها وحل نزول
 الاجنبى بالاذن

• (باب ما جاء في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أى ما جاء في خشونة لبقدى به في ذلك والفراش بكسر الفاء بمعنى مفروش ككتاب
 بمعنى مكتوب وجمعه فرش ككتاب وكتب ويقال له أيضا فرش من باب التسمية
 بالمصدر وقد ورد في صحيح مسلم فراش للرجل وفراش لزوجته وفراش للضيف
 وفراش للشيطان وانما أضافه للشيطان لانه زاد على الحاجة مذموم وقيل لانه
 اذا لم يتخ البه كان سيئه ومقبلة وفي هذا الباب حديثان (قوله ابن مسهر) بضم
 الميم وسكون السين وكسر الهاء على انه اسم فاعل وقوله عن ابيه أى عروة (قوله
 الذى شام عليه) أى فى ميتها كما يدل عليه الخبر الا ترى واحترزت بالذى شام عليه
 من الذى يجلس عليه وقوله من آدم بضمين جمع آدم وهو الجلد المدبوغ والاحمر

وهو ميت وهو يكي أو قال
 عيناه تهرتان (حدثنا)
 اصحاق بن منصور (اخبرنا)
 أبو عامر (حدثنا) فلج وهو ابن
 سليمان بن هلال بن علي عن
 أنس بن مالك قال شهدنا ابنة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ورسول الله جالس على القبر
 قرأيت عينيه تدمعان فقال
 أنبكم رجل لم يقارف الليلة
 قال أبو طلحة أنا قال انزل فقول
 في قبرها
 (باب ما جاء في فراش رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) علي بن حجر (أبانا)
 علي بن مسهر عن هشام بن
 عروة عن ابيه عن عائشة رضى
 الله عنها قالت انما كان فراش
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الذى يتام عليه من آدم خشو
 ليف

أو يطلق البلد وقوله حشوه ليف أى محشوه من ليف الخصل كما هو الغالب عندهم
ويؤخذ منه ان التوم على القبر اثنان المحتوى لا يثنى في الزهد نعم لا ينبغي المبالغة
في حشوه لانه سبب لكثرة التوم كما يعلم من الخبر الاثنان (قوله جعفر) أى الصادق
وقوله عن أبيه اى محمد الباقر بن علي زين العابدين بن سجدنا الحسين وقوله قال
سئلت الخ في هذا الاستناد انقطاع فان محمد الباقر لم يدرك عائشة ولا حفصة لكن
حقق ابن الهمام ان الاتقطاع في حديث الثقات لا يضر (قوله قالت من ادم)
أى كان مصنوعا من ادم وقوله حشوه من ليف وفي نسخة حشوه ليف بدون من
(قوله قالت مسما) أى كان مسما بكسر الميم وسكون السين وهو كسما خشن
بعد للقراش من صوف (قوله تثنيه تثنيتن) وفي رواية تثنيتن بدون تاء بكسر
الشاء فيهما والاولى تثنية ثمة كسدره والثانية تثنية ثنى كجمل يقال ثناه اذا
عطفه ورد بعضه على بعض (قوله فلما كان ذات ليلة) أى وجد ذات ليلة فكان
تأتمه وذات بالرفع فاعل ويرى بالنصب على الظرفية وعليه فاعل كان ضمير عائدة
على الوقت وعلى كل من الروايتين لفظه ذات مقصومة أو صفة لموصوف محذوف
أى ساعة ذات ليلة (قوله قلت) اى فى نفسى أو لبعض خدي وقوله لو تثنيه
أربع ثبات أى أربع طبقات وقوله لكان أو طأله أى ألين له من وطأ القراش فهو
وطى كقرب فهو قريب (قوله فتثنياه بأربع ثبات) أى ثنيته ثنيته ثباتا
بأربع ثبات (قوله فلما أصبح) أى فنام عليه فلما أصبح وقوله ما فرستمولى
الدلة أى أى ثنى فرستمولى الدلالة الماضية ولعله لما أنكر نعمته ولبينه ظن
انه غير فراشه المهود فسأل عنه وأنى بصيغة المذكر للتعظيم أو لتغليب
بعض الخدم (قوله هو فراشك) أى المهود بعينه وقوله الا أنا الخ اى غير
انا الخ وقوله قلنا هو أو طألك اى المثنى بأربع ثبات ألين لك وقوله قال ردوه
لحاله الاولى في نسخة لحاله الاول أى كونه مثنيا تثنيتن وقوله فانه أى الحال
والثان وقوله منعتنى وطأته صلاتى الليلة أى معنى لبنة تهجدى تلك الليلة الماضية
لان تكثير القراش سبب في كثرة التوم وما نفع من البقطة غالبا بخلاف تقليده فانه
يبحث على البقطة من قرب غالبا

(حدثنا) أبو الخطاب زياد بن يحيى
البرصى (حدثنا) عبد الله
ابن مهدي (حدثنا) جعفر بن
محمد عن أبيه قال سئلت عائشة
ما صكك فراش رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت
من ادم حشوه ليف وسئلت
حفصة ما كان فراش رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت
مسما تثنيه تثنيتن فينام عليه
فلما كان ذات ليلة قلت لو تثنيه
اربع ثبات لكان أو طأله
فتثنياه بأربع ثبات فلما
أصبح قال ما فرستمولى الدلة
قالت قلنا هو فراشك الا أنا
ثنيته بأربع ثبات قلنا هو
أو طألك قال ردوه لحاله الاولى
فانه منعتنى وطأته صلاتى
الليلة
(باب ما جاء في تواضع رسول الله
صلى الله عليه وسلم)

• (باب ما جاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أى تذله وخشوعه وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعا قال بعض
العارفين لا يبلغ العبد حقيقة التواضع الا اذا دام تجلى الشهود في قلبه لانه يذيب
النفس ويصفىها من غش الكبر والعجب فتلين وتطمئن ولا تنظر الى قدرها وفي هذا

الباب ثلاثة عشر حديثنا (قوله وغير واحد) أي كثير من المشايخ غير هذين
 الشيخين وقوله عن عبيد الله في البخاري أنه عبيد الله بن عبد الله بن شيبه بن
 مسعود وكان على المصنف أن يعينه لأن عبيد الله في الرواة كثير (قوله
 لا تطروني) بضم التاء من الاطراء وهو مجاوزة الحد في المدح أي لا تجاوزوا
 الحد في مدح حتى تدعوا نبي آله وقوله كما أطرت النصارى ابن مريم أي كما
 جاوزت النصارى الحد في مدح عيسى ابن مريم فجعله بعضهم لها وبعضهم ابن
 الله غير قوا قوله نعمالي في التوراة عيسى نبي وأناولده بتشديد اللام من مريم
 فجعلوا الاول نبي بتقديم الباء وخففوا اللام في الثاني لعنهم الله والى ذلك أشار
 في البردة بقوله

دع ما آذنته النصارى في نبيهم * واحكم بما شئت مدحافيه واحتمك

(قوله انما أنا عبد) في نسخه زيادة قه وفي أخرى عبيد الله أي لست الاعبدا
 لا ألهي فلا تعتقدوا في شيأ ينافي العبودية وقوله فتقولوا عبد الله ورسوله أي
 لاني موصوف بالعبودية والرسالة فلا تقولوا في شيأ ينافيها من نعوت الربوبية
 والالوهية (قوله ابن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم (قوله سويد) بالتصغير
 وكذا حميد (قوله أن امرأة) قال الحافظ ابن حجر لم أقص على اسمها وفي
 بعض حواشي الشفاء أن اسمها أم زفر ما شطبة خديجة ونوزع فيه وكان في عقلها
 شيء كما في مسلم (قوله ان لي البك حاجة) أي أريد اخفاءها عن غيرك كما قاله
 القاري (قوله فقال اجلسي في أي طريق المدينة شئت) أي في أي طريق
 من طرق المدينة أي في سكة من سككها وقيل المعنى في أي جزء من اجزاء طريق
 المدينة وليس المراد في أي طريق يوصل الى المدينة وان كان طريق الشيء مما يوصل
 اليه وقوله اجلسي البك أي معك حتى أقضي حاجتك جلست وجلست معها حتى
 قضيت حاجتها لسهة حلها وبراهنه من الكبر وفيه اشارة الى انه لا يخلو الاجنبي
 بالاجنبية بل اذا عرضت لها حاجة يجلس معها بموضع لا تهمة فيه ككونه نظرت
 المارة وأنه ينبغي للمصالح المبادرة الى تحصيل اغراض ذوي الحاجات
 ولا يتساهل في ذلك ويؤخذ من ذلك حل الجلوس في الطريق لحاجة ومحل النهي
 عنه اذا لم عليه الاية المارة وقد أخرج أبو نعيم في الدلائل عن أنس رضي
 الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس لطفا والله ما كان يمتنع
 في خبذة نادرة من عبد ولا أمة ان يأتيه بالماء فيسقى صلى الله عليه وسلم وجهه
 وذراعيه وما سأله سائل قط الا اصفى اليه فلم ينصرف حتى يكون هو الذي ينصرف

(حدثنا) احمد بن مشيع وسعيد
 بن عبد الرحمن الخزومي وغير
 واحد قالوا (حدثنا) سفيان بن
 عيينة عن الزهري عن عبيد
 الله عن ابن عباس عن عرين
 الخطاب قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا تطروني
 كما أطرت النصارى عيسى ابن
 مريم انما أنا عبد فتقولوا عبد
 الله ورسوله (حدثنا) علي بن
 حجر (ابن انا) سويد بن عبد
 العزيز عن حميد عن أنس ابن
 مالك رضي الله عنه ان امرأة
 جاءت الى النبي صلى الله عليه
 وسلم فقالت له ان لي البك حاجة
 فقال اجلسي في أي طريق
 المدينة شئت اجلسي البك

وما تناول أحديهما قط الا ناوله اباها فلا ينزعها حتى يكون هو الذي ينزعها منه
 (قوله ابن مسهر) بنم الميم وسكون السين المهمله وكسر الهاء وقوله مسلم
 الا عورأى ابن كيسان الكوفي المدائني أبو عبد الله المشهور بهذا القتب (قوله
 يعود المرضي أى ولو كفاد ابراهيم اسلامهم فقد عاد صلى الله عليه وسلم غلاما يهوديا
 كان يخدمه فقتله عند رأسه وقال له اسلم فظنر الى أبيه وهو عنده فقال له أطلع
 أبا القاسم فأسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي أتقده
 من النار وما عاد عمه وهو مشرك وعرض الاسلام عليه فلم يسلم وكان يدنو من المرضي
 ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حالك (قوله ويشهد الجمار) أى يحضرها
 لتشييعها والصلاة عليها سواء كانت لشريف أو وضيع فينا كدلائقه فعل ذلك
 اقتداء به صلى الله عليه وسلم (قوله ويركب الجمار) وتأسى به أ كابر السلف في ذلك
 فقد كان لسالم بن عبدة الله بن عمر جاره م فهد بنوه عن ركوبه فابى فجدعوا اذنه
 فركبه فجدعوا الاخرى فركبه فقطعه واذنه فصار يركبه مجذوع الاذنين فتطوع
 الذنب وقد كان أ كابر العلماء قبل زماننا هذا يركبون الجمر واطردت عادتهم الا ان
 يركوب البغال (قوله ويصحب دعوة العبد) وفي رواية المملوك فيصيبه لامر
 يدعوه له من ضيافة وغيرها روى البخاري ان كانت الامه لتأخذ بيده فتطلق به
 حيث شئت وقال أحد من تطلق به في حاجتها وروى النسائي لا يأنف أن يمشي مع
 الامرلة والمساكين فيضى في الحاجة وروى ابن سعد كان يقعد على الارض
 ويبا كل على الارض ويصحب دعوة المملوك وهذا من حزيده فواضعه صلى الله
 عليه وسلم (قوله وكان يوم بني قريظة) أى يوم الذهاب اليهم طر بهم وكان
 ذلك عقب ائتندق وقوله على جمار مخطوم بجمل من ليف أى يجمعول له خلام
 من ليف وهو الكسر الزمام وقوله وعليه كاف من ليف أى برذعة وهو ذوات
 الحافر بمنزلة السرج للفرس وفي هذا غاية التواضع ويؤخذ من الحديث ان ركوب
 الجمار ممن له منصب شريف لا يصلح برونه (قوله كان النبي) وفي نسخة رسول
 الله (قوله والاهالة السخنة) أى الدهن المتغير الریح من طول المكث
 ويقال الرينة بالزاي بدل السين قال الزمخشري سبخ وزخخ من باب فرح اذا تغير
 وفسد وأصله في الاسنان يقال سخنت الاسنان اذا فسدت اسنانها
 ويؤخذ من ذلك جواز أكل المتخ من لحم وغيره حيث لا ضرر وقوله فيصيب أى
 بلامهلا كما تصدده الفاء (قوله ولقد كان له درج) زاد البخاري من حديث
 وفي نسخة كانت وهي أولى لان درج الحديد مؤنثة لكن أجاز بعضهم فيه التذكير

(حدثنا) على بن حجر (اباننا)
 على بن مسهر عن مسلم الا عور
 عن أنس بن مالك رضى الله
 عنه قال كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يعود المرضي
 ويشهد الجمار ويركب
 الجمار ويصحب دعوة العبد
 وكان يوم بني قريظة على جناح
 مخطوم بجمل من ليف عليه
 ا كاف من ليف (حدثنا)
 واصل بن عبد الاعلى الكوفي
 (حدثنا) محمد بن فضيل عن
 الاعمش عن أنس بن مالك رضى
 الله عنه قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يدعى الى
 خبر الشعير والاهالة السخنة
 فيصيب ولقد كان له درج عند
 يهودى فما وجد ما يفكها حتى
 مات

وهذه الدرغ هي ذات الفضول وقوله عن يهودى هو أبو السهم رهنها صلى الله عليه وسلم عنده على ثلاثين صاعا من شعير اقترضها منه أو اشتراها منه قولان في ذلك وفي رواية انها عشرون فلعلها كانت دون ثلاثين وفوق العشرين لمن قال ثلاثين جبر الكسرو ومن قال عشرين ألغاه وكان الشراء الى أجل سنة كما في البخارى ووقع لابن حبان ان قيمة الطعام كانت ديناراً وانما عامل صلى الله عليه وسلم اليهودى ورهن عنده دون العصابة لبيان جواز معاملة اليهود وجواز الرهن بالدين حتى في الحضر وان كان القران مقيدا بالسفر لكونه الغالب ولان العصابة رضى الله عنهم لا يأخذون منها رهنا ولا يتقاضون منه مما فعدل الى اليهودى لذلك وقوله فالوجد ما يفكها حتى مات واقتمها بعنده أبو بكر لكن روى ابن سعد ان أبا بكر قضى عداته وأن عليا قضى دينه وفي ذلك بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد والتقلل من الدنيا والكرم الذى ألباه الى رهن درعه وخبر نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه مقبدين لم يخاف وفاء مع انه في غير الانبياء (قوله الحفرى) بفتح الفاء نسبة لجل بالكوفة يقال له حفر وقوله ابن صبيح كصديق (قوله على رحل رث) أى حال كونه راكعا على قتب بال والرحل الجمل كالسرج للفرس وقوله وعليه قطعة أى والحال ان على الرجل كسائه نخل وقوله لانسوى أربعة دراهم أى لانه فى أعظم مواطن التواضع لاسميا والحج حالة تجرد واقلع الأترى ما فيه من الاحرام الذى فيه اشارة الى احرام النفس من الملابس وغيرها تشبيها بالقار الى الله تعالى ومن الوقوف الذى يتركه الوقوف بين يدي الله تعالى (قوله اللهم اجعله جبالا رياء فيه ولا سمعة) أى يا الله اجعل حجبى جبالا رياء فيه وهو ان يعمل ليراه الناس ولا سمعة وهى ان يعمل وحده ثم يتحدث بذلك لسمعة الناس وفي الحديث من رأى رأى الله به ومن سمع سمع الله به وانما دعا الله صلى الله عليه وسلم يجعل حجب لارياء فيه ولا سمعة مع كمال بعده عنهما تواضعا وتعلما لاقته والافهوه معصوم من ذلك مع انهما لا ينظران الا لمن حج على المراكب النفيسة والملابس الفاخرة كما يضعه أهل زماننا لاسميا علما وانا وقد أهدى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحجة مائة بدنة وأهدى أصحابه ما لا يسبح به أحد فقد كان فيما اهداه بعير أعطى فيه ثلاثمائة دينار فأبى قبولها (قوله لم يكن نخص أحب اليهم من رسول الله) أى لانه أفضلهم من الضلالة وهداهم الى السعادة حتى قال عزى رسول الله أنت أحب

(حدثنا) محمود بن غيدان
 (حدثنا) أبو داود الحفرى
 عن صفوان بن الربيع بن صبيح
 عن يزيد بن ابان عن انس بن
 مالك رضى الله عنه قال حج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 على رحل رث وعليه قطعة
 لانسوى أربعة دراهم فقال
 اللهم اجعله جبالا رياء فيه
 ولا سمعة (حدثنا) عبد الله
 ابن عبد الرحمن (ابان) ع فان
 (حدثنا) حماد بن سلمة عن حميد
 عن انس بن مالك رضى الله عنه
 قال لم يكن نخص أحب اليهم
 من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم

الى من كل شئ الامن نفسى فقال صلى الله عليه وسلم لا يكمل ايمانك حتى اكون
 احب اليك حتى من نفسك فسكت ساعة ثم قال حق من نفسى فقال الان تم
 ايمانك يا عمر وقتل ابو عبيدة اياه لا يذاته صلى الله عليه وسلم وهم ابو بكر يقتل
 ولده عبد الرحمن يوم بدر الى غير ذلك مما هو مبين في كتب القوم (قوله قال)
 اى انس وقوله وكانوا اذا رآه لم يقوموا لما يعلون من كراهيته لذلك وفى نسخة
 من كراهيته لذلك اى القيام وانما كرهه تواضعا وشفقة عليهم وخوفا عليهم من
 الفتنة اذا افروطا فى تعظيمه وكان لا يكره قيام بعضهم لبعض ولذلك قال
 قوم والسيدكم يعنى سعد بن معاذ سيد الاوس فأمرهم بفعله لانه حق لغيره
 فوفاه حقه ~~وسكره~~ قيامهم له لانه حقه فتركه تواضعا وهذا دليل محرز الشافعية
 من نذب القيام لاهل الفضل وقد قام صلى الله عليه وسلم لعكرمة بن ابي جهل
 لما قدم عليه ~~وسكان~~ يقوم لعدي بن حاتم كلما دخل عليه كما جاء ذلك فى خبرين
 وهما وان كانا ضعيفين يعمل بهما فى الفضائل فزعم سقوط الاستدلال بهما
 وهم وقد ورد أنهم قاموا الرسول الله صلى الله عليه وسلم فبناقض ما هنا الان يقال
 فى التوفيق انهم اذا رآه من بعد غير قاصد لهم لم يقوموا له أو أنه اذا تكبر
 قيامه وعوده اليهم لم يقوموا فلا ينافى انه اذا قدم عليهم أولا قاموا واذا انصرف
 عنهم قاموا (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين وفتح الميم مكبرا
 لكن اختار ابن حجر تصغيره وقوله الجعلى بكسر العين وسكون الجيم نسبة الى جمل
 قبيلة ~~كبيرة~~ وقوله من بنى عمى اى من جهة الآباء وقوله من ولد ابي هالة اى
 من جهة الاتهام لانه من اسباط ابي هالة والسبط ولد البنت وقوله زوج
 خديجة صفة لابي هالة أو عطف بيان عليه أو بدل منه وقد تزوج خديجة فى الجاهلية
 فولدت له ذكرا بن هند او هالة ثم ماتت فترجها عتيق بن خالد الخزومى فولدت له عبد
 الله وبنوا وقيل الذى تزوجها أولا عتيق وترجها بعده أبو هالة وترجها بعدها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يكنى ابا عبد الله بصيغة الجهول مخففا ومشددا
 اى يكنى ذلك الرجل التميمى ابا عبد الله واسمه يزيد بن عمر وقيل اسمه عمر وقيل عمر
 وهو مجهول فالخديت معلول وقوله عن ابن ابي هالة وفى نسخة عن ابن لابي هالة
 والمراد ابنه بواسطة لانه ابن ابنه واسمه هند وهو ابن هند الذى أخذ عنه الحسن
 فقد اشترك مع ابيه فى الاسم وعلى القول بأن ابا هالة اسمه هند أيضا يكون اشترك
 مع ابيه وجده فى الاسم فانه اختلف فى اسم ابي هالة فقيل هند وقيل النباش وقيل
 مالك وقيل زرارة فظهر أن هذا الراوى عن الحسن خفيد ابي هالة وان هند ا

قال وكانوا اذا رآه لم يقوموا
 لما يعلون من كراهيته لذلك
 (حدثنا) سفيان بن وكيع
 (حدثنا) جميع بن عمير بن عبد
 الرحمن الجعلى (ابن انا) رجل من
 بنى عمى من ولد ابي هالة زوج
 خديجة يكنى ابا عبد الله عن
 ابن ابي هالة

الذي أخذ عنه الحسن بن أبي هالة لصلبه وقوله عن الحسن بن علي - أي سبط
النبي - صلى الله عليه وسلم وهو أكبر من الحسين بسنة لأنه ولد في رمضان سنة
ثلاث وولد الحسين في شعبان سنة أربع وعاش بعد الحسن عشرين سنة (قوله
قال سألت خالي هند بن أبي هالة) أي الذي هو أبو الابدان المذكور في قوله عن ابن
أبي هالة وإنما كان خال الحسن لأنه أخواته من أمه فإنه ابن خديجة التي هي
أم السيدة فاطمة (قوله وكان وصافاً) أي وكان هند كثير الوصف لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وقوله عن حلية متعلق بسألت أي سألته من صفته صلى الله
عليه وسلم وإنما كان هند وصافاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه قد آمن
في ذاته الشريفة وهو صغير مثل علي - كرم الله وجهه لأن كلامهما تروى في حجر النبي -
صلى الله عليه وسلم والصغير يتمكن من التأمل والامعان النظر بخلاف الكبير فإنه
تعمه المهابة والحياء من ذلك ومن ثم قال بعضهم عدة أحاديث السمايل تدور على
هند بن أبي هالة وعلي - بن أبي طالب (قوله وأما شئني أن يصف في منها شيئاً)
أي وأنا اشتاق إلى أن يصف لي من حلية رسول الله شيئاً عظيماً فالتنوين للعظيم
والجملة معطوفة على جملة كان وصافاً الخ والجمتان معترضان بين السؤال والجواب
أوحاليتان (قوله فقال) أي هند خال الحسن (قوله نعماً) يفتح الفاء وسكون
الخاء أو كسرهما واقتصر بعضهم على السكون لكونه الأشهر أي عظيماً في نفسه
وقوله نعماً أي معظماً عند الخلق لا يستطيع أحد أن لا يعظمه وإن حرص على
ترك تعظيمه وقيل معنى كونه نعماً كونه عظيماً عند الله وكونه نعماً كونه معظماً
عند الناس (قوله تلاً لا وجهه تلاً) القمراية البدر أي يشرق وجهه
أشراقاً مثل أشراق القمراية كاله وهي ليلة أربعة عشر سمى بذلك لأنه يبدو الشمس
بالطلع أي يسبق في طلوعه الشمس في غروبها (قوله فذكر) أي الحسن
وقوله الحديث بطوله وقد تقدم في باب الخلق من هذا الكتاب (قوله فكتمها)
الحسين زماناً أي اخفيت هذه الصفات عن الحسين مدة طويلة وإنما كتمها
عنه ليعتبر اجتهاده في تحصيل العلم بحلية جده أوليتنرسؤاله عنها فكان التعليم
بعد الطلب أثبت وأرسخ في الذهن (قوله ثم حدثته) أي بما سمعته من خالي
هند وقوله فوجدته أي الحسين وقوله قد سبقني إليه أي إلى السؤال عنها
من خاله هند وقوله فسأله عما سألته أي فسأل الحسين خاله عما سألته عنه
من الأوصاف (قوله ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومخرجه) أي ووجدت
الحسين زاد علي - في تحصيل العلم بصفة جده حيث سأل أباه وفي نسخة أي علي -

عن الحسن بن علي - قال سألت
خالي هند بن أبي هالة وكان
وصافاً عن حلية رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأنا شئني أن يصف
لي منها شيئاً فقال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نعماً
عندي ما يتلاً لا وجهه تلاً
القمراية البدر فذكر الحديث
بقوله قال الحسن فكتمها
الحسين زماناً ثم حدثته فوجدته
قد سبقني إليه فسأله عما سألته
عنه ووجدته قد سأل أباه عن
مدخله ومخرجه

ابن أبي طالب عن كيفية مدخله ومخرجه وكل منهما مصدر مما يصلح للزمان
 والمكان والحديث والمراد منه هنا الزمان والمعنى انه سال ابااه عن حاله وصفته
 في زمن دخوله في البيت وفي زمن خروجه منه (قوله وشكله) أي هيئته وطريقته
 الشامل لمجلسه فدخل في السؤال عن الشكل السؤال عن مجلسه الا في (قوله
 فلم يدع منه شيئا) أي فلم يتركه على ما سأل عنه الحسين شيئا ولم يترك الحسين من
 السؤال عن احواله شيئا (قوله قال الحسين) أي في تفصيل ما اجله اول بقوله
 عن مدخله ومخرجه وشكله فقد روى الحسن عن أخيه الحسين ما رواه الحسين
 عن ابيه علي - فصار الحسين راويا ما تقدم عن خاله عند بلا واسطة وما سبأني
 عن ابيه علي - بواسطة أخيه الحسين (قوله عن دخول رسول الله) أي عن
 سيرته وطريقته وما يصنع في زمن دخوله واستقراره في بيته (قوله فقال)
 أي أبوه علي - وقوله كن أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله أوى الى منزله أي وصل
 اليه واستقر فيه وأوى بالمسك وبالقصر وقوله جزأ دخوله ثلاثة اجزاء أي قسم
 زمن دخوله ثلاثة اقسام (قوله جزأ الله) أي لعبادة الله والتفكير في مصنوعاته
 وقوله وجزأ الالهة أي لمؤانسة اهلها ومعاشرتهم فإنه كان احسن الناس عشرة
 وقوله وجزأ نفسه أي لتفريح نفسه فيفعل فيه ما يعود عليه بالتكميل الاخرى
 والديوى (قوله ثم جزأ جزئه بينه وبين الناس) أي ثم قسم جزئه الذي جعله
 لنفسه بينه وبين جميع الناس سواء من كان موجودا ومن سيجوئ بعد هم
 الى يوم القيامة بواسطة التبليغ عنه (قوله فجزأ بالخاصة على العمامة)
 في نسخة فجزأ ذلك أي فجزأ ذلك الجزء الذي جعله للناس بسبب خاصة الناس
 وهم اهلها وفاضل العصاة الذين كانوا يدخلون عليه في بيته كالخلفاء الاربعة
 على عاتقهم وهم الذين لم يعتادوا الدخول عليه في بيته فخاص العصاة يدخلون
 عليه في بيته فباخذون عنه الاحاديث ثم يلقونها للذين لم يدخلوا بعد خروجهم
 من عنده فكان يصل العلوم لعامة الناس بواسطة خاصتهم (قوله
 ولا يدخر عنهم شيئا) بتشديد الالهة كجواهر الرواية وان جاز بمسبب اللغة
 ان يقرأ بالذال المحجمة أي لا يخفى عنهم شيئا من تعلقات النص والهداية (قوله
 وكان من ميرته في جزأ الامة ائمة اهل الفضل باذنه) أي ولكن من عاداته
 وطريقته فيما يصنع في الجزأ الذي جعله لائمه تقديم اهل الفضل حسبا
 أو نسباً أو سبقاً أو مسلاً باذنه صلى الله عليه وسلم لهم في ذلك فيما دون لهم
 في التقدم والافادة والبلاغ احوال العمامة وقوله وقسمه على قدر فضلهم في الدين

وشكله فلم يدع منه شيئا قال
 الحسين فسألت أبي عن دخول
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 كان اذا أوى الى منزله
 جزأ دخوله ثلاثة اجزاء جزأ
 لله وجزأ الالهة وجزأ نفسه
 ثم جزأ جزئه بينه وبين الناس
 فجزأ بالخاصة على العمامة
 ولا يدخر عنهم شيئا وكان من
 سيرته في جزأ الامة ائمة اهل
 الفضل باذنه وقسمه على قدر
 فضلهم في الدين

معطوف على اشارة الخ أى وكان من سيرته في ذلك الجزء أيضا قسم ذلك الجزء
على قدر مراتبهم في الدين من جهة الصلاح والتقوى لا من جهة الاحساب
والانساب قال تعالى ان ~~أكرمكم~~ اكرمكم عند الله اتقاكم والمراد على قدر حاجاتهم
في الدين وبلاغه قوله فمنهم ذوو الحاجات ومنهم ذوو الحاجات ومنهم ذوو الحاجات
فان هذا بيان للتفاوت في مراتب الاستحقاق والنساء للتفصيل والمراد بالحوائج
المسائل المتعلقة بالدين وقوله فينشاغل بهم أى فيشتغل بذوى الحاجات وقوله
ويشغلهم بفتح أوله مضارع شغله كمنعه واما يشغل بضم أوله من اشغل رباعيا فقبل
لغة جيدة وقيل قليلة وقيل رديئة كفى القاصوس وقوله فيما يصلهم والامة
وفي نسخة بما فالباة بمعنى فى أى فى الذى يصلهم ويصلح الامة وهو من عطف العام
على الخاص سواء كان المراد أمة الدعوة أو أمة الاجابة فلا يدعهم يشتغلون
بما لا يعينهم وقوله من مسئلتهم عنه بيان لما أى من سؤالهم النبي عما يصلح
ويصلح الامة وفي نسخة عنهم أى عن احوالهم وقوله واخبارهم بالذى ينبغي لهم أى
اخبار النبي اياهم بالاحكام التى تليق بهم وبأحوالهم وزمانهم ومكانهم والمعارف
التي تسعها عقولهم ومن ثم اختلفت وصايلها لاصحابها باختلاف احوالهم فقال
لرجل جو ابا قوله او صنى استخى من الله كما استخى من رجل صالح من قومك وقال
لا تخرجوا بالقوله او صنى لا تغضب (قوله ويقول ليلبغ الشاهد منكم اللغيب) أى
ويقول لهم بعد ان يفيدهم ما يصلحهم ويصلح الامة ليلبغ الحاضر منكم الان الغائب
عن المجلس من بقية الامة حتى من سيوجد وقوله وأبلغوني حاجة من لا يستطيع
ابلاغها أى ويقول لهم أو صلوا الى حاجة من لا يستطيع ابلاغها من الضعفاء
كالنساء والعبيد والمرضى والغائبين ويؤخذ من ذلك انه بين التعاون والحث على
قضاء سوائج المحتاجين ثم رغب في ذلك وحث عليه بقوله فانه من أبلغ سلطانا حاجة
الخ أى فان المال والشأن من اوصل قادر على تنفيذ ما يلغى وان لم يكن سلطانا
حقيقة حاجة من لا يقدر على ابلاغها ثبت الله قدميه على الصراط يوم القامة
يوم تزل الاقدام ديفة كانت الحاجة أو دنيوية فانه لما حركه ما فى ابلاغ حاجة
المسكين جو تزي بنيتهم على الصراط وقوله لا يذكروا عند ذلك أى لا يحكى
عنده الاما ذكر مما ينفعهم فى دينهم أو دنياهم دون ما لا ينفعهم فى ذلك كالأموال
المباحة التى لا فائدة فيها وقوله ولا يقبل من أحد غيره أى ولا يقبل من أحد غير
المحتاج اليه فهو ~~وكيد~~ للكلام الذى قبله (قوله يدخلون روادا) بضم
الراء وتشديد الواو جمع رائد وهو فى الاصل من تقدم القوم لينظر لهم الكلاء

فمنهم ذوو الحاجة ومنهم ذوو
الحاجتين ومنهم ذوو الحاجات
فمنشاغل بهم ويشغلهم فيما
يصلحهم والامة من مسئلتهم
عنه واخبارهم بالذى ينبغي لهم
ويقول ليلبغ الشاهد منكم
الغائب وأبلغوني حاجة من
لا يستطيع ابلاغها فانه من
أبلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع
ابلاغها ثبت الله قدميه يوم
القائمة لا يذكروا عند
الاذك ولا يقبل من أحد غيره
يدخلون روادا

وساقط القيث والمسرادهنا كابر العصب الذين يتقدمون في الدخول عليه في بيته
 ليستفيدوا منه ما يصلح أمر الامة وقوله ولا يفترون الا عن ذواق بفتح اوله بمعنى
 مذوق من الطعام كما هو الاصل في الذواق لكن العلماء جعلوه على العلم والادب
 فالهني لا يفترون من عنده الا بعد استفادة علم وخبر وقوله ويخرجون ادلة أي
 ويخرجون من عنده حال كونهم هذه للناس والرواية المشهورة المحصنة بالادال
 المهله وبعضهم رواه بالذال المهمة والمعنى عليه يخرجون من عنده حال كونهم
 متدليلين متواضعين قال تعالى اذلة على المؤمنين وهو حسن ان ساعدته الرواية لكنه
 لا يناسب قوله بمعنى على الخبير فان الظاهر انه متعلق بأدلة وأما نقله بمذوف حال
 أي حال كونهم كائنين على الخيرة بعيد والمراد بالخبر العلم ~~فكان~~ لا يزيدهم العلم
 الا تواضعا لا ترغفا وقد روى الديلمي في مسند الفردوس عن علي كرم الله وجهه
 من ارداد علماء ولم يزد في الدنيا زهد الم يزد من الله الا بعد اذ قال القائل
 اذالم يزد علم الفتي قلبه هدى • وسيرته عدلا وأخلاقه حسنا
 فبشره ان الله اولاه قمم • نقشه حرمانا وتورته حرنا
 (قوله قال فسأته عن مخرجه) أي قال الحسين فسأته أبي عن سيرته وطريقته
 وما كان يصنع في زمن خروجه من البيت واستقراره خارجا كما اشار لذلك بقوله
 كيف كان يصنع فيه (قوله قال) أي على رضى الله عنه وقوله يجزى لسانه بضم
 الزاى وكسر ها أي يحبس ويضبطه وقوله الافيا بعينه وفي بعض النسخ عما لا بعينه
 أي همه عما يصنع فبعاد بينا ودينويا فكان كثير الصمت الافيا بمعنى كيف وقد
 قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو لصمت وقوله ويؤلفهم أي
 يجعلهم آمين له مقبلين عليه بلا طغنه لهم وحسن اخلاقه معهم أو يؤلف بينهم
 بحيث لا يفتق بينهم تباعد (قوله ولا ينفرهم) أي لا يفعل بهم ما يكون سببا
 لنفرتهم لما عندهم من العفو والصفح والرافة بهم (قوله وبكرم كريم كل قوم ويؤلف
 عليهم) أي يظلم أفضل كل قوم بما يناسبه من التعظيم ويحطه والبا عليهم وأمرا
 فيهم لان القوم أطوع لكبيرهم مع ما فيه من الكرم الموجب للرفق بهم ولا اعتدال
 أمره بهم (قوله ويجذر الناس) بنم اليا وكسر اليا والشددة أي يخوفهم
 من عذاب الله ويحنتهم على طاعته أو بفتح اليا والذال المنقطة كيعل وعلمه أكثر
 الرواة أي يجتر من الناس لانه لم يكن متغفلا والاول وان كان حسنا لا يناسب
 المقام ولا يلائم قوله ويجترس منهم فان معناه يحتفظ منهم وقوله من غير أن يطوى
 عن أحد منهم بشره وخطه أي من غير أن يمنع عن أحد من الناس طلاقة وجهه

ولا يفترون الا عن ذواق
 ويخرجون أدلة على الخبر
 قال فسأته عن مخرجه كيف
 كان يصنع فيه قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يجزى
 لسانه لا فيما بعينه ويؤلفهم
 ولا ينفرهم ويكرم كريم كل قوم
 ويؤلف عليهم ويجذر الناس
 من أحد منهم بشره وخطه

ولاحسن خلقه (قوله ويتفقد أصحابه) أي يسأل عنهم حال غيبتهم فان كان
 أحد منهم مريضاً عادته أو مسافراً عادته أو ميتاً استغفر له (قوله ويسأل الناس
 عما في الناس) أي يسأل خاصة أصحابه عما وقع في الناس ليدفع ظلم الظالم وينتصر
 للمظلوم ويقوى بجانب الضعيف وليس المراد أنه يتجسس عن صيورتهم ويتجسس عن
 ذنوبهم ويؤخذ منه أنه ينبغي للحكام أن يسألوا عن احوال الرعايا وكذلك
 الفقهاء والصلحاء والاكابر الذين لهم اتباع فلا يفتلون عن السؤال عن احوال
 اتباعهم لئلا يترتب على الالهمال مضار يسرد قهها (قوله ويحسن الحسن)
 أي يصف الشيء الحسن بالحسن بمعنى انه يظهر حسنه بمدحه أو مدح فاعله
 وقوله ويقويه أي يظهر قوته بدليل معقول أو منقول وقوله ويقبح القبيح أي يصف
 الشيء القبيح بالقبح بمعنى انه يظهر قبحه بدمه أو ذم فاعله وقوله ويوهبه أي يجعله
 واهياً ضعيفاً بالتمتع والزرعنه وفي بعض النسخ ويوهبه وما آل المعنى واحد
 (قوله معتدل الامر غير مختلف) أي معتدل الحال والشأن غير مختلفه ولكون
 المقام مقام مدح أتى بقوله غير مختلف مع انه يعنى عنه ما قبله فسائر أقواله وأفعاله
 معتدلة لا اختلاف فيها والرواية في كل من هاتين الكلمتين بالرفع على أنه خبر
 مبتدأ محذوف مع أن ظاهر السياق النصب على أنه معطوف على خبر كان
 يحذف حرف العطف أي وكان معتدل الامر غير مختلف ولعل وجه الرفع أن كونه
 معتدل الامر غير مختلف من الامور اللازمة التي لا تنفك عنه أبداً والرفع على
 أن ذلك خبر مبتدأ محذوف يقتضى أن يكون الكلام جملة اسمية وهي تفيد انه وام
 والاستقرار (قوله لا يفتل) أي عن تذكيرهم وتعليقهم وقوله مخافة
 مفعول من أجله وقوله أن يفتلوا أي عن استفادة احواله وأفعاله وقوله
 أو يميلوا أي الى الدعوة والراحة أو يميلوا عنه وينقروا منه كما هو شأن المسلمين
 فانهم لا يفتلون عن ارشاد تلامذتهم مخافة أن يفتلوا عن الاخذ عنهم أو يميلوا
 الى الكسل والرغبة هذا وفي بعض النسخ لا يفعل مخافة ان يفعلوا و يميلوا والمعنى
 على هذه النسخة لا يفعل العباداة الشاقة مخافة أن يفعلوا فلا يطيقون و يميلوا
 ويتمكسوا عنها (قوله لكل حال عنده عند) أي لكل حال من احواله
 وأحوال غيره عند يفتح عنه كـ حسب أي شئ معتدله فكأن يعتدل الامور
 اشكالها ونظائرها كالكلمة الحرب وغيرها وقوله لا يقصر عن الحق أي عن استيفائه
 لصاحبه أو عن بيانها وقوله ولا يجاوزه أي ولا يتجاوزها فلا يأخذ أكثر منه

ويتفقد أصحابه ويسأل الناس
 عما في الناس ويحسن الحسن
 ويقويه ويقبح القبيح ويوهبه
 معتدل الامر غير مختلف
 لا يفتل مخافة أن يفتلوا أو
 يميلوا لكل حال عنده عند
 لا يقصر عن الحق ولا يجاوزه

(قوله الذين يلونه من الناس خيارهم) أي الذين يقربون منه لا كساب الفوائد وتعلمها خيار الناس لانهم الذين يصلحون لاستقادة العلوم وتعلمها ومن ثم قال ليبي منكم أولو الاحلام والتي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فينبغي للعلم في درسه أن يجعل الذين يقربون منه خيار طلبته لانهم هم الذين يوثق بهم علماء وفهوما (قوله أضلهم عنده أعظم نصيحة) أي أفضل الناس عنده صلى الله عليه وسلم أكثرهم نصيحة للمسلمين في الدين والدنيا فانه ورد في النصيحة وقوله وأظلمهم عنده منزلة أحسنهم مواصلة وموازية أي وأعظم الناس عنده صلى الله عليه وسلم أحسنهم مواصلة واحسانا للتصاحبين ولومع احتياج أنفسهم لقوله تعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وموازية ومعاونة لآخواتهم في مهمات الامور من البر والتقوى لقوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى (قوله قال) أي الحسين وقوله فسأته أي عليا وقوله عن مجلسه أي عن احواله صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الاعلى ذكر) أي لا يقوم من مجلسه ولا يجلس فيه الا في حال تلبسه بالذكرفعلي للملابسة وهي مع مدخولها في محل نصب على الحال ويؤخذ منه ذب الذكرفعلي عند القيام وعند القعود والاصل في مشروعية ذلك قوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم والمقصود من ذلك تعميم الاحوال وبالجملة فالذكر أعظم العبادات لقوله تعالى ولذكر الله أكبر (قوله واذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتمى به المجلس) أي واذا وصل لقوم جالسين جلس في المكان الذي يلقاه خاليا من المجلس بكسر اللام كما هو الرواية وهو موضع الجلوس فكان لا يترفع على أصحابه حتى يجلس صدر المجلس لزيد تواضعه ومكارم اخلاقه ومع ذلك فأين ما جلس يكون هو صدر المجلس وقوله بأمير بذلك أي بالجلوس حيث ينتهي المجلس اعراضا عن رحوة النفس وأغراضها الفاسدة وقبورده أمره بذلك في أحاديث كثيرة منها خبر البيهقي وغيره اذا انتهى أحدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فليظن ان الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه وبالجملة فقد ثبتت مشروعية ذلك فعلا وأمر (قوله يعطى كل جلسائه نصيبه) أي يعطى كل واحد من جلسائه نصيبه وحظله من الشرو والطلاقة والتطعيم والتفهم بحسب ما يليق به فالبا زيادة في المفعول الثاني للتأكيد وقبل ان المفعول الثاني مقدر أي شيأ بقدر نصيبه (قوله لا يجيب جلسائه ان أحدا اكرم عليه منه) أي لا يظن بمجلسائه والاضافة للجنس فيشمل كل واحد من مجلسائه ان أحدا من امثاله وأقرابه اكرم عنده صلى الله عليه

الذين يلونه من الناس خيارهم
 أفضلهم عنده أعظم نصيحة
 وأظلمهم عنده منزلة أحسنهم
 مواصلة وموازية قال فسأته
 عن مجلسه فقال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا يقوم
 ولا يجلس الاعلى ذكر
 واذا انتهى الى قوم جلس حيث
 ينتمى به المجلس ويأمر بذلك
 يعطى كل جلسائه نصيبه
 لا يجيب جلسائه ان أحدا
 اكرم عليه منه

وسلم من نفسه وذلك لكل خلقه وحسن معاشرته لاهل بيته فكان يظن كل واحد منهم انه اقرب من غيره اليه واحب الناس عنده لاندفاع التماسد والتباغض المنهي عنهما في قوله لا تباغضوا ولا تتحاسدوا وكوفوا عباد الله اخوانا (قوله من جالسه) وفي نسخة من جالسه بالفاء وقوله او فاوضه أي شرع معه في الكلام في مشاوره او مراجعة في حاجة له او لتسوية خلافا لمن جعلها للشك وقوله صابره أي غلبه في الصبر على المحالسة او المكاملة فلا يبادر بالقيام من المجلس ولا يقطع الكلام ولا يظهر الملل والسامة وقوله حتى يكون هو المنصرف عنه أي ويستترمه كذلك حتى يكون الجالس او المفاوض هو المنصرف عنه لا الرسول عليه الصلاة والسلام بل الغتة في الصبر معه (قوله ومن سأله حاجة لم يرده الا بها او يعيسور من القول) أي من سأله صلى الله عليه وسلم أي انسان كان حاجة اية حاجة كانت لم يرده السائل الا بها ان تيسرت عنده او يعيسور حسن من القول لا يعيسور خشن منه ان لم تيسر لفقده او مانع لكل سخائه وحياته ومروته وهذا المعنى مأخوذ من قوله تعالى واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا ومن ذلك الميسور ان يعد السائل بطاء اذا جاءه شيء كما وقع له مع كثيرين ولذلك قال الصديق رضي الله عنه بعد استخلافه وقد جاءه مال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فلما تناقشوا فوافقهم (قوله قد وسع) بكسر السين أي عم وقوله الناس أي كلهم حتى المنافقين وقوله بسطة أي بشره وطلاقة وجهه وقوله وخلقته أي حسن خلقه الكريم لكونه صلى الله عليه وسلم بلا طغى كل واحد بما يناسبه وقوله فصار لهم ابا أي كالأب في الشفقة بل هو أشفق اذ غاية الأب أن يسي في صلاح الظاهر وهو صلى الله عليه وسلم يسي في صلاح الظاهر والباطن وقوله وصاروا عنده في الحق سواء أي مستويين في الحق فيوصل لكل واحد منهم ما يستحقه ويليق به ولا يطمع أحد منهم أن يهزم عنده على أحد لكل عدله وسلامته من الاغراض النفسانية (قوله مجلسه مجلس حلم) أي منه فيعلم عليهم وفي نسخة علم أي يفيدهم اياه كما قال تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة وقوله وحياء أي منهم فكانوا يجلسون معه على غاية من الادب فكانت على رؤسهم الطير وقوله وصبر أي منه صلى الله عليه وسلم على جفوتهم لقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وقوله وأمانة أي منهم على ما يقع في المجلس من الاسرار والمراد أن مجلسه مجلس كمال هذه الامور لانه مجلس تذكير بالله تعالى وترغيب فيما عنده من الثواب وترهيب مما عنده من العقاب

من جالسه او فاوضه في حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف عنه ومن سأله حاجة لم يرده الا بها او يعيسور من القول قد وسع الناس بسطه وخلقته فصار لهم ابا وصاروا عنده في الحق سواء مجلسه مجلس حلم وحياء وأمانة وصبر

فترق قلوبهم فيزهدون في الدنيا ويرغبون في الآخرة (قوله لا ترفع فيه الاصوات)
 اي لا يرفع أحد من اصحابه صوته في مجلسه صلى الله عليه وسلم الجادة معاند
 اذ ارهاب عدو وما أشبه ذلك لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم
 فوق صوت النبي فكانوا رضى الله عنهم على غاية من الادب في مجلسه بخلاف كثير
 من طلبة العلم فانهم يرفعون اصواتهم في الدروس اتماريا أو لبعدهم (قوله ولا
 تؤنن) اي لا تصاب من الابن بفتح الهمزة وهو العيب يقال ابنة يا بنه بكسر الباء
 وضمها البناء اذا عابه وقوله فيه اي في مجلسه صلى الله عليه وسلم وقوله الحرم يضم الحاء
 وفتح الزايد وضمها جمع حرمة وهي ما يحترم ويحصى من اهل الرجل فالعنى لا تعاب
 فيه حرم التماس بقذف ولا تحية ونحوهما بل مجلسه مهون عن كل قول قبيح
 (قوله ولا تنسى) اي لا تشاع ولا تداع قال في القاموس شى الحديث حدث به
 وأشاعه وقوله فلنائه اي حضرات مجلسه صلى الله عليه وسلم فالصبر للجلس والقلات
 جمع قلعة وهي الهفوة فاذا حصل من بعض حاضر به هفوة لا تشاع ولا تداع ولا
 تنقل من المجلس بل تستر على صاحبها اذا صدرت منه على خلاف عادة وطبعه هذا
 ما يعطيه ظاهر العبارة والاولى جعل النبي منصبا على القلعات تقسها لوصفها
 من الاشاعة والاذاعة فالعنى لا قلعات فيه أصلا فلم يكن شى منها الى مجلسه صلى
 الله عليه وسلم وليس منها ما يصد من اجلاف العرب كقول بعضهم اعطى من مال
 الله لا من مال أهلك وحدثك بل ذلك اذ اجبهم وعادتهم (قوله متعادلين) اي كانوا
 متعادلين فهو خبر لكان مقدرة والمعنى انهم كانوا متساوين فلا يتكبر بعضهم على
 بعض ولا يتخفر عليه بحسب او نسب وقوله بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى اي بل
 كانوا افضل بعضهم على بعض في مجلسه صلى الله عليه وسلم بالتقوى علما وعملا
 وفي نسخة يتعاطفون بل يتفاضلون أي يعطف بعضهم على بعض ويرحمه
 لما بينهم من المحبة والالفة وقوله متواضعين حال من الولى يتفاضلون
 أو يتعاطفون أي حال صككوا عنهم متواضعين (قوله يوقرون فيه الكبير ويرحمون
 فيه الصغير) أي يعظمون في مجلسه صلى الله عليه وسلم الكبير بفتح الكاف فقط
 وينفثون فيه على الصغير بفتح الصاد وكسر هاء الماورد ليس مناسن لم يرحم صغيرنا
 ولم يوقر كبيرنا (قوله ويؤثرون ذا الحاجة) أي يقدمون على أنفسهم في تفريره
 للنبي صلى الله عليه وسلم ليقضى حاجته منه وقوله ويحفظون الغريب يحتمل أن
 المراد الغريب من التماس كما هو التبادر والمعنى يحفظون صدقه وصككوا
 لغريمه ويحتمل أن المراد الغريب من المسائل فالعنى يحفظونه بالنسبة والاحسان

لا ترفع فيه الاصوات ولا تؤنن
 فيه الحرم ولا تنسى
 متعادلين بل كانوا يتفاضلون
 فيه بالتقوى متواضعين
 يوقرون فيه الكبير ويرحمون
 فيه الصغير ويؤثرون ذا الحاجة
 ويحفظون الغريب

خوفامن الضياع (قوله ابن بزيع) بفتح الموحدة وكسر الازى قضية فعين
 مهسلة وقوله ابن المفضل بفتح الصاد المجهمة المشددة (قوله لواهدى الى) أى
 لو أرسل الى على سبيل الهدية وقوله كراع يضم الكاف كغراب مادون الكعب
 من الدواب وقيل مستدق الساق من الغنم والبقر يذكرو بوث والجمع اراع
 ثم كراع وفي المنسل اعطى العبد كراعاً فطلب ذراعاً لان الذراع في اليد والكراع
 في الرجل والاول خير من الثاني وقوله لقلت أى ليحصل الصحاب والتألف فان
 الرد يحدث النفور والعداوة فيندب قبول الهدية ولولئى قليل (قوله ولو
 دعيت عليه) أى اليه كفى نسخة وقوله لاجبت أى لتألف الداعي وزيادة المحبة
 فان عدم الاجابة يقتضى النفرة وعدم المحبة فيندب اجابة الدعوة ولولئى قليل
 (قوله ليس براكب بغسل الخ) أى بل كان على رجله ماشياً كما صرح به
 زوايه البخارى عن جابر رضى الله عنه أتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى
 وأبو بكر وهما ماشيان فكان صلى الله عليه وسلم تواضعه يدور على اصحابه
 ماشياً والمراد أن الركوب ليس عادة مستمرة فلا ينافى أنه ركب في بعض
 المرات وقوله ولا يردون بكسر فسكون وهو الفرس العجمى وفي المغرب هو التري
 من الخيل ولعله أراد ما يتناول البرذون تغليبا (قوله أبو نعيم) بالتصغير (قوله
 أبنأنا) وفي نسخة حدثنا (قوله أبو الهيثم) بالثلثة (قوله يوسف بن عبد الله
 ابن سلام) بفتح السين وتخفيف اللام ويوسف هذا صحابي صغير كما يؤخذ من قوله
 قال أى يوسف (قوله في حجره) بفتح الحاء وكسرها والمراد به حجر الثوب وهو
 طرفه المقدم منه لان الصغير يوضع فيه عادة ويطلق على المتع من التصرف وعلى
 الاتى من الخيل وحجر ثود وحجر اسم عمل وغير ذلك مما في قول بعضهم
 ركبت حجرا وطفيت البيت خلف الحجر • وحزن حجرا عظيما ما دخلت الحجر
 فله حجر منعس من دخول الحجر • ما قلت حجرا ولو أعطيت ملء الحجر
 وقوله ومسح على رأسى أى مسح النبي صلى الله عليه وسلم يده على رأسى تبريكا
 عليه زاد الطبراني ودعا على بالبركة فيسنن ابن تيركبة تسمية اولاد اصحابه
 وتسميتهم اسماءهم ووضع الصغير في الحجر كما فعل المصطفى من كمال تواضعه وحسن
 خلقه (قوله الرظي) بفتح الراء وتخفيف الصاد (قوله حج) أى حجة
 الوداع وقوله على رجل أى حال كونه كأنه على رجل بفتح الراء ويكون الحاء
 أى قلب وقوله رث بفتح الراء وتشديد المثناة أى خلق بفتحين أى عبق وقوله
 وقطيفة أى وعلى قطيفة فيزيد أنها سكات فوق الرجل وكان صلى الله

(حدثنا) محمد بن عبد الله بن
 بزيع (حدثنا) بشر بن المفضل
 (حدثنا) سعيد بن قتادة عن
 أنس بن مالك رضى الله عنه
 قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لواهدى الى كراع
 لقلت ولودعيت عليه لاجبت
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن (حدثنا) سفيان عن
 محمد بن المنكدر عن جابر رضى
 الله عنه قال جاءنى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليس براكب
 بغل ولا يردون (حدثنا) عبد
 الله بن عبد الرحمن (حدثنا)
 أبو نعيم (أبنأنا) يحيى بن ابي
 الهيثم العطار قال سمعت
 يوسف ابن عبد الله بن سلام قال
 سماني رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يوسف وأقعدنى في حجره
 ومسح على رأسى (حدثنا)
 اسحاق بن منصور (حدثنا)
 أبو داود الطيالسي (حدثنا)
 الربيع وهو ابن صبيح (حدثنا)
 يزيد الرقاشى عن أنس بن مالك
 رضى الله عنه أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حج على رجل
 رث وقطيفة

عليه وسلم را كعبا عليها لا لابسها (قوله وقوله كآرى) بالبناء للمفعول
 أى تلقن والمعالم أى نظم وقوله منها أربعة دراهم بل كانت لا تساويها
 كما سبق وزعم أنهم استعددة ممنوع لأنه لم يجمع بعد الهجرة الأثرة واحدة وقوله
 فلما استوت به راحته أى ارتفعت راحته حال كونها متلبسة به لكونها حاملة
 له والراحلة من الأبل البعير القوي على السفر والاحمال يطلق على الذكور
 والانتى فالتاء فيها للمبالغة لا للتأنيث وقوله قال أى النبي صلى الله عليه وسلم
 وقوله لبيك أى لبيك أى أقامتين على أجايتك من لب بالمكان إذا أقام به والمراد
 من ذلك التكرار لا خصوص التثنية والمعنى أن أقيم على أجايتك أقامة بعد أقامة
 واجابة بعد اجابة وقوله بحجة أى حال كوني متلبسا بحجة وقوله لاجمة فيها ولا رياء
 أى بل هي خاصة لوجهك وانما نقي الرياء والسمعة مع كونه معصوما منها ما واطعا
 منه صلى الله عليه وسلم وتعليل الامتنه (قوله ان رجلا خياطا) قيل هو من مواليه
 وقدم حديثه في باب الادام لكنه ذكره هنا لانه على نواضعه صلى الله عليه
 وسلم وقوله تقرب منه أى اليه كافي نسخة وقوله تريد أى خبز امرود ابرق اللحم
 وقوله عليه دبا أى على التريد دبا بالقصر والمد وهو القرع وقوله قال أى أنس
 وقوله فكان وفي نسخة وكان وقوله ياخذ الدبا أى يلتقطها من القصة وقوله وكان
 يجب الدبا كالتعليل لما قبله فكانه قال لانه كان يجب الدبا وقوله فاصنع الخ
 أى اقتداء به صلى الله عليه وسلم في اختيار الدبا ومحبتها وقوله الاصنع بالبناء
 للمجهول فيه وفي الذي قبله (قوله محمد بن اسماعيل) أى البخارى (قوله
 عن عمرة) بفتح العين وسكون الميم وهي في الرواة ستة والمراد بها هنا عمرة بنت
 عبد الرحمن بن سعد بن زبارة كانت في حجر عائشة أم المؤمنين وروت عنها كثيرا
 (قوله قالت) أى عمرة وقوله قبل لعائشة أى قال له بعضهم ولم يعين القائل
 وقوله قالت أى عائشة (قوله كان بشر من البشر) انما ذكرت ذلك تمهيدا
 لما ذكره بعد الذي هو محط الجواب ودفعت بذلك ما رآه من اعتقاد الكفرة أنه
 لا يلبق بمنصبه أن يفعل ما يفعله غيره من العامة وانما يلبق أن يكون كاللؤلؤ الذين
 يترفعون عن الافعال العادية تكبرا (قوله يفلى ثوبه) فتح الياه كبرى
 أى يفتشه للقط ما فيه مما علق فيه من نحو شوك اوله فتح ما فيه من نحو حرق
 لا نحو قل لأن أصل القمل من الضفيرة ولا عفونة فيه وأكثر من العرق وعرقه
 طيب ولذلك ذكر ابن سبع وتبعه بعض شراح التفسير انه لم يكن فيه قل لانه نور
 ومن قال لانه فيه خلا فهو كمن قصمه وقيل انه كان في ثوبه قل ولا يؤذيه وانما كان

كآرى منها أربعة دراهم فلما
 استوت به راحته قال لبيك
 بحجة لاجمة فيها ولا رياء
 (حدثنا) اصحاق بن منصور
 (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا)
 معمر بن نابت البناني وعاصم
 الاحول عن أنس بن مالك أن
 رجلا خياطا دعا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فتقرب له تريد
 عليه دبا قال فكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يأخذ
 الدبا وكان يجب الدبا قال
 نابت فسمعت أناس يقول فاصنع
 لي طعام أقدر على أن يصنع
 فيه دبا الاصنع (حدثنا)
 محمد بن اسماعيل (حدثنا)
 عبد الله بن صالح (حدثنا)
 معاوية بن صالح عن يحيى بن
 سعد عن عمرة قالت قبل لعائشة
 ماذا كان يعمل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في بيته قالت
 كان بشر من البشر يفلى ثوبه

بناقطة استقذاره (قوله ويجلب شانه) يضم اللام ويجوز كسرهما وقوله
ويخدم نفسه وفي رواية يخيظ ثوبه ويخصف نعله وفي رواية أخرى يرفع ثوبه ويعمل
ما يعمل الرجال في بيوتهم وفي رواية أخرى أيضا يعمل عمل البيت وأكثر
ما يعمل الخياطة فيسمن للرجل خدمة نفسه وأهلها في ذلك من التواضع وتزلة
التكبر

(باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بضم الخاء واللام وقده تسكن وهو الطبع والسمية من الاوصاف الباطنية
بمخلاف الخلق بفتح الخاء وسكون اللام فانه اسم للصفات الظاهرة وتلقى الرجال
بالاول أهكتر منه بالثاني وعرف حجة الاسلام الغزالي الخلق بأنه هيئة للنفس
بصدها والافعال بسهولة فان كانت تلك الافعال جميلة سميت الهيئة خلقا
حسننا والاسميت خلقا سيئا فقول الشيخ ابن حجر الخلق ملكة نفسانية فشا عنها
جميل الافعال انما هو تعريف للخلق الحسن لا المطلق الخلق وقد بلغ المصطفى من
حسن الخلق ما يصل اليه أحد وناهيك بقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم (قوله
المعري) بالهمزة على ضيغة اسم الفاعل من الاقراء وهو تعليم القرآن (قوله
ليث بن سعد) أي القوم عالم أهل مصر كان نظير مالك في العلم وكان في الكرم غاية
حتى قيل انه كان دخله كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زيادة قط (قوله
فهر) بخصم جمع جماعة الرجال من ثلاثة الى عشرة وهو اسم جمع لا واحد له من لفظه
بل من معناه وهو رجل (قوله علي بن زيد بن ثابت) أي ابن الفضل وهو صحابي
مشهور كاتب الوحي والمراسلات (قوله حديثنا أحاديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم) كأنهم سألوه أن يحدثهم أحاديث السمايل فاستعظم الحديث فيها فلذلك
قال ماذا أسدتكم استفهام تعجب أي أي شيء أحدثتكم مع كون شما يليه صلى الله
عليه وسلم لا يحاط بها كالمقابل ولا يعضها من حيث الحقيقة والكمال وغرضه بذلك
رد ما وقع في أنفسهم من امكان الاحاطة بها أو يعضها على الحقيقة (قوله كنت
جاره) أي فانا أعرف بأحواله من غيري وأراد بذلك أنه يفيد فهم بعض احواله
صلى الله عليه وسلم على وجه الضبط والافتان (قوله بعض الی) أي لكاتب الوحي
عالمها كما يدل عليه قوله فكيفته فهو من جملة كتبة الوحي بل هو أجلهم وهم
سبعة زيد المذكور وعثمان وعلي وأبي ومعاوية وخالد بن سعيد وعنزة بن
الربيع والعباس بن الحضرمي وابان بن سعيد (قوله فنكنا) أي مضانر التسمية

وخب شانه ويجخدم نفسه
(باب ما جاء في خلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) عباس بن محمد
الدوري (حدثنا) عبد الله بن
زيد المعري (حدثنا) ليث
ابن سعد (حدثنا) أبو عثمان
الوليد بن أبي الوليد عن سليمان
ابن خارجة عن خارجة بن زيد
ابن ثابت قال دخلت على زيد
ابن ثابت فقالوا له حدثنا
أحاديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ماذا أحدثتكم
كنت جاره فكنا اذا نزل عليه
الوحي بعض الی فكيفته له فنكنا
اذا ذكرنا الدنيا ذكرها
مغنا واذا ذكرنا الآخرة ذكرها
مغنا واذا ذكرنا الطعام
ذكره مغنا

اذا ذكرنا الدنيا كرها معنا أي ذكر الامور المتعلقة بالدنيا المعينة على امور
 الآخرة كالجهاد وما يتعلق به من المشاورة في اموره وقوله واذا ذكرنا الآخرة
 ذكرها معنا أي ذكر تفاصيل حوالها وقوله واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا أي
 ذكر انواعه من المأكولات والمشروبات والنفواكه واقادمانى كل واحد من
 الحكم المتطقة به وما يتعلق به من منفعة ومضرة كما يعرف من الطب النبوى وانما
 ذكرهم معهم الدنيا والطعام لانه عديم بقرنه فوائد عظيمة وآدائية على أن نفسه
 بيان جزاؤه الكبر مع أصحابه في المباحات (قوله فكل هذا أحدكم) أي
 لتنفقه وافي الدين والمآذ ~~ذكر~~ هذا التوكيد به اهتمامه بالحديث والرواية برفع
 كل وان كان الاولى من حيث العمومية بالنسبة على أنه مضمحل مقسوم لاحدكم
 لاستغناءه عن الحذف (قوله القرظي) نسبة الى قرظية قبيلة معروفة من يهود
 المدينة (قوله عمرو بن العاصي) بابا واحد منها لعله اقدم وهاجر في صفر سنة
 ثمان وأشر على غزوة ذات السلاسل (قوله يقبل بوجه وحديثه) اطلاقا لقبال
 بالوجه فظاهر وأما الاقبال بالحديث فمما جعل الكلام مع المخاطب وقصد به
 فهو معنوي والاوّل حسي وقوله على أشرف القوم الكبرية حذف الهمزة واستعماله
 جهالة رديئة أو قليلة (قوله يتألفهم) أي الاشر وانما أتى بضمير الجمع لانه
 جمع في المعنى وقوله بذلك أي الاقبال المضموم من الفعل وانما كان يتألفهم بذلك
 ليتبشروا على الاسلام أو لاتقاهم شرهم فانقاهم الشر بالاقبال على أهله والتبسم
 في وجههم جائز وأما القناء عليهم فلا يجوز لانه ككذب صريح ولا ينافي هذا
 استواء محبة في الاقبال عليهم على ما سبق لان ذلك حيث لا ضرورة فتجوز الى
 التخصيص وتخصيص الاشر بالاقبال عليه للضرورة تأليفه ومن فوائد ايضا حفظ
 من هو خير عن الغيب والكبر (قوله حتى ظننت اني خير القوم) أي لانه كان
 لا يعرف أن شيمته وخلفه صلى الله عليه وسلم في التألف لظن أن اقباله عليه لكونه
 خير القوم وهو في الحقيقة لكونه شر القوم (قوله ظننت يا رسول الله الخ) أي
 بناء على ظنه وتردده في بعض أخبار الغيب (قوله فصدقتي) بتخفيف الال أي
 أي أباي بالصدق من غير مراعاة وحداراة في بعض النسخ صدقتي بدون فاء وهو
 الاوّل لان الغالب والمشهور عدم دخول الفاء في جواب لما لكنه شائع كما صرح
 به بعض أئمة التصوف (قوله فلو دوت) بكسر الال واللام للقسيم وقوله اني لم أكن
 سألته أي لانه تميزه انه شر القوم وأنه أخطأ في ظنه فينبغي للتخصيص أن لا يسأل
 عن شيء الا بعد التثبت لانه ربما ظهر خطأه فينتفع حاله (قوله التسبيح) بضم

فكل هذا احدكم عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) اسحاق بن موسى
 (حدثنا) يونس بن بكير عن
 محمد بن اسحاق عن زياد بن أبي
 زياد عن محمد بن كعب القرظي
 عن عمرو بن العاصي قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقبل بوجهه وحديثه على أشرف
 القوم يتألفهم بذلك فكان
 يقبل بوجهه وحديثه على حتى
 ظننت اني خير القوم فقلت
 يا رسول الله أنا خير أو أبو بكر
 قال أبو بكر فقلت يا رسول الله
 أنا خير أم عمر فقال عمر فقلت
 يا رسول الله أنا خير أم عثمان
 قال عثمان فلما سألت رسول الله
 فصدقتي فلو دوت اني لم أكن
 سألته (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (أبانا) جعفر بن سليمان
 التسبيح عن ثابت عن أنس
 بن مالك رضي الله عنهم

الضاد وفتح الباء (قوله قال) أي أنس وقوله خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين أي في السفر والحضر وكان عمره حينئذ عشر سنين أيضا وهذا الحديث رواه أبو نعيم من أنس أيضا بلطف خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فماسبني فطوماضرتي ضربة ولا اتهمرتي ولا عسرتي في وجهي ولا أمرتني بأمر فتوانيت فيه فماسبني عليه فان عاتبني أحد قال دعوه ولو قدر شئ كان (قوله فما قال لي أف) بضم الهمزة ونشدت القاء مكسورة بلا تنوين وبه ومفتوحة بلا تنوين فهذه ثلاث لغات قرئ بها في السبع وذكر فيها بعضهم عشر لغات وقد ذكر أبو الحسن الكرمانى فيها تسعا وثلاثين لغة وزاد ابن عطية واحدة فأكلها أربعين ونظامها السيموطى في أبيات فأجاد وهي كلمة تبرم وملال تقال لكل ما يتضجر منه ويستوى فيه الواحد والثني والجمع والمذكر والمؤنث قال تعالى ولا تقل لها أف وقوله قط بفتح القاف ونشدت القاء مضمومة في أشهر لغاتها وهي ظرف بمعنى الزمن الماضى فالعنى فيما مضى من عمرى وربما يستعمل بمعنى دائما وقوله وما قال لي لثى صنعته لم صنعته ولا لثى تركته أى لثى لثدة ونوقه وبقيته بالقضاء والقدر ولذلك زاد في رواية ولكن يقول قدر الله وما شاء فعل ولو قدر الله كان ولو قضى لكان فكان يشهد أن الفعل من الله ولا يفعل لانس في الحقيقة فلا فاعل الا الله والخلق الآن وما ناط فالغضب على المخلوق في شئ فعله أو تركه ينسب في كمال التوحيد كما هو مقرر في علمه من وحدة الافعال وفي ذلك بيان كمال خلقه وصبره وحسن عشرته وعظيم حلمه وصفحه وترك العقاب على ما فات وصون اللسان من الزجر والذم للمخلوقات وتأليف خاطر الخادم بترك معاتبته على كلال الحالات وهذا كله في الامور المتعلقة بحض الانسان وأما ما يتعلق بالله من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا ينساع فيه لانه اذا اتهم شئ من محارم الله اشتد غضبه وهذا يقتضى أن انسانا ينتهك شيئا من محارم الله ولم يرتكب ما يوجب المؤاخذه شرعا في مدة خدمته صلى الله عليه وسلم ففى ذلك متعبه عظيمة له وفضيلة تامة (قوله وكان رسول الله من أحسن الناس خلقا) ينبى اسقاط من لانه صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا اجماعا فكان الاولى تركها لايها ما خلاف ذلك وان كانت لا تنافيه لان احسن المعتد ببعضه أحسن من بعض وقد يقال أتى بها دفعا للمعصاة يتوهم من عدم مشاركة بقية الانبياء في احسنية الخلق والحال انه أحسنهم وعرفوا احسن الخلق بأنه مخالفة الناس بالجمل والبشر والطاقة وتحمل الاذى والاشفاق عليهم والحلم والصبر وترك الترفع والاستطالة عليهم وتجنب الغلظة

قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي أف قط وما قال لي لثى صنعته لم صنعته ولا لثى تركته لم تركته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا

والغضب والمراخدة واستفيد من قوله وكان رسول الله من أحسن الناس خلقا
ان هذا نشأته مع عموم الناس لامع خصوص أنس قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم
وقال ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك (قوله ولا مست) بكسر
السين الاولى على الافصح وقد تفخ وقوله نزا أي نوبامر بك من حرير وغيره في
النهاية انز ثياب تعمل من صوف وابرسم وهو مباح ان لم يزد وزن الحرير على غيره
ولا عبرة بزيادة الظهور فقط وفي بعض النسخ قط وقوله ولا حرير أي حاله البقاير
ما قبله وقوله ولا شيا أي حرير أو غيره فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان ألين من
كف رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بل كفه الشريفه كانت ألين من كل شئ
ولا ينافيه ما مر أنه شئ الكف لان معناه **ك** ما تقدم انه غليظها فتح كونه كان
غليظ الكف كان ناعما (قوله ولا شمت) بكسر الميم الاولى وقهها من باب تعب
ونصر وقوله مسكا بكسر الميم وهو طيب معروف وأصله دم يجمد في خارج سرة
الطبية ثم يتقلب مايبا وهو طاهر اجماعا ولا يعتد بخلاف الشيعة وانما خصه لانه
أطيب الطيب وأشهره وقوله ولا عطرا في رواية ولا شيا وعلى كل فهو تعميم بعد
تخصيص وقوله كان أطيبي من عرق بالقتاف مع فتح الراء وفي نسخ عرف بالفصيح
سكون الراء وهو الريح الطيب وكلاهما صحيح لكن الاول هو الثابت في معظم الطرق
والمقصود ان عرقه صلى الله عليه وسلم أو عرقه أطيبي مما شمه من أنواع الطيب وان
كان لا يلزم من نقي الثم الاطبية مع أنها المقصودة والمراد بيان رائحته الذاتية
لا المكتسبة لانه لو أريد المكتسبة لم يكن فيه كمال مدح بل لاتصح ارادتها وحدها
ومع كونه كان كذلك وان لم يمس مايبا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات
منها في طيب ريحه لملافة الملائكة ومجالسته المسلمين والاقداء به في التطيب
فانه سنة أكيدة (قوله وأحد بن عبدة) بفتح العين وسكون الباء وقوله
والمعنى واحد أي وان اختلف اللفظ فوردى حديثهما واحدا لصحادهما في المعنى
(قوله طالا) أي الشيطان المذكوران وقوله عن سلم بفتح السين وسكون الادم
وقوله العلو بفتح اللام نسبة الى بنى على بن نوبان قبيلة معروفة (قوله انه) أي
الحمال والشان وقوله كان عنده اي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله
رجل به أثر صفرة أي عليه بقية صفرة من زعفران وقوله قال أي أنس رضي الله
عنه وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه الخ أي لا يقرب من
المواجهة بذلك والمقابلة به فان المواجهة بالكلام المقابلة به وانما لم يواجههم
بذلك خشية من كفرهم فان من ترك امتثاله عنادا كفر ولا يخفى أن نقي القرب من

ولا مست نزا ولا حريرا
ولا شيا كان ألين من كف
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا شمت مسكا قط ولا عطرا
كان أطيبي من عرق النبي صلى
الله عليه وسلم (حدثنا) قتيبة
ابن سعيد وأحد بن عبدة الضبي
والمعنى واحد فالأ (حدثنا) حاد
ابن زيد عن سلم العلوي عن أنس
ابن مالك رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه كان عنده رجل به أثر صفرة
قال وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يكاد يواجه

التي أبلغ من نفي ذلك الشيء فقوله لا يكاد يواجه أبلغ من قوله لا يواجه وقوله
أحد أي من المسلمين بخلاف الكفار فكان يظن عليهم باللسان واللسان امتنالا
لاضرا الحين وقوله شيء يكرهه أي من أمر أو نهى يكرهه ذلك الاحد فالضمير
المستتر في يكرهه للاحد والبارز للشيء وقوله فلما قام أي الرجل من المجلس وقوله قال
للقوم أي اصحابه الحاضر بن بالمجلس وقوله لو قلتم له يدع هذه الصخرة أي لو قلتم
له يترك هذه الصخرة لكان أحسن جواب لو نحوذوف بناء على أنها شرطية ويحتمل
انها للشيء فلا جواب لها والمراد أنه لا يكاد يواجه أحدا بذكره غالبا فلا يتأني
ما ثبت عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ثوبين معضرين فقال ان هذين من ثياب الكفار فلا تطسهما في رواية يظن
اغسلهما قال بل امرهما ولعل الامر بالاسواق محمول على الزجر وهذا يدل على
ما عليه بعض العلماء من تحريم المعضرة والمهزور على كراهته (قوله عن أبي
عبد الله الجعدي) بفتح الجيم والادال نسبة الى قبيلة جديلة واسمه عبد بن عبد
(قوله لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاحشا) أي ذا نفس طبعاني اقواله
وأفعاله وصفاته وان كان استعماله في القول أكثر وهو ما تخرج عن مقداره حتى
يستفح وقوله ولا متفحشا أي متكافا للفحش في اقواله وأفعاله وصفاته فالمتفحش
نفي الفحش عنه صلى الله عليه وسلم طبعاً وتكفاً اذا لا يلزم من نفي الفحش من جهة
الطبع فيه من جهة التطبع وكذا عكسه فمن ثم تسلط النفي على كل منهما
فهذا من بدع الكلام (قوله ولا سخفاً في الاسواق) أي لم يكن ذا صخب
في الاسواق فصيغة فعال هنا النسب كخارولبان فيفيد التركيب حينئذ نفي الصخب
من اصله على حد وما ريك بظلام للعبيد أي بنى ظلم وليست للمبالغة لتسلا يفيد
التركيب حينئذ نفي كثرة الصخب فقط والصخب محرر كاشدة الصوت يقال صخب
كفرح فهو صخاب وهي صخابة قائم في ولا سخفاً في الاسواق وقد جاء سخفاً بالسين
أيضا على ما ذكره ميراث من الصخب بفتح السين كالصخب وفي ظرفية والاسواق
جمع سوق سميت بذلك لسوق الارزاق اليها واقام الناس فيها على سوقهم (قوله
ولا يجزي) يفتح الباء من غير همز في آخره أي ولا يكافي وقوله بالسبئية السبئية
أي بالسبئية التي يظنها الهمزة السبئية التي يظنها همز مع الضير مجازاة قالبا
للمقابلة وتسمية التي يظنها همز مع الضير مجازاة سبئية من باب المشاكلة كما في قوله
لجبال وجزا سبئية سبئية مثلها واشارة الى ان الاولى العنق والاصلاح واللات قال
تعالى من هن وأصل فأجره عنى الله (قوله ولا سخفاً في الاسواق) فائدة

أحد اشئ يكرهه فلما قام قال
للقوم لو قلتم له يدع هذه الصخرة
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة
عن أبي اسحاق عن أبي عبد الله
الجدي عن عائشة أنها قالت
لم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قاحشا ولا متفحشا ولا سخفاً
في الاسواق ولا يجزي بالسبئية
السبئية ولكن يعفو ويصفح

الاستدراك دفع ما قد يتوهم انه ترك الجزاء عجز أو مع بقاء الغضب ومعنى بظفر
يعامل الجاني معاملة العاقب بأن لا يظهر له شيئا مما تقتضيه الجناية ومعنى يصفح
يظهر له انه لم يطلع على شيء من ذلك أو المراد يصفو بياضه ويصفح بظلمته وأصله
من الاعراض بصفة العنق عن الشيء كأنه لم يره وحسبك صفوه وضمه عن
اعدائه الذين حاربوه وبالقوافي ايذائه حتى كسر وارباعيته ونحوه واجهه وبامن
حليم قط الا وقد عرف له زلة أو صفوة فحدث في كمال حله الا المصطفى صلى
الله عليه وسلم فلا يزيد الجهل عليه وشدة ايذائه الا صفوا وضمها امتنا لا قوله تعالى
فأغف عنهم واصفح (قوله الهمداني) بسكون الميم وقوله عن أبيه أي عروة
(قوله ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) يؤخذ منه ان الاولي للامام
أن لا يقيم الحدود والتعازير بنفسه بل يقيم لها من يستوفيا وعليه عمل الخلق
والمراد نفي الضرب المؤذي وضربه لم يكتسبه لم يكن مؤذيا بل للتأديب وضرب
التأديب من محاسن الشرع وهو نافع في نفس الامر وركزه بعير جابر حتى سبق
القافلة بعدما كان بعيدا عن الناس وقال اللهم بارك فيه وقد كان هزلا ضعيفا
قال طفيل فلقد رأيتني ما أملك رأسها وأمره بقتل القوافل الخمس لتكونها مؤذية
وقولها بيده للتأكيده لأن الضرب عادة لا يكون الا بها فهو من قبيل ولا طائر
يطير بجناحه وقولها شيئا أي آدميا أو غيره وقولها قط أي في الزمان الماضي
(قوله الآن يجاهد في سبيل الله) أي يضرب يده ان احتاج اليه وقد
وقع منه في الجهاد حتى قتل أبي بن خلف بيده في احد ولم يقتل بيده الكريمة
أحد غيره وهو أشق الناس فان أشق الناس من قتل نبيا وقتله نبي وفي ذلك بيان
فضل الجهاد (قوله ولا ضرب خادما ولا امرأة) أي مع وجود سبب ضربهما
وهو مخالفتها ما عايبا ان لم يكن داعما فالتمتة عن ضرب الخادم والمرأة حيث أمكن
أفضل لاسيما اهل الرومة والكمال وأبلغ من ذلك اخبار أنس بأنه لم يعاتبه قط
كما تقدم (قوله فضيل بن عياض) شرح الشافعي وقوله عن منصور هو ابن المعتز
(قوله ما رأيت) أي ما علمت اذ هو الانسب بالمقام وقوله منتصرا من مظلة
ظلمها أي منتقما من أجل مظلمة ظلمها بصيغة المجهول فلا تقتصر لنفسه عن ظلمه بل
كان يصفو عنه فقد عفا عن قال له ان هذه القسمة ما أريد بها وجه الله تعالى لاجل
تأليفه في الاسلام مع عذره لاحتمال أن يهاجر من على لسانه من غير أن يقصد فيها
المظن في القسمة وقد عفا أيضا عن رفع صوته عليه لكونه طعنا وصحة له كما هو عادة

(حدثنا) هارون بن اسحاق
الهمداني (حدثنا) عبدة بن
هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة رضي الله عنها قالت ما
ضرب رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيده شيئا قط الا أن
يجاهد في سبيل الله ولا ضرب
خادما ولا امرأة (حدثنا) أحمد
ابن عبدة الضبي (حدثنا) فضيل
ابن عياض عن منصور عن
الزهري عن عروة عن عائشة
قالت ما رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينتصرا من مظلة
ظلمها قط

جفأة العرب وعن جذبه بردائه حتى اثر في عنقه الشريف وقال انك لا تعطيني من
 مالك ولا من مال أهلك فضحك وأمره بعبادته ما كان عليه من مزيد الحلم والهدوء
 والاحتمال فلو اتقم لنفسه لم يكن عنده صبر ولا حلم ولا احتمال بل يكون عنده
 بطش وانتقام (قوله ما لم ينتك من محارم الله نبي) أي ما لم يرتكب من محارم
 الله نبي حرمه الله وهذا كالاستثناء المنقطع لانه في هذه الحالة ينتصر الله لانتقسه
 وانما ما يب ما قبله لان فيه انتقاما في الجمله وقوله فاذا انتهك من محارم الله نبي كان
 من أشدهم في ذلك غضبا أي فاذا ارتكب من محارم الله نبي حرمه الله كان أشدهم
 لاجل ذلك غضبا فمن زائدة وفي ذلك بمعنى لاجل ذلك فينتقم ممن ارتكب ذلك
 لصلابته في الدين فان العفو عن ذلك ضعف ومهانة ويؤخذ من ذلك انه يستن
 لكل ذي ولاية التخلق بهذا الخلق فلا ينتقم لنفسه ولا يجرم على حق الله عز وجل
 (قوله وما خير) وفي نسخة ولا خير وقوله بين أمرين أي من أمور الدنيا بدليل
 قوله ما لم يكن مأثما لان أمور الدين لا ثم فيها وقوله الاختار أيسرهما أي
 أسهلها وأخفها فاذا خيره الله في حق أمته بين وجوب التي يؤنبه أو حرمة
 والبطنة اختار الأيسر عليهم وكذلك اذا خيره الله في حق أمته بين الجهاد في
 العبادة والاقتصاد فيصتار الأسهل عليهم وهو الاقتصاد واذا خيره الكفار بين المحاربة
 والموادعة اختار الاخف عليهم وهو الموادعة واذا خيره الله بين قتال الكفار
 وأخذ الجزية منهم اختار الاخف عليهم وهو أخذ الجزية فينبغي الاخذ باليسر
 والميل اليه دائما وترك ما صر من أمور الدنيا والاخرة وفي معنى ذلك الاخذ
 برخص الله تعالى ورسوله ورخص العلماء ما لم يتبع ذلك بحيث تصل رتبة التقليد
 من عنقه (قوله ما لم يكن مأثما) أي ما لم يكن ايسرهما مأثما فان كان مأثما
 اختار الأشد وماثما بالفتح أي مفضيا الى الاثم ففيه مجاز مرسل من اطلاق المسبب
 على سببه وبعضهم جعل الاستثناء منقطعا ان كان التصير من الله ومتصلا ان كان
 من غيره اذ لا يتصور تخيير الله تعالى الا بين جائزين (قوله قالت) أي عائشة
 رضي الله عنها (قوله استأذن رجل) جاء في بعض الروايات التصريح بأنه مخزومة
 ابن نوفل والذي عليه الموقول انه عينة بن حصن الفزاري الذي يضال له الاحق
 المطاع وكان اذا لم مضهر النفاق فلذلك قال فيه الرسول ما قال ليني شره فهو ايسر
 بفسية بل نصيحة للامة ويدل على ذلك انه أظهر الردة بعده صلى الله عليه وسلم وحي
 به الى أبي بكر أسيرا فكان الصديان يصيحون عليه في ارقعة المدينة ويقولون هذا
 الذي خرج من الدين فيقول لهم عمكم لم يدخل حتى يخرج فكان ذلك القول علما

ما لم ينتك من محارم الله نبي فاذا
 انتهك من محارم الله نبي كان
 من أشدهم في ذلك غضبا وما خير
 بين أمرين الا اختار أيسرهما
 ما لم يكن مأثما (حدثنا) ابن أبي
 عمير (حدثنا) فضان عن محمد بن
 المنكدر عن عروة عن عائشة
 رضي الله عنها قالت استأذن
 رجل

من اعلام نبوته ومجزته من معجزاته حيث أشار انجب يقع لكن أسلم عينة بعد ذلك
وحسن اسلامه وحضر بعض الفتوحات في عهد عمر (قوله على رسول الله) أي
في الدخول على رسول الله (قوله بنس ابن العشرة) هكذا وقع في
هذه الرواية بالشك من الراوي وفي البخاري بنس أخو العشرة وبنس ابن العشرة
بالواو ومن غير شك والشك من مضيان فلن جميع أصحاب بن المنكدر ورووه عنه بدون
الشك والعشرة القبيلة وازافة الابن أو الاخ اليها كازافة الاخ الى العرب في
قولهم يا أبا العرب يريدون بذلك واحدا منهم أي بنس هذا الرجل من هذه القبيلة
وهو مذموم مقرب بالذم من بين آحاده (قوله ثم أذن له) أي في الدخول (قوله
فالآن له القول) أي لفضه به ليتأفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم ويؤخذ من ذلك
جواز المداراة وهي الملاطفة والملاينة لا صلاح الدين وهي مباحة بل قد تكون
مستحسنة حتى روى بعضهم من عاصم مداري مات شهيدا بخلاف المداهنة في الدين
فليست مباحة والفرق بينهما ان المداراة تبذل الدنيا لاصلاح الدين والمداهنة تبذل
الدين لاصلاح الدنيا كان يترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لكون من ترك
ذلك يعطيه شيئا من الدنيا وذلك واقع كثيرا ولا حول ولا قوة الا بالله (قوله
فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت) أي مات الذي قتله في غيبته وقولها ثم
أنت له القول أي لطف له القول عند معاينته فهلا سويت بين حضوره وغيبته وما
السبب في عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول منك فظهر من هذا ان
غرضها الاستفهام عن سبب عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول (قوله
فقال يا عائشة ان من شر الناس الخ) حاصل ما أجابها به صلى الله عليه وسلم انه
الآن له الكلام في الحضور لانتفاء غشسه كما هو شأن جفاة العرب لانه لو لم يكن له
الكلام لاقصد حال عشيرته ووزين لهم العصيان وحتمهم على عدم الايمان فالأنة
القول له من السياسة الدينية والمصلحة للامة المحمدية وبالجملة فقد كل الله نبينا صلى
الله عليه وسلم في كل نبى ومن جملة ذلك تأليفه لمن يخشى عليه أو منه فكان يتألفهم
ببذل الاموال وطلاقة الوجه ثقة على الخلق وتكثير اللامة كيف لا وهو نبي الرحمة
وقد جمع هذا الحديث علما وأدبا فكتبه لذلك (قوله جميع بن عمير بالتصغير
فيهم ما) وقوله الجهلي بكسر العين ومكون الجيم (قوله قال) أي الحسن وقوله
سألت أبي هو على (قوله عن سيرة) بكسر السين أي طريقته ودأبه وقوله
في جلساته أي معهم (قوله دائم البشر) بكسر الموحدة وسكون الشين أي
طلاقة الوجه وبشاشته ظاهرا مع الناس فلا يتناقى انه كان متواصلا الاخزان

على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأما عنده فقال بنس ابن العشرة
أو أخو العشرة ثم أذن له فلما
دخل الآن له القول فلما خرج
قلت يا رسول الله قلت ما قلت ثم
أنت له القول فقال يا عائشة
ان من شر الناس من تركه الناس
أبو دعه الناس انتفاء غشسه
(حدثنا) فضيان بن وكيع
(حدثنا) جميع بن عمير بن عبد
الرحمن الجهلي (أبانا) رجل
من بني قيس من ولد أبي هالة
زوج خديجة بكى أبا عبد الله
عن ابن أبي هالة عن الحسن
بن علي قال قال الحسن سألت
أبي عن سيرة النبي صلى الله عليه
وسلم في جلساته فقال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
دائم البشر

باطنا اهتماما بأهوال الآخرة خوفا على أمتة فلم يكن حزمه لقوت مطلوب
 أو حصول مكروه من أمور الدنيا كما هو عادة أبناء الدنيا وقوله سهل الخلق
 بضمين أي لينة ليس بصعبه ولا خشنه فلا يصد عنه ما يكون فيه ابتداء لغيره
 بغير حق وقوله لين الجانب بتشديد الحصة المكسورة أي سربع العطف كثير
 اللطف جميل الصفح مع السكون والوقار والخشوع والتذوق وعدم الخلاف
 (قوله ليس بفظ ولا غليظ) أي ليس بسبي الخلق ولا غليظ القلب بحيث يكون
 جاني الطبع قاسي القلب قال تعالى ولو كنت فظا غليظا القلب لانقضون حواكك
 وهذا قد علم من قوله سهل الخلق لكن ذكرنا أكيدا ومبالغة في المدح والمراد
 انه كذلك في حق المؤمن فلا ينافي قوله تعالى واغلتظ عليهم لانه في الكفار والمنافقين
 كما هو مصرح به في الآية وقوله ولا مضاب أي ذى مضاب بالصاد أو بالسين فهو
 صيغة نسب فيصديقي أصل المضاب كما مر وقوله ولا نحاش أي ليس بذى نحش فهو
 صيغة نسب أيضا فيصديقي أصل النحش قليلة فضلا عن كثيره وقوله ولا عياب أي
 ليس بذى عيب فهو صيغة نسب كما في الذي قبله في الصبيحين ما عاب طعاما قط وهذا
 بالنسبة الى المباح فلا ينافي انه كان يعيب المحرم وينهى عنه ويؤخذ منه ان من
 آداب الطعام ان لا يعاب كالح حامض قليل الملح غير ناضج ونحو ذلك كما صرح
 به النووي وقوله ولا مشاح بتشديد الحاء المهملة اسم فاعل من المشاحة وهي
 المضايقة في الاشياء وعدم المساهلة فيها شحها وبجلاؤها فالمراد انه لا يضابق
 في الامور ولا يجادل ولا يناقش فيها هذا في بعض النسخ المحصنة ولا مدح
 أي ليس مبالغا في مدح شيء لان ذلك يدل على شره النفس أي شدة تعلقها
 بالطعام فذلك روى انه ما عاب طعاما ولا مسدحه أي على وجه المبالغة لوقوع
 أصله منه احيانا وفي نسخ ولا مزاح أي ليس مبالغا في المزح لوقوع أصله منه
 صلى الله عليه وسلم احيانا (قوله يتعافل عما يشتهي) أي يظهر الغفلة
 والاعراض عما لا يستحسنه من الأقوال والأفعال تطلقا بما يحبه ورفقا بما يحرمه وقوله
 ولا يؤنس منه بضم الباء وسكون الهمزة وكسر الباء الثانية وفي نسخة
 ولا يؤنس منه بسكون الواو بعدها همزة مكسورة أي لا يجعل غيره آيسا مما
 لا يشتهيه ولا يقطع رجاءه منه فالضمير في منه عائد على ما لا يشتهيه ويقتل أنه راجع
 الى الرسول أي لا يجعل غيره الراجح له آيسا من كرمه وجوده ويؤيد الاوّل قوله
 ولا يجيب فيه بالجيم فان الضمير فيه عائد لما لا يشتهي أي اذا طالب غيره منه شيئا

سهل الخلق ابن الجانب ليس بفظ
 ولا غليظ ولا مضاب ولا نحاش
 ولا عياب ولا مشاح يتعافل عما
 لا يشتهي ولا يؤنس منه راجع

لا يشتمه لا يؤسه منه ولا يجبهه بل يسكت عنه عفواً وتكزماً وقيل المعنى
 انه لا يجيب من دعاه الى ما لا يشتمه من الطعام بل يرذله الداعي بمسور من القول
 ويؤيد الثاني ما في بعض النسخ من قوله ولا يجيب فيه بغض الخاء المعجمة وتشديد
 الباء الصغرى من التخصيب فان ضمير فيه راجع للنبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
 ولا يجيب بكسر الخاء وسكون الباء وهي بمعنى التي قبلها أي لا يجيب الراجي فيه
 أي المترجي منه شيء من أمور الدنيا والآخرة بل يحصل له مطلوبه وفي بعض
 الروايات يتخالف عما يشتمى بحذف الالف من قوله ولا يجيب فيه معناه أنه لا يتكلف تحصيل
 ما يشتمه من الطعام ويؤيده خبر عائشة رضي الله عنها كان لا يسأل أهلها طعاماً
 ولا يشتهيها فان أطعموهوا كل وما أطعموه قبل (قوله قدرتك نفسه من ثلاث)
 ضمن تركه معنى منع فعدها عن أي منعها من ثلاث خصال مذمومة وأبدل من
 ثلاث قوله المراء وما بعده وهو بكسر الميم وبالمد أي الجدال ولو بحق لحديث من ترك
 المراء وهو محقق بنى الله له بيتاً في ربيع الجنة وفي نسخة الرياء وهو أن يعمل لبراء
 الناس وقوله والاكثر بالثلثة أي الاكثر من الكلام أو من المال وفي نسخة
 بالموحدة أي استهظام نفسه من اكبره اذا استعظمه ومنه قوله تعالى فلما رأى
 اكبره وقبل جهل الشيء كبيراً بالباطل فلا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم أنا ولد
 آدم ولا خير ونحوه وقوله وما لا يعيبه أي ما لا يهجمه في دينه ودينه كيف وقد قال
 صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعيبه وقال تعالى والذين هم عن
 اللغو معرضون (قوله وترك الناس من ثلاث) أي وترك ذكرهم من خصال ثلاث
 مذمومة فهذه الثلاثة تتعلق بأحوال الناس والثلاثة السابقة تتعلق بحال نفسه
 والا فهذه الثلاثة مما تركت نفسه منه أيضا (قوله كان لا يذم أحداً) أي
 مواجهة وقوله ولا يعيبه أي في الغيبة فيكون على هذا تأسيباً وهو خير من
 التاكيد فهذا أولى مما اختاره ابن حجر من جعله تاكيداً نظراً لكون الهمز
 والعيب بمعنى واحد وفي بعض النسخ ولا يعبره من التعبير وهو التوبيخ (قوله
 ولا يطلب عورته) أي لا يطلب الاطلاع على عورة أحد وهي ما يستحي منه اذا
 ظهر فلا يجسس عورة الناس قال تعالى ولا تجسسوا وهذا التفسير هو
 المتبادر من العبارة كما فسره الشيخ ابن حجر وان قال السارح وقد بعد ابن حجر
 حيث فسره بعدم تجسس عورة أحد (قوله ولا يتكلم الا فيما رجي نوابه) أي
 ولا ينطق الا في الشيء الذي يتوقع نوابه لكونه مطلوباً مباشراً لا فيما لا يربح
 (قوله واذا تكلم أطرق جلساًوه) أي ارخوار رؤسهم الى الارض ونظروا اليها

ولا يجيب فيه قدرتك نفسه
 من ثلاث المراء والاكثر
 وما لا يعيبه وترك الناس من
 ثلاث كان لا يذم أحداً ولا يعيبه
 ولا يطلب عورته ولا يتكلم الا فيما
 رجي نوابه واذا تكلم أطرق
 جلساًوه

وأصغروا إليه لا سماع كلامه وليس ردهم وارتياح أرواحهم بحديثه وقوله كما
 على رؤسهم الطير هذا كناية عن كونهم في نهاية من السكون والنكون عن تكلمه
 وتبلغه اليهم الاحكام الشرعية لان الطير لا يقع الاعلى رأس ما كتساكن
 وال في الطير البنفس فالمراد جنس الطير مطلقا وقيل للمهد والمهد والبلز وبالجمله
 فبشبه حال جلساته عند تكلمه بحال من ينزل على رؤسهم الطير في السكون
 والسكون مهابة له واجلالا لا لكبر ولا لسوء خلق فيه ماشاء الله من ذلك (قوله
 فاذا سكنت تكلموا) أي فلا يتسددونه بالكلام ولا يتكلمون مع كلامه بل
 لا يتكلمون الا بعد سكونه وفي بعض النسخ فاذا سكنت سكنتوا أي لا تقدمهم به
 وتحققهم بأخلاقه (قوله لا يتنازعون عند الحديث) أي لا يصتهمون عنده
 في الحديث وقوله ومن تكلم عنده انصروه حتى يفرغ أي استمعوا الكلام المتكلم
 عنده حتى يفرغ من كلامه فلا يتكلم عنده اثنان معا ولا يقطع بعضهم على بعض
 كلامه لانه خلاف الادب (قوله سجدتهم عنده حديث أولهم) أي لا يتحدث
 أتولا الامن جاء أولهم من بعده وهكذا على الترتيب (قوله يضحك مما يضحكون منه
 ويتعجب مما يتعجبون منه) أي هو وانتم لهم وقائسا وبعبر القلوبهم (قوله ويصبر
 للقريب على البصيرة في منطقه ومسأله بفتح الجيم وقد تكسر أي الغلظة وسوء
 الادب كما كان يهد من جفاة الاعراب خالص على أذى الناس وجفوتهم من
 أعظم أنواع الصبر فقد ورد أن المؤمن الذي يحاط الناس ويصبر على أذاهم أفضل
 من يعتزلهم وقد سكن مكان صلى الله عليه وسلم أعلى الناس في ذلك مقاما فقد
 أتاه ذوا الخو بصيرة التسمى قتال يارسول الله اعدل قتال ويحك ومن يعدل اذا
 لم أعدل لقد خبت وخسرت ان لم أعدل قتال عمر يارسول الله انذني لأضرب
 عنقه قتال دعه رواه البيهقي عن ابي سعيد (قوله حتى ان سكان أصحابه
 ليستحبونهم) أي انه أي الحال والشأن فان محققه من الثقله ليستحبون الغراء
 الى مجلسه صلى الله عليه وسلم ليستفيدوا من مسألتهم ما لا يستفيدونه عن عدم
 وجودهم لانهم يابون سؤاله والعرب لا يهابون فيسألونه عما به اليهم فيصبر ويصبر
 على مبالغتهم في السوال (قوله ويقول اذا رأيت طالب حاجه يطلم فانارده) أي ويقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صحابه اذا رأيت طالب حاجه يطلم فأعجوه
 على حاجته حتى يصل اليها فانه يقال أوفده ووفده بمعنى اعانه وأعلاه أيضا كما
 في الغنم (قوله ولا يقبل الشاء الامن مكافئ) أي لا يقبل المدح من أحد الا اذا
 كان من مكافئ على النعام وقع من النبي اليه فاذا حال شخص انه صلى الله عليه

كما على رؤسهم الطير فاذا
 سكنت تكلموا لا يتنازعون
 عنده الحديث من تكلم عنده
 ما يستواله حتى يفرغ حديثهم
 عنده حديث أولهم يضحك مما
 يضحكون منه ويتعجب مما
 يتعجبون منه ويصبر للقريب على
 البصيرة في منطقه ومسأله حتى
 ان كان أصحابه ليستحبونهم
 ويقول اذا رأيت طالب حاجه
 يطلم فانارده ولا يقبل الشاء
 الامن مكافئ

وسلم من أهل الكرم والجود وليس مثلهم موجودان كان ذلك واقعا منه مكافأة
 على احسان صدر من النبي اليه قبل نشاء عليه واللام يقبل منه بل يعرض عنه
 ولا يلتفت اليه لان الله ذم من يحب ان يحمد بما لم يفعل في قوله تعالى ولا تحسبن
 الذين يقرءون بما اوتوا ويحسبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا الآية (قوله ولا يقطع
 على أحد حديثه) أي لا يقطع كلام أحد ينكلم عنده عليه بل يستمع له حتى
 يفرغ منه وقوله حتى يجوز مجيب وزاى من المبالغة أى حتى يتجاوزنا لفظ أو الخلق
 وفي نسخة حتى يجوز بالميم والراء من الجوز أى حتى يجوز في الحق بان يجعل عنده
 حتى تسبح حتى يجوز بل جاءه الملائكة والراى الملهمة من الخيالة أى حتى يجمع ويضبط
 ما يقول وقوله فيقطعه بنهى أو قيام أى فيقطع عليه الصلاة والسلام حديث ذلك
 الاخذ اذا جاوز لفظ لما بنهى لهن الحديث ان أفاد بان لم يكن معاندا أو قيام من
 المجلس ان كان معاندا ولذلك كان بعض الصالحين اذا التقاب أحد في مجلسه
 ينهوا ان أفاد النهى والاقام من مجلسه وفي هذا الحديث حال لا يخفى من نهائه كماله
 صلى الله عليه وسلم ورفقه ولفظه وحله وصبره وصفحه وراقته ورحمته وعظيم
 أخلاقه (قوله ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا) أى
 ما سأله أحد شيئا من أمور الدنيا من تلخير فقال لا أعطيك رداله قط أبدا بل اما ان
 يعطيه ان كان عنده المثل أو يقول له ميسورا من القول بأن يعده أو يدعوه
 فكان ان وجد جادا والاحمد ولم يخلف الميعاد ولذلك قال بعضهم
 ما قال لا قط الا في تشهده * فوالا لتشهد كانت لاؤه نعمما

والمراد انه لم يقبل لامعلا اعطاء فلا ينافى انه قاله اعتذارا ان لاقى الاعتذار
 كافي قوة لا أحد ما أجلكم عليه أو تاديبا للسائل ان لم يلق به الاعتذار كافي قوله
 للشعريين والله لا أجلكم فهو تاديب لهم لسؤالهم ما ليس عندهم مع تحققهم ذلك
 ومن ثم حلف سماطهم في تكليفه التصجيل مع عدم الاضطرار الى ذلك
 (قوله عن عبيد الله) أى ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود على اللصواب خلافا لما
 وقع للمناوى (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالتلبر) أى
 صحتان رسول صلى الله عليه وسلم في حد ذاته يقطع النظار عن أوقاته وأحواله
 الكريمة أشد الناس جودا بكل خير من خيري الدنيا والآخرة لله وفي الله من بذل
 العلم والمال وبذل نفسه لاظهار الدين وهداية العباد وإبطال النفع اليهم بكل
 طريق وقضاه سواهم ومحمل أفعالهم ومن جوده العظيم انه أعطى رجلا غنما
 ثلاث مائتين الجبلين فرجع لخصومه وقال اسلو امان محمد ايعطى غنما من لا يخلف

ولا يقطع على أحد حديثه حتى
 يجوز فيقطعه بنهى أو قيام
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 سفيلان بن محمد بن المنكدر قال
 سمعت جابر بن عبد الله يقول
 ما سئل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم شيئا قط فقال لا (حدثنا)
 عبد الله بن عمر ان أبو القاسم
 القرشي المكي (حدثنا) ابراهيم
 ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد
 الله عن ابن عباس رضى الله
 عنهم قال كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أجود الناس بالتلبر

القدر وأعطى مائة من الأبل لكل واحد من جماعة من الصحابة كالأقرع بن حابس
وعيينة بن حصن والعباس بن مرداس وغيرهم وأعطى حكيم بن حزام مائة ثم مائة
وجاءه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير من حصر المسجد وقسمها فارتد سائلا
حتى فرغت وبالجملة فكان يعطى عطاء المملوك ويعيش عيش الفقراء فكان يربط
على بطنه الحجر من الجوع وكان يمر عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار (قوله
وكان أجود ما يكون في شهر رمضان) برفع أجود على أنه اسم كان وما مصدرية
والخبر محذوف والمعنى وكان أجوداً كونه حاصلاً في شهر رمضان وينصبه على أنه
خبرها واسمها ضمير يعود على النبي والمعنى وكان النبي صلى الله عليه وسلم مدة كونه
في شهر رمضان أجود من نفسه في غيره لكن الرفع هو الذي في أكثر الروايات فهو
الأشهر والنصب أظهر وقوله حتى ينسلخ غاية في أجوديته والمعنى ان غاية جوده
كانت تستمر في جميع رمضان الى أن يفرغ ثم يرجع الى أصل جوده الذي جبل عليه
الزائد عن جود الناس جميعاً وإنما كان صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون
في رمضان لانه موسم الخيرات وتزايد الخيرات فان الله يتفضل على عباده في هذا
الشهر ما لا يتفضل عليهم في غيره فهو صلى الله عليه وسلم متخطق بأخلاق ربه (قوله
فإنه جبل) أي في بعض أحيان رمضان فالغناء للتفصيل وتيسر للتعليل وهو
يؤهم ان زيادة جوده إنما تكون عند اتیان جبريل وليس كذلك بل زيادة جوده
تكون في رمضان مطلقاً وان كانت تزيد جدا عند ملاقاته ومدارسته القرآن
كما يدل عليه قوله الآتي فاذا القبه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود
بالخير من الريح المرسله وقوله فيعرض عليه القرآن بفتح الباء وكسر الراء أي
فيعرض النبي صلى الله عليه وسلم على جبريل القرآن في الصحيفين كان جبريل
يلقاه كل ليلة في رمضان يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن
وفي العام الأخير قرأه عليه مرتين وقد روى أحمد وأبو داود والطبراني ان الذي
جمع عليه عثمان الناس يوافق الغرضه الأخيرة ومعنى العرض القراءة من الحفظ
كما في المصباح (قوله فاذا القبه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود
بالخير من الريح المرسله) أي اصحى يبذل الخير للخير من الريح المرسله بفتح السين
بالمطر فانها ينشأ عنها جود كثير لانها تنثر الصحاب وتلاها ما ثم ينسطها تم
الأرض فينصب ماؤها عليها فيحيي به الموات ويخرج به النبات وتعبيره بأفعل
التفضيل نص في كونه أعظم جوداً منها لان الغالب عليها ان تاتي بالمطر
وربما خلت عنه وهو لا ينفلك عن العطاء والجود وفي هذا الحديث طلب اكنار

وكان أجود ما يكون في شهر
رمضان حتى ينسلخ فإن أتبه
جبريل فيعرض عليه القرآن
فاذا القبه جبريل كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم أجود بالخير
من الريح المرسله

الجود في رمضان خصوصاً عند تلاوة الصالحين ومدارسة القرآن وفيه أن حصة
 الصالحين توتر في دين الرجل حتى قالوا لقاء أهل الخير عمارة القلوب (قوله كان
 النبي) وفي نسخ رسول الله وقوله لا بد خرسياً أفد أي لا يجعله دخيرة لليوم الآتي
 لئلا يحوك به وهذا بالنسبة لنفسه فلا يبق في أنه كان يذخر لهما به قوت سنة لضعف
 قوت كلهم ومع ذلك كان يؤثر عليهم المحتاج فيصرف له ما ذخره فادخاره لم يكن
 خشية العدم بل لكثرة الكرم وانما سبب هذا الحديث باب خلقه صلى الله عليه
 وسلم لأن عدم الاذخر علامة على عظم قوته وهو من محاسن الاخلاق (قوله
 المدي) وفي نسخة بدله القروي بفتح القاء وسكون الراء نسبة الى فرو لم يفته
 وقوله حدثني أي موسى بن أبي علقمة وقوله عن ابيه أي اسلم (قوله ان رجلاً)
 لم يسلم هذا الرجل (قوله ما عندي شيء) أي ليس عندي شيء موجود أعطيه لك
 وقوله ولكن اتبع علي أي اشتري ما تحتاجه به من يكون علي أدائه فالاتباع بمعنى
 الاضراء وروى اتبع علي بتقديم التاء على المياء أي حول علي بدنيك الذي طلبك
 لا يقضيه عنك يقال اتبعته فلان علي فلان احلته ومنه حديث واذا اتبع احدكم
 علي علي فليتبسع وقوله فاذا جاءني شيء قضيته أي فاذا جاءني شيء من باب الله كني
 وغنمة قضيته عنك (قوله فقال عمر) كان الظاهر أن يقول فقلت لانه هو
 الراوي الإبان يقال انه من قبيل الاتفات على مذهب بعضهم وقوله يا رسول الله
 خذ اعطيتك أي قد اعطيت هذا السائل قبل هذا فلا حاجة الي أن نعده بالاعطاء بعد
 ذلك أو قد أعطيتك المسور من القول وهو قولك ما عندي شيء فلا حاجة الي أن
 تلتزمه شيئاً في ذمتك وقوله فما كلفك الله ما لا تقدر عليه أي لانه ما كلفك الله بذلك
 فالفاء للتعليل لما يستفاد من قوله قد أعطيتك فكله قال لا تفعل ذلك لأن الله
 ما كلفك بما لا تقدر عليه (قوله ففكره صلى الله عليه وسلم قول عمر) أي من
 حيث استلزامه حرمان السائل لا تخالفه للشرع كذا علمه ابن حجر ويفهم مما
 يأتي في الحديث انه كرهه لخالفته لما أمر به من المبالغة في التكريم ولو بالوعد
 ونحوه (قوله فقال رجل من الانصار) أي عن غاب عليهم الايثار وقوله
 يا رسول الله أنفق ولا تحق من ذي العرش اقلا لا أي أنفق ولو بالعدة فهي انفاق
 لانها التزام بالنفقة ولو قال ولا تخسر يد ولا تحق لشار نصف بيت موزون لكن
 لم يقصد ذلك وقد ورد في الحديث أنفق بلالا ولا تحق من ذي العرش اقلا لا
 والاقلا لا الافتقار من أقل بمعنى افتقروا كان في الاصل بمعنى ما رذائله (قوله
 فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي فرحوا بقول الانصاري وقوله وعرف

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 جعفر بن سليمان الضبي عن ثابت
 عن أنس بن مالك رضي الله
 تعالى عنه قال كان النبي صلى
 الله عليه وسلم لا يذخر شيئاً أفد
 (حدثنا) هارون بن موسى بن
 أبي القاسم المدي (أنا) أبي عن
 هشام بن سعد عن زيد بن اسلم
 عن ابيه عن عمر بن الخطاب
 رضي الله تعالى عنه أن رجلاً
 جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
 فسأله ان يعطيه فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم ما عندي
 شيء ولكن اتبع علي فاذا جاءني
 شيء قضيته فقال عمر يا رسول الله
 قد اعطيتك فما كلفك الله ما لا
 تقدر عليه ففكره النبي صلى الله
 عليه وسلم قول عمر فقال رجل من
 الانصار يا رسول الله أنفق ولا
 تحق من ذي العرش اقلا لا
 فتبسم رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وعرف في وجهه البشر
 لقول الانصاري

في وجهه البشر بكسر الباء أي الطلاقة والبشاشة وقوله لقول الانصاري أي
 المار وهو قوله يا رسول الله أنفق ولا تصف من ذي العرس اطلاقا وقوله ثم قال
 بهذا أمرت أي لا يقول عمر كما أفاده تقديم الجار والمجرور والمعنى بالخلق الذي
 قاله الانصاري أمرت لا بالمنع الذي قاله عمر وبوخذه من هذا الحديث أنه صلى الله
 عليه وسلم كان في غاية الكرم والجود ومما ينبغي التنبه له أن كل خصلة من خصال
 الفضل قد أحل الله نبيه في أعلاها وخصه بذروة سنائها (قوله عن الربيع)
 يتم الراء وفتح الواحدة وتشديد العتية مكسورة وقوله بت معوذتهم الميم وفتح
 العين وتشديد الواو مكسورة وقوله ابن عسرة ابغض العين وسكون القاصم المذ
 (قوله بقتاع) أي بطنق وقوله من رطب هو اسم جنس جني واحد رطبة
 وقوله وأجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء جمع جر ويتلث الجيم والكسر
 أفصح وهو القدير من كل شيء وفسره في الصباح بولد الكلب والسباع والمراد
 القناء الصغار تشبيها لها بقار أولاد الكلاب في لينها ونعمتها وقوله زغب جمع
 أرغب من الرغب بفتحين وهو صقر الشعر ولينه يقال زغب القمخ زغبان باب
 نعب صفر ريشه وزغب العبي تيت زغبه أي شعره شبهه ما على القناء الصغيرة
 (قوله فأعطاني) أي يدل حديثي لأنه كان يقبل الهدية وينيب عليها أو لحضوري
 عنده حال قسمته وقوله مله كنه حليما وذهبيا في رواية أو ذهبيا أو التي للثك
 وعلى الرواية الأولى فالمراد ذهبيا غير حلي وقد تقدم هذا الحديث في باب صفة
 الذكوة وانما ذكره هنا للدلالة على كمال جوده وكرمه وحسن خلقه (قوله
 على بن خنرم) يكفرو وقوله وغير واحد أي وكثير من مشايخي وقوله عن أبيه أي
 عروة (قوله كان يقبل الهدية وينيب عليها) أي يجازي عليها بأن يعطي المهدي
 بدلها فيمن قبول الهدية حيث لا شبهة في مال المهدي والأفلا يقبلها وكذلك
 إذا ظن المهدي إليه أن المهدي أهداه حياة قال القرظي مثال من يهدي حياته
 من يقدم من مفره ويفترق الهدايا خوفا من العار فلا يجوز قبول هديه اجتماعا لأنه
 لا يحمل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس وإذا ظن المهدي أن المهدي إنما الهدى له
 هديته فطالب المقابل فلا يجوز له قبولها إلا إذا أعطاه ما في ظنه بالقرائن وأعلم أن
 أخلاقه صلى الله عليه وسلم وهدية وسيرة هي الميزان الأكبر تعرض عليها الأشياء
 فلو أقبها فهو المقبول وما خالفها فهو المردود

ثم قال بهذا الأمر (حدثنا)
 علي بن جبير (أنا) شريك عن
 عبد الله بن محمد بن عجيل عن
 الربيع بنتمه ودين عسرة قالت
 أتت النبي صلى الله عليه وسلم
 بقتاع من رطب وأجر زغب
 فأعطاني ملاء كفه حليما أو ذهبيا
 (حدثنا) علي بن خنرم وغيره
 واحد قالوا (حدثنا) عيسى بن
 يونس عن هشام بن عروة عن أبيه
 عن عائشة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يقبل الهدية
 وينيب عليها
 (باب ما جاء في حياة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم) *

(باب ما جاء في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

بالمذمومة فغير وانكسار يعترى الانسان لتصير ما يعاب عليه أو يعاتب به وشرا
 خلق يث على تجنب الصبيج وبعض على ارتكاب الحسن وبجانبه التصير في حق
 ذي الحق وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم الحياة من الايمان بالمذمومة كما علمت وإنما
 بالتصير فهو المطر وكل منهما مأخوذ من الحياة لأن أحدهما فيه حياة القلب
 والآخر فيه حياة الارض ولا يخفى ان الحياة من جهة الخلق الحسن وانما افرد
 باب التنبيه على عظيم شأنه لأن به حسن العشرة للخلق والمعاملة للخلق (قوله
 عبد الله بن أبي عتيبة) أي القصة الاعشى وكان من بجمار العلم وهو معلم عمر بن عبد
 العزيز خرج له الجماعة (قوله كان صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء
 في خدرها) أي حال كونها كائنة في خدرها أو الكائنة في خدرها فهو حال على
 الأول صفة على الثاني والعذراء البكر حيث بذلك تعذروا وطها وانظروا بكسر
 الخاء المهملة وسكون الهمزة مترجم لها اذا ثبت وترعرعت لتنفرد فيه وهي
 فيه أشد حياء مما اذا كانت مخالطة للناس فانما احببت تكون قليلة الحياء ومحل
 كون الحياء محمودا ما لم يتنه الى ضعف أو جبن أو خروج عن حق أو ترك اقامة الحجة
 والا كان مذموما ولشدة حيايته صلى الله عليه وسلم كان يفتل من وراء الحجرات
 وما رأى أحد عورته قط (قوله وكان اذا كره شيئا عرف في وجهه) فكان
 لغيابه حيايته لا يصرح بكراهته لشي من الاشياء بل انما يعرف في وجهه وكذا
 العذراء في خدرها لا يصرح بكراهة الشيء بل يعرف ذلك في وجهها غالبا وهذا
 ما هو وجه ارتباط هذه الجملة بالتي قبلها (قوله الخطمي) يقع الخفاء نسبة خطم
 قبيلة (قوله ما نظرت الخ) وفي رواية ما رأيت منه ولا رأيت مني يعني القريح وروى
 ابن الجوزي عن أم سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان اذا أتى امرأته من نساءه غص
 عينيه وتنع رأسه وقال لقي تحسه عليا بالسكينة والوقار وقوله أو قالت ما رأيت
 الخ شك من الراوي والمتكول فيه لفظ نظرت أو رأيت لا لفظ قط بل الظاهر ذكرها
 في الروايتين والمراد أنه كان من شدة حيايته لا يمكنها النظر الى فرجه مع احتياطه
 بفعل ما يوجب امتناعها من رؤيته

• (باب ما جاء في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

بكسر الحاء شرط الخلد واخراج الدم بالمحمة وهي ما يجمع به وفي احتضامه
 صلى الله عليه وسلم إشارة الى أن تدبير البدن مشروع غير مناف للتوكل لانه الثقة
 بالله ولو مع مباشرة الاسباب من غير اعتقاد عليها فم تركه أفضل ولا يتنافى قط

(حدثنا) محمد بن غيلان
 (حدثنا) أبو داود (حدثنا)
 شعبة عن قتادة قال سمعت عبد
 الله بن أبي عتبة يحدث عن أبيه
 سعيد الخدري قال كان صلى
 الله عليه وسلم لشده حياء من
 العذراء في خدرها وكان اذا كره
 الشيء عرفناه في وجهه (حدثنا)
 محمد بن غيلان (حدثنا) وكيع
 (حدثنا) سفيان عن منصور
 عن موسى بن عبد الله ابن يزيد
 الخطمي عن مولى لعائشة قال
 قالت عائشة ما نظرت الى فرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أو قالت ما رأيت فرج رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قط
 • (باب ما جاء في حجة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم) •

صلى الله عليه وسلم مع انه سيد المتوكلين لانه انما فعله للشرع كما تقرر وللجماعة
 فوائد كثيرة يعلم بعضها من احاديث الباب (قوله عن حميد) بالتصغير
 (قوله سئل انس بن مالك عن كسب الحمام) أى اهو حلال أم لا ولعل السائل
 توهم عدم حله من ورود الخبر بضمه فسأل أنس عنه (قوله فضال) أى أنس
 (قوله مجمه أبو طيبة) اسمه نافع على الصحيح وكان قتال بنى حارثة أولابى مسعود
 الانصارى وقوله فأمر له بصاعين من طعام زادنى رواية من تمر فدل ذلك على
 حله لانه لو كان حرام لم يطعمه وما ورد من النهى عنه فهو للتزييه وهو المراد بكونه
 خبيثا والصاعان تشبة صاع وهو اتفاقا فاميكال بسبع أربعة امداد والمد رطل وثلاث
 عند الامام الشافعى وعلماء الحجاز فيكون الصاع خمسة ارطال وثلاثا عندهم وقيل
 المد رطلان فيكون الصاع غمانية ارطال وهو قول أبى حنيفة وعلما العراق وقال
 الداودى العيار الذى لا يختلف أربع حفنات يكفى رجل معتدل الكفاية قال
 صاحب القاموس وجرى ذلك فوجدته صحيحا (قوله وكسب أهله) أى وكسب
 صلى الله عليه وسلم مواليه كما فى رواية البخارى وهم شوحاته على الصحيح ومولاه
 منهم محبص بن مسعود بضم الميم وفتح الحاء وكسر اليا المشددة وفتح الصاد أى كسب
 سيدومتهم فى التخصيف عنه وقوله فوضفوا عنه من خراجه أى امتتاله صلى الله
 عليه وسلم وكان خراجه ثلاثة أصع من قرفوضفوا عنه ما عايشقاعته صلى الله عليه
 وسلم كاسياتى والخراج اسم لما يجعل على القرن فى كل يوم وكان على وفق الشرع
 ولم يكن تقبلا (قوله وقال ان أفضل ما تدواؤيته به الحمامة أو ان من امثل
 دوائكم الحمامة) شك من الراوى قال أهل المعرفة بالطب والخطاب فى ذلك
 لاهل الحجاز من كلنى فى معناه من أهل البلاد الحارة وأما أهل البلاد الباردة
 فالقصد لهم أولى ولذلك قال صاحب الهدى الصقيق فى أمر القصد والحمامة انهما
 يختلفان باختلاف الزمان والمكان والمزاج فالحمامة فى الأزمان الحارة والبلاد
 الحارة والابدان الحارة أنفع والقصد بالمكسر ويؤخذ من الحديث حل التدوى
 بل سنه وأخذ الاجرة للطبيب والشفاعة عند رب الدين (قوله عن أبى جيلة)
 بضع الجيم اسمه ميسرة (قوله وأمرنى) أى باعطاء الاجرة للحمام وقوله فأعطيت
 الحمام اجره أى وهو الصاعان السابقان فى هذا الحديث تعيين من باشر الاعطاء
 (قوله الهمداني) بسكون الميم وقوله عن الشعبي نسبة ال شعب بطن من همدان
 واهمه عامر بن شراحيل من اكابر التابعين (قوله احتجيم على الاخذعين) هما
 هرقان فى جابى العنق وقوله موين الكنفين أى على كاهله وهو أعلى ظهره وروى عبد

(حدثنا) على بن حجر (حدثنا)
 اجماع بن جعفر من حميد قال
 سئل انس بن مالك عن كسب
 الحمام فقال انس احتجيم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم مجمه
 أبو طيبة فأمر له بصاعين من
 طعام وكسب أهله فوضفوا عنه
 من خراجه وقال ان أفضل
 ما تدواؤيته به الحمامة أو ان
 من امثل دوائكم الحمامة
 (حدثنا) عمرو بن على (حدثنا)
 أبو داود (حدثنا) ورقاء ابن
 عمر عن عبد الاعلى عن أبى جيلة
 عن على ان النبي صلى الله عليه
 وسلم احتجيم وأمرنى فأعطيت
 الحمام اجره (حدثنا) هارون
 ابن اسحاق الهمداني (حدثنا)
 عبدة عن صفيان الثورى عن
 جابر عن الشعبي عن ابن عباس
 اظنه قال ان النبي صلى الله
 عليه وسلم احتجيم فى الاخذعين
 وبين الكنفين

الرزاق انه صلى الله عليه وسلم لماسم بضم الجيم ثلاثة على كاهل لان السم يسرى
 في اليد حتى يصل الى القلب وبخراج الدم يخرج ماخالطه من السم لكن لم يخرج
 كله لتصل الشهادة لحمل الله عليه وسلم زيادة في مراتب الفضل قالوا والجحامة
 على الاخذ عين تمتع من امر احسن الرأس والوجه والاذنين والفينين والاسنان
 والانف وعلى الكاهل تمتع من وجع المنكين والخلق وتمت الذقن تمتع من
 وجع السن والوجه والخلق وتمتق الرأس وعلى الساقين تمتع من شور الفخذ
 والقرص والبواسير ودا الفخذ وحكة الظهر وعلى ظهر القدم تمتع من قروح
 الفخذين والساقين والحكة العارضة وروى أبو داود في الجحامة في الحمل الذي
 يصير الارض اذا استلقى الانسان من رأسه انه صلى الله عليه وسلم قال انها شفاء من
 سبعين داء لكن نقل ابن سينا حديثا بان الجحامة في هذا الحمل تورث النسيان حقا
 وانفذه ونخر الدماغ موضع الحفظ وتضعفه الجحامة وله عجمول على غير الضرورة
 والافضل ثبت انه صلى الله عليه وسلم احتجم في عذة أما كن من قضاء وغيره بحسب
 ما دعت اليه الضرورة (قوله واعطى الجحام اجره) أي اجرة وهي الصاعان
 المتقدمان وقوله ولو كان حراما لم يعطه أي لانه اعلنت على محرم وهو صلى الله عليه
 وسلم لا يعين على محرم أبد اني ذلك تدبر على من حترمه مطلقا محلا بان الجحامة من
 الامور التي يجب للمسلم على المسلم اعانتها عليها لاحتياجه اليها وما كان واجبا
 لا يصح أخذ الاجرة عليه وعلى من حترمه للعدون الرقيق وهو الامام أحمد حترم
 على الحتر الاتفاق على نفسه منه وجوز له انفاقه على الرقيق والدواب وأباحه للعبد
 مطلقا وجمع ابن العربي بين قوله صلى الله عليه وسلم كسب الجحام خيبت وبين اعطاء
 اجر الجحام بان محل الجواز ما اذا كانت الاجرة معلومة على عمل معلوم ومحل الزجر
 اذا كانت مجهولة أو على عمل مجهول (قوله عن ابن أبي ليلى) اسمه عبد الرحمن
 الانصاري (قوله دعي جحاما) هو أبو طيبة المتقدم (قوله وسأله) وفي نسخة
 فسأله (قوله ثلاثة أصح) بد الهزمة وضم الصاد جمع صاع وأصله اصوع فقد تمت
 الهزمة الثانية على الصاد فصارا أصح بجزئين متواليين ثم قلبت الهزمة الثانية
 ألفا فصارا أصح (قوله فوضع عنه صاعا) أي تسبب في وضعه عنه حيث كلم سيده
 فوضع عنه وقوله وأعطاه اجرة أي الذي هو الصاعان السابقان وهما يقدر
 ما بقى عليه من خراجه (قوله عمرو) بفتح العين وسكون الميم وقوله همام بفتح الهاء
 وتشديد الميم الاولى وقوله فالأى همام وجرير (قوله بخصم في الاخذ عين
 والكاهل) تقدم ان الاخذ عين العرقان في جاني العنق والكاهل اعلى الظهر

واعطى الجحام اجره ولو كان حراما
 لم يعطه (حدثنا) هارون بن
 اسحاق (حدثنا) عبدة بن أبي
 ليلى عن نافع عن ابن عمر ان النبي
 صلى الله عليه وسلم دعي جحاما
 فخصمه وسأله كم خراجك فقال
 ثلاثة أصح فوضع عنه صاعا
 وأعطاه اجره (حدثنا) عبد
 القدوس بن محمد الطار البصري
 (حدثنا) عمرو بن عاصم (حدثنا)
 همام وجرير بن حازم قال
 (حدثنا) قتادة عن أنس بن مالك
 رضى الله عنه قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يخصم
 في الاخذ عين والكاهل

وهو الثلث الاعلى وفيه ست فقرات وقيل هو ما بين الكتفين (قوله) وكان
 يجتمع لسبع عشرة وتسع عشرة) بسكون الشين فيهما أى لسبع عشرة ليلة خلت
 من الشهر وتسع عشرة ليلة كذلك وقوله واحد وعشرين أى ليلة كذلك لأن
 الدم في أول الشهر وآخره يسكن وبعد وسطه يتراب ويهيج وقد ورد في تعيين الايام
 للحجامة حديث ابن عمر عند ابن ماجه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الحجامه تزيد
 الحافظ حفظا والعامل عقلا فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم
 الثلاثاء والاثين واجتنبوا الحجامه يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد وروى
 انه صلى الله عليه وسلم قال الحجامه على الريق دواء وعلى الشبع داء وفي سبع عشرة
 من الشهر شفاء ويوم الثلاثاء صحة للبدن ولقد اوصانى خليلي جبير بالحجامه حتى
 ظننت انه لا بد منها وقد ورد انتهى عنها يوم الثلاثاء مع الاربعاء والجمعة والسبت
 وأفضل الايام لها يوم الاثين وأفضل الساعات لها الساعة الثمانية والثالثة من
 النهار ويبنى ان لا تقع عقب استفراغ أو حمام أو جماع ولا عقب شبع ولا جرع
 ومحل اختيار الاوقات المتقدمة عند عدم هيجان الدم والواجب استعمالها
 وقت الحاجة اليها (قوله أيانا) وفي نسخة أخيرا (قوله احتجم) وهو
 محرم فيدل ذلك على حل الحجامه للمحرم ان لم يكن فيها ازالة لشعر الاحرام
 بلا ضرورة وكرها الامام مالك والحديث حجة عليه وقوله جلل بلا من اولاهما
 مفتوحة وهو محل بين مكة والمدينة على سبعة عشر ميلا من المدينة وقوله
 على ظهر القدم أى قدم الرجل وروى أيضا انه صلى الله عليه وسلم احتجم في وسط
 رأسه من شقيقة كانت به وبالجملة فالحجامه تكون في المحل الذي يقتضيه
 الحال لانها انما شرعت لدفع الضرر فتختلف واضعها من البدن باختلاف
 الامراض وقد ورد في فضل الحجامه على الرأس حديث أخرجه ابن عدى عن
 ابن عباس رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الحجامه في الرأس تنفع من سبع
 الجنون والجنون والبرص والتهاس والصداع ووجع الضرس والعين وقال
 الاطباء ان الحجامه في وسط الرأس نافعة جدا وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم فعلها

وكان يجتمع لسبع عشرة وتسع
 عشرة واحد وعشرين
 (حدثنا) اسحاق بن منصور
 (أيانا) عبد الرزاق عن معمر
 عن قتادة عن أنس بن مالك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 احتجم وهو محرم بل على ظهر
 القدم * (باب ما جاء في أسماء
 رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* (باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى الالفاظ التي تطلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كانت علما أو وصفا
 وقد نقل عن بعضهم ان لله تعالى ألف اسم ولينبي صلى الله عليه وسلم ألف اسم
 وقد ألف السيبوطي رسالة سماها بالهجة السنية في الاسماء النبوية وقد تارت

التسمية والقاعدتان كثرة الاسماء على شرف المسمى (قوله عن أبيه) أي
 جميع (قوله ان لي أسماء) أي كثيرة وانما اقتصر على التسمية الاتية لانها الاشهر
 أول كونها المذكورة في الكتب القديمة فقد ذكر في كتاب شوق العروس وأثر
 النفوس عن كتب الاحبار أنه فاق اسم النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل الجنة
 عبد الكريم وعند أهل النار عبد الجبار وعند أهل العرش عبد المجيد وعند الملائكة
 عبد المجيد وعند الانبياء عبد الوهاب وعند الشياطين عبد القهار وعند الجن عبد
 الرحيم وفي الجبال عبد الخالق وفي البراري عبد القادر وفي البحار عبد المهيمن
 وعند الجنان عبد القدوس وعند الهوام عبد الغياث وعند الوحوش عبد
 الرزاق وعند السباع عبد السلام وعند البهائم عبد المؤمن وعند الطير عبد الغفار
 وفي التوراة مؤذمؤذ وفي الانجيل طاب طاب وفي العصف عاقبة وفي الزبور
 فاروق وعند الله طه ويس وعند المؤمنين محمد صلى الله عليه وسلم وكنيته
 أبو القاسم لانه يقسم الجنة بين أهلها (قوله انا محمد) هو في الاصل اسم مفعول
 للفعل المضاعف وهو محمد سمي بذلك الهام من الله تعالى ورجاء لكثرة الجدة
 ولذلك قال جده لما قبل له لم سميت ابنك محمد اوليس من أسماء آبائك ولا قومك
 رجوت ان يحمده في السماء والارض وقد حقق الله رجاءه فان الله جده حمد كثيرا
 بالقافية الكمال وكذلك الملائكة والانبياء والاولياء في كل حال وأيضاً يحمده
 الاولون والآخرون وهم تحت لوائه يوم القيامة عند الشفاعة العظمى وورد
 عن كعب الاحبار أن اسم محمد مكتوب على ساق العرش وفي السموات
 السبع وفي قصور الجنة وغرفها على نحو الحور العين وعلى ورق طوبى وسورة
 المنتهى وعلى اطراف الخبز وبين أعين الملائكة (قوله وأنا محمد) هو في الاصل
 أفعل تفضيل سمي بذلك لانه أحد الحامدين لربه في الصبح انه يفتح عليه يوم القيامة
 بحامد لم يفتح بها على أحد قبله ولذلك يعتقد له لو اما الحمد ويخص بالقيام المحمود
 وبالجملة فهو أكثر الناس حامدية ومحمودية فلذلك سمي أحمد ومحمد ولهذين
 الاسمين الترتيبين من به على سائر الاسماء فينبغي تميزها التسمية بهما وقد
 ورد في الحديث القدسي انه آلت على نفسي لا أدخل النار من اسمه أحد ولا محمد
 وروي الديلمي عن علي مامن مائة وضعت فحضر عليا من اسمه محمد أو أحمد
 الا خمس امة ذلك المنزل كل يوم مرتين (قوله وأنا الماسح الذي يمسحون الكفر)
 كان القياس به نظر الموصول لكنه اغتبر المدلول عليه بلفظ أنا وأشار بقوله
 الذي يمسحون الكفر الى انه تضاريف بالماسح لان الله يمسح الكفر من الحرمين

(حدثنا) سعيد بن عبد الرحمن
 الحضرمي وغير واحد قالوا
 (حدثنا) سفيان بن الزهري عن
 محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه
 قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان لي أسماء انا محمد
 وأنا أحمد وأنا الماسح الذي يمسحون
 الكفر

الشريفين وغيرهما أي يدحضه ولأنه يجوز إثبات من اتبعه وآمن به (قوله وأنا
الحائش الذي يحشر الناس على قدمي) أي على أثرى اذلاحي بعده وفي رواية
على عقبى وقد ورد أنه أول من تنشق عنه الأرض فيتقدم الناس في الحشر ويحشر
الناس على أثره (قوله وأنا العاقب) أي الذي آتى عقب الانبياء فلا يبي بعده
ولذلك قال والعاقب الذي ليس بعده نبي وقيل هذا قول الزهري فيكون
مدرجا في الحديث لكن وقع في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي في الجامع
بلفظ الذي ليس بعده نبي وفي النهاية هو الذي يخلف من كان قبله في الخبر (قوله
حدثنا محمد بن طريف) بوزن أمير وقوله عن حذيفة أي ابن اليمان (قوله
في بعض طرق المدينة) أي سككها (قوله وأنا نبي الرحمة) أي سبها قال
تعالى وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين فقد رحم الله جميع المخلفات لا منهم به من
الخشف والمسح وعذاب الاستئصال (قوله نبي التوبة) أي الأمر بها بشر وطها
المعاصرة أو الكثرة التوبة فقد ورد أنه كان يستغفر الله ويتوب إليه في اليوم
سبعين مرة أو مائة مرة (قوله وأنا المقتي) بكسر الميم على أنه اسم فاعل أو مفعول
على أنه اسم مفعول فعناه على الأول الذي قفي آثار من سبقه من الانبياء وتبع
أطوار من تقدمه من الاصفياء قال تعالى أولئك الذين هدى الله فبهم أحسن
أمر في أصل التوحيد ومكارم الاخلاق وان سكان محال القاهم في الفروع انفاقا
ومعناه على الثاني الذي قفي به على آثار الانبياء وختم به الرسالة قال تعالى ثم قضينا
على آثارهم برسلا (قوله نبي الملاحم) جمع ملحمة وهي الحرب سميت بذلك
لاشتمالك طوم الناس فيها بعضهم ببعض كاشتمالك السدا بالله وسمى صلى الله عليه
وسلم نبي الملاحم لحروبه على الحروب ومسارعة اليها أولانه سبب لتلاجهم
واجتماعهم (قوله حدثنا النضر بن شميل) بالتصغير وقوله عن زركس الراي
وتشديد الراء (قوله نحو بمعناه) أي وان تفاوت اللفظ (قوله هكذا قال حاد
ابن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة) أي ولم يقل عن عاصم عن أبي وائل كما قال
أبو بكر بن عبيد بن عاصم عن حذيفة عن عاصم عن زر عن حذيفة

وأنا الحائش الذي يحشر الناس
على قدمي وأنا العاقب والعاقب
الذي ليس بعده نبي (حدثنا)
محمد بن طريف الكوفي (حدثنا)
أبو بكر بن عبيد بن عاصم عن
أبي وائل عن حذيفة قال لعنت
النبي صلى الله عليه وسلم
في بعض طرق المدينة فقال أنا
محمد وأنا حاد وأنا نبي الرحمة
وأنا نبي التوبة وأنا المقتي وأنا
الحائش نبي الملاحم (حدثنا)
اسحاق بن منصور (حدثنا)
النضر بن شميل (أبانا) حاد بن
سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه بمعناه هكذا قال حاد بن
سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة
رضي الله عنه (باب ما جاء
في عيش النبي صلى الله عليه
وسلم) (حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) أبو الاحوص عن
سماك بن حرب

• (باب ما جاء في عيش النبي صلى الله عليه وسلم) •

أي باب بيان ما ورد من الأحاديث في كيفية معيشته صلى الله عليه وسلم حال حياته
وقد ذكر هذا الباب سابقا وأعاد هنا زيادات أخرجه عن التكرار (قوله حدثنا
أبو الاحوص) بجاء وصاد مهملين وقوله عن سماك بكسر السين المهملة وقوله

ابن بشير كما مبر (قوله أستم في طعام وشراب ماشتم) أي أستم متنعمة في طعام وشراب الذي شتموه من التوسعة والافراط خاموسة وهي بدل عما قبله والقصد التبريع والتوبخ على الاستكثار من ذلك فقد روى الطبراني أهل الشبع أهل الجوع في الآخرة وجاء في حديث أشبعكم في الدنيا جوعكم في الآخرة وقال بعض العارفين جوعوا أنفسكم لوليمة الفردوس والمذموم إنما هو الشبع المتقل الموجب للكسل المانع من تحصيل العلم والعمل وأما الاكل المعين على العبادة فهو مطلوب لا سيما إذا كان بقصد التقوى على الطاعة قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من الطيبات واحلوا ما حللنا لنبئكم لا كل ان يسترسل في الطعام استرسال البهائم بل نبئني انه يرزق بجزان الشرع وصرح انه صلى الله عليه وسلم قال ماملا ابن آدم وماء شراب من بطنه حسب ابن آدم لقيمان يقمن صلبه فان كان ولا بد فقلقت طعامه وثقلت لشرابه وثقلت لنفسه وقال لا تدخل الحكمة معدة ملئت طعاما ومن قل اكله قل شربه فخف فومه فظهر بركة عمره ومن كثر مطعمه قل تفكره وقل قلبه والشبع يدعة ظهرت بعد القرن الاوّل (قوله لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجحد من الذقل ما يجلا بطنه) أي والله لقد رأيت نبيكم والجمال انه ما يجحد من الذقل بفتح الهمزة والضم وهو ردي التمر ما يجلا بطنه لاعراضه عن الدنيا وما فيها واقباله على الآخرة وأضاف النبي الى الخطاطين للاشارة الى انه يلزمهم الاقتداء به والمشى على طريقته في عدم التطلع الى الدنيا أي الى نعيم الدنيا وخرافها والرغبة في القناعة وفي مسند ابن الحارث عن أنس ان فاطمة جاءت بكسرة خبز الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما هذه قالت قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه فقال اما انه أول طعام دخل فم أهلك منذ ثلاثة ايام وروى عن عائشة انها قالت لم يشبع صلى الله عليه وسلم قط وما كان يسأل اهله طعاما ولا يشتهي ان اطعموه اكل وما اطعموه قبل وما سقوه شرب وذلك كاه رفة في مقامه الشريف وزيادة في علو قدره المنيف وعبر لمن بعده من الخلفاء والمولوك ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد وقد انقسم الناس بعده اربعة أقسام قسم لم يرد الدنيا ولم ترده كالمسكين رضي الله عنه وقسم لم يرد الدنيا وأرادته كالفاروق وقسم أرادها وأرادته كخلفاء بني امية والعباس الا عمر بن عبدالعزيز وقسم أرادها ولم ترده كمن أقره الله وامتنه بجمعها (قوله حدثنا عبدة) بسكون الموحدة (قوله كذا) وفي نسخة ان كانا بزادة المخففة من الثقل والمعنى انا كذا وقوله آل محمد بالنصب على تقدير أعني مثلا لا على انه خبر كان كما قيل لانه ليس المقصود

قال سمعت النعمان بن بشير يقول أستم في طعام وشراب ماشتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجحد من الذقل ما يجلا بطنه (حدثنا) هارون بن اسحاق الهمداني (حدثنا) عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كآل محمد عثت شهرا

بالافادة كونهم آل محمد بل المقصود بالافادة ما بعده وفي نسخة صحيحة برفع آل محمد
 على انه بدل من الضمير في كذا وقوله تمكث بلالام كما في نسخة وهي مبنية على نسخة
 كما من غير ان وفي نسخة صحيحة لتمكث باللام وهي مبنية على نسخة ان كلاله نقل
 الرضى الاتفاق على لزوم اللام في الفعل الواقع في خبران المخففة وحله ابن حجر
 على الغاب وقوله مانس متوقفة بنسار أى ما توفد نار اللطخ أو انبغ فاسين والساء
 زائدتان والباء أيضا زائدة وفي بعض النسخ اسقاطها وقوله ان هو الا تمر والماء
 أى ما طعمنا الا التمر والماء وفي رواية الا التمر والمسخ ووجه مناسبة الحديث للبايب
 ان آل محمد يشبهه عليه الصلاة والسلام بأن يراد بهم بنو هاشم وهو خيارهم ليعلم
 حاله صلى الله عليه وسلم من حالهم بطريق الاولى لانه أصبحهم وأرضاهم ولذلك كان
 يؤثرهم عند الضيق على نفسه وهذا الحديث من أعظم أدلة من فضل القصر على
 الغنى فانه صلى الله عليه وسلم لم يرض الدنيا لنفسه ولا لاهله وقد عرضت عليه منافع
 الكدوز ولو أخذها لكان أشكر الخلق والله در البوصيرى حيث قال
 وراودته الجبال الشم من ذهب عن نفسه فأراها أعماشم
 (قوله حدثنا سيار) بفتح السين المهملة وتشديد الباء التحتية (قوله ورفعنا عن
 بطوننا عن حجر حجر) أى كشفنا ثيابنا عن بطوننا كشفنا صدورنا عن حجر حجر فرفعنا
 الاولى متعلقة برفعنا بضمينه معنى كشفنا والثانية متعلقة بصفة مصدر محذوف
 كما نقل عن العاصمى وقال زين العرب عن حجر حجر يدل استعمال مما قبله باعادة الحمار
 كما تقول كشف زيد عن وجهه عن حسن خارق والتكوير في حجر حجر باعتبار
 نه قد هم والافكل واحدهم شد على بطنه حجرا واحدا لا عمادة أصحاب الرياضة
 من العرب أو من أهل المدينة انه اذا اشتد بهم الجوع يربط الواحد منهم على بطنه
 حجر يشد بطنه وظهره وتسهل عليه الحركة وقوله فرفع صلى الله عليه وسلم عن
 بطنه عن حجرين أى كشف صلى الله عليه وسلم ثوبه عن بطنه كشفا ناشئا عن حجرين
 لان من كان جوعه أشد يربط على بطنه حجرين فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أشدهم جوعا ورياضة وهذا يقتضى انه كان يتألم من الجوع وهو لا تنقص فيه لان
 الجوع كسائر الامراض التي تعلى بالبدن وهي جائرة على الانبياء مع سلامة قلوبهم
 وخالف بعضهم وقال كان لا يتألم من الجوع لانه كان يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه
 أى يبيت مشاهدا لربه يعطيه قوة الطاعم والشاوب ويدل لذلك ما جاء من جمع انه
 كان مع ذلك لا يظهر عليه أثر الجوع بل كان حسن الجسم عظيم القوة جدا وانما
 ربط الحجرين ليعلم حبه انه ليس عنده ما يبتأثر به عليهم وقد جاء في صحيح البخارى

مانس متوقفة بنسار ان هو الا التمر
 والماء (حدثنا) عبد الله بن أبي
 زياد (حدثنا) سيار (حدثنا)
 مسلم بن أسلم عن يزيد بن ابي
 منصور عن أنس عن أبي طلحة
 قال تكونا الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الجوع ورفعنا
 عن بطوننا عن حجر حجر فرفع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن بطنه عن حجرين

عن جابر انه ربط حجرا واحدا ونصه قال كلاب يوم الخندق لمحفر فعرضت لنا كذبة
 أي قطعة صلبة فخا والنبي صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كذبة عرضت في الخندق
 فقام وبطنه مصوب بحجر ولنا ثلاثة أيام لا ندوق ذواقنا فخذ صلى الله عليه وسلم
 المعول فضربه فعاد كذبا أهبل أو أوهيم وهما جمع في واحد زاد أحد والتسائي أن
 تلك الصخرة لا تحمل فيها المعاول وأنه صلى الله عليه وسلم قال بسم الله وضربها
 ضربة فنشر ثنها فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله اني لا بصير قصورها
 الجر الساعة ثم ضرب الثانية فقطع لنا آخرف قال الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس
 واني واقه لا بصير قصور المدائن البيض الآن ثم ضرب الثالثة فقال بسم الله فقطع
 بقية الحجر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن واقه اني لا بصير أبواب صنعها من
 مكاني الساعة (قوله قال أبو عيسى) أي المصنف وقوله هذا أي الحديث
 السابق وقوله حديث غريب من حديث أبي طلحة أي طال كونه من حديث أبي
 طلحة وقوله لا تعرفه الا من هذا الوجه ومع ذلك فرواه ثقات فلا تضره القرابة
 لانها تتجامع الحسن والجمعة فان الغريب ما انفرد بروايته عدل ضابط من رجال
 النقل ولذلك قال صاحب البيهقي وقل غريب ما روى راو فقط (قوله ومعنى
 قوله الخ) قاله المصنف أيضا وقوله في بطنه أي عليه وقوله من الجهد أي من أجله
 فن تلهية والجهد بضم الجيم وقصها فقيل بالضم الوسع والطاقاة وبالفتح المشقة وقيل
 هما اللتان في الوسع والطاقاة وأما المشقة فبالفتح لا غير كما في النهاية وقوله والضعف
 بفتح الضاد ويجوز ضمها وهو كالتفسير لما قبله وقوله الذي به صفة للجهد والضعف
 وإنما فرد الموصول لما علمت من ان الضعف كالتفسير للجهد وقوله من الجوع أي
 الناشئ من الجوع فن استدائية (قوله حدثنا محمد بن اسماعيل) هو أبو عبد الله
 البخاري (قوله خرج رسول الله) أي من بيته الى المسجد أو الى غيره وقوله
 في ساعة لا يخرج فيها أي لم تكن عادة الخروج فيها وقوله ولا يلتاق فيها أحد أي
 باعتبار عادته وهذه الساعة يحتمل أن تكون من الليل وأن تكون من النهار ويعين
 الأول ما في مسلم انه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فاذا هو بأبي بكر وعمر فقال
 ما أخرجكما من بيوتكما هذه فالالجوع يا رسول الله قال وانا والذي نفسي بيده
 أخرجني النبي أن أخرجكما فوما فقاما معه فأورا رجلا من الانصار وهو أبو الهيثم
 ابن التيهان وفي شرح القاري ما يعين الثاني وهو ما روى عن جابر أصبح رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ذات يوم جائعا فلم يجد عند أهله شيئا يأكله وأصبح أبو بكر جائعا
 الحديث ولعل ذلك أنه قد تفرقة كان ليلا ومرة سكان انهارا (قوله فأتاه أبو بكر

قال أبو عيسى هذا حديث
 غريب من حديث أبي طلحة
 لا تعرفه الا من هذا الوجه
 ومعنى قوله ورفعتنا عن بطوننا
 عن حجر حجر قال كان أحدهم
 يشتد في بطنه الحجر من الجهد
 والضعف الذي به من الجوع
 (حدثنا) محمد بن اسماعيل
 (حدثنا) آدم بن أبي اياس
 (حدثنا) شيبان أبو معاوية
 (حدثنا) عبد الملك بن عمير بن
 أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي
 هريرة قال خرج النبي صلى الله
 عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها
 ولا يلتاق فيها أحد فأتاه أبو بكر
 فقال ما جاء بك يا أبا بكر

فقال ما جاء بك يا أبا بكر) أي ما حالك على الجي وجعلك جانيا فالبااء للتعديبه (قوله
قال خرجت ألقى رسول الله) أي حال كوني أريد أن ألقى رسول الله وقوله وأتظر
في وجهه أي وأريد أن أتظر في وجهه الشريف وقوله والتسليم عليه بالنصب على
ان التقدير وأريد التسليم عليه وفي نسخة بالجسر عطفاً على المعنى فكأنه قال للقاء
رسول الله والتسليم عليه (قوله فلم يلبث ان جاء عمر) أي فلم يلبث يجي عمر فأن وما
بعدها في تأويل مصدر فاعل والمعنى لم يتأخر يجي عمر بل حصل سر يعا بعد يجي
أي بكر وقوله ما جاء بك يا عمر أي ما حالك على الجي وجعلك جانيا فالبااء للتعديبه
كأمر وقوله قال الجوع فكأنه جاء ليتسلى عنه بالنظر الى وجهه الكريم وكان ذلك
بعد كثرة الفتوحات وكثرة الاتناقى ضيق الحال في بعض الاوقات لاسيما بعد
ما تصدق أبو بكر بحاله (قوله قال) وفي نسخة فقال وقوله وأما قد وجدت بعض
ذلك أي الجوع الذي وجدته (قوله فانطلقوا الى منزل أبي الهيثم) بثلاثة واسمه
مالك وقيل أبو أيوب ولا مانع من كون الثاني كنيته والاول اسمه وقوله ابن التيهان
بفتح التاء وتشديد الباء مسكورة وقوله الانصاري أي المنسوب للانصار لانه
حليفهم والافهوقضاي تزهب قبل الهجرة وأسلم وحسن اسلامه وانطلقهم الى
منزله لا ينافي شرفهم بل فيه تشريف له وجبره ففعلوا ذلك لتقدي الخلاق بهم
في دخول منزل غيرهم مع علم رضاه وظاهر ذلك انهم خرجوا قاصدين الى منزل بعينه
والصحيح كما في المطامح ان اول خروجهم لم يكن الى منزل معين وانما جاء التعيين
بالعرض لان الكمل انما يعتمدون على الله تعالى (قوله وكان رجل كثير الضل)
وفي نسخة كثير الضل والشجر وهو من عطف العام على الخاص وقوله والشاء جمع
شاة وتجمع أيضا على شياها وقوله ولم يكن له خادم جمع خادم وهو يطلق على الذكر
والانثى وليس المراد نفي الجمع بل نفي جميع الافراد والمقصود من ذلك بيان
سبب خروجه بنفسه لحاجته فهو توطئة لما بعده وقوله فلم يجده أي في البيت
(قوله فقالوا الامر أنه الخ) يؤخذ منه حل تكليم الاجنبية وسماع كلامها مع أمن
الفتنة وان وقعت فيه مراجعة ثم ان هذه المرأة تلقتهم أحسن التلقى وأزنتهم
أكرم الاتزال وفعلت ما يليق بذلك الجناب الانغم والملاذ الاعظم ويؤخذ منه
جواز اذن المرأة في دخول منزل زوجها اذا علمت رضاه وجواز دخول الضيف
منزل الشخص في غيبته باذن زوجته مع علم رضاه حيث لا خلوة محرمة وقوله
يستعذب لنا الماء أي باق لنا بما عذب من بئر وكان أكثر مياه المدينة مالحة ويؤخذ
منه حل استعذاب الماء وجواز الميل الى المستطاب طبعاً من ماء وغيره وأن ذلك

قال خرجت التي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانظر
في وجهه والتسليم عليه فلم يلبث
ان جاء عمر فقال ما جاء بك يا عمر
قال الجوع يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم وأما قد وجدت
بعض ذلك فانطلقوا الى منزل
أبي الهيثم بن التيهان الانصاري
وكان رجلاً كثيراً الضل والشاء
ولم يكن له خادم فلم يجده فقالوا
لامرأته ان صاحبك فقالت
انطلق يستعذب لنا الماء

لا ينال الزهد (قوله فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم) أي فلم يكتفوا من مناظرة بل إلى
 أن جاء أبو الهيثم بل حكوا بسيرة القرب بحيث ملهم والمعنى أنه لم يكن لهم انتظار كثير
 إلى مجيئه وقوله بقرعة أي مثلها بقرية وساملا لها وجعل الشارح الباء للتعدية
 وقوله بزعمها بفتح الباء والعين من زعم القرية كمنع إذا ملامها وقيل جعلها مشتقة
 وفي نسخة بضم الباء وكسر العين من زعم القرية أي يدافعها ويحقلها لتقلها
 كلفى النهاية ويؤخذ منه أن خدمة الإنسان بنفسه لاهله لا تنافي المرومة بل هي من
 التواضع وكما انطلق وقوله فوضه بها أي القرية (قوله ثم جاء يلتزم النبي صلى الله
 عليه وسلم) أي يلقى صدره وبغضه تبر كآية صلى الله عليه وسلم وقوله ويقديه
 بأبيه وأمه أي يقول خذ لآبي وأمي وهو بضم الباء وفتح الفاء وتشد يد الدال
 وفي نسخة يقديه كبريه وفي أخرى يقديه كيعطيه وهم ما بعيدان لأن الفداء افتاد
 الاسير باعطائه شي لمصاحبه والاخذة قبول خدائه (قوله ثم انطلق بهم إلى حديقته)
 أي ثم انطلق مصاحباهم إلى بستانه قال الباء للمصاحبة والحديقة البستان سمى بذلك
 لأنهم في الغالب يجهلون عليه حائطا يحرق به أي يحيط به يقال احدث القوم بالبلد
 إذا خاطبوا به وقوله فبسط لهم بساطا أي مذلهم فرائسا والبساط فعال بمعنى مفعول
 كفرائس بمعنى مفروس (قوله ثم انطلق إلى نخلة نجاء بقنو) بكسر الصاد وسكون
 النون ووزن حمل أي علق بكافى مسلم وهو الغصن من النخلة المسمى بالعرجون
 وقوله فوضه أي بين أيديهم ليتفكهوا منه قبل الطعام لأن الابتداء بما يتفكه به
 من الخلاوة أولى فانه مقول للمعدة لانه اسرع هضمًا وخال القرطبي انما قدم لهم هذا
 العرجون لانه الذي ييسر فورامن غير كلفة ولأن فيه أنواعا من القرو والبسور والرطب
 وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا تنقبت لسان من رطبه أي أفلا تحزين لنا
 من رطبه وتركت ياقبه حتى يترطب فتتضعون به فالنقى التحخير والتنقية التنظيف
 والرطب بضم الراء وفتح الطاء ثم النخل إذا ادرك ونضج الواحدة رطبة وهو نوعان
 نوع لا يتقر بل إذا تأخر أكله اسرع اليه الفساد ونوع يتقر أي يصير قرا ويؤخذ
 من الحديث انه ينبغي للضيف ان يقدم إلى الضيف أحسن ما عنده وقوله فقال
 يارسول الله اني أردت ان تحتاروا أي أنتم بأنفسكم وقوله أو تحخروا بحدف احدى
 التامين والاصل تحخروا وأول الشك من الرأوى وفي نسخة أو أن تحخروا بما عادت ان
 وقوله من رطبه وبسره أي تارة من رطبه وأخرى من بسره بحسب اشتراء الطبع
 أو بحسب اختلاف الاخرجة في الميسل إلى أحدهما أو اليهما مجعما (قوله
 فأكلوا) أي من ذلك القنو وقوله وشربوا من ذلك الماء زانفي رواية مسلم حتى

فلم يلبثوا ان جاء أبو الهيثم بقرية
 بزعمها فوضه ما ثم جاء يلتزم النبي
 صلى الله عليه وسلم ويقديه
 بأبيه وأمه ثم انطلق بهم إلى
 حديقته فبسط لهم بساطا ثم
 انطلق إلى نخلة نجاء بقنو
 فوضه فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم أفلا تنقبت لسان
 من رطبه فقال يارسول الله اني
 أردت أن تحتاروا أو تحخروا من
 رطبه وبسره فأكلوا وشربوا
 من ذلك الماء

شبعوا وهو دليل على جواز الشبع ومحل كراهته في الشبع المتقل للمعدة المبطى
بصاحبه عن العبادة (قوله فقال صلى الله عليه وسلم هذا والذي نفسي بيده من
النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة) أى هذا الذى نحن فيه ونحن الذى نفسى
يقدرته يتصرف فيها كيف يشاء ووسط القسم بين الميتة وأظفرتنا كيد الحكم من
النعيم الذى تسألون عنه يوم القيامة سؤال امتنان وعداد للنعيم لاظهار الكرامة
باسبابها عليكم لاسؤال تفرغ وتوخيح قال تعالى لتسألن يومئذ عن النعيم وقال
صلى الله عليه وسلم حللها حساب وحرامها عقاب والمراد أن كل أحد يسأل عن
نعيمه هل ناله من حل أو لا وهل قام بشكره أو لا والنعيم كل ما ينعم به ثم عد صلى الله
عليه وسلم أوجه النعيم الذى هم فيه بقوله ظل بارد ووطب طيب وما مبارد وهو
خبر ابتداء محذوف والجملة بيان لتكون ذلك من النعيم (قوله فانطلق أبو الهيثم
ليصنع لهم طعاما) أى مطبوخا على ما هو معروف في العرف العليم وان كان قد يطلق
الطعام على الكهة لغة وبهذا الحديث استدلل الشافعي على أن نحو الرطب
فاكهة لا طعام وقال أبو حنيفة ان الرطب والزمان ليسا بفاكهة بل الرطب غذاء
والرمان دواء وأما الفاكهة فهي ما يتفكه به تلذذا (قوله فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تتدجن لنا ذات در) أى شاة ذات در أى ابن وفي رواية مسلم أبالك
والحلوب أى ولوفى المستقبل فيشيل الحامل ولعله صلى الله عليه وسلم فهم من قرأت
الاحوال انه أراد أن يذبح لهم شاة فقال له ذلك وفي رواية مسلم انه أخذ المديفة فقال
صلى الله عليه وسلم له ذلك وهذا نهى ارشاد وملاطفة فلا كراهة في مخالفتها
فالقصد الشفقة على مو على أهله لانهم يتضعون بالبن مع حصول المقصود وغيرها
وقوله فذبح لهم عنقا أو جديا شك من الراوى والعناق بفتح العين أى المعز لها
أربعة أشهر والجدي بفتح الجيم وسكون الدال ذكر المعز ما يبلغ سنه وهذا ليس
من التكاف للضيف المكروه عند السلف لان محل الكراهة اذا شق ذلك على
الضيف واما اذا لم يشق عليه فهو طيب لعله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن
بأهله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لاسيما هو لا لاضياف الذين فيهم سيد ولد عبد
مناف صلى الله عليه وسلم (قوله فأناهم بها) أى بالعناق وهذا ظاهر على
الشق الاول من الشك وقوله فأكلوا أى منها (قوله فقال صلى الله عليه وسلم
هل لك خادم) أى غائب والافق درآه تعاطى خدمة يته بنفسه وقوله قال لا
أى ليس لي خادم وقوله قال فاذا أنا ناسي فائتني أى لتعطيني بخادم كافاة
على احسانك الينا وفي هذا الشارة الى كمال جوده وكرمه صلى الله عليه وسلم

فقال النبي صلى الله عليه وسلم
هذا والذي نفسي بيده من النعيم
الذي تسألون عنه يوم القيامة
ظل بارد ووطب طيب وما مبارد
فانطلق أبو الهيثم ليصنع لهم
طعاما فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا تتدجن لنا ذات در
فذبح لهم عنقا أو جديا فأناهم
بها فاكلوا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم هل لك خادم قال لا
قال فاذا أنا ناسي فائتني

(قوله)

(قوله فأتى صلى الله عليه وسلم برأسين) بصيغة المجهول أى تجى له صلى الله عليه وسلم برأسين وقوله ليس معهما ثالث تو كلبا قبله وقوله فأتاه أبو الهيثم أى امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم فالتناقص الإتيان اليه ليو فيه بالوعد وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخترنهما أى اختروا أحدا منهن ما وقوله قال يا رسول الله اخترنى أى لأن اختياره صلى الله عليه وسلم له خير من اختياره لنفسه وهذا من كل عقله وحسن أدبه (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن) أى ان الذى طلبت منه المشورة جعله المستشار أميناً فى الاختياره فيلزمه رعاية المعاملة ولا يكتم عليه ما فيه صلاحه والا كان خائناً وهذا حديث صحيح كذا أن يكون متواتراً فى الجامع الصغير المستشار مؤتمن رواه الأربعة عن أبي هريرة والترمذى عن أم سلمة وابن ماجه عن ابن مسعود والطبرانى فى الكبير عن سمرة وقوله خذ هذا أى أحد الرأسين وقوله فأنه يصلى تعليل لا خياره و يؤخذ منه انه يستدل على خبره بالانسلخ بصلاته قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفسشاء والمنكر ويؤخذ منه أيضاً انه ينبغى للمستشار أن يبين سبب اشارته بأحد الأمرين ليكون أعون للمستشير على الامتثال وقوله واستوص به معروف أى ان فعل به معروف واوصية من معروف منصوب بيلستوص لانه مضمحل ان فعل ويجوز ان يكون محذوف أى وكافته بالمعروف (قوله ما أنت يبالغ حق ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم الابان نعمته) أى ما أنت يبالغ حق المعروف الذى وصا به النبي صلى الله عليه وسلم الابان نعمته فلو فعلت به ما فعلت ما عهد العتق لم تبلغ ذلك المعروف وقوله قال فهو عتيق أى معتوق فعيل بمعنى مفعول فكسببتنى عتقه ليصل لها ثوابه فقد صح خبر الدال على الخير كفاعله (قوله فقال صلى الله عليه وسلم) أى لما أخبر بما حصل من امرأة أبي الهيثم من أمرها بالمعروف ففهي من البطانة التى تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فبطانة خير وقوله ان الله لم يبع نبيا ولا خليفة أى من العلماء والأمراء وقوله الاولة بطانتان تشبه بطانة بكرى البامو بطانة الرجل صاحب سره الذى يستشير فى أموره تشبيهاه لبطانة التوبة وقوله بطانة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر يعلم منه ان بطانة الخير لا تمسك بالسكوت بل لا بد من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنهي عن المنكر والنهي عن المنكر والنهي عن المنكر لا تألوه خيالاً أى لا تقصر فى فعله حاله ولا تمنعه منه فالأمر بالتفسير وقد تضمن معنى المنع فلذلك تعدى الى مفعولين ومعنى الخيال القصد وعبر هنا بهذا تشبيها على ان بطانة السوء يمكن فيها السكوت على الشر وعدم النهي عن القسا وهذا ظاهر

فأتى النبي صلى الله عليه وسلم برأسين ليس معهما ثالث فأتاه أبو الهيثم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخترنهما فقال يا بني الله اخترنى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن عليه وسلم ان المستشار مؤتمن خذ هذا فأتى رأيت به يصلى واستوص به معروف فأنطلق أبو الهيثم الى امرأته فأخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت امرأته ما أنت يبالغ ما قال النبي صلى الله عليه وسلم الا ان تعتقه قال فهو عتيق فقال النبي صلى الله عليه وسلم الاولة بطانتان تأمره بالمعروف وتنهى عن المنكر ويطانة لا تألوه خيالاً

في الخليفة والمراد ببطانة الخليفة في حق النبي الملقب ببطانة السوء الشيطان بل هذا عام في كل أحد كما بصرح به قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا اياك يا رسول الله قال واياي الا ان الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني الا بخير (قوله ومن يوق ببطانة السوء فقد وقي) أي ومن يحفظ من بطانة السوء واتباعها فقد حفظ من الفساد أو من جميع الاسواء والمكاهرة في الدنيا والاخرة وجاء في رواية والمعصوم من عصمه الله (قوله عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن مجاهد بضم الميم وكسر اللام وقوله حدثني أبي أي سعيد وقوله ابن بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة (قوله اوراق) بفتح الهاء وسكونها وفي نسخة هراق بلا همز وهما الغتان يقال هراق وهراق أي اوراق وصب وقوله وما في سبيل الله أي من شعبة شيئا لم يشرك فانه روي انه ينبغي ان يقرأ في نذر من العصابة في شعب من شعاب مكة اذ ظهر عليهم مشركون وهم يصلون فعا بوجههم واشتد الشقاق بينهم فضرب سعد رجلا منهم بلحى بعير فضحك وأهراق دمه فكان أول دم أريق في الاسلام (قوله رمى بسهم في سبيل الله) أي في سرية عبيدة بن الحارث وهي الثانية من سراياه صلى الله عليه وسلم الى بطن رافع في سؤال علي رأس ثمانية أشهر من الهجرة في ستين رجلا من المهاجرين فلقى أبا سفيان بن حرب في مائتين فتراموا بالسهم فكان أول من رمى سعد بسهم وهو أول سهم رمى به في الاسلام (قوله لقد رأيتني) أي واقه لقد أبصرت نفسي وقوله في العصابة بكسر العين هي الجماعة مطلقا أو العشرة أو من عشرة الى أربعين وكذا العصابة ولا واحد لها من لفظها (قوله والجليلة) بضم الحاء المهملة وسكون الواو المعجمة ثم يشبهه اللويا أو عثر الغضاء بكسر العين وهو كل شجر عظيم له شوك كالطح والوعوج وقوله حتى تقرحت أشداقتنا أي صارت ذات قروح من ذلك الورق والتمر والأشداق جمع شدة وهو طرف القمح وقوله ليضع كما تضع الشاة والبعر يعني ان فضلتهم تشبه فضله الشاة والبعر في اليأس لعدم الغذاء المألوف المعدة وكان ذلك في سرية الخبط بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وكانت في رجب سنة ثمان وكانوا ثلثمائة وأمرهم أبو عبيدة أرسلهم النبي صلى الله عليه وسلم الى ساحل البحر يترصدون عيرا لقريش وزودهم صلى الله عليه وسلم جراب تمر فكان أبو عبيدة يعطيهم حفنة حفنة ثم صار يعطيهم تمره تمره ثم أكلوا الخبط حتى صارت أشداقهم كما شدق الإبل ثم ألقى إليهم البحر سمكة عظيمة جدا هما العنبر لوجود العنبر في جوفها فاكلوا منها شورا وقد وضع ضلع منها فدخل نضته البعير برا كبه وقيل كان ما اشار إليه سعد

ومن يوق ببطانة السوء فقد وقي
 (حدثنا) عمر بن اسماعيل بن
 محمد بن سعيد (حدثنا) أبي عن
 بيان بن بشر عن قيس بن أبي
 نازم قال سمعت سعد بن أبي
 نوفاص يقول اني لا ازل رجلا
 اهراق دما في سبيل الله عز وجل
 وانى لا ازل رجلا رمى بسهم
 في سبيل الله لقد رأيتني أغزو
 في العصابة من أصحاب محمد
 عليه الصلاة والسلام ما نأكل
 الا ورق الشجر والحبلة حتى
 تقرحت أشداقتنا وان أحدنا
 ليضع كما تضع الشاة والبعر

في غزوة كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم كافي العصيين بينما نحن نفر ومع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومالنا الاطعام الحيلة والمناسبة على هذابين الحديث
والترجة ظاهرة وأما على الاقل فوجه المناسبة انما اكنى بجراب تمر في زاد جمع
سحر بين دل ذلك على ضيق عينه والاملا اكنى بذلك (قوله وأصبحت بنو أسد)
أي صارت هذه القبيلة مع قرب اسلامهم وقوله يعزروني بضم الباء وتشديد الزاي
المكسورة وفي نسخة يحدفون الرفع وفي أخرى تعزروني بصيغة المقردة
الغائبة بالنظر لتأنيث القبيلة أي تويضي بأني لأحسن الصلاة ويعلموني بأداب
الدين مع سبني في الاسلام ودوام ملازمتي له صلى الله عليه وسلم فكيف مع ذلك
يزعمون لي لأحسن الصلاة وسبب ذلك انه كان أميراً بالبصرة من قبل عمر وكان
أميراً عادلاً وفاق مع الحق والامام المصلح تكرر من الناس فلذلك شكوا فيه الى عمر
وقالوا فيه رجاء الغيب انه لا يحسن الصلاة كذا ما منهم وكرهية له وقوله في الدين
أي في شأن الدين وعبر عن الصلاة بالدين اي انا بانها عماد الدين (قوله لقد خبت)
أي والله لقد خبت من الخيبة وهي الحرمان أي حرمت الخير وقوله وخسرت من
الخسران وهو الهلاك والبعد والتقصان وقوله اذن أي اذ كنت كما زعموا من اني
لا أحسن الصلاة وأحتاج الى تعليمهم وقوله وضل عملي وفي رواية وضل سعيي
كافي قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة والضلال عدم الاهتداء والمراد منه
هنا الضياع والبطلان (قوله أبو نعامة) بفتح النون على الصحيح وفي نسخة بضمها
وقوله ابن عمر بالتصغير وهكذا قوله وشويسا بجمجمة ثم مهملة وقوله أبا الرقاد
بضم الراء وتخفيف القاف (قوله قالا) أي خالد وشويس (قوله بعث عمر)
أي في آخر خلافته (قوله عتبة بن غزوان) كان من أكابر العصب أسلم
قد يمازهاجر الهجرتين وهو أول من نزل البصرة وهو الذي اختطها (قوله وقال)
أي عمر وقوله ومن معك أي من العسكر وكانوا ثلاثمائة (قوله حتى اذا كنتم)
أي الى وقت كونكم والمعنى ان هذا غاية سيركم وقوله في أقصى بلاد العرب
أي أبعدها وقوله وأدنى بلاد الهجم أي أقرها الى أرض العرب وسبب بعثهم
الى ذلك الموضع ان عمر بلغه ان الهجم قصدوا حرب المغرب فأرسل هذا الجيش لينزل
بين أرض العرب والهجم ويراجلوا هنالك ويمنعوا الهجم عن بلاد العرب (قوله
فأقبلوا) فعل ماض من الأقبال أي توجهوا أي عتبة ومن معه وقوله بالمريدي
يكسر للميم وسكون الراء أي حريد البصرة مأخوذ من ريد بالمكان اذا أقام به
أو من ربه اذا حبسه وهو الموضع الذي تحبس فيه الابن والقسم أو يجمع فيه

وأصبحت بنو أسد يعزروني
في الدين لقد خبت اذن وضل
عملي (حدثنا) محمد بن بشار
(حدثنا) صفوان بن عيسى
(حدثنا) عمرو بن عيسى أبو
نعامة الطدوي قال سمعت خالد بن
عمر وشويسا أبا الرقاد قال بعث
عمر بن الخطاب عتبة بن غزوان
وقال انطلق أنت ومن معك
حتى اذا كنتم في أقصى أرض
العرب وأدنى أرض الهجم
فأقبلوا حتى اذا كانوا بالمريدي

الربط حتى يجف وبه يسمى مرصد البصرة (قوله وجدوا هذا الكذبان) بفتح
الكاف وتشديد الذال المجهمة بحجارة رخوة يرض وقوله فقالوا أى قال بعضهم
مستفهما من بعض ما هذه أى ما هذه الحجارة فأجاب بعضهم بقوله هذه البصرة
أى هذه الحجارة تسمى بالبصرة لأن البصرة اسم للحجارة الرخوة المائلة للبياض
ولم تكن البصرة قد بنيت اذ ذال لان عتبة انما أخذ في بنائها بعد ذلك فبناها
في خلافة عمر سنة سبع عشرة وسكنها الناس سنة ثمان عشرة ولم يعبد بأرضها صنم
ولذلك يقال لها قبلة الاسلام وخزنة العرب (قوله فساروا) أى عن البصرة
التي هي الحجارة المنذورة وتعدت وانها وتجاوزها وقوله حتى بلغوا حبال
الجسر الصغير بكسر الحاء أى تلقاه ومقابله والجسر بكسر الجيم ما بين على وجه
الماء ويركب عليه من الاخشاب والالواح ليعبروا عليه وكان ذلك الجسر على
الدجلة في عرضها يسير عليه المشاة والركبان واحترزوا به عن الجسر الكبير
وهو عند بغداد وبينهم عشرة أيام (قوله فقالوا) أى قال بعضهم لبعض وقوله
هنا أمرتم أى في هذا المكان أمركم أمير المؤمنين عمر بالاقامة لاجل حفظ بلاد
العرب من الجعم وقوله فقولوا أى في هذا المكان وقوله فذكروا وفي نسخة فذكروا
بصيغة التثنية وهو الظاهر لاق التثنية عائد الى خالد وشويع ويمسكن ارجاع
ما في النسخة الاولى الى ذلك بأن يراد بالجمع ما فوق الواحد وفي نسخة فذكروا بصيغة
الواحد أى محمد بن يسلم على ما ذكره ابن حجر وأبو نعيم وهو الاقرب وقرأ
الحديث بطوله وهو أنهم لما حلوا هناك أرسل عتبة لاهل خراسان فجاه منهم جيش
عظيم فاستخفوا بعنبة لكونه في قلبه من الجيش فقاتلوه فقتله الله عليهم ثم شرع
في بناء البصرة لمنفعة الاقامة من غير بناء قبناها تسهل الاقامة والمرايطة فيها
ولم يستكمل الحديث لان الشاهد للباب فيما ساقى من كلام عتبة مما يدل على ضيق
عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه (قوله قال) أى الزلوى وهذا
يؤيد نسخة فذكروا بالافراد وفي نسخة قالوا أى الزلوى. وهذا يؤيد نسخة
فذكروا بصيغة التثنية (قوله لقد رأيتني) أى والله لقد أبصرت نفسي وقوله
وانى الخ) أى والحلال انى لسابع سبعة في الاسلام لانه أسلم مع ستة فصار عمالهم
سبعة فهو من السابقين الاولين واعلم ان سابع ونحوه استعمل لان أحد هما ان
يضاف الى العدد الذي أخذ منه فيقال سابع سبعة كما هنا وهو حينئذ بمعنى الواحد
من السبعة ومثله في التثنية ثانی اثنين وثانيهما ان يضاف الى العدد الذي دونه
فيقال سابع ستة وهو حينئذ بمعنى مصر الستة سبعة (قوله ما لنا طعام

وجدوا هذا الكذبان فقالوا
ما هذه هذه البصرة فساروا
حتى بلغوا حبال الجسر الصغير
فقالوا هنا أمرتم فقولوا فذكروا
الحديث بطوله قال فقال عتبة
ابن عذوان لقد رأيتني وانى لسابع
سبعة مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما لنا طعام الاورق
والشبير

الاورق النخري) بالرفع على البدل جعله طعاما للقيامه مقام الطعام في حقهم وقوله
 حتى نقرحت أشدا قنا أي ظهر في جوانبها غروح من خشونة ذلك الورق وحرارته
 وفي نسخة قرحت كفرحت وفي أخرى قرحت بصفة الجهول أي جرحت (قوله
 فالتقطت) أي أخذت من الارض على ما في الصحاح وقال ميركا الالتقاط أن
 يعثر على الشيء من غير قصد وطلب وقوله بردة أي شدة الخطئة وقيل كساء اسود
 فيه خطوط يلبسه الاعراب وقوله لسمتها بين وبين سعد هكذا في الاصول المعجمة
 والنسخ المعتمدة وفي بعض النسخ سبعة بدل سعد وهو هو لم يأت في رواية مسلم فسمتها
 بين وبين سعد بن مالك فانزرت بنصفها واتر سعد بنصفها (قوله فاسمانا من
 أولئك السبعة أحد الا وهو أمير مصر) بالتنوين وهذا اجراء الابرار في هذه الدار
 وهو خير وأبني في دار القرار وقوله وسنجز بن الامراء بعدنا أي سجد وهم ليسوا
 مثلنا في الدبابة والاعراض عن الدنيا وحسبان الامر كذلك فهو من الكرامات
 الظاهرة (قوله روح) بفتح الراء وسكون الواو وقوله ابن أسلم يوزن أكرم وقول
 البصري بفتح الباء وكسرها (قوله لقد أخفت) بالبناء للجهول أي أخافني
 المشركون بالتمديد والابذاء الشديد وقوله في الله أي بسبب دين الله فني سببية
 أي أخافوني بسبب اظهاري لدين الله وتبلغه وقوله وما يضاني أحد أي والحال
 انه لا يخاف أحد غيري مثل ما أخفت لاني صكنت وحيدا في الظهار لدين الله
 وهكذا يقال في قوله ولقد أوديت في الله وما يؤذي أحد والمقصود بذلك المسالفة
 في الاخافة والابذاء كما يقال لي بلية لا يبلي بها أحد (قوله ولقد أنت) أي مرت
 وقوله علي بفتح الهمزة وقوله ثلاثون من بين ليلة ويوم أي ثلاثون متواليات غير
 متفرقات والغرض من قوله من بين يوم وليلة تأكيد التحول لا جادنه انه لم يتكلم
 بالتساع والتساهل بل ضبطها واحصى أيامها ولباتها وقوله مالي وفي نسخة ومالي
 أي والحال انه ليس لي وقوله ولبلال أي وكان في ذلك الوقت بلال رفيقي وقوله
 طعام يأكله ذكيد أي صاحب كبد وهو الحيوان وفي ذلك الاشارة الى كلة الطعام
 جيدا وقوله الاثنى عشر يومه ابط بلال أي الاثنى عشر فيكن بالمرارة تحت الإبط
 عن كونه سيرا جدا ويصل من ذلك انه لم يكن اذ ذاك طرفي بفتح الطعام فيه من
 مندبل وهو مخرج المصنف هذا الحديث في جامعه وظالم معنى هذا الحديث
 انه انما كان مع بلال حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة هارباً يومه
 بلال من الطعام ما يورثه تحت ابطه (قوله غدا) هو ما يؤكل كل قول النهار
 وقوله ولا عشاء هو ما يؤكل آخر النهار وقوله من خير ولم أي من هذا من الجنسين

حتى نقرحت أشدا قنا
 بردة فسمتها بين وبين سعدنا
 منامن أولئك السبعة أحد
 الا وهو أمير مصر من الامصار
 وسنجز بن الامراء بعدنا
 (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن
 (حدثنا) روح بن أسلم أبو حاتم
 البصري (حدثنا) حماد بن سلمة
 (أبانا) ثابت عن انس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لقد أخفت في الله وما يخاف
 أحد ولقد أوديت في الله
 وما يؤذي أحد ولقد أنت علي
 ثلاثون من بين ليلة ويوم مالي
 ولبلال طعام يأكله ذكيد
 الاثنى عشر يومه ابط بلال (أبانا)
 عبد الله بن عبد الرحمن (أبانا)
 عثمان بن مسلم (حدثنا) ابان
 ابن يزيد العطار (حدثنا) قتادة
 عن انس بن مالك ان النبي صلى
 الله عليه وسلم لم يجمع عندهم
 غدا ولا عشاء من خير ولم

وقوله الاعلى ضفف بفتح الصاد المعجمة والقاء الاولى أى كثرة ايدي الاضفاف
فكان صلى الله عليه وسلم لا يجتمع عنده الخبز واللحم في الغداء والعشاء الا اذا كان
عنده الاضفاف فيجمعهما ولو يتكف لاجل خاطر الاضفاف ويروي الاعلى
شطف بفتح الشين والقاء المعجمين قال ابن الاعرابي المصنف والشطف والخفف
معناها القلة والضيق في العيش (قوله قال عبداقه) أى ابن عبد الرحمن شيخ
الترمذي وقوله قال بعضهم أى بعض المحدثين واللغوين وقوله هو أى الضفف
وقوله كثرة الايدي أى ايدي الاضفاف هذا هو المراد هنا وان كان الضفف له
معان آخر اكرها لا يناسب هنا فانه يطلق على كثرة العيال وعلى ضيق الحال
عشدة الفقر وعلى اجتماع الناس وعلى الاكل مع الناس ضيفا أو مضيفا (قوله
عبدين جيد) بالتصغير وكذلك قوله ابن أبي قديك وقوله ابن جندب يضم الجيم
وضم الدال أيضا وفتح وقوله ابن اياس بكسر الهمزة (قوله كان عبد الرحمن)
أى أحد العشرة المبشرين بالجنة وقوله لنا جلسا أى مجالسا وقوله وكان نيم
الجلس أى وكان مقولا في حق نيم الجليس عبد الرحمن (قوله وانه انقلب بنا) أى
انقلب معنا من السوق أو غيرها قال الباء بمعنى مع ويحتمل انها للتعبية أى قلينا وردنا
من الجهة التي كنا ذاهبين اليها الى بيته وقوله ذات يوم أى ساعة ذات يوم أى
في ساعة من يوم ويحتمل ان ذات مقعمة والمعنى في يوم (قوله حتى اذا دخلنا بيته
دخل) أى مقعته لكونه مكان محتاجا للغسل ولم يكن يأكل الطعام بدون
الغسل لانه خلاف الكمال وقوله ثم خرج أى من مقعته الينا (قوله وأتينا)
بالباء للجهول أى أنا ناغلامه أو خادمه وقوله بصفحة هي اناه كالفصحة وقيل
انه مبسوط كالصفيحة وقوله فيها خبز ولحم أى في ذلك الصفحة خبز ولحم وقوله فلما
وضعت أى الصفحة التي فيها خبز ولحم وقوله بكى أى خوفا مما يترتب على السعة
في الدنيا أخذنا مما سياتي (قوله يا أبا محمد) هذه كنية عبد الرحمن وقوله ما يبيكين
أى ما يجعلك بايا وقوله هلك النبي لا يخفى ما في هذا اللفظ من البشاعة والاوى
فارق الدنيا وقوله لم ينسج أى يمين متوالين كما في خبر عائشة ولعل ما في الصفحة
كان مشبعها لهم فذلك بكى وقوله فلا ارانا بضم الهمزة أى لا اظننا وقوله آخرنا
لما هو خير لنا أى أبقينا موسعا علينا لما هو خير لنا لان من وسع عليه يخاف انه
و بما جعلت له طبيعته في الحياة الدنيا واعلم أن ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم ليس
اخطارا يابل كان اختيارا ياقد عرضت عليه بطعام مكة أن تكون ذهابا فأبأها
وقه دز النوحيرى حيث قال

الاعلى ضفف قال عبداقه قال
بعضهم هو كثرة الايدي
(حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا)
محمد بن اسماعيل بن أبي قديك
(حدثنا) ابن أبي ذئب عن مسلم
ابن جندب عن قول ابن اياس
الهذلي قال كان عبد الرحمن
ابن عوف لنا جلسا وكان نيم
الجلس وانه انقلب بنا ذات
يوم حتى اذا دخلنا بيته ودخل
فاعتسل ثم خرج وأتينا بصفحة
فيها خبز ولحم فلما وضعت بكى
عبد الرحمن فقلت لهما يا محمد
ما يبيكين فقال هلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم ينسج هو
وأهل بيته من خبز الشعير
فلا أرانا آخرنا لما هو خير لنا

ورأودنه الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها أيما شتم
فلم ير من الدنيا الكون الله لم يرهما

* (باب ما جاء في سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان الاحاديث الاتية في مقدار عمره الشريف وهي سنه والسن بهذا
المعنى مؤنثة لانها بمعنى المدة والسن أيضا الضرس والجمع أسنان (قوله حدثنا
روح) بفتح الراء وقوله ابن عبادة بضم العين وقوله زكريا بالقصر والمذكور وقوله عمرو
ابن دينار ثقتة ثبت (قوله مكث) بفتح الكاف وضما أي لبث بعد البعثة وقوله
ثلاث عشرة يوحى اليه أي باعتبار مجموعها لان مدة فترة الوحي ثلاث سنين من
جلتها وهذا هو الاصح الموافق لما رواه اكثر الرواة وروى عشر سنين وهو محمول
على ما عدا مدة فترة الوحي وروى أيضا خمس عشرة سنة في سبعة منهار ي نوراً
ويسمع صوتنا ولم يملكوا في ثمانية منها يوحى اليه وهذه الرواية مخالفة للاولى من
وجهين الاول في مدة الإقامة بمكة بعد البعثة هل هي ثلاث عشرة أو خمس عشرة
ويمكن الجمع يجعل هذه الرواية على حساب سنة البعثة وسنة الهجرة والثاني
في زمن الوحي اليه هل هو ثلاث عشرة أو ثمانية ويمكن الجمع بأن المراد بالوحي اليه
في ثلاثة عشر مطلق الوحي اعتم من أن يكون الملك مرتباً أولاً والمراد بالوحي اليه
في الثمانية خصوص الوحي مع كون الملك مرتباً فلا تدافع (قوله وبالمدنية
عشراً) أي عشر سنين باتفاق فانهم اتفقوا على أنه صلى الله عليه وسلم أقام
بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين كما اتفقوا على أنه أقام بمكة قبل البعثة أربعين سنة
وانما الخلاف في قدر اقامته بمكة بعد البعثة والصحيح انه ثلاث عشر سنة فيكون
عمره الشريف ثلاث وستين سنة (قوله وتوفي) بالبناء للجهول أي توفاه الله
وقوله وهو ابن ثلاث وستين أي والحال انه ابن ثلاث وستين سنة واتفق العلماء
على أن هذه الرواية أصح الروايات الثلاثة الواردة في قدر عمره صلى الله عليه وسلم
والثانية انه توفي وهو ابن ستين سنة وهي محمولة على ان روايتها اقصر على العقود
وأنتى الكسور والثالثة انه توفي وهو ابن خمس وستين سنة وهي محمولة على ادخال
سنة الولادة وسنة الوفاة (قوله عن عامر بن سعد) أي ابن أبي وقاص ثقة
تابعي كبير وقوله عن جرير أي ابن حازم الازدي وقوله عن معاوية أي ابن أبي
سفيان وقوله انه سمعه أي ان جريراً سمع معاوية (قوله بخطب) أي حال كونه
يخطب (قوله وهو ابن ثلاث وستين) أي والحال انه ابن ثلاث وستين سنة

* (باب ما جاء في سنن رسول الله
صلى الله عليه وسلم) *
(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
روح بن عبادة (حدثنا) زكريا
ابن اسحاق (حدثنا) عمرو بن
دينار عن ابن عباس قال مكث
النبي صلى الله عليه وسلم بمكة
ثلاث عشرة سنة يوحى اليه
وبالمدينة عشر اوتوفي وهو ابن
ثلاث وستين (حدثنا) محمد بن
بشار (حدثنا) محمد بن جعفر
عن شعبة عن أبي اسحاق عن عائشة
ابن سعد عن جرير عن معاوية
انه سمعه بخطب قال مات رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو ابن
ثلاث وستين

وأبو بكر وعمر من فروعنا بالابتداء والخبر محذوف تقديره كذلك أما أبو بكر
فستين (حدثنا) حسين
ابن مهدي البصري (حدثنا)
عبد الرزاق عن ابن جريج عن
الزهري عن عمرو بن عاصم عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم مات
وهو ابن ثلاث وستين سنة
(حدثنا) احمد بن منيع
ويعقوب بن ابراهيم الدورقي
قالا (حدثنا) اسحاق بن علي
بن خالد الخزاز (ابن ابي عمير)
مولى بني هاشم قال سمعت ابن
عباس يقول فوفى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس
وستين (حدثنا) محمد بن بشر
ومحمد بن ابان قالا (حدثنا)
معاذ بن هشام (حدثنا) ابي عن
قتادة عن الحسن بن دغفل بن
حنظلة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قبض وهو ابن خمس وستين
قال ابو عيسى ودغفل لا يعرف
له سماعا من النبي صلى الله عليه
وسلم وكان في زمن النبي صلى
الله عليه وسلم رجلا (حدثنا)
اصحاق بن موسى الاصلبي
(حدثنا) معن (حدثنا) مالك
ابن انس عن ربيعة بن ابي عبد
الرحمن عن انس ابن مالك انه
سمعه يقول كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليس بالطويل

البان

وقوله وأبو بكر وعمر من فروعنا بالابتداء والخبر محذوف تقديره كذلك أما أبو بكر
فستين (حدثنا) حسين
ابن مهدي البصري (حدثنا)
عبد الرزاق عن ابن جريج عن
الزهري عن عمرو بن عاصم عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم مات
وهو ابن ثلاث وستين سنة
(حدثنا) احمد بن منيع
ويعقوب بن ابراهيم الدورقي
قالا (حدثنا) اسحاق بن علي
بن خالد الخزاز (ابن ابي عمير)
مولى بني هاشم قال سمعت ابن
عباس يقول فوفى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس
وستين (حدثنا) محمد بن بشر
ومحمد بن ابان قالا (حدثنا)
معاذ بن هشام (حدثنا) ابي عن
قتادة عن الحسن بن دغفل بن
حنظلة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قبض وهو ابن خمس وستين
قال ابو عيسى ودغفل لا يعرف
له سماعا من النبي صلى الله عليه
وسلم وكان في زمن النبي صلى
الله عليه وسلم رجلا (حدثنا)
اصحاق بن موسى الاصلبي
(حدثنا) معن (حدثنا) مالك
ابن انس عن ربيعة بن ابي عبد
الرحمن عن انس ابن مالك انه
سمعه يقول كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليس بالطويل
ولا بالقصر

ولا بالقصر

ولا بالتصير أي المتردد في بعضه وقوله ولا بالأيض الامهق أي البالغ في البياض
 كما في الجص بحيث لا حرة فيه أصلاً فلا ينافي كان أيض مشرباً بالجمرة فالنقي
 منصب على التبدد وقوله ولا بالآدم أي بالاسمر من اللادمة وهي السمرة وقوله ولا
 بالجعد القلط بفتح الطاء الأولى وكسر هاء أي الشديد الجعودة وقوله ولا بالسبط
 بكسر الباء أي شديد السبوطه وقوله بعنه الله على رأس أربعين سنة هذا هو
 الصواب المشهور والذي أطبق عليه الجمهور وقوله فأقام بركة عشرين أي بعد فترة
 الوحي فلا ينافي أنه أقيم بها ثلاث عشرة سنة وقوله وبالمدينة عشرين أي اتصافاً
 كما مر تقريباً (قوله وتوفاه الله على رأس ستين سنة) أي بالقضاء الكسرة فلا ينافي
 أنه توفاه الله وهو ابن ثلاث وستين سنة كما تقدم وقوله وليس في رأسه ولحيته
 عشرون شعرة بيضاء الجملة الحالية (قوله فعوه) أي نحو الحديث السابق من غير
 تغيير في اللفظ إلا بالقاء والواو فإنه قل هنا وتوفاه وفي هذا الحديث حال توفاه

• (باب ما جاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أي باب بيان الأحاديث التي وردت في تمام أجزائه الشريف فان الوفاة بفتح الواو
 مصدر وفي بنى بالضم أي تم أجزائه وأحاديثه أربعة عشر حديثاً (قوله قالوا)
 أي هؤلاء الجماعة (قوله آخر نظرة) مبتدأ خبره مقدر والتقدير آخر نظرة
 نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرة إلى وجهه الكريم حين كشف
 الستارة بناء على أن يوم الاثنين منسوب على الظرفية وقيل أنه مرفوع على أنه
 خبر مع تقدير مضاف قبل المبتدأ والتقدير زمن آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم هو يوم الاثنين وقوله كشف الستارة جملة في محل نصب على الحال
 بتقدير قدأوبدونها على التلصاف في ذلك والمراد أنه أمر بكشف الستارة لملقته
 على باب بيته الشريف وهي بكسر السين ما يستبره وكان من عادتهم تعليق الستور
 على بيوتهم وقد جرت بذلك عادة الأكارب في وقتنا هذا (قوله فنظرت إلى وجهه
 كأنه ورقة مصحف) أي فنظرت إلى وجهه الشريف حال كونه يشبه ورقة
 مصحف بتلصيقه في الحسن والقضاء فان ورقة المصحف مستقلة على البياض
 والأشراق الحسي والمعنوي من حيث ما فيها من كلام الله تعالى وكذلك وجهه
 الشريف مشتمل على الحسن وصفاء البشرة وسطوع الجمال الحسي والمعنوي
 (قوله والناس خلف أبي بكر) أي قد اقتدوا به في صلاة الصبح بأمره صلى الله
 عليه وسلم وقوله فكاد الناس أن يضطربوا أي تقرب الناس من أن يضطربوا

ولا بالتصير ولا بالأيض الامهق
 ولا بالآدم ولا بالجعد القلط
 ولا بالسبط بعنه الله تعالى على
 رأس أربعين سنة فأقام بركة
 عشرين وبالمدينة عشرين
 وتوفاه الله على رأس ستين
 سنة وليس في رأسه ولحيته
 عشرون شعرة بيضاء (حدثنا)
 قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس
 عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن
 عن أنس بن مالك نحوه
 • (باب ما جاء في وفاة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم) •
 (حدثنا) أبو عمار الحسين بن
 حرب وقتيبة بن سعيد وغير
 واحد قالوا (حدثنا) صفوان بن
 عيينة عن الزهري عن أنس بن
 مالك قال أخبرنا أنس بن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كشف الستارة يوم الاثنين
 فنظرت إلى وجهه كأنه ورقة
 مصحف والناس خلف أبي بكر
 فكاد الناس أن يضطربوا

من كمال فرهم لغتهم شفاء صلى الله عليه وسلم حتى أرادوا أن يقطعوا الصلاة
 لاعتقادهم خروجه صلى الله عليه وسلم ليصلي بهم وأرادوا أن يجلوأه الطريق الى
 الحراب وفاج بعضهم في بعض من شدة الفرح وقوله فأشار الى الناس ان اثبتوا
 أى مكانكم فى ملائكم وأن تفسيره بمعنى الاشارة وقوله وأبو بكر يؤتمهم أى
 يصلى بهم اماما فى صلاة الصبح يأمره صلى الله عليه وسلم حيث قال مروا بأبى بكر
 فليصل بالناس وقوله وألقى السيف بكسر السين وقتها أى السيف الذى هو
 الذى عبر عنه أولا بالسنة (قوله وتوفى من آخر ذلك اليوم) أى فى آخر ذلك
 كما فى رواية والمراد بذلك اليوم يوم الاثنين وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم
 من صداع عرض له فى ثاوى ربيع الاول ثم اشتد به حتى صلوا يقول أين أظغدا
 أين أظغدا فهزم نساؤه انه يريد يوم عائشة فأذن له ان يمريض عندها ومات به
 المرض حتى مات فى اليوم الثانى عشر من ربيع الاول وكان يوم الاثنين ولا يلقى
 ماتت فى هذه الرواية من انه توفى فى آخر ذلك اليوم جزم أهل السير بأنه مات
 حين اشتد الغضى بل حكى صاحب جامع الاصول الاتفاق عليه لان المراد بقولهم
 توفى ضحى انه فارق الدنيا وخرجت نفسه الشريفة فى وقت الضحى والمراد بكونه
 توفى فى آخر اليوم انه تحقق وفاته عند الناس فى آخر اليوم وذلك انه بعد ما توفى
 ضحى حصل اضطراب واختلاف بين الصحابة فى موته فالتكثير منهم موته حتى ظل
 عمر من قال ان محمدا قدم مات قلته بسببى هذا حتى جاء الصديق وقالى من كان يعبد
 محمدا فان محمدا قدم مات ومن كان يعبد الله فان الله حى لا يموت فوجع الناس الى
 قوله بعد زمان مديد فالتحقوا وفاته صلى الله عليه وسلم الا فى آخر النهار (قوله
 جيد) بالتصغير وفى نسخة محمد وقوله ابن مسعدة بفتح الميم وسكون السين وفتح
 العين كثر به وقوله سليم بالتصغير وقوله ابن عون بالنون وقوله عن ابراهيم أى
 الغضى (قوله مسندة) بصيغة اسم الفاعل (قوله أو قالت الى جبرى) بفتح
 الحاء وكسرها أى حضى وهو بكسر الحاء ما دون الابطالى الكشح (قوله
 بطست) بفتح أوله أصله طس فأبدل أحد الضميين تاء لتقل اجتماع المثلين ويقال
 طس على الاصل بغير تاء وهى كلمة أجمية معربة مؤنثة عند الاكروم حتى تذكروا
 ولذلك قال ليلول فيه تذكير الضمير لكن التأنيت أكثر فى كلام العرب (قوله
 فأت) أى فى هذه الحالة كما تصرح به رواية الجاهلى عنها توفى فى بيت
 وفى يومى بين مهرانى وغيرى أى كان رأسه الشريف بين مهرانى وهو الرامة وغيرها
 وهو أعلى الصدر وموضع القلادة منه وفى رواية بين حاقنى وذائقى والحاقته

فأشار الى الناس ان اثبتوا
 وأبو بكر يؤتمهم وألقى السيف
 وتوفى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من آخر ذلك اليوم (حدثنا)
 جسد بن مسعدة البصرى
 (حدثنا) سليم بن أخضر عن ابن
 عون عن ابراهيم عن الاسود عن
 عائشة قالت كنت مسندة النبي
 صلى الله عليه وسلم الى صدرى
 أو قالت الى جبرى فدهى بطست
 ليلول فيه ثم بال فأت

المعدة والذاقنة ما سمت الدفن (قوله عن ابن الهاد) هو يزيد بن عبد الله بن
 اسلمة بن الهاد شيخ الامام مالك وقوله ابن سرجس يفتح السين وسكون الراء
 وفتح الجيم وفي نسخة بكسر ها غير منصرف (قوله وهو بالموت) أى مشغول به
 أو متلبس به (قوله ثم يمسح وجهه بالماء) أى لانه كان يغشى عليه من شدة المرض
 فيفضل ذلك ليضيق ويسن فعل ذلك بمن حضره الموت فان لم يفعله بنفسه فعليه به
 غير ما لم يظهر منه كراهته لذلك كالتبريع فيسن أيضا بل يجب ان ظهرت حاجته له
 (قوله على منكرات الموت) أى شدائده فانها أمور منكرة لا يألفها الطبع
 (قوله أو قال منكرات الموت) أى استغراقاته وهذا انما كان بحسب ما يظهر
 للناس مما يتعلق بحاله الظاهر لاجل زيادة دفع الدرجات والترقى في أعلى المقامات
 والكرامات اما حاله مع الملائكة والملا الأعلى فكان على خلاف ذلك فان جبريل
 أتاه في مرضه الشريف ثلاثة أيام يقول له كل يوم ان الله أرسلني اليك اكراما
 واخطاما وتفضيلا بسألك عما هو أعلم به منك كيف تجبلك وجاء في اليوم الثالث
 بمك الموت فاستأذنه في قبض روحه الشريفه فأذن له ففعل (قوله ابن صباح)
 وفي نسخة بالتعريف وهو بتشديد الواو وحيدة وقوله البراز بالرفع على أنه نعت للمسن
 وقوله مبشر بصيغة اسم الفاعل وقوله عن أبيه أى العلا بن الجراح كاستيأتى
 (قوله لا أعط) بكسر الواو وحيدة من القبطه وهى ان تنحى أن يكون له مثل
 ما للغير من غير أن تزول عنه وقوله بهون موت أى بهولته ومرادها بذلك ازالة
 ما تقرّر في النفوس من تنحى سهولة الموت لانها المارأت شدة موته صلى الله عليه
 وسلم علمت انها ليست علامة رديه بل مرضية فليست شدة الموت علامة على سوء
 حال الميت كما قد يتوهم وليست سهولته علامة على حسن حاله كما قد يتوهم أيضا
 والمفاصل أن الشدة ليست اماره على سوء ولا ضده والسهولة ليست اماره على
 خير ولا ضده (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف وقوله سألت ابازرعة هو من
 اكابر مشايخ الترمذى والعمدة في معرفة الرجال عند المحدثين وقوله من عبد
 الرحمن بن العلاء هذا أى المذكور في السند المسطور وانما سأله عنه لان عبد الرحمن
 ابن العلاء متبعه تدبير الرواة (قوله ابن الجراح) جيمين (قوله أبو كريب
 بالتصغير) وقوله أبو معاوية هو محمد بن خازم بالخاء والراى المجتهد وقوله ابن
 المنيك بالتصغير وقوله عن ابن أبي مليكة بالتصغير أيضا (قوله اختلفوا في دفنه)
 أى في أصله هل يدفن أولا وفي عمله هل يدفن في مسجد أو في البقيع عند أصحابه
 أو في الشام عند أبيه ابراهيم أو في بلده مكة فالاختلاف من وجهين

(حدثنا) (قضية) (حدثنا)
 الليث عن ابن الهاد عن موسى بن
 مرجس عن القاسم بن محمد عن
 عائشة انها قالت رأيت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وهو
 بالموت وعنده قدح فيه ماء وهو
 يدخل يده في القدح ثم يمسح
 وجهه بالماء ثم يقول اللهم أعني
 على منكرات الموت أو قال
 منكرات الموت (حدثنا) الحسن
 ابن صباح البزاز (حدثنا) مبشر
 ابن اسماعيل عن عبد الرحمن بن
 العلاء عن أبيه عن ابن عمر عن
 عائشة قالت لا أعط أحدا
 بهون موت بعد الذي رأيت من
 شدة موت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال أبو عيسى سألت
 ابازرعة فقلت له من عبد الرحمن
 ابن العلاء هذا فقال هو عبد
 الرحمن بن العلاء بن الجراح
 (حدثنا) أبو كريب محمد بن العلاء
 (حدثنا) أبو معاوية عن عبد
 الرحمن بن أبي بكر هو ابن المنيك
 عن ابن أبي مليكة عن عائشة
 قالت لما قبض رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه

(قوله شيا مانسيته) اشارة الى كمال استحضاره وحفظه (قوله الذي يجب) أي الله أو النبي وقوله ان يدفن فيه بصيغة المجهول ولا ينافيه نقل موسى ليوسف عليهما السلام من مصر الى آباءه بفلسطين لاحتمال أن محبة دفنه بصر موقته بفقد من ينقله على أن الظاهر ان موسى انما فعله بوحى وورد أن عيسى عليه السلام يدفن بجنبه صلى الله عليه وسلم في السهوة الخالية بينه صلى الله عليه وسلم وبين الشيخين وأخذ منه بعضهم ان عيسى يقبض هناك (قوله ادفنوه في موضع فرشته) أي في المحل الذي هوتت فراشه الذي مات عليه (قوله الغبري) نسبة لقب الغبر وهم طائفة من تميم وقوله وسوار بتشديد الواو وقوله وغير واحد أي أكثر من واحد وقوله عن عبيد الله بالتصغير وقوله ابن عبد الله أي ابن عتبة ابن مسعود الهمداني (قوله قبل النبي) أي في جهته تبركاً واقتداء به صلى الله عليه وسلم حيث قبل عثمان بن مظعون فتقبل الميت سنة (قوله العطار) بالرفع وقوله الجوفى بفتح الجيم نسبة لبطن من الازد واصله عبد الملك بن حبيب وقوله ابن بانوس بمنع الصرف للعلمية والتركيب المزجي فانه مركب من باب ونوس كنوح (قوله فوضع فمه بين عينيه) أي وقبله وقوله ووضع يديه على ساعديه الاقرب ما في المواهب على صدغيه لانه هو المناسب للعادة (قوله وقال) أي من غير ازعاج وقلق وجرع وفزع بل بحفض صوت فلا ينافي نبات الصدق رضى الله عنه وفي رواية انه قال بأبي أنت وأمي طبت حيا وميتا وقوله وانبياه واصفياء واخلياء بها سكنت في الثلاثة ترادسا كمنة لاظهار الالف التي أتى بها المبتدأ الصوت به وهذا يدل على جواز عدم أوصاف الميت بلانوح بل ينبغي أن يتدب لانه من سنة الخلقاء الراشدين والائمة المهتدين وقد صار ذلك عادة في رثاء العلماء بحضور المحافل العظيمة والمجالس الفخيمة (قوله بشر) بكسر فسكون (قوله اضاء منها كل شيء) أي استنار من المدينة الشريفة كل شيء نورا حسيا ومعنويا لانه صلى الله عليه وسلم نور الانوار والسراج الوهاج ونور الهداية العاتمة ورفع الظلمة الطامئة وقوله أظلم منها كل شيء أي لفقد النور والسراج منها فذهب ذلك النور بجوته (قوله وما نقصنا أيدينا من التراب) أي وما نقصنا أيدينا من تراب قبر الشريف ونقص الشيء يحرقه يتركه ليتركه الغبار وقوله وأنالني دفنه بالكسر أي والحال اني دفننه وقوله حتى أنكرونا قلوبنا أي أنكرونا حالها لتغيرها بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم عما سكنت عليه من الرقة والصفاء لانقطاع ما كان يحصل لهم منه صلى الله عليه وسلم من التعليم وليس المراد أنهم لم يجدوها على

إتقال أبو بكر تحت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا مانسيته قال ما قبض الله نبيا الا في الموضع الذي يجب أن يدفن فيه ادفنوه في موضع فراشه (حدثنا) محمد بن بشار وعباس الغبري وسوار بن عبد الله وغير واحد قالوا (حدثنا) يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة ان أبا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما مات (حدثنا) نصر بن علي الجهضمي (حدثنا) مرحوم بن عبد العزيز العطار عن أبي عمران الجوفى عن يزيد بن بانوس عن عائشة ان أبا بكر دخل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه ووضع يديه على ساعديه وقال وانبياه واصفياء واخلياء (حدثنا) بشر بن هلال الصواف البصرى (حدثنا) جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء وما نقصنا أيدينا من التراب وأنالني دفنه حتى أنكرونا قلوبنا

ما كانت عليه من التصديق لأن إيمانهم لم ينقص بوفاته صلى الله عليه وسلم (قوله محمد بن حاتم) أي المؤلف ببغداد (قوله توفى رسول الله) وفي نسخة النبي أي وفاته الله قبض روحه وقوله يوم الاثنين أي كما هو متفق عليه بين أرباب النقل (قوله عن جعفر) أي الصادق وقوله ابن محمد أي الباقر وقوله عن أبيه أي الذي هو محمد الباقر بن علي زين العابدين بن سيدنا الحسين (قوله قال) أي محمد الباقر وهو من التابعين فالحديث مرسل (قوله فكث) بضم الكاف وقصها أي لبث بلا دفن وقوله ذلك اليوم أي الذي هو يوم الاثنين وقوله وليلة الثلاثاء بالمد والوزيد بعده في بعض النسخ ويوم الثلاثاء وقوله ودفن من الليل أي في ليلة الأربعاء وسط الليل وأما غسله وتكفينه والصلاة عليه ففعلت يوم الثلاثاء كما في المواهب (قوله قال سفيان) أي ابن عيينة المتقدم في السند (قوله وفان غيره) أي غير محمد الباقر وقوله سمع بصيغة المجهول وقوله صوت المساحي بفتح الميم جمع مسحاة بكسرها وهي كالجرفة إلا أنها من حديد وهي مأخوذة من السحور بمعنى الكشف والازالة والذي حفر لحده الشريف هو أبو طلحة وقوله من آخر الليل أي في آخر الليل وإنما أخر دفته صلى الله عليه وسلم مع أنه يستحب تجهيله لعدم اتفاهم على دفنه ومحل دفنه ولا همتهم من ذلك الأمر الهائل الذي لم يقع قبله ولا بعده مثله ولا نشغالهم ينصب الإمام الذي يتولى مصالح المسلمين (قوله ابن أبي نمر) بفتح النون وكسر الميم (قوله توفى) بالبناء للمجهول وقوله ودفن يوم الثلاثاء أي ابتدئ في مقدمات دفنه تجهيزه يوم الثلاثاء فلا ينافي أنه فرغ من دفته في آخر ليلة الأربعاء بما عيئت يمكن الجمع بين هذا الحديث بجملة على الابتداء والحديث السابق بجملة على الانتهاء وحيث أمكن الجمع فلا حاجة لما قيل من أن هذا الحديث سهو من شريك بن عبد الله لما قام للحديث السابق وقد علمت أنه لا منافاة (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف وقوله هذا حديث غريب أي والمشهور ما تقدم في الحديث السابق من أنه دفن ليلة الأربعاء وقد علمت الجمع بينهما (قوله ابن نبيط) بالتصغير وقوله أخبرنا بصيغة المجهول وقوله عن نعيم بالتصغير وقوله عن نبيط بالتصغير أيضا وقوله ابن شريط بفتح الشين المعجمة وزيد في نسخة وكان له صحبة ففي هذا الحديث رواية صحابي عن صحابي وقوله وكانت له صحبة وكان من أهل النخعة (قوله أعني على رسول الله) أي لشدة ما حصل له من الضعف وقصور الأعضاء فالانحماض على الأنبياء لأنه من المرض وقيد الغزالي بغير الطويل وجزءه بالقبني بخلاف الجنون فليس جائزا عليهم لأنه نقص وليس

(حدثنا) محمد بن حاتم (حدثنا) عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين (حدثنا) محمد بن أبي عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء ودفن من الليل قال سفيان وقال غيره سمع صوت المساحي من آخر الليل (حدثنا) قتيبة ابن سعيد (حدثنا) عبد العزيز ابن محمد عن شريك بن عبد الله ابن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء قال أبو عيسى هذا حديث غريب (حدثنا) نصر بن علي الجهضمي (حدثنا) عبد الله بن داود (حدثنا) سلمة ابن نبيط أخبرنا عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد وكانت له صحبة قال أعني على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه

اغماؤهم كاعماؤ غيرهم لانه اغماؤهم استرجوا سهم الظاهرة دون قلوبهم لانه اذا عجمت
 عن النوم فعن الاغماؤ اولى (قوله فافاق) أى من الاغماؤ بأن رجع الى
 الشعور وقوله فقال حضرت الصلاة أى حضرت صلاة العشاء الآخرة كما ثبت
 عند البخارى أى أحضر وقتها فهو على تقدير أداة الاستفهام مع تقدير مضاف
 وقوله فقالوا نعم أى حضرت الصلاة (قوله فقال مروا بلالا فليؤذن) أى
 بلغوا أمرى بلالا فليؤذن بالصلاة بفتح الهمزة وتشديد الذال أو بسكون الهمزة
 وتخفيف الذال (قوله ان يصلى للناس) أى اماما لهم وقوله أو قال بالناس
 أى جماعة بهم (قوله أسيف) أى حزين أى يغلب عليه الحزن وقوله اذا قام
 ذلك المقام أى قام في ذلك المقام وهو مقام الامامة في محلك وقوله بكي أى حزنا
 عليك لانه لا يطيق ان يشاهد محلك خاليا منك وقوله فلا يستطيع أى لا يتدر على
 الصلاة بالناس بذلك لغلبة البكاء عليه حزنا وأسفا عليك وقوله فلو أمرت غيره أى
 لكان حسنا فجواب لو محذوف ان كانت شرطية ويحتمل انها التثنية فلا
 جواب لها (قوله فانكن صواحب أو صواحبات يوسف) أى مثلين في اظهار
 خلاف ما يظن فهومن قبيل التشبيه البليغ ووجه التشبه ان زليخا استدعت
 النسوة وأظهرت هون الأكرام بالضيافة وأضمرت انهن ينظرن الى حسن يوسف
 فيعذرهن في حبه وعائشة رضى الله عنها أظهرت ان سبب محبتها صرف الامانة
 عن أيها انه رجل أسيف وان لا يستطيع ذلك وأضمرت ان لا يتشبه الناس به
 لانها ظننت انه لا يقوم أحد مقامه الا تشابه الناس به والخطاب وان كان بلفظ
 الجمع لكن المراد به واحدة وهى عائشة وكذلك الجمع في قوله صواحب الذين هو
 جمع صاحبة وصواحبات الذى هو جمع صواحب فهو جمع الجمع لفظ الجمع
 والمراد به امرأة العزيز (قوله قال) أى سالم وقوله صلى بالناس أى سبع عشرة
 صلاة كما نقله الديلمى أول ما عشاء ليلة الجمعة وأخراها صبح يوم الاثنين الذى يوفى
 فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله خفة) أى من مرضه وقوله فقال
 انظروا الى أى أحضروا الى وقوله من انكى عليه أى من اعتمد عليه عند الخروج
 كما فى نسخة (قوله خفات بريرة) بفتح اللام وكسر الراء الاولى وهى بنت
 صفوان قبطية أو حبشية مولاة عائشة وقوله ويرجل آخر جافى روايته أنه نوبة يضم
 النون وسكون الواو وهو عبد أسود وانما وصف بالخرم لانه لا يصح ذلكنا لامع
 اتحاد الجنس كأن يقال جاء زيد ويرجل آخر ولا كذلك ما هنا للإيضاح والتصریح

فأفاق فقال حضرت الصلاة
 فقالوا نعم فقال مروا بلالا
 فليؤذن ومروا أبابكر أن يصلى
 للناس أو قال بالناس قال
 ثم أعجى عليه فأفاق فقال
 حضرت الصلاة فقالوا نعم فقال
 مروا بلالا فليؤذن ومروا أبابكر
 فليصلى بالناس فقالت
 عائشة ان أبى رجل أسيف اذا
 قام ذلك المقام بكي فلا يستطيع
 فلو أمرت غيره قال ثم أعجى عليه
 فأفاق فقال مروا بلالا فليؤذن
 ومروا أبابكر فليصلى بالناس
 فانكن صواحب أو صواحبات
 يوسف قال فأمر بلال فأذن
 وأمر أبو بكر فصلى بالناس ثم ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وجد خفة فقال انظروا الى من
 انكى عليه بخاتم بريرة ويرجل
 آخر

بالمعلوم وفي رواية للشيخين خرج بين عباس ورجل آخر وهو علي وفي رواية العباس
 وولده الفضل وفي أخرى العباس وأسامة ولدا رطلقي أسامة والفضل ويمكن
 التوفيق بين الروايات بتعدد ذروجه صلى الله عليه وسلم (قوله فأتكا عليهما)
 أي اتحد عليهما كما يعتمد على العصا (قوله ذهب لينكص) أي طفق ليرجع
 إلى ورائه القهقري يقال كافي المتشار نكص على عقبه رجع وبابه دخل وجلس
 فصيح قراءة ما هنا بضم الكاف وكسر هاء الأولى ان يضبط بكسرهما لانه المطابق
 لما في القرآن حيث قال تعالى على أعتابكم تكسون بالكسر لا غير (قوله فأوما
 إليه) أي أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر وقوله ان ثبت مكانه أي
 لم يبق على امامته ولا يتأخر عن مكانه وقوله حق قضى أبو بكر صلاته مرتبط
 بمحذوف أي ثبت أبو بكر مكانه - حق قضى صلته أي أتمها وظاهر ذلك انه صلى
 الله عليه وسلم اقتدى بأبي بكر وقد صرح به بعض الروايات لكن الذي في رواية
 الشيخين كان أبو بكر رضي الله عنه يصلي قائما ورسول الله صلى قاعدا يقتدى
 أبو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلوة أبي بكر
 رضي الله عنه والمراد ان أبي بكر كان رابطة مبلغا عنه صلى الله عليه وسلم فبعد ان
 أخرج نفسه من الامامة صار أموما وهذا يدل للذهب الشافعي من جواز اخراج
 الامام نفسه من الامامة واقدمائه بغيره فيصير أموما بعد ان كان اماما ويمكن
 الجمع بين هاتين الروايتين بتعدد الواقعة (قوله قبض) أي قبض الله روحه
 الشريفة وأبو بكر فأتى بالعالية عند زوجته خارجة بعد اذ نه صلى الله عليه وسلم
 في ذلك لحكمة الهية (قوله فقال عمر) أي والحال انه لم يسهه والحامل له على
 ذلك ظنه عدم موته وان الذي عرض له غشي تام أو استغراق وتوجه للذات
 العلية ولذلك قال والله اني لارجو ان يبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
 يقطع أيدي رجال وأرجلهم أي من المنافقين أو المرتدين (قوله قال) أي سالم
 وقوله وكان الناس أميين أي وكان العرب لا يثرون ولا يكتبون هذا هو معنى
 الاميين في الاصل والمراد هنا منهم من لم يحضرموت نبي قبله قوله لم يكن فيهم نبي
 قبله تفسيره بيان المراد بالاميين وقوله فأمسك الناس أي أمسكوا ألسنتهم
 عن التلقين بجمته خوفا من عمر وهي الله عنه (قوله فقالوا) أي الناس
 وقوله إلى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذي هو أبو بكر
 فانه مني أطلق انصرف إليه لكونه كل مشهورا به بينهم وقوله فادعه أي ليحضر

فأتكا عليهما فلما راه أبو بكر
 ذهب لينكص أو ما اليه ان
 ثبت مكانه حتى قضى أبو بكر
 صلته ثم ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قبض فقال عمر والله
 لا اسمع أحدا يذكر ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قبض الا
 ضربته بسيفي هذا قال وكان
 الناس أميين لم يكن فيهم نبي قبله
 فامسك الناس فقالوا يا سالم انطلق
 إلى صاحب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فادعه

فبين الحال ويسكن القننة فانه قوي القلب عند الشدائد وراسخ القلب عند
الزلازل وقوله وهو في المسجد أي مسجد محمته وهي السخ يضم السين المهملة بوزن
فعل موضع بأدنى عوالي المدينة بينه وبين مسجده الشريف فيميل ولعله كان
في ذلك المسجد لصلاة الظهر (قوله فأنته) كثره لتأكيده وقوله أبكي أي حال
كوني أبكي وقوله دهشا فتح فكسر أي حال كوني دهشا أي نصيرا (قوله قال
انضر رسول الله) أي لما فهمه من حاله (قوله والناس قد دخلوا) أي والحال
ان الناس قد دخلوا وفي نسخة قد سقوا بفتح الحاء وتشديد الفاء المنصومة أي
أحدقوا وأحاطوا وقوله أفرجوا إلى بقطع الهمزة أي أو سعالا لاجل ان أدخل
ولا ينافي هذا رواية البخاري أقبل أبو بكر رضي الله عنه فلم يكلم الناس لان المراد
لم يكلمهم بغير هذه الكلمة (قوله نجاء حتى أكبه عليه) فوجده مسجبي يريد
حبرة فكشف عن وجهه الشريف وقبله ثم بكى وقال بأبي أنت وأمي لا يجمع الله
عليك مرتين اما المودة التي كتبت عليك فقدمتها وقصدت بذلك الرد على عمر
فيما قال اذ يلزم منه انه اذا جاء اجله يموت وموتة أخرى وهو أكرم على الله من أن
يجمع عليه موتين ~~كما~~ ما جعلهما على الذين خرجوا من ديارهم وهم آوف
حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم (قوله فنال) أي قرأ استدلالا
على موته صلى الله عليه وسلم وقوله فعلوا ان قد صدق أي انه قد صدق في اخباره
بموته لانه ما كذب في عمره قط (قوله أبصلي) بالبناء للمجهول على رواية الباب
وفي نسخة بالنون وانما سألوه لتوهم انه مغفوره فلا حاجة له الى الصلاة المقصود
منها الدعاء والشفاة للميت وقوله ثم أي يصلي عليه لمشاركته لاقته في الاحكام
الاما خرج من الخصوصيات لدليل (قوله قالوا وكيف) أي وكيف
يصلي عليه أمثل صلاتنا على أخد أمتة أم بكيفية مخصوصة تليق برتبته العلية
(قوله قال يدخل قوم فيكبرون) أي أربع تكبيرات وقوله ثم يدخل قوم الخ
روى الحساكم والبزار انه صلى الله عليه وسلم جمع أهله في بيت عائشة رضي الله عنها
فقالوا فزيملي عليك قال اذا سلمتوني وكفتموني فضعوني على سريري ثم اخرجوا
عني ساعة فان أول من يصلي علي جبريل ثم ميكايل ثم اسرافيل ثم ملائكة الموت
مع جنوده ثم ادخلوا علي فوجبا بعد فوج فاصوا علي وسلوا تسليما ووجه من صلى
عليه من الملائكة سنون أيضا ومن غيرهم ثلاثون ألفا وانما صلوا عليه
فرادي لعدم اتصافهم حينئذ على خليفة يكون اماما (قوله أي يدين) أي ويدين
بلا دفن لسلامته من التضير أو لا تتطار رنعه الى السماء وقوله قال ثم أي يدين

فأنت أبابكر وهو في المسجد
فأنته أبكي دهشا فلما رأني
قال لي أقبض رسول الله صلى الله
عليه وسلم قلت ان عمر يقول
لا اسمع أحدا يذكرك أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبض الا
ضربته بسيفي هذا فقال لي
انطلق فانطلقت معه فجاها
والناس قد دخلوا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها
الناس أفرجوا لي فان رجوا له
نجاء حتى أكبه عليه ومه فقال
الأميت وانهم ميتون ثم قالوا
فأصاح رسول الله أقبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ثم فعلوا ان قد صدق قالوا
يا صاحب رسول الله أبصلي على
رسول الله قال نعم قالوا وكيف
قال يدخل قوم فيكبرون ويصلون
ويدعون ثم يخرجون ثم يدخل
قوم فيكبرون ويصلون ويدعون
ثم يخرجون حتى يدخل الناس
قالوا يا صاحب رسول الله أي دفن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثم

لان الدفن

لان الدفن من سنن سائر النبيين والمرسلين (قوله قالوا أين) أي أين يدفن وقوله
قال الله الخ وورد أنه استدل على ذلك بقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما فارق الديناني قط الا يدفن حيث قبض روحه قال علي وأما معناه
أيضا (قوله فعلموا ان قد صدق) أي انه قد صدق وبه ذاتين كمال علمه وفضله
واساطته بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله ثم أمرهم
ان يغسلوه بنوا أبيه) أي أمر الناس أن يغسلوه بنوا أبيه من غسله ولا يباذروهم فيه
ولذلك لم يقل أمر بني أبيه أن يغسلوه مع انه الظاهر لان الأمور به هم لان الناس
ومراد بني أبيه صعبته من التسبب فغسله على ظهر سعد وغيره عن علي أو صافى
الذي صلى الله عليه وسلم ان لا يغسله احد غيري قال فانه لا يرى احد عورتي
الا طمست عيناه قال علي فكان الفضل وأسامة بنأولان المأمن وراء السترة وما
معضو بالعين قال علي فماتت عورتا عضوا الا ككنا مما يقبله مني ثلاثون رجلا
حتى فرغت من غسله وكان العباس وابنه الفضل يعينانه وقتل وأسامة وشهران
مولاه صلى الله عليه وسلم يصوبون الماء وأعينهم معصوبة من وراء السترة وكفى
صلى الله عليه وسلم في ثلاثة ابواب بيض محولبة يفتح السين على الاشهر نسبة
الى السحول وهو القصار أو غربة باليمن وبنيها جمع حصل بالضم أيضا وهو التوب
الايض النقي وهو لا يكون الا من ظن ولم يكن فيها قميص ولا عمامة وحفظ وحسك
وحفر أبو طلحة زيد بن سهل لحده الشريف في موضع فراشه حيث قبض (قوله
يتشاورون) أي في أمر الخلافة وقوله فقالوا أي المهاجرون لا بني بكر وقوله انطلق
بنوا الى اخواتنا من الانصار ولعلم لم يطلبوا الانصار الى مجلسهم خوفا ان يمتنعوا
من الايمان اليهم فيحصل اختلاف وقتله وقوله ندخلهم بالجزم في جواب الامر
وفي نسخة بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف أي فمن ندخلهم وقوله في هذا الامر
أي التشاور في الخلافة (قوله فقالت الافضل) مرتب على محذوف والتقدير
فانطلقوا اليهم وهم محققون في سقيفة بني ساعدة فتكلموا معهم في شأن الخلافة
فقال قائلهم الخباب بن المذرمنا امير ومنكم امير على عادتهم في الجاهلية قبل
فقررا الاحكام الاسلامية فانه كان لكل قبيلة شيخ ورئيس يرجعون اليه في امورهم
وسياستهم ولهذا كانت الفتنة مستقرة فيهم الى ان جاء النبي صلى الله عليه وسلم
والتف بين قلوبهم وعظماؤه عاصف من ذنوبهم ولما قالوا ذلك رد عليهم أبو بكر
مختصا بالحديث الذي رواه نحو الاربعين مصليا وهو الأئمة من قريش وقد رواه
الخليفة لقريش وادستق بهذا الحد يمتنع من الرد عليهم بالدليل الذي هو ان يمتنع

قالوا ابن قال في المكان الذي
قبض الله فيه روحه فان الله
لم يقبض روحه الا في مكان طيب
فعلوا ان قد صدق ثم أمرهم
أن يغسلوه بنوا أبيه واجتمع
المهاجرون يتشاورون فقالوا
انطلقوا بنا الى اخواتنا من
الانصار ندخلهم معناني هذا
الامر فقالت الانصار منا امير
ومنكم امير

الامير يفضي الى التعارض والتناقض فلا يتم النظام ولا يلتزم الكلام (قوله
فقال عمر الخ) وفي رواية انه قال يا معشر الانصار استمعوا لرسول الله صلى
الله عليه وسلم قد امر ابا بكر ان يؤتم الناس فابكم تطيب ثيابكم يتقدم على ابي بكر
فالت الانصار فمردوا بالله ان يتقدم على ابي بكر (قوله من له مثل هذه الثلاثة)
أى من ثبت له مثل هذه الفضائل الثلاثة التي ثبتت لابي بكر رضي الله عنه
وهو استقامته انكارى قصديه الرد على الانصار حيث فهموا ان لهم حق في
انخلافة فالفضية الاولى كونه احد الاثنين في قوله تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار
فذكر مع رسوله بغيبه القبية وناهيك بذلك الفضية الثانية ايمان الصبية في
قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن فبعده صاحبه فن انكر بعينه كثر
لمعارضته للقرآن الفضية الثالثة ايمان الصبية في قوله تعالى ان الله سبحانه قسوت
هذه الفضائل له يؤذن بأحقية بالخلافة (قوله من هما) أى من هذان الاثنين
الذكور ان في هذه الآية والاستقامة للتظيم والتعزير (قوله ثم بسط) أى
مد عمر رضي الله عنه وقوله يده أى كفه وقوله فبايعه أى بايع عمر ابا بكر رضي الله
عنه وقوله وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة أى لوقوعها عن ظهور واتفاق
من أهل الحل والعقد ثم لم يحضر هذه البيعة على والزبير فلما هما ان الشيخين
لم يعتبراهما في المشاورة لعدم اعتنائهم بما مع انه ليس الامر كذلك بل صكان
عذرهما في عدم التفتيش على من كان غائبا في هذا الوقت عن هذا المجلس خوفا مما
من الانصار ان يعتقدوا البيعة لواحد منهم فتصل الفتنة مع ظنهما ان جميع
المهاجرين خصوصا عليا والزبير لا يكرهون خلافة ابي بكر ولذلك قال علي والزبير
ما غضبنا الا ان اخرا عن المشورة وان ترى ابا بكر احق الناس بها وانه لصاحب
الفار وانما تعرف شرفه وخبره ولقد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي
بالناس وهو حي وانرضيه لدينا افلا نرضاه له نيا لولما حصلت تلك المبيعة
في سقيفة بني ساعدة في يوم الاثنين الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم وأصبح
يوم الثلاثاء اجتمع الناس في المسجد النبوي بكثرة وحضر علي والزبير وجلس
الصديق على المنبر وقام عمر فتكلم قبله وحده الله وأثنى عليه ثم قال ان الله قد جمع
امركم على خيركم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثاني اثنين اذ هما في الغار
فقوموا بآياموه فبايعوه بيعة عاقبة حتى علي والزبير بمديعة السقيفة ثم تكلم
أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال انما بعد أجمع الناس قد وليت عليكم ولست
بمخيركم فان احسنت فاعضروني وان أسأت فتقوموني اطعوني ما اطعت الله ورسوله

فقال عمر بن الخطاب من له مثل
هذه الثلاثة ثاني اثنين اذ هما
في الغار اذ يقول لصاحبه
لا تحزن ان الله معنا من هما قال
ثم بسط يده فبايعه وبايعه الناس
بيعة حسنة جميلة (حدثنا) نعيم
ابن علي (حدثنا) عبد الله
ابن الزبير

واذ اعصت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا الى صلاتكم رحمكم الله
ولما فرغوا من المبيعة يوم الثلاثاء استغلوا بجهنم صلى الله عليه وسلم (قوله
شيخ باهلي - قديم بصري) هكذا في بعض النسخ وفي معظمها اسقاطه (قوله
من كرب الموت) أي شدة سكراته لانه كان يصيب جسده الشر يف من الآلام
البشرية ليزداد ترقية في المراتب العلية ولا يخفى ان من يمانية أو تبعضية لقوله
ما وجد (قوله قالت فاطمة واكرامه) بها ساكنة في آخر لمادات من شدة كرب
أيها فقد حصل لها من التألم والتوجع مثل ما حصل لايها فسألتها صلى الله
عليه وسلم بقوله لا كرب على أيك بعد اليوم لان الكرب كان بسبب العلائق
الجسمانية وبعد اليوم تتقطع تلك العلائق الحسية للانتقال حينئذ الى الحضرة
القدسية فكم به سر به الزوال يتقل بعده الى احسن النعيم مما لا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فمن الدنيا فانية ومن الآخرة باقية (قوله
انه) أي الحال والشأن وقوله قد حضر من أيك أي زل به وقوله ماليس بناركة
منه احدا يعني الموت فانه أمر عام لكل احد والمهية اذا عمت هانت أي سهل
التسلي عليها (قوله المواقاة يوم القيامة) أي الملاقاة ككاشنة وحاصلة
يوم القيامة (قوله سمالت) بكسر السين وتخفيف الميم (قوله فرطان) أي
ولدان صغيران يموتان قبله فانهما في القيامة هيبان له ما يحتاج اليه من ماء بارد
وظل ظليل وما كل مشرب والفرط في الاصل السابق من القوم المسافرين ليهي
لهم الماء والكلا وما يحتاجونه والمراد به الفقير الذي يموت قبل احداً أو به فانه
يشبهه في تهيئة ما يحتاج اليه من المصالح (قوله فن كان له فرط من امتك) أي
ما حكمه هل هو كذلك وقوله قال ومن كان له فرط أي يدخله الله الجنة بسببه كالذي
له فرطان وقوله يا موفقة أي لاستكشاف المسائل الدينية وهذا تخويف من صلى
الله عليه وسلم لها على كثرة السؤال فلذلك كرره حيث قالت فن لم يكن له فرط
من امتك أي فما حكمه وقوله قال ان فرط لا تقي أي امة الاجابة فهو صلى الله
عليه وسلم سابق مهيب المصالح اتمه ثم استأنف بقوله لن يصابوا بعنق على وجه
التعليل فانه عندهم احب من كل والد وادفصيته عليهم أشد من جميع المصائب
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في مرضه كافي ستم ابن ماجه أجه الناس ان احد
من الناس أو من المؤمنين اصيب بحصية فليقر بحصيته بي عن الحصية التي تصيبه
بغيري فان احدا من اتقى لن يصاب بحصية بعدى أشد عليه من مصيبي وكان الرجل
من أهل المدينة الشريفة اذا اصابته مصيبتة جاءه اخوه فصاحه ويقول يا عبد الله

شيخ باهلي - قديم بصري (حدثنا)
قالت البناني عن انس بن مالك
قال لما وجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كرب الموت ما وجد
فقالت فاطمة رضي الله تعالى
عنها واكرامه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا كرب على أيك بعد
اليوم انه قد حضر من أيك
ماليس بناركة منه احدا المواقاة
يوم القيامة (حدثنا) أبو الخطاب
زياد ابن يحيى البصري ونصر
ابن علي الجهضمي قال (حدثنا)
عبدربه بن بارق الحنفي قال
سمعت جدي اباي سمالت
ابن الوليد يحدث انه سمع
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
يحديث انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من كان له فرطان
من امتي ادخله الله بها الجنة
فقالت عائشة رضي الله عنها
فن كان له فرط من امتك قال
ومن كان له فرط يا موفقة قالت
فن لم يكن له فرط من امتك قال
فان فرط لا تقي ان يصابوا بعنق

انق الله فان في رسول الله اسوة حسنة وقد روى مسلم اذا اراد الله بامة خيرا قبض
نيها قبلها فجعله لها فرطا وطلا بين يديها واذا اراد هلاك امة عذبها ونبيها حتى
فاهلكها وهو ينظر فاقر عينيه به لانه كما حين كذبوه وعصوا امره

(باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى فى ما خلفه من المال وان لم يورث وأبعد من قال أومن علم لانه لم يذ كرفى الباب
شيتا يتعلق بالعلم واشترى فى الخلفات آيات من كتبها ووضعها فى بيته يورث فى بيته
ومن حملها آمن من الطاعون كما نقل عن الشيخ الشراوى (قوله جويرية)
أم المؤمنين وقوله له صحبة أى لعمر بن الخطاب صحبة صلى الله عليه وسلم
(قوله قال) أى عمرو المذكور وقوله ما ترك الخ الحصر فى الثلاثة التى ذكرها
فى هذا الخبر اضافى والا فقد ترك ثيابه وأمتعة بيته لكنهم لم تذ كر لكونهم باسيرة
بالتسبب للمذكورات وقال ابن سيد الناس وترك صلى الله عليه وسلم يوم مات
فوقى حبرة وازارا عما يابون بين حصارين وقبضا صحاريا وآخر نحو ليا وجبة
عينية ونخعة وكساء أبيض وقلائد صغار الاطية ثلاثا وأربعا وملحفة موضة
أى مصبوغة باللورس وقد أعنى الله قلبه كل الفنى ووسع عليه غاية السعة وأى
عنى اعظم من عنى من عرضت عليه مفايح خزائن الارض فأباها وجاءت اليه
الاموال فأنفقها كلها وما استأثر منها بشئ ولم يتخذ عسارا ولا ترك شاة ولا بعيرا
ولا عبدا ولا امة ولا دينارا ولا درهما غير ما ذكر (قوله الاسلحة) أى الذى
كان يهتم بلبسه واستعماله من نحو ربح وسيف ودرع ومغفر وحربة
وقوله وبغلقه أى البيضاء واجهاد لذل بضم الدالين وعاشت بعده صلى الله عليه
وسلم حتى سكبرت وذهبت أسنانها وكان يجرش لها الشعير وماتت بالنبع
ودفنت فى جبل رضوى وقوله وأرض لم يصفها له لعدم اختصاصها به كسابقها
لان فلها كانت عامة له ولعيا له وفقرا المسلمين وهى نصف ارض فذلك وثلث ارض
وادى القرى وسهه من خمس خيبر وحصته من ارض بنى النضير كما نقل عن
الكرمانى وقوله جعلها صدقة أى جعل هذه الثلاثة صدقة لقوله صلى الله عليه وسلم
نحن معاشر الانبياء لانورث ما تركناه صدقة فالخبر عائد على الثلاثة كذا نقل
والظاهر أنه عائد على الارض لان المراد أنه جعلها صدقة فى حياته على أهله
وزوجاته وخدمه وفقراء المسلمين وليس المراد أنها صارت صدقة بعد موته كقبية
مختلفة فانها صارت كلها صدقة بعد وفاته على المسلمين (قوله فقالت) أى فاطمة
عليها السلام وقوله من ترك أى يا أبانكر وقوله فقالت أهلى وولدى أى زوجتى

(باب ما جاء فى ميراث رسول الله
صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) احمد بن نبيع (حدثنا)
حسين بن محمد (حدثنا) اسرائيل
عن أبي اسحاق عن عمرو بن الخطاب
اخى جويرية له صحبة قال ما ترك
رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاسلحة وبغلقه وأرضا جعلها
صدقة (حدثنا) محمد بن المنفى
(حدثنا) أبو الوليد (حدثنا)
محمد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن
أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله
عنه قال جاءت فاطمة الى أبي
بكر فقالت من ترك فقال أهلى
وولدى

وأولادى من الذكور والانات وقوله فقالت مالى لأرث أبى أى فقالت السيدة
فاطمة أى نبي بنتى حال كوفى لأرث أبى أى ما يعنى من ارث أبى ولعلها لم
يلغها الحديث حتى رواه لها أبو بكر رضى الله عنه (قوله لانورث) بضم
النون وفتح الراء وفى المقرب كسر الراء خطأ رواية وان صح دراية على معنى لانورث
ميراثا لا حداصيره صدقة عامة لا تختص بالورثة (قوله ولكنى أعول على من كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بهوله) قال فى الصحاح عال الرجل عياله يعولهم
فاتهم وأتفق عليهم فقوله وأتفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتفق
عليه عطف تفسير كما قاله الخنبي والحكمة فى عدم الارث من الانبياء ان لا يتخى
بعض الورثة موتهم فهلك وأن لا يظن بهم انهم راغبون فى الدنيا وجمعها الورثتهم
وأما ما قيل من أنهم لا يملكون فضعيف وان كان هو بإشارات القوم أشبه
(قوله عن أبى الجخري) بفتح الواو وسكون الراء المجمة وفتح الراء الفوقية
على ماقى الاصول المصححة أو بضمها على ماقى بعض النسخ المعقدة بقول ابن حجر
بالحاء المهملة منسوب الى الجختر وهى حسين المثنى وقع معها واسمه سعيد بن
عمران وقيل ابن فيروز (قوله الى عمر) أى فى ايام خلافته وقوله يحتصمان
أى يتنازعان فيما جله عمر فى ايدى حما من ارض بنى النضير التى تركها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقوله أنت كذا انت كذا أى انت لا تستحق الولاية على هذه
الصدقة ونحو ذلك مما يذكره الخاصم فى رد كلام خصمه من غير شتم ولا سب
كما وهم فان ذلك لا يلقى بمقامهما (قوله انشدكم بالله) بفتح الهمزة موزم الشين
أى أسألكم بالله وأقسم عليكم به من التشد وهو رفع الصوت (قوله كل مال نبي
صدقة) أى كل مال كل نبي صدقة لان التكررة فى سياق الاثبات قد تم كما فى قوله
تعالى علمت نفس ما أحضرت وقوله الاما اطعمه أى عياله وكساهم كفى بعض
الروايات وفى نسخة الاما اطعمه الله وقوله انا لانورث مستأنف متضمن للتعليل
وهو بفتح الراء على المشهور وفى نسخة بكسرهما مع التشديد (قوله وفى الحديث
قصة) أى طويله كما سبذ كره فيما باتى وحاصل تلك القصة كما يؤخذ من الجارى
أن العباس وعلياد خلا على عمر فقال العباس بأمر المؤمنين اقض بينى وبين هذا
وهما يحتصمان فيما أفاه الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من ارض بنى النضير فقال
عمر للماضر بن عتده أنشدكم بالله الذى باذنه تقويم السماء والارض هل تعلمون أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ما تركناه صدقة فقال الحاضر بن
قتادة قال ذلك فأقبل عمر على علي وعباس فقال انشدكم بالله أن تعلمان أن رسول الله

فقالت مالى لأرث أبى فقال أبو
بكر سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لانورث ولكنى
أعول على من كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بهوله وأتفق
على من كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتفق عليه
(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا)
يعقوب بن كثير المنبرى ابو غسان
(حدثنا) شعبة عن عمرو بن
متر عن أبى الجخترى ان
العباس وعلياد جا إلى عمر
يحتصمان يقول كل واحد منهما
لصاحبه أنت كذا انت كذا
فقال عمر لطلحة والزبير وعبيد
الرحمن بن عوف وسعد رضى الله
تعالى عنهم أنشدكم بالله
أسمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول كل مال نبي صدقة
الاما اطعمه انا لانورث وفى
الحديث قصة

صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك فالا قد قال ذلك قال عمر فاني احدثكم عن هذا
الامر ان الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم من هذا التي بشئ لم يعطه احدا
غيره ثم قرأ وما آفاه الله على رسوله منهم الى قوله قد ير فكانت هذه الارض خالصة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم بل
اعطاكموها وبها فيكم فكان يتفق منها على اهلها نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقى للمصالح
فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بذلك حيا به انشدكم بالله هل تعلمون ذلك
فالوانتم ثم قال لعلي وعباس انشدكم بالله هل تعلمان ذلك قالانتم قال عمر ثم توفى الله
نبيه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضها
فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها لصادق بار راشد
تابع للحق ثم توفى الله أبا بكر فكننت أنا ولي أبي بكر فقضتها مستقيا عمل فيها بما عمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل أبو بكر والله يعلم اني فيها لصادق بار راشد
تابع للحق ثم جئت في قبل ذلك وكلتكم واحدة وأمركم بأحد جنتي يا عباس نسألني
زميلك من ابن أخيك وجاءني هذا يريد نصيب امرأته من ايها فقلت لكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فلما بد الى ان أدفعها اليك أدفعها
اليك على أن عليك عهد الله وميثاقه لئعملان فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها ثم قال للعاشرين أنشدكم
بالله هل دفعتم اليها بذلك الشرط قالون نعم ثم أقبل على علي وعباس فقال انشدكم بالله
ان دفعتم اليها بذلك الشرط قالانتم قال فلتقسان متى قضا غير ذلك فوالله الذي
بأذنه تقوم السماء والارض لا أقضى فيها قضا غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما
عنها فادفعها الي فاني أكفيكماها ثم كانت هذه الصدقة يد علي قد غلب العباس
عليها ثم بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين والحسين بن الحسن ثم بيد بن
الحسن ثم بعبد الله بن حسن حتى تولى بنو العباس فقبحوها فكانت بيد كل
خليفة منهم يولى عليها ويعزل ويقسم غلتها على أهل المدينة (قوله ما تركنا) أي
الذي تركناه فموصولة مبتدأ والعائد محذوف وقوله فهو صدقة خير المبتدأ ودخلته
الفا لأن المبتدأ يشبه الشرط في العموم وفي رواية ما تركناه صدقة أي الذي تركناه
صدقة فموصولة مبتدأ والعائد محذوف وصدقه بالرفع اتفا خارجا خلا للشيعة
في قولهم الباطل ان ما فاقية وصدقة بالنصب مفعول تركوا والمعنى لم تركوا صدقة بل
ميراث وزعموا أن الشيخين قد ظلمنا عنهما عليا وفاطمة من ميراث أيها فلحق
ان ما تركه صلى الله عليه وسلم سبيل سبيل الصدقات كما قطع به الزواني وزال

(حدثنا) محمد بن المنذر (حدثنا)
صفوان بن يحيى عن ابي اسامة بن
زيد عن الزهري عن عروة عن
عائشة رضی الله تعالى عنها أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركناه فهو صدقة
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي

(حدثنا) سفيان عن أبي الزناد
 عن الاعرج عن أبي هريرة رضي
 الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا يقسم ورثتي ديناراً
 ولا درهما ما تركت بعد نفقة
 نساءي وموثة عاملي فهو
 صدقة (حدثنا) الحسين بن
 علي - الخلال (حدثنا) بشر بن
 عمر قال سمعت مالك بن أنس عن
 الزهري عن مالك ابن اوس بن
 الحدثان قال دخلت على عمر
 فدخل عليه عبد الرحمن بن
 عوف وطلحة وسعد وجاء علي
 والعباس يخصمان فقال لهم
 عمر أنشدكم بالذي باذنه تقوم
 السماء والارض اتعلمون أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لا نورث ما تركناه صدقة
 فقالوا اللهم نعم وفي الحديث
 قصة طويلة (حدثنا) محمد بن
 بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن
 مهدي (حدثنا) سفيان عن
 عاصم بن بهدلة عن زبر بن حبيش
 عن عائشة رضي الله عنها قالت
 ما ترك رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ديناراً ولا درهما ولا شاة ولا
 بعيراً قال وأشك في العبد والامة
 (باب ما جاء في رؤية رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في المنام)

ملكه عنه بونه وصاروفنا (قوله عن الاعرج) هو عبد الرحمن بن هرم من كان
 يكتب للمصنف (قوله لا يقسم) بالنسبة وفي نسخة بالفوقية وهو بالرفع
 أو بالجر وفي نسخة لا تقسم من الاقسام وقوله ورثتي أي من يصلح لوراثتي
 لو كنت أورث وقوله ديناراً ولا درهما أي ولا مادونهما ولا فوقهما ما قد ذكرهما
 على سبيل التمثيل لا التقييد (قوله ما تركت بعد نفقة نساءي) أي زوجاتي
 نفقتهن واجبة في تركته صلى الله عليه وسلم مدة حياتهن لأنهن في معنى المعتدات
 لحرمته نكاحهن أبداً ولذلك اقتصن بسكني يوتهن مدة حياتهن وقوله وموثة
 عاملي أي الخليفة بعدى كابي بكر وعمر فكانا ياكلان من تلك الصدقة مدة
 خلافتهما وكذلك عثمان رضي الله عنه فلما استغنى عنها جعله أقطعها مروان
 وغيره من أقاربه فلم تزل في أيديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز ويؤخذ منه أن من
 كان مشغولاً بعمل يعود نفعه على المسلمين كالقضاء والمؤذنين والعلماء والامراء
 فله أن يأخذ من بيت المال قدر كفايته (قوله الخلال) بتشديد اللام الاولى
 وقوله ابن الحدثان يخصين (قوله باذنه) أي بإرادته وقوله تقوم السماء والارض
 أي تثبت ولا تزول (قوله فقالوا اللهم نعم) أي نعم أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال ذلك وصدروا بالاسم الشريف في مقام أداء الشهادة اشهاد الله على أداء
 ما هو حق في ذمتهم وتأكيد الحكم واحتمياطاً وتجزاً عن الوقوع في الغلط ومن
 العلوم أن الميم بدل عن حرف النداء والمقصود من نداء الله اقباله باحسانه لاندأوه
 حقيقة لانه تعالى ليس يعبده حتى ينادى بل هو أقرب الى العبيد من جبل الوريد
 (قوله وفي الحديث قصة طويلة) بسطها مسلم في صحيحه في ابواب التي وقد تقدم
 نقل حاصلها من حديث البخاري (قوله بزهدلة) بوزن درجاة وقوله عن زبر
 بكسر الزاي وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالتصغير (قوله ولا شاة ولا بعيراً)
 أي مملوكين زاد مسلم ولا أوصى بشئ على ما في المشكاة (قوله قال) أي زبر بن
 حبيش وهو الراوي عن عائشة رضي الله عنها وقوله وأشك في العبد والامة أي في
 أن عائشة ذكرتهما أم لا والا فقد تقدم في رواية البخاري ولا عبد ولا أمة أي
 مملوكين باقيين على الرق والافتدي بعد صلى الله عليه وسلم كثير من عتقانه

(باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام)

أي النوم وفي نسخة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم وانما أورد باب الرؤية في المنام
 آخر الكتاب بعد بيان صفاته الظاهرة وأخلاقه المعنوية إشارة إلى انه ينبغي

أولاً ملاحظة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأوصافه الشريفة وأخلاقه المتسفة
يسهل تطبيقه بعد الرؤية في المنام عليها ولا شعار بان الاطلاع على طلائع صفاته
الصورية وعلى بدائع نوره السرية بمنزلة رؤيته البهية والرؤية التي بالناء تتمثل رؤية
البصر في اليقظة ورؤية القلب في المنام ولهذا احتاج المصنف الى تقيدها بقوله
في المنام والتي بالالف خاصة برؤية القلب في المنام وقد نستعمل في رؤية البصر
أيضاً ومذهب أهل السنة أن حقيقة الرؤيا باعتبار اعتقادات يحققها الله في قلب النائم
كما يحققها في قلب اليقظة يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا يقظة (قوله عن عبد الله)
اي ابن مسعود وكافي نسخة (قوله من رأى في المنام فقد رأى) أي من رأى في
حال النوم فقد رأى حقاً أو فكراً كما رأيت في اليقظة فهو على التشبيه والتشثيل
وأيضاً المراد رؤية جسمه الشريف وشخصه المنيف بل مثاله على التحقيق وقوله
فإن الشيطان لا يمثل بي أي لا يستطيع ذلك لأنه سبحانه وتعالى جعله محفوظاً
من الشيطان في الخارج فكذلك في المنام سواء رآه على صفة المعرفة
أو غيرهما على المنقول المقبول عند ذوى العقول وإنما ذلك يختلف باختلاف حلال
الرأى لأنه كلما رأى المصيبة ينطبع فيها ما يقابلها فقد رآه جمع بأوصاف
مختلفة ومثله في ذلك جميع الانبياء والملائكة كما جزم به الغوى في شرح السنة
وكذلك حكم القصرين والعبود والسحاب الذي ينزل فيه الغيث فلا يمثل
الشيطان بشئ من ذلك ونقل ابن علان ان الشيطان لا يمثل بالله تعالى كما لا يمثل
بالانبياء وهذا هو قول الجمهور وقال بعضهم تمثل بالله فان قيل كيف لا يمثل
بالنبي ويمثل بالله على هذا القول أجيب بأن النبي بشر فلو تمثل به لالتبس الامر
والبارى جل وعلامنه عن الجسمية والعرضية فلا يلتبس الامر بتمثله به كما في درة
الفتون في رؤية قرة العيون ولا تختص رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بالصالحين بل
تكون لهم ولغيرهم وحكى عن بعض العارفين كالشيخ الشاذلي وسيدى علي وفاء
أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم يقظة ولا مانع من ذلك فيكشف لهم عنه صلى الله عليه
وسلم في قبره فيروى بعين البصيرة ولا اثر للقرب ولا للبعد في ذلك فمن كرامات الاولياء
خرق الحجب لهم فلا مانع عقلاً ولا شرعاً ان الله بكرم وليه بان لا يحصل بينه وبين
الذات الشريفة ساتر ولا حاجباً وانكر ذلك طائفة منهم القرطبي للاستزامة
خروجه من قبره الشريف ومشيه بالسوق ومحاطته للناس ورد ذلك بأنه يكشف
لهم عنه مع بقاءه في قبره وما قيل من أنه لو صح ذلك لكان هو لاه صحابة وذباب
العصبة شرطها الاجتماع في الحياة وهذا من خوارق العادات والخوارق لا تنتقض

(حدثنا) محمد بن بشير (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
سفيان عن أبي إسحاق عن
أبي الأحوص عن عبد الله بن
عمر رضى الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من
رأى في المنام فقد رأى فان
الشيطان لا يمثل بي (حدثنا)
محمد بن بشير ومحمد بن المنذر
(حدثنا) محمد بن جعفر

(حدثنا) شعبة عن ابي حصين
 عن ابي صالح عن ابي هريرة
 رضى الله عنه قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من رآني
 في المنام فقد رآني فان الشيطان
 لا يتصور اوقال لا يتشبه بي
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) خلف بن خليفة عن
 ابي مالك الانصبي عن ابيه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من رآني في المنام فقد رآني
 قال ابو عيسى واومالك هذا هو
 سعد بن طارق بن اشيم وطارق
 ابن اشيم هو من اصحاب النبي
 صلى الله عليه وسلم وقد روى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم
 احاديث قال ابو عيسى وسمعت
 علي بن حجر يقول قال خلف بن
 خليفة رأيت عمرو بن حريث
 صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
 واما غلام صغير (حدثنا) قتيبة
 ابن سعيد (حدثنا) عبد الواحد
 ابن زياد عن عاصم بن كليب قال
 حدثني ابي انه سمع ابا هريرة
 يقول قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من رآني في المنام فقد
 رآني فان الشيطان لا يتخلفي
 قال ابي حدثت به ابن عباس
 فقلت قد رأيت به فذكرت الحسن
 ابن علي فقلت شبنته به فقال ابن

لاجلها القواعد ولا حجة للمانعين في أن خاطمة عليها السلام لم ينزل أنهاراً لأنه
 لا يلزم من عدم نقله عدم وقوعه وقد يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل
 (قوله عن ابي حصين) بفتح أوله بوزن بديع وهو أحمد بن عبد الله بن يونس
 الحمصي (قوله فان الشيطان لا يتصوراً) وقال لا يتشبه بي) التصور قريب من
 التمثل وكذلك التشبه (قوله خلف) بفتحين وقوله عن ابيه أي طارق بن اشيم
 كما ساقى (قوله قال ابو عيسى) أي المؤلف (قوله واومالك هذا) أي
 المذكور في هذا السند وقوله ابن اشيم بفتح الهاء وسكون الميم وفتح
 التحتية وقوله وقد روى الخ فثبت ان له صحبة ورواية وقوله احاديث أي غيره هذا
 الحديث وقوله قال اي ابو عيسى المؤلف وقوله سمعت علي بن حجر الخ غرض
 المؤلف من سياق ذلك بيان انه من اتباع التابعين لان بينه وبين الصحابي
 واسطتين علي بن حجر وخلف بن خليفة فالمصنف اجتمع بعلي بن حجر وهو اجتمع
 بخلف بن خليفة وهو رأى الصحابي وهو عمرو بن حريث رضى الله عنه (قوله
 واما غلام صغير) جملة حالية (قوله قال حدثني ابي) أي كليب بن الصخير
 وهو تابعي ورواهم من ذكره في الصحابة (قوله فان الشيطان لا يتخلفي) أي
 لا يتملبي كمالى نسخة وهي الا شهر في الروايات لان الله لم يمكنه من التصور
 بصورته صلى الله عليه وسلم وان مكته من التصور بأى صورة أزداد (قوله
 قال ابي) أي كليب والحال في هذه الجملة هو عاصم وقوله فحدثت به أي بهذا
 الحديث (قوله فقلت الخ) هذا من كلام كليب وقوله قد رأيت أي النبي صلى الله
 عليه وسلم وقوله فذكرت الحسن بن علي أي لما شابهته له وقوله فقلت شبنته
 به أي شبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحسن وهذا من كلام كليب أيضاً
 وقوله فقال ابن عباس انه كان يشبهه أي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشبه
 الحسن بن علي وهذا انشيب من العكس في هذا المقام وان كان الاثنان يقال ان
 الحسن هو الذي يشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وورد في أخبارنا انه كان
 يشبه الحسين أيضاً وعن علي كرم الله وجهه ان الحسن أشبه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ما بين الصدر الى الرأس وان الحسين أشبه النبي صلى الله عليه
 وسلم ما كان أسفل من ذلك (قوله ابي جميلة) بفتح الميم كقبيلة وقوله وكان
 يكتب المصاحف فمسيه اشارة الى بركة عمله ولذلك رأى هذه الرواية العظيمة لان روايات
 صلى الله عليه وسلم في صورة طهتة تتكامل على حسن دين الرائي بخلاف رؤيته
 في صورته حين أولئك من في بعض البدن فانها تدل على خلل في دين الرائي فيها
 عباس انه كان يشبهه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) ابن ابي عدي ومحمد بن جعفر قال (حدثنا) عوف ابن ابي جميلة

يعرف حال الرائي فلذلك لا يختص برؤيته صلى الله عليه وسلم الصالحون كما مر (قوله
 زمن ابن عباس) أى فى زمن وجوده (قوله فمن رأى فى النوم) وفى نسخة
 فى المنام أى فى حال النوم (قوله ان تمت هذا الرجل) أى تصفه بما فيه من حسن
 فالتمت وصف الشئ بما فيه من حسن ولا يقال فى القبح الا يتجاوز الوصف يقال
 فى الحسن والقبح كما فى النهاية (قوله قال) أى الرائي وهو يزيد الفارسي
 (قوله رجلا) بالنصب على أنه مفعول أتمت وفى نسخة رجل بالرفع على أنه خبر
 مبتدأ محذوف أى هو رجل وقوله بين الرجلين خبر مقدم وقوله جسمه ولحمه مبتدأ
 مؤخر وهو فاعل بالطرف والجملة صفة لرجلا والمعنى أنه كان متوسطا بين الرجلين
 أى كثير اللحم وقليله أو البائن والقصير فليس بالطويل البائن ولا بالقصير وهذا
 لا ينافى أنه كان يعيل الى الطول كما مر فى الكتاب (قوله أسمر) أى
 اسمر لأن السمرة تطلق على الحمرة وهو بالرفع على أنه خبر مبتدأ مقدر وبالنصب
 على أنه نعت لرجلا وخبر لكان مقدر وقوله الى البياض أى مائل الى البياض
 لانه كان أبيض مشربا بجمرة كما سبق وقوله أكل العينين بالرفع أو بالنصب كما فى
 سابقه والاكل من الكحل وهو سواد العينين خلقه وقوله حسن الضحك أى لانه
 كان يتسهم فى غالب أحواله وقوله جميل دوائر الوجه أى حسن أطراف الوجه
 فالمراد بالدوائر الاطراف فلذلك صح الجمع والافالوجه له دائرة واحدة (قوله
 قدملات لحيته ما بين هذه الى هذه) أى ما بين هذه الاذن الى هذه الاذن الاخرى
 وكان الاظهر أن يقول ما بين هذه وهذه لأن بين لاتضاف الا الى متعددا ويقول
 من هذه الى هذه لأن من الابدائية تقابل بالى الاتهامية وأشار بذلك الى أن
 لحيته الكريمة عربية عظيمة (قوله قال عوف) أى ابن أبى جيلة الراوى عن يزيد
 الفارسي الرائي له هذه الرؤية الشريفة وقوله ولا أدرى ما كان مع هذا النعت أى
 ولا أدرى النعت الذى كان مع النعت المذكور وفيه اشعار بأن يزيد ذكر نعمونا آخر
 نسيها عوف (قوله قال ابن عباس) أى ليزيد الرائي لما أخبره نعت من رآه فى النوم
 وقوله لورايت فى اليقظة ما استطعت أن تتعته فوق هذا أى لما رآيته فى النوم
 موافقا لما عليه فى الواقع (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف ويزيد الفاضل الخ
 غرض المصنف بهذه العبارة بيان التغاير بين يزيد الفارسي ويزيد الرائي وان كان
 كل منهما من أهل البصرة خلافا لمن جعلهما متعدينا لاختصاص اسمهما ببلدهما فان
 هذا وهم لكن قول المصنف هو يزيد بن هرم بن بضم الهاء والسين خلاف الصحيح من
 أنه غيره فان يزيد بن هرم مدينى من أوساط التابعين ويزيد الفارسي بصري من

من يزيد الفارسي وكان يكتب
 المصنف قال رأيت النبي
 صلى الله عليه وسلم فى المنام زمن
 ابن عباس فقات لابن عباس
 انى رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فى النوم فقال ابن
 عباس ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان يقول ان الشيطان
 لا يستطيع أن ينسب بي فن رأيت
 فى النوم فقد رأتى هل نستطيع
 أن تمت هذا الرجل الذى رأيت
 فى النوم قال نعم أتمت لك رجلا
 بين الرجلين جسمه ولحمه أسمر
 الى البياض أكل العينين حسن
 الضحك جميل دوائر الوجه
 قدملات لحيته ما بين هذه الى
 هذه قدملات فخرة قال عوف
 ولا أدرى ما كان مع هذا النعت
 فقال ابن عباس لورايت
 فى اليقظة ما استطعت ان تتعته
 فوق هذا قال أبو عيسى ويزيد
 الفارسي هو يزيد بن هرم بن

صغار التابعين (قوله وهو) أي يزيد الفارسي وقوله أقدم من يزيد الرقاشي
 بفتح الراء وتخفيف القاف وكسر الشين المحبة وقوله وروى يزيد الفارسي عن ابن
 عباس رضي الله عنهما أحاديث أي عديدة بقوله ويزيد الرقاشي لم يدرك ابن
 عباس فلم يرو عنه شيئا وهذا مما يدل على أن الفارسي أقدم من الرقاشي فذكره
 بعده من ذكر الدليل بعد المبدول (قوله وهو) أي يزيد الرقاشي وقوله يزيد بن
 ابان بالصرف وعدمه وهذا أيضا يقرر الفرق بينهما لأن يزيد الفارسي هو ابن هريرة
 على ما ذكره المصنف ويزيد الرقاشي هو يزيد بن ابان وقوله وهو يروي عن أنس بن
 مالك وبهذا يوضح الفرق أيضا خان الفارسي يروي عن ابن عباس كما مر والرقاشي
 يروي عن أنس فظهر أنهما متغايران وإن اتحد بلدهما كما أشار إليه بقوله ويزيد
 الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من أهل البصرة (قوله وعوف بن أبي جيلة) أي
 الراوي عن يزيد الفارسي ولعله يسنه بذلك لتعدد عوف ابن أبي جيلة في الرواة
 (قوله حدثنا أبو داود) في نسخة صحيحة حدثنا ذلك أبو داود فإشارته إليه كونه
 عوف هو الاعرابي وهو المقصود بإيراد هذا الاستناد بدليل تغيير النظر عنه بعوف
 الاعرابي وقوله سليمان بدل من أبي داود أو عطف بيان عليه وقوله ابن سالم بفتح
 السين وسكون اللام وقوله ابن شمير بالتصغير (قوله قال) أي النضر وقوله أنا
 أكبر من قتادة أي سنا (قوله ابن أخي ابن شهاب) يجوز أن الثاني والابن
 الأول هو محمد بن عبد الله أخي محمد بن مسلم المشهور بالزهري وقوله عن عمه أي
 الذي هو محمد بن مسلم الزهري فبه قوب حدث عن محمد بن عبد الله بن مسلم من عمه
 محمد بن مسلم المكي بن شهاب الزهري وكان من أكابر الأئمة وسادات الأمة (قوله
 قال) أي محمد بن شهاب وقوله قال أبو سلمة أي ابن عبد الرحمن (قوله يعني
 في النوم) هذا التفسير مخرج من بعض الرواة (قوله فقد رأى الحق) أي رأى
 الامر المطلق أي المصنف المحقق الذي هو أنس لا الامر الموهوم المتخيل فهو في معنى
 فقد رأى (قوله مطلق) بصيغة المفعول (قوله لا يتخيل بي) أي لا يتصور بي
 ومعمناه لا يظهر لاحد بصوري أي لا يمكنه ذلك (قوله قال) أي أنس على ما هو
 ظاهر صحيح المستفاد من الاقوال وقال فيه يكون موقوفًا حكم المرفوع ولا يعد
 أن يكون ضميره صلى الله عليه وسلم بل هو الأقرب لأن الاتسار أن هذا المرفوع
 (قوله وروى المؤمن) أي الصالح والمؤمنة كذلك والمراد غالب رويها والافتقار
 تكون رويها أضغاث أحلام أي اختلاط أحلام فلا يصح تأويلها باختلاطها (قوله
 جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة) وجه ذلك على ما قيل ان زمن الوحي ثلاثة

وهو أقدم من يزيد الرقاشي
 وروى يزيد الفارسي عن ابن
 عباس أحاديث ويزيد الرقاشي
 لم يدرك ابن عباس وهو يزيد بن
 ابان الرقاشي وهو يروي عن
 أنس بن مالك ويزيد الفارسي
 ويزيد الرقاشي كلاهما من
 أهل البصرة وعوف بن أبي
 جيلة هو عوف الاعرابي
 (حدثنا) أبو داود سليمان بن
 سلم اليماني (حدثنا) النضر بن
 شمير قال قال عوف الاعرابي
 أنا أكبر من قتادة (حدثنا)
 عبد الله بن أبي زياد (حدثنا)
 يعقوب بن إبراهيم بن سعد
 (حدثنا) ابن أخي ابن شهاب
 الزهري عن عمه قال قال أبو
 سلمة قال أبو قتادة قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من رأى
 يعني في النوم فقد رأى الحق
 (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن
 الدارمي (حدثنا) معلى بن احمد
 (حدثنا) عبد العزيز بن المختار
 (حدثنا) ثابت عن أنس ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال من رأى في المنام فقد رأى
 فان الشيطان لا يتخيل بي قال
 وروى المؤمن جزء من ستة
 وأربعين جزءا من النبوة

وعشرون سنة وأول ما ابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرواية الصالحة وكان زمنها ستة
اشهر ونسبة ذلك الى سائر المدة المذكورة جزء من ستة وأربعين جزءاً ولا يخرج على
أحد في الاخذ بظاهر ذلك لكن لم يرد أثر بان زمن الرواية ستة اشهر مع كونه لا يظهر
في غير ذلك من بقية الروايات فانه ورد في رواية من خمسة وأربعين وفي رواية من
اربعين وفي رواية من خمسين الى غير ذلك واختلاف الروايات يدل على أن المراد
التكثير لا التديد ولا يبعد أن يحمل اختلاف الاعداد المذكورة على اختلاف
احوال الرائي في مراتب الصلاح وأظهر ما قبل في معنى كون الروايات جزءاً من اجزاء
النبوة انها جزء من اجزاء علم النبوة لانها يعلم بها بعض الغيوب ويطلع بها على
بعض المغيبات ولا شك ان علم المغيبات من علم النبوة ولذلك قال الامام مالك رضي
الله عنه لما سئل أيها الرويا كل أحد أبا النبوة تابع ثم قال الروايات جزء من النبوة
وايس المراد أنها نبوة باقية حقيقة ويؤيد ذلك الحديث الذي رواه أبو هريرة
رضي الله عنه من فروع عالم يبق من النبوة الا المشرقات قالوا وما المشرقات قال الروايات
الصالحة يراها الرجل المسلم أو ترى له أخرجه البخاري والتعبير بالمشرقات
للغائب والافتد تكون من المنذرات وبالجملة فلا ينبغي أن يتكلم فيها بغير علم
لما علمت من اجزاء من اجزاء النبوة * ثم ان المصنف ختم كتابه الشريف بأثرين
عظيمين نقلهما عن السلف أحدهما عن ابن المبارك وهو قوله حدثنا محمد
ابن علي قال سمعت أبي أي محمد يقول قال عبد الله بن المبارك أي ابو عبد الرحمن
شيخ الاسلام ولد سنة ثمان عشرة ومائة وتوفي سنة احدى وثمانين ومائة وقبره
ببيت زرار ويتركه (قوله اذا بتليت) أي اخبرت وامتنعت بصيغة المجهول
وقوله بالقتضاء أي بالحكم بين الناس وجعله من الابتلاء والامتحان اشده خطره
(قوله فعليك) أي الزم فعليك اسم فعل بمعنى الزم وتزاد الباء في معمله كثيرا
كما هنا لضعفه في العمل وقوله بالاثر أي الحديث المقول عن النبي صلى الله
عليه وسلم والخلفاء الراشدين في أحكامهم وأقضيتهم ولا تعتمد أي القاضي على
رأيك قال النووي في شرح مسلم الاثر عند المحدثين يتم المرفوع والموقوف كالخبر
والحديث والمختار اطلاقه على المروي مطلقا سواء كان عن النبي صلى الله عليه وسلم
أو عن الصحابي وخص فقهاء المرسلين الاثر بالموقوف على الصحابي والخبر بالمرفوع
اليه صلى الله عليه وسلم ولذلك قال شيخنا الصبان عليه الرحمة والرضوان
والخبر المتن الحديث الاثر * ما عن امام المرسلين يؤثر
أو غيره لافرق فيما اعتد * والاثر الثاني عن محمد اي بن سيرين

(حدثنا) محمد بن علي قال
سمعت أبي يقول قال عبد الله
ابن المبارك اذا بتليت بالقتضاء
فعلك بالاثر

والله الاشارة بقوله (حدثنا) محمد بن علي (حدثنا) النضر بن شميل (أبانا)
 ابن هوف عن ابن سيرين بعدم الصرف للعلمية والتأنيث لأن سيرين اسم أمته وهي
 مولاة أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها (قوله قال) أي ابن سيرين وهذا الأثر
 مسوق لبيان الاحتياط في الرواية والتثبت في النقل واعتبار من يؤخذ عنه
 الحديث والكشف عن حال رجاله واحدا بعد واحد حتى لا يكون فيهم مجروح
 ولا منكر الحديث ولا مغفل ولا كذاب ولا من يتطرق اليه طعن في قول
 أو فعل لأن من كان فيه خلل فترك الأخذ عنه أولى بل واجب (قوله هذا
 الحديث) أي ما جاء به المعطى صلى الله عليه وسلم لتعليم أمته وقوله دين أي
 متدين به لأنه يجب أن يتدين به (قوله فأنظروا عن تأخذون دينكم) أي
 تأتوا عن تزود دينكم فلا تزودوا إلا عن تحفة ممتة أهلية بأن يكون من العادل
 النضات المتقين وفي رواية الديلي عن ابن عمر مرفوعا العلم دين والصلاة دين
 فأنظروا عن تأخذون هذا العلم وكيف تصلون هذه الصلاة فأنكم تستلخون يوم
 القيامة وفي الجامع الصغيران هذا العلم دين فأنظروا عن تأخذون دينكم وهذا
 العلم المراد به العلم الشرعي الصادق بالتفسير والحديث والفقه ولا شك أن هذه
 الثلاثة هي الدين وما عداها تابع لها وقد روى الخطيب وغيره عن الخبر مرفوعا
 لا تأخذوا الحديث إلا عن نجيرون شهادته وروى ابن عساکر عن الإمام مالك
 رضي الله عنه لا تعلم العلم عن أهل البدع ولا تعلمه عن من لم يعرف بالطلب
 ولا عن من يكذب في حديث الناس وإن كان لا يكذب في حديث رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وإنما ختم المصنف رحمه الله تعالى كتابه بهذين الاثرين اشارة
 الى الحث على اتقان الحديث والاكتفاء منه وبذل الجهد في تحصيله وحقه
 بذلك تطير الابداء في أكثر كتب الحديث بحديث النما الاعمال بالنبات أحسن
 الله البده وانتهاء بجماعة النبي عليه الصلاة والسلام * وآله وأصحابه السادة
 الكرام * وجمعنا واباهم في دار السلام بسلام والحمد لله رب العالمين * وهو
 حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم * وكان الفراغ من جمع
 هذه الكتاب يوم توفيق الله تعالى ومعهوته والتسك بكتابه وسنته في يوم الاثنين
 المبارك سلخ شهر جمادى الاولى من شهر سنة ألف ومائتين واحد وخمسين
 من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية * وعلى آله واصحابه
 البررة المرضية وغفر الله لنا ولوالدينا ومشايعتنا وجميع
 المسلمين آمين

(حدثنا) محمد بن علي (حدثنا)
 النضر بن شميل (أبانا) ابن
 هوف عن ابن سيرين قال هذا
 الحديث دين فأنظروا عن
 تأخذون دينكم
 ثم كتاب النمايل بجمعه
 الله والله تعالى أعلم
 وصلى الله على سيدنا محمد
 وعلى آله وصحبه وسلم

يقول معصم هذه الحواشي وهو المقتزم لطبعها التي طرزت تبيانها بأحلى شيء
 تمكامل به إذ وضعها الخائف الذليل الخليلي اسماعيل المكتفي بأبي التسلط حنفه
 لله بجميل العناية آمين لمن أجيى ما احتمال من رقة شمائله الشمول والشمال
 وأنتهى ما ينجلي بشذا عرفه من كل مقال وأحلى ما ينجلي بطلاه طلال الترح الراسخ
 بالبال وأجلى ما يبلى بوبله وبال البلبال حمد من بنعمته تم الصالحات من الاعمال
 من سائر الاقوال والافعال وصلاة فقر ذبلا بلها على دوح القبول وسلام على من
 جعله الله أكل رسول ونصه بالاسراء ونصه الوصال وشدا وصاله فعلى عدوه
 بالنصال صل على آله وصحبه الذين بايعوه وعلى سنته تابوه وبعد فقد تم طبع هذه
 الحاشية البهية الموسومة بالمواعظ اللدنية على الشمائل المحمدية بعد تصحيحها
 وضبطها ومقابلتها على خط مؤلفها ومراجعة شروح هذا المتن من تقديم
 وحديث تحرير السند وتصحيح متن الحديث وكان طبع كتابها الباهرة في دار
 الطباعة العاصرية الكائنة ببولاق مصر السعيدة في أيام دولته في اتصال الجيدة
 الذي أنام الانام في ظل أمنه وعدله وأراح أهل الاتراح في ساطات بزه وفضله عزيز
 مصر المحروسة لازالت بسعيد سعوداته مانوسة ولا يرتحت تناخ في رحابه مظايا
 ذوى الحاجات وقضى لها ما في النفس من لبانات المعلوم من المقام اسمه فيجبل
 عن لن يوضع في الرخاع رسمه آدم الله لنا ايامه وأبداء اعداءه وأخصامه آمين
 وكان تمام طبع هذا السفر النضير المتوج بشمائل البشير النذير على حلة ناظر دار
 الطباعة على الاقبال بحل الله بحجوده الاخلاق طباعه في سائر الاحوال

لاثنى عشر يوما خلت من شهر مولد صاحب الشمائل الذي أنانا

يا وضع الدلائل المدرج في أشهر سنة ست وسبعين

وما تين بعد الالف من هجرة المحلى باكل

وصف صلى الله وسلم عليه وعلى كل

عن انتى اليه وجعلنا عن اذا

أحمر بأمره أتقر واذا

نهي بنهيه

اتهي

آمين

تم

هذا الكتاب خالص الكعرك



٢٧٦